

حياة قطاط

العرب

في الجاهلية الأخيرة والإسلام المبك

تقديم
عشام جعيط

كُنَّا قَوْمًا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ نَعْبُدُ الْأَوْثَانَ
وَنَأْكُلُ الْمَيْتَةَ وَنَسِيءُ الْجَوَارِ وَنَسْتَسِيلُ
الْمَحَارِمَ بَعْضُنَا مِنْ بَعْضٍ فِي سَبِكِ الدِّمَاءِ
وَعَيْرِهَا لَا نَحِلُّ شَيْئًا وَلَا نَحْرُمُ شَيْئًا
بِالْيَنَانِيَّةِ مِنْ أَنْفُسِنَا نَعْرِفُ وَفِيهِ وَهِيَ قَدِ
وَأَمَانَتُهُ بِهِ عَانَا إِلَى أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ
لَا شَرِيكَ لَهُ وَنَحِلُّ الرِّحْمَ وَنَحْسِرُ الْجَوَارِ
وَنَحْلِي وَنَحْرُمُ وَلَا نَعْبُدُ غَيْرَهُ

تبادل ٢٠١٠

وزارة الثقافة و الحافظة على التراث - مصلحة الانتاء

تونس

العرب في الجاهلية الأخيرة والإسلام المبكر

الكتاب

العرب في الجاهلية الأخيرة والإسلام المبكر

*

المؤلفة

حياة قطاط

*

الناشر

دار أمل للنشر والتوزيع

ص.ب. 213 - 3000 صفاقس، الجمهورية التونسية

البريد الإلكتروني

amal.edition@voila.fr

*

الإيداع القانوني

الثلاثية الرابعة 2006

*

لوحة الغلاف

مع خطبة جعفر بن أبي طالب أمام ملك الحبشة

يخط الشيخ عبد السلام كموه

*

الطبعة

الأولى 2006

حياة قطاط

العرب

في الجاهلية الأخيرة والإسلام المبكر

تقديم

عشام جعيط

دار أمل للنشر والتوزيع

تقديم

لقد عرفت الدكتوراة حياة قطاط منذ أكثر من عشر سنين، عندما كانت تلميذتي في المرحلة الثالثة بجامعة تونس وقد نصحتها بأن تهتم خاصة بالأنثروبولوجيا التاريخية للعرب القدامى في الجاهلية والإسلام المبكر، فقامت ببحث طريف ودقيق غدا هو النواة الأولى لهذا الكتاب : " العرب في الجاهلية والإسلام المبكر، دراسة أنثروبولوجية" وكان الكتاب في الأصل أطروحة دكتوراه اشغلت عليها المؤلفة مدة تزيد على الخمس سنوات، فأتت لنا بدراسة مكثفة للأنثروبولوجيا الثقافية لتاريخ العرب.

كل بحث أنثروبولوجي في الحقيقة بحث لتراكيب ثقافة ما وقد برع في هذا الميدان العلماء الأمريكيان من أواخر القرن التاسع عشر، من أمثال بواس وكرابار وملينوفسكي وغيرهم ممن انكبوا على ما يسمى قديما بالمجتمعات البدائية في جزر المحيط الهادي والقارة الأمريكية بالخصوص، والأنثروبولوجي رجل أو امرأة يعيش مع هذه الشعوب والقبائل فترة زمنية ويتعمق ميدانيا في دراسة أخلاقها وقيمها وعاداتها وديانها، مما يسمى بثقافتها مناقضة لمفهوم الطبيعة. ولماذا هذا المجهود؟ لأن الثقافات الأولية هذه من شأنها أن تعيننا على فهم تركيب الذهن البشري وتصوراته الأصلية للعلاقة الإنسانية.

أما كتاب الدكتوراة حياة فيدخل في اختصاص الأنثروبولوجيا التاريخية بصفتها تشتغل على إنسانية قديمة زالت، وسُجّلت حياتها في كتب التاريخ والأدب والأشعار وغير ذلك : أعني هنا حضارة عرب الجاهلية.

لقد كتب الكثير قديما وحديثا عن الجاهلية، فكان تحويو ولغويو البصرة والكوفة في القرنين الثاني والثالث يرحلون إلى البادية للاتصال بالقبائل حيث مازالت اللغة العتيقة حية في نضارتها ومازال نمط العيش يشبه كثيرا ما وصفه شعراء الجاهلية . وهكذا فعلماء المصريين كانوا يقومون إلى حد كبير بعمل أنثروبولوجي تحت غطاء اللغة والشعر، فهم من أبناء المدن المتطورة، بينما بقي البدو على نمط حياتهم القديم.

أما حديثا فقد رحل علماء الإيتنولوجيا الأوروبيون إلى الجزيرة العربية وما حولها في النصف الثاني من القرن التاسع عشر وعاشوا بين القبائل والعشائر وكتبوا كتباً معروفة منهم "دوتي" و"نيبور" و"بورتون"، ذلك أن عرب تلك الفترة وتلك الرقعة رجعوا إلى البداوة وإلى التراكيب الأساسية، بل إن ثقافة الجاهلية كانت أكثر تفننا وهيكلية.

واعتبر الأوروبيون أنّ هذه القبائل تشبه الشعوب البدائيّة إلى حدّ ما. والجاهليّة القديمة لم تكن بروما ولا ببيزنطة ولا بفارس، وتاريخها غير معروف والكتابة فيها قليلة فيما أنّ مؤسساتها الثقافيّة معقّدة وثرية، وقد احتفظت الذاكرة الإسلاميّة بالكثير منها. هذه الثقافة تستحقّ إذن أن تطبّق عليها أنتروبولوجيا ما، وبما أنّها لا تُشاهد واندثرت، تكون تاريخيّة تُستقّى من المصادر، ولكن حسب قواعد ونواميس هذا العلم. وهذه المصادر من جهة زاخرة بالمعلومات، ومن جهة أخرى غير ثابتة أحيانا منقوصة.

لقد تخيّرت الدكتورة حياة الأغراض الأساسيّة لعلم الأنثروبولوجيا: الزواج، العلاقة الجنسيّة، المحارم، القرابة بصفة أعمّ، الدين، التراكيب الاجتماعيّة الأساسيّة ... واستقّت معلوماتها من مصادر تاريخيّة جيّمة، فأنجزت بالفعل أنتروبولوجيا تاريخيّة للعرب الأوائلن عرب الجاهليّة والإسلام الأوّلي.

لقد اعتمدت المؤلّفة جلّ المصادر التي تتحدّث عن الفترة وهي لا تحصى، واعتمدت أيضا دراسات حديثة قامت بها المدرسة الفرنسيّة فأخرجت لنا مشهدا مهيكلا عن ثقافة العرب في الجاهليّة، متجاوزة عديد ما قيل من أفكار مكررة فارغة عن هذه الجاهليّة. كلنا في الواقع هنا مليونون بالأفكار المستنقّة.

الكتاب سهل القراءة ذو أسلوب عذب، وقد قامت المؤلّفة بوضع جداول بيانيّة واضحة وهو بالأخصّ أوّل كتاب وضع في هذا المجال بالعربيّة فأثرى مكتبتها ويثري فكر القارئ بقراءته واكتشافه.

عنا جمعيت

المقدمة

بظلم إشكال التفرقة بين السامية والعروبة إشكالا مطروحا لا يخص الشرق القديم فحسب، بل يتعداه، لأهمية الدور الحضاري الذي لعبته المنطقة في التاريخ الإنساني العام وهو ما من شأنه أن يضيفها أهمية على تلك التي تحتلها اليوم في خضم ما نعيشه من أحداث معاصرة، هذا إلى جانب إشكالية التسمية فما الذي يعنى بعرب أو عروبة؟ فهل المقصود لغة محددة لها قواعدها أم نظام ثقافي معين منبثق عن نمط عيش له خصوصياته؟ خاصة وأن الكلمة لم ترد على هذا الشكل في القرآن الكريم بل جاءت في شكل أعراب كنفقيص للحضّر والأقرب أن الإسلام هو الذي أعطى الكلمة، لكن تهيأت قبل ذلك الأوضاع وحصل نوع من النضج الثقافي سنحاول الكشف عن البعض من جوانبه في إطار هذا الكتاب الذي يتجاوز نطاقه مجرد المعاينة الدقيقة لفترة تحول حساسة وهامة في التاريخ العربي والإسلامي، نحو التعمق في معرفة ماهية العروبة كتقافة وهوية العرب في التاريخ بمقارنتهم بالشعوب المجاورة التي كانت حاضرة على الساحة التاريخية في نفس الفترة تقريبا، أو تلك التي سبقتهم ومحاولة ربطهم بجذورهم القديمة، لمعرفة العديد من خصوصياتهم الثقافية في الفترة التي ظهر فيها الإسلام بالقسم الغربي من وسط شبه الجزيرة العربية، إضافة إلى تقييم تطورات هذا الجنس عبر التاريخ وتميزه عن بقية الشعوب السامية.

ويعتبر موضوع الكتاب هاما لتعلقه بحضارة يغلب عليها طابع البداوة، تميزت بتراكيب اجتماعية قبلية وعشائرية بسيطة، ووثنية تحاذيها مؤسسات شبه دينية ثرية بالموثرات الثقافية المختلفة وهي حضارة يمكن إخضاعها لدراسة أنثروبولوجية من شأنها أن تفسر العديد من جوانب الأرضية الثقافية التي احتضنت بروز الإسلام، مما يساعد على فهم العديد من التشريعات القرآنية، خاصة وأن تأويل القرآن لم يكن عقلانيا في مجمله وغالبا ما كان تفسير آية بآية أخرى أو بحديث نبوي.

وتندرج الدراسة من هذه الناحية في إطار تطوير مجال البحث التاريخي باعتماد طريقة النقصي الأنثروبولوجي القائمة على الدراسات الميدانية لإستنتاج المصادر عوض الأشخاص.

وانطلقت الأنثروبولوجيا التاريخية في البداية وعلى غرار غيرها من بعض العلوم الأخرى مثل علم الآثار وعلم الاجتماع...، كعلم مساعد للتاريخ، لتتحول أخيرا إلى مبحث علمي قائم الذات، يدرس في الجامعات الأوروبية والأمريكية وهو يخضع في

نتائجها، كسائر العلوم الإنسانية، للتسيية وتستدعي قراءتها التسليح بالحذر الشديد لما يكتنف المصادر - بمختلف أنواعها - من نقائص تعود إلى طبيعتها المتأخرة والذاتية. وهي طريقة جديدة وطريقة لإستقصاء الحقائق التاريخية ولبناء في إثراء هذا الشكل من المناهج العلمية.

ويظل القرآن الكريم أقدم المصادر التي يمكن اعتمادها في هذا الكتاب وأهمها لغزارة وتنوع المادة التاريخية التي يتضمنها وهو أقدم وثيقة لا بخصوص الفترة الإسلامية فحسب، بل يشمل كل المعتقدات والممارسات الدينية القديمة التي سبقته والتي قاومها الإسلام وطورها وأعطها مفهوما جديدا، حيث نجد عروضا قصصية لعهود سابقة وسحيفة في القدم، تبدأ مع نيا آدم ثم إبراهيم ثم موسى ثم ثمود... إلى نزول الوحي على الرسول. وهو يشكل بذلك حافظة تاريخية هامة جاءت بلسان عربي "وإنه لتنزيل رب العالمين. نزل به الروح الأمين. على قلبك لتكون من المنذرين. بلسان عربي مبين".¹ ويبدو النص القرآني وكأنه إرث واحد لكل العناصر السامية القديمة التي استوطنت المنطقة الشرقية في فترة سحيفة، أطلق عليها القرآن اسم الجاهلية الأولى والتي جاء ذكرها على لسان المشركين على شكل "أساطير الأولين"... وكان العلاقة بالأولين ظلت موجودة في الفترة الجاهلية الأخيرة التي سبقت الإسلام، وهي علاقة حفظتها الذاكرة وأدرجتها في المخيال الجماعي.

وعلى عكس الجاهلية الأولى البعيدة من الناحية الزمنية على تاريخ ظهور الإسلام والتي نعرف عنها بعض الأشياء بفضل ما تم اكتشافه خلال القرن الماضي في راس شمرة من نقائش متأخرة نسبيا، يعود تاريخ بعضها إلى الألفية الثانية قبل الميلاد، فإن ما نعرفه عن الجاهلية الأخيرة نستقي أساسا من النص القرآني وبعض المصادر الأخرى الأدبية وغيرها ونخص منها بالذكر الشعر الجاهلي بصفته ديوان العرب، ورغم كل الشكوك التي تحوم حول صحته فإنه يظل خير معبر عن الهوية العربية بكل أبعادها وفي أجلى مظاهرها وأعمق معانيها وهو أقرب إلى الإنسان العربي لكونه يعكس جميع حالاته الوجدانية ويكشف عن مشاعره: حزنه وسروره وفخره، ويعرب عن حيرته وتسئى لنا من خلاله معرفة أذواق العصر وربطها بالماضي، باعتباره مرآة عاكسة للحياة اليومية في الجاهلية الأخيرة وصدر الإسلام، لكن يظل التعامل مع الشعر وغيره من المصادر الأخرى المتعلقة بالفترة المدروسة واستنطاقها عملا صعبا يستوجب كل الحذر، لأن تدوينها كان متأخرا في العهد العباسي الأول- وهي تتسم بذلك بالذاتية والتحيز والتقصان:

¹ سورة الشعراء، الآيات 192 و193 و194 و195.

- ذاتية وتحيز يعكسان انقسام الأمة العربية زمن التدوين إلى نحل وملل ورغبة كل فرقة في تدعيم آرائها وأفكارها السياسية بالإستناد إلى تدوين ذاتي وموجه للتراث العربي الشفوي الموروث السابق للإسلام، توظفه خدمة لمأربها ولكي تتموقع على الساحة السياسية والإجتماعية. ويزداد الأمر تعقيدا كلما ابتعد المدون عن الحدث ممّا يستدعي قراءات متقاطعة عديدة ومتنوعة تقصيا للحقائق.

- نقصان لأن الرواة اقتصرُوا على أخبار قريش، باعتبارها القبيلة التي ظهر فيها الإسلام والتي ظلت حاكمة إلى نهاية الفترة العباسية، كما اقتصر اهتمام الرواة على الخاصة من أولئك الذين لعبوا دورا في تاريخ الدولة الإسلامية الناشئة، على حساب العامة.

هذا إضافة إلى الجانب الأحادي للمعلومات التي كانت ذكورية أساسا، هي معلومات ركزت على الأحداث التاريخية الكبرى وأهملت التراكيب الصغرى التي من شأنها أن تكشف على الذهبيات والبنى الثقافية- وهو ما يهدف إليه هذا الكتاب- باعتبارها تشكل أساس التاريخ بمعناه الواسع والشامل، لعلاقتها المتينة والحميمة بالأفراد الذين يصنعونه ويؤثرون في مجراه العام.

زيادة على إرادة طمس جانب هام من التاريخ العربي المتعلق بالفترة السابقة للإسلام، لصلتها المتينة بالوثنية وهي في الحقيقة فترة هامة شكلت القاعدة والركيزة الرئيسية التي تأسس عليها الإسلام، ممّا يستدعي محاولة إجلاء الغموض الذي يشوبها في إطار التعاون والتنسيق بين جميع العلوم التي اهتمت بدراسة الإنسان وتطوراتها عبر التاريخ، إيماننا راسخا بأحادية الجانب الغريزي فيه وثباته رغم اختلاف الثقافات وأهمية المؤثرات الخارجية في بناء الشخصيات البشرية عبر التاريخ.

يسلط هذا الكتاب الأضواء على ثقافة عربية في فترة إنتقالية هامة ودقيقة، ذلك أنّها كانت قبل الإسلام حضارة شفوية بالأساس، تستند إلى الكلمة والسلطة الأدبية في إطار تنظيم قبليّ وعشائري، فلم تكن مرفدة بأيّ نوع من أنواع السلطة القهرية المعروفة في حضارات الكتابة والدولة، لكنها كانت حضارة منظمة ومهيكلّة على طريقتها الخاصة بها وبمحيطها الذي انبثقت منه.

كيف تمّ تطويع المجتمع العربي الجاهلي إلى حضارة القرآن والدستور والدولة؟ وهل كان مهياً لذلك وناضجا بما فيه الكفاية لتقبل مبدأ الدولة والأقلية الحاكمة؟ ماهي العوامل التي ساعدت عرب شبه الجزيرة العربية على الإنلغاف حول القرآن كـ"مكسب" ثقافي طوال القرن السابع ميلادي ارتقى بوعيهم من مستوى القبيلة والإتحاد

القبلي إلى الأمة: "كنتم خير أمة أخرجت للناس..."¹¹ محرّكا فيهم نخوة الإنتماء إلى نفس الجذور الثقافية ممّا سهل سموّهم على القاعدة الجغرافية المفرزة لثقافتهم، لكن بدون الانفصال عنها تماما كما يبين الكتاب ذلك لأهميّة الجانب الموروث في الثقافة العربية الإسلامية وغيرها من الثقافات الإنسانية في كلّ ما يخصّ العلاقات الإنسانية كالزواج والحياة الجنسية والتراكيب الاجتماعية والمعتقدات والمقدسات؟

¹¹ سورة آل عمران، الآية 110.

الباب الأوّل

الزّواج في المجتمع العربي الجاهلي

والإسلامي الأوّل

استأثر الزّواج بعناية مختلف الدراسات الأنثروبولوجية التي اهتمت بدراسة القرابة في تلك المجتمعات-المخابر التي أشرنا إليها آنفاً، ذلك أنها تقوم على واقعة بيولوجية هي الميلاد الذي تُؤطره مؤسسة الزواج وتُشرّعه.

ويبين كلود ليفي ستروس أنّ المجموعات البشرية ليست سوى وحدات ضمن النظام العام لعلاقات الزواج والمصاهرة¹ واعتبر أنّ الزواج هو المفزّر الأصلي لمفهوم بنية القرابة² التي قال عنها أنّها لا يمكن أن تقتصر على العائلة البيولوجية المترتبة من الأب والأم والأبناء فحسب، بل تنطلق دائماً من علاقة زواج تحددها³.

وفي الحقيقة لم يقع التطرّق لموضوع الزواج قبل ليفي ستروس إلا من زاوية علاقته بإنجاب أبناء شرعيين لضمان استمرارية الجنس البشري والذي يظنّ من بين الأهداف الرئيسية لهذه المؤسسة.

ولا تهتمّ كلّ الدراسات الأنثروبولوجية التي اهتمت بالزواج والقرابة في بحثنا الحالي إلا لاكتساب منهجية البحث في هذا المجال العلمي والتسلّح بها عند استقراء المصادر بمختلف أنواعها، مع التزام الحذر وتجنّب إسقاط النتائج التي توصلت إليها الأبحاث الميدانية كقوالب جاهزة على ذلك المجتمع الغابر الذي كانت له خصوصياته الثقافية والتاريخية.

وتسمح لنا دراسة مؤسسة الزواج في الفترة التاريخية التي اخترناها إطاراً زمنياً لبحثنا، بتقييم كلّ التشريعات القرآنية والسنية الواردة بخصوصها وتفسيرها بربطها بالأرضية التي أفرزتها.

فما الذي حافظ عليه الإسلام من النظام القديم للزواج العربي وما الذي ألغاه أو أدمجه مع ميادئ الدين الجديد ؟

تضعنا دراسة مؤسسة الزواج في المجتمع العربي في القرنين السادس والسابع ميلادي أمام جملة من الطقوس والعادات التي تُورّف حياة الإنسان وأهمها الزواج، الذي يندرج ضمن الأمور الخاصة للأشخاص، المُحاطة بالسرية التامة والمتصلة أساساً بفضاء المرأة، وهو فضاء لم يكن يخالطه الرجال الذين تولوا تدوين ما تناقلته ألسنة

¹ راجع : C. Lévi Strauss, *Les structures élémentaires de la parenté*, pp : IX-X. وبخصوص مصطلح المصاهرة في الثقافة العربية ومختلف دلالاته : انظر : ابن منظور، *لسان العرب*، ج 7، ص 428 - 429.

² وهي تعريب للمصطلح الفرنسي "Structure de Parenté" الذي عرفه كلود ليفي ستروس كما يلي :
Une structure de parenté vraiment élémentaire - un atome de parenté vraiment élémentaire - consiste en un mari, une femme, un enfant et un représentant du groupe dont le premier a reçu la seconde ... : *Anthropologie Structurale*, T2, p. 104.

³ أنظر نفس المرجع، ص 103 - 104.

الرّوَاة من أخبار، وإن سجّلت مصادرنا وجود بعض الرّوَايات إلى جانبهم، لكنّ عددهنّ كان أقلّ بكثير.

ويبدو أنّ العرب القدامى كانوا يشتركون مع سكان الشرق السّاميين من يهود وبابلين قدامى، في نبذ حياة العزبة التي اعتبروها إثما وخطيئة¹ ونفس الشيء تمّت ملاحظته من قبل الباحثين في دراساتهم الميدانية لبعض الجماعات البدائية التي تعيش في استراليا والهند وبيرمانيا مثل جماعات البيقي².

وسوف نركّز في هذا القسم الذي خصّصناه لدراسة الزواج في المجتمع العربي في القرنين السّادس والسّابع ميلادي على المحاور التالية :

- عرض لأهمّ أنواع الزواج العربي وطوقسه
- الزواج ودوره في تطير الحياة الجنسية
- أطراف الزواج وإستراتيجياته

¹ نقرأ في الحديث أنّ النبيّ كان يتعوّذ من الأيمة والعيمة وهو طول العزبة : انظر ابن منظور، *لسان العرب*، ج1، ص29.

² راجع : C. Lévi Srauss, *Les structures élémentaires de la parenté*, pp 46-47

الفصل الأوّل

1 - أهمّ أنواع النكاح وطوقسه في المجتمع العربي الجاهلي والإسلامي الأوّل

1 - أهمّ أنواع النكاح في الضرة الجاهليّة الأضيرة

خيرنا استعمال مصطلح النكاح عن غيره من المصطلحات الأخرى التي تفيد نفس المعنى لأنه أكثر منها تعبيراً عن الجانب الجنسي في إطار مؤسسة الزواج، وسوف لن يتضمن عرضنا سرداً لكل أنواع الأنكحة التي كانت رائجة في الفترة التي سبقت الإسلام والتي تضرب قدماً في التاريخ العربي، بل سنكتفي فقط بالإشارة إلى أهمّها وخصوصاً تلك التي حرّمها الإسلام.

نكاح الإستبضاع

قال ابن الأثير الإستبضاع نوع من نكاح الجاهلية وهو إستفعال من البضع أي الجماع أو النكاح وذلك أن تطلب المرأة جماع الرجل لتنتال منه الولد فقط²، وهو نكاح إنقائي ومؤقت كان الرجل يدفع إليه زوجته أو أمته³ بعد أن يكون اختار لها الطرف المناسب الذي يكون عادة صاحب شأن كبير في المجتمع شاعر أو فارس له خصال جسدية كالوسامة، فيقول لها إذا طهرت من طمئها أرسلني إلى فلان فاستبضعي منه ويعتزلها ولا يمسه أبداً حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي ستبضع منه وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد⁴، ولا ندري إن يصحّ لنا تشبيه هذا النوع من النكاح بعملية انتقاء الأجناس الحيوانية الجيدة التي كان يعرفها العرب ويمارسونها⁵، وهذا نستنتجه على الأقل ممّا قاله عمرو بن أسيد بخصوص الرسول لما رآه عند زواجه من خديجة هذا البضع لا يقرع أنفه وأراد بهذا أنه كفاء لا يرذّ نكاحه، وأصل استعمال ذلك

¹ رغم أهميّة هذا الجانب فلا يمكن إعتباره الأهمّ، فللزواج أهداف أخرى اجتماعيّة واقتصادية وسياسيّة (استراتيجية).

² ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 426.

³ يخول العرف العربي القديم للرجل الإنجاب من أمته.

⁴ ابن منظور، نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁵ ابن الحبيب، المحبّر، ص 189-190.

في الإبل ذلك أن الفحل الهجين إذا أراد أن يضرب كرائم الإبل قرعوا أنفه بعضا أو غيرها ليرتد عنها ويتركها¹ ويبدو أن الهدف الوحيد في نكاح الاستبضاع هو إنجاب الولد لا المتعة ويُسَمَّى أيضا الاستفحال² ويقول صاحب لسان العرب، أن الاستفحال شيء يفعله أعلاج كابل³ إذا رأوا رجلا جسيما من العرب خلوا بينه وبين نساءهم رجاء أن يولد فيهم مثله⁴.

ولا شك أن نكاح الاستبضاع متجذر في التاريخ السامي القديم وله صدق عميق في الفكر العربي الأسطوري، من ذلك أن أخت لقمان بن عاد، وكانت امرأة ضعيفة النسل، قالت لإحدى نساء لقمان هذه ليلة طهري وهي ليلائك، فدعيني أنم في مضجعك، فإن لقمان رجل منجب، فعسى أن يقع عليّ فأنجب، فوقع على أخته فحملت بلبقيم⁵ وتشير مصادرها إلى تفشّي هذا النوع من السلوك في العهد الجاهلي القريب من الإسلام وأن عبد الله والد الرسول نفسه كان تعرض إلى عرض نكاح من هذا القبيل قبل زواجه من أمينة بنت وهب، وتقول إحدى الروايات أنه مرّ على امرأة من بني أسد يقال لها أم قتال بنت نوفل بن أسد بن عبد العزى، وهي أخت ورقة بن نوفل بن أسد⁶، وكانت عند الكعبة، فقالت له حين نظرت إلى وجهه لك عندي مثل الإبل التي نحررت عنك⁷ وقع عليّ الآن، فقال لها إن معي أبي ولا أستطيع خلافه ولا فراقه، فخرج به عبد المطلب حتى أتى به وهب بن زهرة فزوجه أمينة بنت وهب، وقيل أنه دخل عليها حين ملكها مكانه فوقع عليها فحملت بمحمد صلى الله عليه وسلم ثم خرج من عندها حتى أتى المرأة التي عرضت عليه أن يستبضع منها فقال لها مالك لا تعرضين عليّ اليوم ما كنت عرضت عليّ بالأمس؟ فقالت له فارقك النور الذي كان معك بالأمس⁸،

¹ انظر ابن منظور، لسان العرب، ج1، ص426 وانظر أيضا شهاب الدين التيفاشي، نزهة الألباب فيما لا يوجد في كتاب، ص12.

² من الفحل وهو الذكر من كل حيوان والفحل وهو المنجب في ضرابه : انظر ابن منظور، لسان العرب، ج10، ص194.

³ كابل موضع وهو أعجمي : المصدر نفسه، ج12، ص19.

⁴ نفس المصدر، ج10، ص194.

⁵ انظر التيفاشي، نزهة الألباب فيما لا يوجد في كتاب، ص17.

⁶ تقول رواية أخرى أن المرأة هي كاظمة بنت مرّ وكانت متهودة قد قرأت الكتب : انظر : ابن منظور، لسان العرب، ج14، ص195.

⁷ بخصوص الإبل التي نحررت على عبد الله فإنها كانت فدية نذر أبيه بأن ينحر أحد أبنائه عند الكعبة إذا بلغ عددهم عشرة نفر، فخرج الفدح على عبد الله : انظر الطبري، تاريخ الطبري، ج2، ص239-243 : انظر بخصوص هذه الممارسات الوثنيّة الباب الثالث من هذا البحث.

⁸ يبدو حسب ما روي أن المرأة كانت تنظر وتعتاف (أي تتكهن) : انظر ابن منظور، لسان العرب، ج14، ص195.

فليس لي بك اليوم حاجة¹، وواضح من سياق الرواية أن المرأة لم تراود عبد الله على نفسها للمتعة بل للحمل منه.

نكاح الشغار²

وهو زواج تبادلي كان راجعا في الفترة الجاهلية ويتمثل في تبادل إمراتين في بنات الرجلين على الزواج أو أختيهما، وأن تكون المرأة المهداة بمثابة المهر المقدم للمرأة المسلمة وقد نهى الإسلام على هذا النوع من النكاح وفي الحديث لا شغار في الإسلام³.

نكاح المساهاة⁴

ذكر التيفاشي أن نكاح المساهاة نكاح ملحق بنكاح الشغار، تفرّد بذكره أبوحيان التوحيدي في كتابه الإمتاع والمؤانسة، فقال أن للعرب نكاحا يسمى المساهاة بمعنى المسامحة وترك الاستقصاء في المعاشرة، وهو أن يفك الرجل أسر الشخص، ويجعل فك ذلك الأسير صداقا لأخت صاحب الأسر أو ابنته أو قريبة منه، فيتزوج المعتق من غير صداق⁵ ويرجع التيفاشي رواج هذا النوع من النكاح الإفتدائي في أوساط القبائل الفقيرة المستضعفة التي كانت عرضة للغزو ولأسر رجالها دون أن تكون قادرة ماديا على اقتنائهم⁶.

¹ أنظر الطبري، تاريخ الطبري، ج2، ص243. ويبدو أن المرأة قالت له أيضا : 'يا فتى، إني والله ما أنا بصاحبة ربية، ولكني رأيت في وجهك نورا فأردت أن يكون في...'. أنظر نفس المصدر، ص 245.

² الشغار أو الشجر وهو نكاح كان في الجاهلية، والاسم مأخوذ من الشجر أي الرفع وشجر المرأة رفع رجلها للنكاح. كما يقال شجر الكلب أي رفع إحدى رجله ليبول ويقبل رفع إحدى رجله بال أم لم يبل... أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج7، ص144. إن هذا التشبيه اللغوي لحالات مختلفة إنسانية وحيوانية يكتسي أهمية بالغة من الناحية الأنثروبولوجية ويكشف للباحث عن بعض الجوانب الخفية من مكونات الشخصية العربية في تلك الفترة : (معتقدات وقيم وتصورات)... والتي تستند كلها إلى البيئة التي كان يعيش العربي في كنفها، وأهم عناصرها الحيوان : أنظر الباب الثالث من هذا البحث.

³ التيفاشي، نزمة الألباب فيما لا يوجد في كتاب، ص21.

⁴ المساهاة حسن المخالفة والعشرة : أنظر نفس المصدر، ج 6، ص 415.

⁵ التيفاشي، نزمة الألباب فيما لا يوجد في كتاب، ص 21.

⁶ ذكر ملحود نوعا شبيها لهذا النكاح، يتمثل في المطالبة ببنت من الأقارب المعاصبين للمقاتل كتكملة للذية. وقال أن هذا الصنف من النكاح كان شائعا في الجاهلية البعيدة عن الإسلام، أنظر :

Joseph Chelhod, *Le droit dans la société bédouine*, p 316.

نكاح البهل

ويتم بمقتضاه تبادل الزوجين لزوجتيهما بصفة مؤقتة بغرض المتعة والتغيير فقط، دون الحاجة إلى إعلان طلاق أو إبرام عقد جديد. وعن أبي هريرة قال إن البهل كان في الجاهلية أن يقول الرجل للرجل بادلني امرأتك وأبدلك بامرأتي أي تنزل لي عن امرأتك وأنزل لك عن امرأتي فأنزل الله ولا أن تبدل بهن من أزواج ولو أعجبك حسنهن

1

وقيل أن عيينة ابن حصن الفزاري دخل على النبي وعنده عائشة بغير إذن فقال له الرسول أين الاستئذان؟ فقال يارسول الله ما استأذنت على رجل من مضر منذ أدركت ثم سأله من هذه الحميراء إلى جنبك؟ فأجابه الرسول هذه عائشة أم المؤمنين قال أفلا أنزل لك على أحسن الخلق؟ قال يا عيينة إن الله قد حرم ذلك.²

نكاح المتعة³

وهو نوع آخر من أنواع النكاح المؤقت، والغرض منه المتعة كما يدل على ذلك اسمه وبانتهاء الأجل يفسخ العقد ويُنسب أبناء المتعة إلى الأم، وكان هذا الصنف من النكاح متواجدا بكثرة في الفترة الجاهلية بمكة خاصة⁴، ولدى تجار القوافل الذين يتنقلون بكثرة بين الأسواق المنتشرة في جميع أرجاء شبه الجزيرة العربية الأمر الذي يبعدهم عن زواجهم طيلة فترات طويلة من السنة وورد ذكر هذا النوع من النكاح في القرآن⁵ وأثارت الآية التي نزلت فيه جدالا بين العلماء فهناك من اعتبره جائزا كالشيعة⁶ وهناك من اعتبره حراما استنادا لما ورد في الحديث النبوي حيث ذكرت بعض المصادر أن الرسول قال أبئوا نكاح هذه النساء أي اقطعوا الأمر فيه وأحكموه بشرائطه وهو تعريض بالنهي عن نكاح المتعة، لأنه نكاح غير مبتوت، مقدر بمدة⁷. وغالب الظن أن تحريم نكاح المتعة، الذي ظلّ مشروعاً حتى بداية العهد

¹ سورة الأحزاب، الآية 52.

² ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 3، ص 483 وأنظر الثيفاشي، نزمة الألباب فيما لا يوجد في كتاب، ص 18.

³ المتعة: التمتع بالمرأة لا تريد إدامتها لنفسك: انظر ابن منظور، لسان العرب، ج 13، ص 14.

⁴ نفس المصدر، نفس الصفحة. راجع أيضا:

J. Chelhod, *Le sacrifice chez les Arabes*, p 160 – 161.

وعارض الكاتب فكرة الخلط بين المتعة والبيغاء في مكة في الفترة القريبة من الإسلام مدعماً رأيه بتواجدهما معا في نفس النضاء والفترة.

⁵ سورة النساء، الآية 24.

⁶ ابن منظور، لسان العرب، ج 13، ص 15.

⁷ نفس المصدر، ج 1، ص 308.

الإسلامي كان يوم فتح مكة وأنّ الرسول خطب في الناس قائلاً يا أيها الناس إني كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء وأن الله قد حرّم ذلك إلى يوم القيامة، فمن كان عنده منهنّ شيء فليخلّ سبيله ولا تأخذوا ممّا أتيتموهنّ شيئاً¹.

نكاح الضيرن²

يقول ابن حبيب وكانت العرب تزوج نساء آبائها، وهو أشنع ما كانوا يفعلون فيقال للذي يخلف على امرأة أبيه الضيرن وقال أوس بن حجر :

"والفارسية فيكم غير منكرة فلكم لأبيه ضيرن سلف"³

ويتضح من سياق هذا البيت أن العرب أخذوا هذه العادة عن الفرس، ويضيف ابن حبيب قائلاً كان الرجل إذا مات قام أكبر ولده فألقى ثوبه على امرأة أبيه أي ضرة أمه فورث نكاحها فإن لم يكن له حاجة فيها تزوجها بعض أخوته بمهر جديد⁴، الشيء الذي يدفعنا إلى التساؤل حول مغازي هذا السلوك وأسباب حقّ البكورية (Droit d'aïnesse) وعدم دفع المهر الذي يفرض على إخوته الأصغر؟ وحرّم الإسلام هذا النوع من النكاح يا أيها الذين آمنوا لا يحلّ لكم أن تراثوا النساء كرهاً⁵ وقيل في تفسير هذه الآية إنّ المرأة كانت في الجاهلية إذا مات زوجها جاء وليّه فألقى عليها ثوبا، فإن كان له ابنا صغيرا أو أختا حبسها حتى يشبّ أو تموت فيرثها، فإن هي انفلتت فأنت أهلها ولم يلق عليها ثوبا نجت⁶، ويبدو أن الآية التي نهت عن نكاح المقت، نزلت في كبيشة بنت معز بن عاصم بن الأوس لما توفي زوجها أبو قيس بن الأسلت وجنح عليها ابنه فجاءت الرسول فقالت "لا أنا ورثت زوجي، ولا أنا تركت فانكح"⁷ ويبدو أن هذا السلوك كان رائجا بكثرة في يثرب ومنطقة الحجاز وغيرها من جهات الجزيرة العربية وذكر هشام بن محمد بن السائب الكلبى أنّ هذا النوع من النكاح حصل في نسب النبي وفي نسب قريش، وأنّ كنانة خلف على برة بنت مرّ بعد أن مات عليها أبيه خزيمة فورث

¹ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، ص 450.

² الضيرن هو المتجرى على زوجة أبيه، ويُعرف أيضا بنكاح المقت.

³ المحقّر، ص 325.

⁴ نفس المصدر، ص 325 - 326.

⁵ سورة النساء، الآية 19.

⁶ نلاحظ أهمية الرموز في التقاليد والأعراف العربية القديمة وكان إلقاء الثوب على المرأة يرمز إلى أنها أصبحت تحت ذمته وحرمته : انظر القسم الثالث من هذا البحث.

⁷ المراد أنّ المرأة وقع عضلها : انظر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، ص 440 - 441.

نكاحها، فولدت له النضر، ونضير، ومالك، وملكان، وعامر، وعمر¹، وكانت أمانة² تحت أمية بن عبد شمس، فولدت له العاص وأبا العاص فلما مات أمية تزوجها من بعده ابنه أبو عمرو فولدت له أبا معيط، فكان بنو أمية من أمانة وإخوة أبي معيط وعمومة³، والطريف حسب ما قاله الزبير عن عمه مصعب أن الذي زوجها كان ابنها أبا العاص⁴.

ولم يتوقف حق وراثته نكاح الزوجة على أبناء الزوج فقط، ففي الحالة التي لا يترك فيها هذا الأخير أولادا لوراثته تكون الزوجة من نصيب عصبته⁵ يرثونها كما يرثون المال والمتاع⁶ ويبدو أن أهل الجاهلية كانوا يحرمون ما حرم الله إلا امرأة الأب والجمع بين الأختين⁷، وبخصوص امرأة الأب فقد كان نكاحها، من ابن زوجها الذي توفي، يستجيب لبعض الشروط التي كان يقدمها العرب القدامى ومن بينها أن لا تكون خالته⁸، وحرم القرآن نكاح زوجات الآباء تكريماً لهم ولا تتكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف إنّه كان فاحشة ومقتاً وساء سبيلاً⁹ واعتبره مقتاً¹⁰ وأما كبيراً يؤدي إلى مقت الابن أباه بعد أن يتزوج بامراته ويطؤها¹¹، وفرق الإسلام بين رجال ونساء آبائهم ونذكر منهم منظور بن زيان بن سيار بن عمرو الفزاري الذي تزوج في الجاهلية من مليكة بنت خارجة، وكانت تحت أبيه فخلف عليها بعد موته فأولدها خولة بنت منظور التي تزوجها الحسن بن علي بن أبي طالب وقال منظور متأثراً بالفراق الذي فرضه عليه الإسلام :

إلا لا أبالي اليوم ما صنع الدهر إذا ذهب مني مليكة والخمر¹²

¹ جمهرة النسب، ص 21؛ لا بد أنها كانت شابة لما خلف عليها كنانة، لتنجب له هذا العدد من الأبناء، ويؤكد هذا ما سنعرض لدراسته لاحقاً بخصوص أهمية فارق السن بين الزوجة والزوج، والذي يمكن أن يكون من بين العوامل التي شجعت رواج هذا النوع من النكاح، ونقشي ظاهرة نكاح الأيامي في المجتمع الجاهلي والإسلامي الأول؛ انظر الفصل الثالث من هذا الباب.

² هي أمانة بنت أبيان بن كليب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن؛ انظر أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 1، ص 48.

³ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁴ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁵ لنا عودة لهذا المصطلح الذي يقصد به الأقارب الذكور في خط ذكوري.

⁶ ابن حبيب، المحبر، ص 327.

⁷ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، ص 441، وبخصوص الجمع بين الأختين عند العرب الجاهليين، انظر: ابن حبيب، المحبر، ص 327.

⁸ الثيفاشي، نزهة الألباب فيما لا يوجد في كتاب، ص 24.

⁹ سورة النساء، الآية 22.

¹⁰ المقت أشد البغض، انظر ابن منظور، لسان العرب، ج 13، ص 163.

¹¹ انظر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم ج 1، ص 153.

¹² ابن حبيب، المحبر، ص 326.

وتشدد الإسلام في معاقبة كل من أقبل على هذا النوع من النكاح بعد نزول آية تحريمه، واعتبره ارتداداً عن الدين يجوز قتل صاحبه ومصادرة ماله¹. هذا وتشير بعض مصادرنا وبالتحديد بعض المعلقات إلى أن هناك في الجاهلية من حرم على نفسه ما أطلق عليه الإسلام اسم نكاح المقت ولفت انتباهنا بيانا ورد في معلقة عنتره قال فيه :

يا شاة ما قنص لمن حلت له حرمت علي وليتها لم تحرم²
وقال الزوزني في شرحه لهذا البيت أن هذه الحسنة الجميلة حرمت عليه لأن أباه تزوجها³.

نكاح الرهط⁴

تقول عائشة يجتمع الرهط ما دون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصيبها فإذا حملت، ومرّ عليها ليال بعد أن تضع حملها، أرسلت إليهم فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها، تقول لهم قد عرفتم الذي كان من أمركم وقد ولدت، فهو ابنك يا فلان، تسمي من أحببت باسمه، فيلحق به ولدها ولا يستطيع أن يمتنع منه الرجل⁵. ونكاح الرهط نكاح قديم ذكره هيرودت الذي عاش في القرن الخامس قبل الميلاد، حيث ذكر أنّ علاقات الرجل بالمرأة كانت متروكة إلى الصدفة، لا تختلف عما يشاهد بين الأنعام، وكان الشأن إذا ولدت امرأة ولداً أن يجتمع القوم متى وصل الولد إلى سنّ البلوغ وينسبوه إلى أشبه الناس به، وهي عادة معروفة عند القبائل الجرمانية وعند العرب في الجاهلية⁶، مما يؤكد بعدها الإنساني.

ولا نعتقد أنّ هذا النوع من النكاح كان معمول به عند ظهور الإسلام وأنه يعود إلى الجاهلية البعيدة، وموقف الإسلام منه معروف على كل حال ويروى أن عمر بن عبد العزيز أتي بخناصرة في قوم وقعوا على جارية في طهر واحد فأوجعهم

¹ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، ص 444.

² الزوزني، شرح المعلقات المشر، ج 1، ص 252.

³ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁴ الرهط في اللغة عدد يجمع من ثلاثة إلى عشرة أو من سبعة إلى عشرة : انظر : ابن منظور، لسان

العرب ج 5، ص 343.

⁵ التيفاشي، نرمة الألباب فيما لا يوجد في كتاب، ص 15، ويبدو أن المرأة هي التي كانت تنظم عملية الجماع مع أزواجها، فإذا اتصل بها أحدهم وضعت عصاه على باب الخيمة إشعاراً لغيره بذلك.

⁶ قاسم أمين، المرأة الجديدة، ص 17.

عقوبة الضرب ودعا لولدها القافاة¹ ويدخل هذا في باب الحرص على سلامة النسب كما سنبينه لاحقاً.

نكاح المخاضنة²

وهو سلوك جاهلي قديم، تمثل في حق المرأة في ربط علاقة صداقة مع رجل آخر غير زوجها، وجاء على لسان ابن منظور أن أهل الجاهلية كانوا لا يتمتعون من خدن يحدث الجارية³ كما تعرض ابن حبيب إلى ذكر هذا السلوك فقال وكان في الجاهلية في نكاح النساء على أربع امرأة تخطب فتزوج⁴ وامرأة يكون لها خليل يختلف إليها⁵ "...، ويبدو من خلال مصادرنا أنه وجدت حالات من المخاضنة الخالية من الجماع بين المتصاحبين المتحابين خاصة في الأوساط البدوية⁶.

وعلى كل حال جاء الإسلام بهدم هذه العادة محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخذان⁷، والمقصود بمتخذات أخذان حسب التفسير متخذات أخلاء، وقيل ذات الخليل الواحد المقرة به، نهى الله عن ذلك، يعني تزويجها مادامت كذلك⁸.

نكاح الضمائم

الضماد والضمم حسب ابن منظور هو أن يخال الرجل المرأة ومعها زوج، والضمم أيضاً أن يخالها خليلان⁹، ويبدو أن ذلك كان لأسباب طبيعية اقتصادية تجبر المرأة أن تصادق اثنين أو ثلاثة في القحط لتأكل عند هذا وهذا لتتبع¹⁰، وقيل في ذلك :

¹ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 5، ص 361 - 366 وبخصوص القافاة قال ابن منظور أن المقصود بها معرفة الولد، ومفردها قائف وهو الذي يعرف الأثار ويتبعها ويعرف شبه الرجل بأخيه وأبيه؛ لسان العرب، ج 11، ص 349.

² المخاضنة : المصاحبة... والخدن والخذين : الصديق، ومن ذلك خدن الجارية أي محدثها... أنظر ابن منظور، نفس المصدر، ج 4 ص 42.

³ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁴ وهو النوع الذي حافظ عليه الإسلام.

⁵ المختبر، ص 340.

⁶ سأل الأصمعي امرأة من بني عذرة عن معنى العشق عندهم فأجابته "العزرة والقيلة والضممة" فسألته بدورها : "فما هو عندكم يا حضري؟" فقال : "أن يرفع رجلها ويدفع بوجهه بين شفرئها..." : أنظر التيفاشي، نزفة الألباب فيما لا يوجد في كتاب ص 18، وعذرة قبيلة من اليمن : ابن منظور، لسان العرب، ج 9، ص 109 وإن استشهدنا بمثال يعني سببه إيماننا الراسخ بوجود قاعدة واحدة للعزوبة كثقافة تستند قبل كل شيء إلى البداوة وهي عامة خاصة بعد تبذي اليمن.

⁷ سورة النساء، الآية 25.

⁸ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، ص 451.

⁹ لسان العرب، ج 8، ص 84.

¹⁰ نفس المصدر، نفس الصفحة.

لا يخلص الدهر خليل عشرا
ذات الضماد أو يزور القبرا
إني رأيت الضمد شيئا نكرا¹

وقيل في التفسير أن الرجل لا يُدوم على امرأته ولا امرأة على زوجها إلا قدر
عشر ليالٍ للعذر في الناس في هذا العام² واعتبر صاحب القول الضمد شيئا
نكرا وأنشد أيضا :

أردت لكيما تضمديني وصاحبي ألا لا أحبي صاحبي ودعيني³
وهو نفس ما قاله أبو ذؤيب الهذلي في امرأته التي خانته مع ابن عمه خالد بن زهير
تريدين كيما تضمديني وخالدا وهل يجمع السيفان، ويحك، في غمد⁴
وُسِّمَى المرأة التي تأتي هذا السلوك المُقْسَمَة والمقسّمات من الحرائر اللاتي
كن يرتزقن بذلك أو أحيانا بسبب الشهوة، وبدون ضغط أو إكراه من قبل أي سلطة⁵.

كافة صواحب الرايات

يعرف هذا النوع من النكاح أيضا بنكاح البغايا⁶، ويبدو أن البغاء كان
مؤترا في الفترة الجاهلية في نطاق مؤسسة لها نُظْمُها الخاصة، وكان للبغايا خيامهن
وكن ينصبن على أبوابهن رايات للتدليل عليهما⁷، ولون هذه الرايات أحمر وهو
لون مشحون منذ القدم بمعاني الخصوبة الجنسية ومرتبطة بالرغبات البدائية ومثير
للشهوة وهذا أمر تم إثباته اليوم⁸.

ويقول التيفاشي وكنّ لتنظيم الوافدين إليهن طلبا للمتعة، قد جعلن التتحنح أو
السعال علامة استعدادهن لاستقبال القادم⁹ ويبدو أن هذا سبب تسمية البغي بالقحبة لأنها

¹ نفس المصدر، نفس الصفحة.

² نفس المصدر، نفس الصفحة.

³ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁴ التيفاشي، نفس الألياب فيما لا يوجد في كتاب، ص 19.

⁵ ابن حبيب، المحبّر، ص 264.

⁶ من بغت الأمة تبغي بغيا وباعثت مباغاة وبغاء وهي بغي وبغو : عهرت وزنت، وقيل البغي الأمة فاجرة
كانت أو غير فاجرة لأن أصل الفجور في الإماء... أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 457 -
456 وج 10، ص 188.

⁷ راجع : J. Chelhod, *Le sacrifice chez les arabes*, p 158

⁸ أنظر : ابراهيم محمد علي، اللون في الشعر العربي قبل الإسلام، ص 79 - 80.

⁹ نزعة الألياب فيما لا يوجد في كتاب، ص 41.

كانت في الجاهلية تؤذَن طلابها بقحابها، والقحَابُ هو السعال¹ ومن الأسماء الأخرى التي أطلقها العرب على البغي نذكر الزمارة أو الرمّارة، من الرّمز وهي التي تومئ بشفتيها وبعينيها وحاجبيها، والزمارة البغي الحسنة ويقول صاحب اللسان إنما الزنا مع الملاح لا مع القباح²، ويشير أيضا أن لفظة زمارة يمكن أن تكون أخذت عن المغنية³، ممّا جعلنا نستخلص أن البغاء كان متفشيا بالخصوص في أوساط الإماء، لأنّ العديد منهن كنّ مغنيات.

وذكر ابن الحبيب البغايا عند عرضه لأنواع النكاح في الجاهلية فقال وامرأة ذات راية يختلف إليها⁴ ويبدو أنّ البغاء المنظم شكل مورد رزق لبعض ممّن كانوا يُكروهون فنياتهم عليه وقد نهى عن ذلك الإسلام ولا تكرر هو فتياتكم على البغاء⁵، ذلك أنّ أهل الجاهلية كانوا يرسلون إماءهم يزلين ويجعلون عليهنّ ضرائب، ونزلت هذه الآية حسب رأي الأغلبية من المفسرين في شأن عبد الله بن أبي بن سلول لأنه كان له إماء يُكرههنّ على البغاء طلبا لخراجهنّ ورغبة في أولادهن⁶، ويسمى هذا المساعدة الذي عرفه أبو هيثم بقوله المساعدة مساعدة الأمة، إذا ساعى بها مالكا فضرب عليها ضريبة تؤدّيها بالزنا وقال لا تكون المساعدة إلا في الإماء، وخُصّصنّ بالمساعدة دون الحرائر لأنهنّ كنّ يسهين على مواليهنّ فيكسبن لهم بضرائب كانت عليهن⁷ وفي هذا المعنى ذكر ابن حبيب أنّه كان لكلب في سوق دومة الجندل قرنّ كثير في بيوت شعر، فكانوا يكرهون فنياتهم على البغاء⁸.

هذا بخصوص البغاء المنظم، ويبدو أنّه تواجد إلى جانبه بغاء غير مؤطر والأمثلة عن ذلك كثيرة نستشققها من خلال المصادر الكلاسيكية، ونذكر من بينها ما أورده صاحب كتاب الأغاني بخصوص امرأة بمل كان ينزل بها الناس ويهبون لها مقابل ما تقدمه لهم من خدمات ويبدو أن الشاعر نصيب⁹ نزل بها رفقة رجلين من قريش فوهبا لها لما رحلا ولم يكن معه شيئا فقال لها اختاري إن شئت أن أضمن لك مثل ما أعطياك إذا قدمت وإن شئت قلت فيك أبياتا تتفعلك فقالت له "بل الشعر أحبّ

¹ ابن منظور، لسان العرب، ج 11، ص 41.

² نفس المصدر، ج 6، ص 79 - 80.

³ المصدر نفسه، نفس الصفتين.

⁴ المختار، ص 264.

⁵ سورة النور، الآية 33.

⁶ انظر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 3، ص 278 - 279.

⁷ ابن منظور، لسان العرب، ج 6، ص 223.

⁸ المختار، ص 264.

⁹ هو نصيب بن رباح مولى عبد العزيز بن مروان، كان شاعرا فحلا فصيحاً مقدّما في النسيب والمدبح ... انظر: أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 1، ص 258 - 259.

إلي¹، كما كان نصيب ينزل على عجوز بالجحفة إذا قدم من الشام وكان لها بنتان صفراء كانت تحلى بعينيه، فإذا قدم وهب لها دراهم وثيابا وكان يريد لها لنفسه فقط ليلة يبيت معها².

وكلّ هذا يفيد أنّ البغاء لم ينقطع وجوده حتى بعد أن حرّمه الإسلام في القرآن³ وعلى لسان نبيّه⁴ وهذا أمر طبيعي، فالبغاء أقدم مؤسسة أو مهنة عرفتها الإنسانية كما هو معلوم لاتصاله المتين بالرغبة البدائية الغريزية الجياشة التي تتنافى مع العقل والمنطق والقانون.

هذا مع إمكانية ترجيح صحّة الرأى القائل بالجدور الدينية للبغاء وما عُرف في تاريخ الأديان القديمة البابلية والكنعانية بالبغاء المقدّس⁵.

ولا يفوتنا في هذا الإطار التعرّض إلى مسألة الأبناء الذين يولدون في إطار البغاء أو غيره من العلاقات التي لا تؤطرها مؤسسة الزواج فيمن كانوا يُلحقون ؟ يبدو حسب الأخبار الواردة في مصادرنا أن البيغى كانت هي التي تقرّر بمن تلحق ولدها في الفترة الجاهلية وقد تلحقه حتى بنفسها⁶، فيقال هو ابن بغيّة نقيض الرشد⁷ وأبطل الإسلام ذلك ولم يلحق بالنسب بها وعفا عما كان منها في الجاهلية ممن ألحق بها⁸ وتشير بعض المصادر أنّ عمر بن الخطاب كان يلحق أولاد الجاهلية الذين جاءوا نتيجة الزنا بمن ادّعاهم في الإسلام على شرط التقويم، ومعنى التقويم حسب ابن منظور أن تكون قيمتهم على الزّانين لموالي الإمام، ويكونوا أحرار لا حقي الأنساب بأبائهم الزّناة⁹ أما إذا كان الوطء والدعوى جميعا في الإسلام فذلك باطل والولد مملوك لأته عاهر¹⁰.

¹ نفس المصدر، ص 272، وهذا يؤكّد أهمية المكاة التي كان يحتلها الشعر في المحيط العربي.

² نفس المصدر، نفس الصفحة.

³ سورة النور، الآية 33. وهناك من حرّم الزنا على نفسه قبل الإسلام وفي هذا الصدد قال الأستوم الياسي : وتركت شرب الزّاح (الخمر) وهي أثيرة والمومسات، وترك ذلك أشرف.

أنظر ابن حبيب، المحتبر، ص 239 - 240.

⁴ ابن منظور، لسان العرب، ج 6، ص 79 : حيث نقرأ أنّ النبي نهى عن كسب الزّمار.

⁵ راجع دراسة : J. Chelhod, *Le sacrifice chez les arabes*, pp 157 - 162.

⁶ أنظر نفس المصدر، ص 223.

⁷ نفس المصدر، ج 1، ص 457.

⁸ نفس المصدر، ج 6، ص 223.

⁹ نفس المصدر، نفس الصفحة.

¹⁰ نفس المصدر، نفس الصفحة.

وهو اقتران سري كما يدلّ عليه اسمه، يعقده أحد الأشراف مع من هي دونه في المكانة الاجتماعية وغالبا ما تكون إحدى رقيقاته، فتصبح سرّية نسبة إلى السرّ وهو الجماع، أو للسرور باعتبارها موضع سرور سيدها²، كما تنسب إلى السرّ وهو الإخفاء لأنّ الرّجل كثيرا ما يسرّها ويستترها عن حرّته³.

ويسمح العرف العربي للرجل في معاشرته إمانته⁴ جنسيا مهما كان عددهن⁵، ويضرب هذا السلوك قدما في التاريخ السامي حيث يمكن ربطه بقترة إبراهيم وتسريه بهاجر التي أنجبت له ابنه إسماعيل⁶.

وعاش الرسول نفس التجربة مع جاريتيه مارية التي كان يصيبها بملك اليمين⁷، وكذلك خير ربحانة بنت شمعون من بني قريظة بعد إسلامها وإثر وقوعها في سبي المسلمين وكان النبي حبسها لنفسه، بين الزواج أو البقاء في ملك يمينه، فخيرت الحلّ الثاني ويقول ابن حبيب فلم تزل في ملكه حتى توفي صلى الله عليه وكان منزلها بالعالية⁸، فالسيرة تبيح ملك اليمين والنصّ القرآني يؤكد ذلك⁹.

ويبدو أنّ وضع الجوّاري شهد تحسّنا ملموسا في أواخر الفترة الجاهلية وخاصة اللواتي يصبحن أمّهات أولاد، فقد يحرّر السيد أمته التي أنجبت له ولدا ثمّ يتزوجها سرا، لأنّ الزواج مع الحرائر كان المفضّل في مجتمع حريص على النسب

¹ السرّ : النكاح لأنه يكتّم، وقال أبو الهيثم : "السرّ الزنا والسرّ الجماع وهو أيضا ذكر الرجل..." أنظر نفس المصدر، ص 235 - 236.

² نفس المصدر، ص 236.

³ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁴ جمع أما أو أمة وهي المملوكة خلاف الحرّة ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 197.

⁵ لا بدّ من ربط الرّق بتفشي ظاهرة السبي في الجاهلية، والتي غالبا ما كانت تشمل الحرائر من النساء اللاتي كنّ يقعن في الأسر أثناء الحروب والغزوات وتعتبر هذه الظاهرة في عمقها الحضاري عن عرف جاهلي حربي يجب ربطه بالأرضية التي أفرزته والمتصلة في الحاحية الأكيدة إلى الرّق يمكن الرجوع إلى بحث عائدة السحباتي، المرأة في بلاد الحجاز في الجاهلية والمعهد النبوي، شهادة الكفاءة في البحث، السنة الجامعية 1992 - 1993، ص 40 وما يليها.

⁶ تقول الرواية أن سارة هي التي قلت لإبراهيم لما طال عقمها ولم تحمل : "تسرّ هاجر، فقد أذنت لك". أنظر : الطبري، تاريخ الطبري، ج 1 ص 253 - 254.

⁷ أنظر ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 112 وفي مارية نزلت الآية الأولى من سورة التحريم "يا أيها النبي لما حرّمتم أما أحلّ الله لك..." وكان قد حرّمها بسبب غيرة بعض نساءه منها وكانت بارعة الجمال... أنظر : ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 4، ص 386 - 387.

⁸ المختير، ص 93 - 94.

⁹ سورة النساء، الآية 3.

حتى من جهة الأم¹، أو يعتقها سيدها بسبب إنجابها ابناً له فتصبح أمّ ولد وأكد الإسلام هذه الوضعية وأثبتها وفي الحديث "أما أمة ولدت من سيدها فإنها حرة إذا مات إلا أن يعتقها قبل موته².

ولما ولدت مارية إبراهيم أعتقها ولدها³، ولا نعتقد أنّ التطور الحاصل في الوضعية الاجتماعية للأمة غير الكثير من النظرة الاحتقارية التي ظلّ المجتمع العربي يوجهها للأمة حتى بعد ظهور الإسلام، ذلك أنه حتى في حالة زواجها من سيدها بعد عتقها لها، فإنّ ذلك الزواج لا يتعدى حدود المربية الضيقة كما يظلّ أبناءها يُعرفون على شكل فلان بن فلان بن فلان وأمّه أم ولد وتزخر كتب الأنساب والطبقات بهذا النوع من الامثلة، كما أن عبارة أم ولد تعكس في حدّ ذاتها وضعية اجتماعية دونية لهذا النوع من النسوة لأنّ المرأة الحرة كانت تدعى أم البنين⁴.

ورغم تحريم الإسلام⁵ لزواج السرّ واعتباره زناً، لأنّ الإشهار هو شرط رئيسي من شروط الزواج لا يستقيم بدونه⁶، فإنّ العمل به تواصل في الفترة الإسلامية في الأوساط الثرية خاصة إثر الفتوحات وتراكم الثروات، واستفحال ظاهرة الرقّ في البلدان الأجنبية التي شملها الغزو الإسلامي مما ساهم في تنوع جنسيّات الجوّاري وأشكالهن، وأورد التيفاشي خبراً أسنده لأبي الفرج الأصفهاني يخصّ محمد بن عبد الله بن عمر بن عثمان بن عفان الذي أرسل إلى خليدة المكيّة وكانت قبيلة، يخطبها فقالت لرسوله إنا من تعلم فإن أراد صاحبك نكاحاً مباحاً أو زناً صراحاً فهلمّ إلينا فذعن له، فقال انه لا يدخل في الحرام، فقالت ولا ينبغي أن يستحي من الحلال، فأما نكاح السرّ فلا، والله لا فعلته ولا كنت عاراً على القيان⁷.

يقودنا استعراض أهمّ أنواع الأُنكحة التي كانت رائجة في المجتمع العربي في القرن السادس ميلادي، والتي أبطلها الإسلام، إلى التساؤل عن أهمّ طقوس الزواج العرفي لأنّ غيره من الأنواع التي ذكرناها لا يخضع لها.

¹ راجع الباب الثاني من هذا البحث.

² ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 215.

³ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁴ Art "Umm al walad" in *EI*, p 1066.

⁵ تشير بعض الأخبار الواردة في مصادرنا أنّ نكاح السرّ كان مكروهاً عند العرب حتى في الفترة الجاهلية، وهذا نستخلصه من جواب عامر بن الظرب العدواني لصعصعة بن معاوية، لما خطب منه ابنته وهي عصة (أم عامر بن صعصعة)، فقال له: "... قد أنكحتك خشيّة أن لا أجد مثلك أفرّ من السرّ إلى العلانية..." أنظر الجاحظ، البيان والتبيين، ج 2، ص 37، وانظر ص 34 - 35.

⁶ أنظر: ص 63.

⁷ نزهة الألباب فيما لا يوجد في كتاب، ص 21.

ب - طقوس النكاح

تخضع مؤسسة الزواج إلى طقوس وأعراف منظمة ظل يقدسها المجتمع العربي من العهد الجاهلي إلى العهد الإسلامي.

ولم يكن عقد النكاح مختلفا في شكله عن بقية العقود الأخرى التي اعتادها العرب القدامى والتي كانت تجري على شكل العرض والرد عليه إما بالقبول أو بالرفض.

ويتمثل العرض في مؤسسة الزواج في الخطبة التي يتولى القيام بها طالب النكاح أو الخاطب إما بنفسه أو عن طريق أشخاص يختارهم لتمثيله، ويكونون عادة إما من أقاربه العاصبين¹، أو في حالات نادرة جدا من أصحابه المقربين، أو حتى بعض الأجانب الذين يعترضهم على سبيل الصدفة².

ويكون قبول عرض الزواج أو رفضه في يد الولي بعد استشارة المعنية بالأمر عادة ويتم إبرام عقد النكاح بعد دفع المهر وبحضور الشهود.

وسوف نركز في ما يلي وإن كان بدرجة متفاوتة على خمسة أطوار نعتبرها رئيسية في طقوس الزواج وهي الآتية:

- طور أول يتمثل في المرحلة التي تسبق في العادة الخطبة
- طور ثان يتمثل في الخطبة وطقوسها
- طور ثالث يتمثل في دور الولي في مؤسسة الزواج
- طور رابع يتمثل في ركن رئيسي من أركان النكاح وهو الصداق أو المهر
- طور خامس وهو الإهداء

ما قبل الخطبة

تشير المصادر العربية إلى أنّ بعض النساء من الطبقة الوضيعة خاصة، كنّ يلعبن دور الواسطة بين الرجل والمرأة قبل الخطبة ونذكر من بينهن على سبيل المثال نفيسة بنت أمية بن أبي من بني تميم، وكانت هي التي سعت فيما بين الرسول وخديجة

¹ غضبة الرجل : بنوه وقرايته لأبيه : أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 9، ص 232.

² أوردت مصادرنا بعض الأمثلة نذكر من بينها حالة تولى فيها الشاعر عمر بن أبي ربيعة خطبة فتاة لفتى وجده صدقة في طريقه يتألم من حبه لها ومن رفض أمها تزويجه إياها، وكانت الفتاة ابنة صه فاتحه عمر إلى أبيها وخطبها منه وساق المهر عن العريس : أنظر كامل الخبر في البلاذري، النسب الأشراف، ج 10، ص 196.

بنت خويلد، فكان الرسول يعرف لها ذلك¹، وخولة بنت حكيم السلمية التي سعت هي الأخرى في زواجه من كل من سودة بنت زمعة، وعائشة بنت أبي بكر بعد وفاة خديجة، ويبدو أنها جاءت إليه وقالت يا رسول الله كأتى أراك قد دخلتلك خلة لفقد خديجة، فقال أجل، كانت أم العيال وربة البيت، قالت أفلا أخطب عليك؟ فقال بلى فإنكن معشر النساء أرفق بذلك²؛ وواضح أن دور هذه الشريحة من النساء كان يقف عند الوساطة بين الرجل والمرأة قبل الخطبة، ذلك أن الرسول مثلا هو الذي كان تولى إما شخصيا أو بمعونة عمومته خطبة أزواجه من أوليائهن³.

وإلى جانب هؤلاء النسوة، تُشير مصادرنا إلى صنف اجتماعي آخر كان يقوم بدور الوساطة بين الرجال والنساء الراغبين في الزواج تمثل في المخنثين⁴، الذين تواجدوا بكثرة في المجتمع المدني في العهد الأموي⁵، فكانوا يخالطون أوساط النسوة ويحبون صحبتهم ويرفعون أخبارهن إلى الرجال ويصفونهن لهم وصفا مدققا، فكان من أراد خطبة امرأة سأل المخنث حتى يجد له المرأة التي تتوفر فيها الصفات التي يرغبها فيها وقال مصعب الزبيري كان القادمُ يَقْدُمُ المدينة فيسأل عن المرأة يتزوجها فيدُلُّ على الدلال⁶ فإذا جاءه قال له صف لي من تعرف من النساء للتزويج فلا يزال يصف له واحدة بعد واحدة حتى ينتهي إلى ما يوافق هواه⁷.

وتذكر مصادرنا حالات أخرى يكون فيها الأب هو الذي يعرض ابنته للزواج، فينوّه بخصالها وبجمالها وهذا ما قام به مثلا أبو النعمان بن أبي الجون الكندي الذي كان ينزل مع قومه نجدا فأتى النبي مسلما وعرض عليه ابنته ليتزوجها قائلا يا رسول الله إلا أزوجك أجمل أيم⁸ في العرب كانت تحت ابن عم لها فتوَقَّى عنها

¹ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 2.

² نفس المصدر، ص 57.

³ راجع نفس المرجع، ص 16 و53 و58.

⁴ يُقال رجل خنث أي لا يخلص للذكر ولا أنثى؛ ابن منظور، لسان العرب، ج 4، ص 226، ويبدو أن المخنثين كانوا يشكلون شريحة خاصة في المجتمع العربي في مكة والمدينة، وأن عددهم تكاثف في الفترة الأموية فكانوا يخالطون الأوساط الميسورة وكانت لهم علاقة خاصة بالنساء، مما جعل سليمان بن عبد الملك يأمر بخصيمهم، راجع: أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 4، ص 441 وما يليها؛ وأنظر أيضا بخصوص الخصيان: الجاحظ: رسائل الجاحظ، ج 2، ص 123-125.

⁵ وهذا يبرز الحالة التي أصبحت عليها المدينة بعد خروج وظيفة الإشراف القيني والسياسي منها وانقلابها إلى مكان ترفيه يومه الأثرياء.

⁶ هو من أشهر المخنثين في الفترة الأموية، وكان من أهل المدينة ويُقال أنه مولى عائشة بنت سعيد بن العاص، وذكر من أمثاله طويس وهنب وقيل عن هذا الأخير أنه كان أقدمهم وأن الدلال كان أصغرهم وشهر هؤلاء المخنثين بظرفهم وبنوادهم المضحكة، أنظر: أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 3، ص 22 - 23 و ج 4، ص 441.

⁷ أنظر: نفس المصدر، ص 442.

⁸ الأيم هي التي لا زوج لها بكرا كانت أم ثيبا؛ ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 289.

فتأيمست وقد رغبت فيك وحطت إليك¹، ولا يهمننا سبب الرغبة في مصاهرة الرسول² بقدر ما تهمننا نوعية العرض في حد ذاته، ورواجها في التقاليد والأعراف العربية في تلك الفترة وسلك عمر بن الخطاب نفس المسلك تقريبا لما اقترح على عثمان أن يتزوج ابنته فلما رفض عرضها على أبي بكر الصديق³.

وأوردت المصادر حالات وإن كانت نادرة تكون المرأة هي التي تعرض نفسها على الرجل طالبة منه أن يتزوجها؛ وتذكر من بين الأمثلة التي سجلتها الذاكرة العربية المرأة التي عرضت نفسها على عبد الله بن عبد المطلب والد الرسول ليقع عليها قبل زواجه من أمنة بنت وهب هذا إلى جانب كل النسوة اللاتي وهبن أنفسهن للنبي ولا بد أن هذه العادة كانت معروفة على الأقل في تلك الفترة⁴.

الخطبة

كان للعرب القدامى طرقهم الخاصة في خطب النكاح والرد عليها، فكانوا يخطبون المرأة إلى أبيها أو عمها أو جدّها أو أخيها أو بني عمها⁵ أو حتى لأحد أبنائها⁶ وبالتالي إلى أحد أفراد قرابتها العاصبة، الذي يُعرف في الثقافة العربية والإسلامية باسم الولي⁷.

وكان الرجل في العهد الجاهلي يأتي الحي خاطبا فيقوم في نادبهم فيقول خطب أي جنت خاطبا فيقال له يكح أي قد أنكحناك إياها، والتكح أو التّكح كلمة كانت العرب تتزوج بها⁸ وبصفة عامة كان مستحب من الخاطب الإطالة ومن المخطوب إليه الإجازة ؛ هذا بخصوص قريش⁹ التي نعرف عنها أخبارا أكثر من غيرها من القبائل العربية

¹ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 143 وانظر أيضا: الطبري، تاريخ الطبري، ج 11، ص 613.

² سوف نخصص الفصل الأخير من هذا الباب لدراسة استراتيجيات الزواج.

³ ابن سعد، نفس المصدر المذكور، ص 81.

⁴ انظر ابن حبيب، المحبر، ص 96.

⁵ نفس المصدر، ص 310.

⁶ أمثلة عديدة عن ذلك نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر أم سليم بنت ملحان من بني النجار التي زوجها ابنها لأبي طلحة من بني النجار أيضا: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 427، وقبل ذلك أم سلمة المخزومية التي زوجها ابنها للرسول وكان غلاما صغيرا: نفس المصدر، ص 92 وهي عادة مورثة عن الفترة الجاهلية: راجع أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأعالي، ج 1، ص 48.

⁷ ولي المرأة هو الذي يلي عقد النكاح عليها ولا يدعها تستبد بعقد النكاح دونه وفي الحديث: "أبما امرأة نكحت بغير إذن مولاهم فكأنها باطل". انظر ابن منظور، لسان العرب، ج 15، ص 40.

⁸ ابن منظور، لسان العرب، ج 14، ص 279: ويقال "تُكح على خير أم خارجة، كان يكثرها الرجل فيقول: خطب، فتقول هي: يُكح، حتى قالوا: أسرع من نكاح أم خارجة".

⁹ ابن قتيبة، عيون الأخبار، ج 4، ص 72 - 73.

لأسباب التي ذكرناها أنفا وأورد ابن قتيبة في كتابه عيون الأخبار، في القسم المخصص للنساء، نماذج من خطب النكاح التي كانت تُلقي في بداية الفترة الإسلامية¹، ونلاحظ أن رغم اختلاف شكلها الظاهري فإنها تحمل كلها تقريبا نفس العناصر والمعاني والترتيب فبدأ الخاطب بالحمد والشكر لله والصلاة على رسوله، والتتويه بفضائل الزواج، وحث الإسلام عليه باعتباره سببا للمناسبة والقرابة، ووصل الأرحام، وجمع الأسباب المتفرقة، ثم يُعرّف الخاطب بنفسه، وينسبه، ويخصاله، إمّا بصفة شخصية أو عن طريق من يُمثله أو يُرافقه من قرابته العاصبة أو من أصحابه ؛ ولذكر على سبيل المثال ما قاله ابن الفقيه لما خطب على نفسه امرأة من باهلة.

فما حسنٌ أن يمدح المرء نفسه ولكن أخلاقا نذم وتمدح²

أو ما يقال عادة في الحالة الثانية التي يوكل فيها الخاطب من يتكلم عليه ؛ في شاكلة وفلان من قد عرفتموه، في نسب لم تجهلوه ذلك أن العرب كانوا يخطبون الكفى إلى الكفى والهجين إلى الهجين³، ولنا عودة إلى ذلك لاحقا؛ فيقولون أيضا نحن أكنافكم ونظراؤكم فإن زوجتمونا فقد أصبنا رغبة وأصبتموها وكنا لصهركم حامدين، وإن رددتمونا لعلة نعرفها رجعنا عاذرين⁴.

كيف كان العرب القدامى يردون على خطب النكاح ؟

يبدو كذلك أنه كان للعرب، لما عُرفوا به من فصاحة لسان وتشدق⁵، سنهم الخاصة في الردّ على خطب النكاح ؛ واخترنا أن نعرض على القارئ ردّ عامر بن الظرب العدواني، حكيم العرب وخطيبهم ورئيسهم⁶، على صعصعة بن معاوية لما خطب إليه ابنته عمرة أم عامر بن صعصعة، فأجابه قائلا إنك أتيتني تشتري مني كبدي وأرحم ولدي عندي، أبغيتك أو زودتك، والحبيب كفاء الحبيب، والزوج الصالح أب بعد أب، وقد أنكحتك خشية أن لا أجد مثلك، أفرُّ من السرِّ إلى العلانية أنصح ابنا وأودع ضعيفا قويا، ثم توجه بالخطاب إلى عشيرته⁷ قائلا يا معشر عدوان خرجت من بين أظهركم كريمتكم من غير رهبة ولا رغبة، أقسم لو قسم الحظوظ على قدر الجدود

¹ نفس المصدر، ص 71-76.

² نفس المصدر، ص 73.

³ ابن حبيب، المحقر، ص 310.

⁴ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁵ يقال رجل أشدق إذا كان مُتفوها ذا بيان ومثله قيل لعمرو بن سعيد الأشدق لأنه كان أحد خطباء العرب ؛ راجع ابن منظور، لسان العرب، ج 7، ص 58.

⁶ وأشهر ما قاله : "يا معشر عدوان إن الخير ألوف عزوف وإن يبارق صاحبه حتى يفارقه، وإني لم أكن حكما حتى التبت الحكماء ولم أكن سيدكم حتى تعبدت لكم." ؛ انظر الجاحظ، البيان والتبيين، ج 1، ص 213 - 214.

⁷ بخصوص مفهوم العشيرة ؛ انظر ص 188 من هذا العمل.

ما ترك الأول للأخر ما يعيش به¹ ويكشف هذا الخطاب الكثير من السنن والأعراف الاجتماعية الجارية في المجتمع العربي في تلك الفترة وارتأينا للإيجاز الاكتفاء بذكر البعض منها في ما يلي :

أولا الصفة الرسمية التي اتخذها الردّ على الخاطب؛ والخطاب الذي وجهه الأب لأهل العروس وتشريكهم في القرار الذي اتخذه وتحميلهم جانبا من المسؤولية بقوله : "خرجت من بين أظهركم كريمتكم مما جعلنا نستنتج أن الزواج لا يهم فقط الطرفين المتعاقدين أي الزوج والزوجة بل يتعداهما ليشمل المجموعتين المتصاهرتين، ويتماشى هذا إلى حد بعيد مع مبدأ المجموعة الذي تقوم عليه كامل الثقافة العربية القديمة، واتعدام النزعة الفردية خصوصا عند اتخاذ القرارات المصيرية الهامة مثل الزواج².

من جهة أخرى نلاحظ حرصا شديدا على تحقيق التكافؤ الاجتماعي في مؤسسة الزواج الحبيب كفاء الحبيب وتحميل الزوج مسؤولية المحافظة على الزوجة وصيانتها الزوج الصالح أب بعد أب، ومواصلة ما كان يقوم به الأب قبل زواجها، فالمرأة العربية تظل دائما في عهدة رجل أب كان أو أخ أو عم أو جد في البداية، ثم زوج أو ابن في المرحلة الموالية من عمرها.

من كان يحضر الخطبة ؟

تشير مصادرنا إلى أن الخطبة موكب رجالي وأن الزواج نفسه عملية تتم بين رجلين أحدهما العريس طالب الفتاة، وثانيهما الولي الذي يسلمها أو يعطيها له وتختلف الحالات التي سجلتها مصادرنا عرضاً من الخطبة البسيطة التي تتم بين شخصين إنثنين، إلى الخطبة التي تتم بحضور كبير وتتخذ شكلا احتفالياً مثل موكب خطبة الرسول لأم حبيبة بنت أبي سفيان؛ وكان أوكل لنجاشي الحبشة أن يخطبها له فأمر جعفر بن أبي طالب ومن هناك من المسلمين للحضور معه، وولدت أم حبيبة قرييها خالد بن سعيد بن العاص لزوجها وبعد الخطبة وقبول عرض الزواج جلس الجميع وأكلوا طعاما ثم تفرقوا ويبدو أن ذلك كان من سنن الأنبياء إذا تزوجوا³ وهم قدوة القوم ويزيد هذا في التأكيد على أهمية عادة تقاسم الطعام في المناسبات الحياتية الهامة بالخصوص، ومدى تجذّر هذه العادة في التقاليد السامية وما كانت ترمز إليه من قيم ومبادئ مقدسة لنا عودة إليها في مراحل عديدة من هذا البحث، وارتأينا أيضا في السياق نفسه عرض حالة أخرى لخطبة تمت بأكثر بساطة وبحضور أقل، وهي خطبة عروة بن الزبير لابنة عبد

¹ ابن عبد ربه، العقد الفريد، ج6، ص65، والجاحظ، البيان والتبيين، ج 2، ص 37.

² انظر الفصل الثالث من هذا الباب.

³ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 98.

الله بن عمر الذي طلب دعوة أخويها، فلما طلب عروة حضور كل بني الزبير فقال له ابن عمر لا حاجة لنا بهم¹.

وبالتالي لم يكن هناك نموذجا مدققا لمراسم الخطبة ولعدد الحاضرين ونوعهم بل كان هناك تنوعا حسب الحالات والظروف وفي مصادرنا إشارة إلى أنّ بعض النسوة كن يجلسن لخطابهن خاصة في العهد الأموي، ونذكر كمثال على ذلك أن أحد أحفاد عبد الرحمان بن عوف الزهري خطب ابنة قاضي البصرة وكانت بكرًا فقال له أبوها اخطبها إلى نفسها².

ويتتأقّى هذا بالطبع مع ما يتهم به بعضهم اليوم الإسلام والثقافة العربية كنظام عيش وتفكير، من انتهاك لحقوق الإنسان الأساسية وخاصة حق المرأة حتى في اختيار شريك حياتها ونعتقد أنه لا بدّ، قبل الحكم على أي حضارة إنسانية، من العودة إلى تاريخ نشأتها ومعرفة خصوصياتها الحضارية أو إلى ما عبّر عنه هشام جعيط في العصر التأسيسي³ باعتباره الأصل، حتى يُنصف الإسلام كنظام ثقافي من كل ما علق به من زيف شوّهه على مر التاريخ.

الولي

لم يكن العرب الجاهليين مختلفين تماما عن المجتمعات البدائية المعاصرة التي تناولتها الأبحاث الأنثروبولوجية بالدرس، من حيث أهمية الدور الذي كان يلعبه أحد العناصر الذكورية الذين يمثلون عصب المرأة في عملية الزواج⁴، والذي جعله كلود ليفي ستروس عنصرا رئيسيا في تركيبة البنية الأساسية للقرابة⁵؛ هذا العنصر أطلقت عليه الحضارة الإسلامية إسم الولي، وأكدت من جهتها على أهمية دوره في مؤسسة

¹ نفس المصدر، ج 4، ص 167 - 168.

² ابن عبد ربه، العقد الفريد، ج 6، ص 75.

³ أنظر :

H. Djait, *La Grande Discorde : Religion et politique dans l'Islam des origines*, p.18 et p.18 et p. suivant.

والعصر التأسيسي تعريبا لما عبّر عليه صاحب الكتاب ب: Epoque fondatrice أنظر النسخة المعربة.

⁴ أنظر ابن حبيب، المحبر، ص 30.

⁵ C. Lévi Strauss, *l'Anthropologie Structurale*, T. 2, p. 104 : "une structure de parenté vraiment élémentaire un atome de parenté vraiment élémentaire consiste en un mari, une femme, un enfant et un représentant du groupe dont le premier a reçu la seconde".

الزواج في جميع مراحلها، وخصوصا جانب إبرام عقد النكاح بين الطرفين المتصاهرين فالمرأة لا يمكنها أن تزوج نفسها بنفسها ولا بد في النكاح من ولي، وحسب ما جاء في الأثر لا نكاح إلا بولي مرشد².

فما هي أهم الشروط التي كان يشترط توفرها في الولي حتى يتسنى له القيام بهذا الدور الهام في مؤسسة الزواج ؟ وإلى أي حد يمكن أن يكون رأيه أو قراره نافذا في عملية التزويج أو رفضها ؟

تؤكد الشريعة الإسلامية من جانبها على ضرورة أن يكون الولي ذكرا، وفي الحديث لا تزوج المرأة المرأة ولا تزوج المرأة نفسها فإن الزانية هي التي تزوج نفسها³ وفي نفس المعنى أوردت مصادرنا خبرا مفاده أن عائشة أم المؤمنين زوجت حفصة ابنة أخيها عبد الرحمان بن أبي بكر الصديق المنذر بن الزبير بن العوام، وكان أبوها عبد الرحمان عندئذ غائبا، فلما قدم لم يجز ذلك ورد النكاح وعندما صيّر الأمر إليه زوجها إياه⁴.

وبالإضافة إلى ضرورة أن يكون الولي ذكرا يجب أن يكون حسب المذهب الشافعي مسلما بالغ⁵ وحرًا ونقي العرض ويُمكن أن يكون الولي كما سبق أن بيّنا ذلك، والد الفتاة أو جدها أو عمها⁶ أو أخيها⁷ أو أحد أقاربها العاصبين وعثرنا في البعض من مصادرنا⁸ على حالات يكون فيها الولي الخال، لكن بتوكيل من الأب الذي يحتفظ دائما بحق إبطال النكاح إذا لم يعجبه الزوج ؛ وهذا ما حدث مثلا بخصوص العجير

¹ أكدت عدة دراسات على أهمية الولي في مؤسسة الزواج ومراقبة شروطه وخصوصا الكفاءة، التي سنتناولها بالدرس لاحقا- انظر على سبيل المثال :

P. Bonte : "Manière de dire ou manière de faire : Peut-on parler d'un mariage arabe", in *Epouser au plus proche, inceste, prohibitions et stratégies matrimoniales dans le méditerranée* , p.385.

² أنظر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، ص 267. وسبق لنا أن أشرنا إلى أن الرسول قال أيضا : "إيما امرأة نكحت بغير إذن من مولاها فنكاحها باطل" ابن منظور، *لسان العرب*، ج 15، ص 401.

³ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 61، ص 267. وتفسير لكن بحذر شديد، إلى إحدى الروايات التي أوردها ابن سعد في كتابه الطبقات الكبرى بخصوص زواج الرسول من أم سلمة وأنها قالت : "لما انقضت عدتي من أبي سلمة أتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فكامتي بيبي وبينه حجاب فخطب إلي نفسي... فأذنت له في نفسي فتزوجني" انظر : الجزء الثامن من كتاب *الطبقات الكبرى*، ص 90، وأورد ابن سعد روايات أخرى من بينها مثلا أن الرسول خطبها إلى ابنها عمر بن أبي سلمة، فزوجها وهو يومئذ غلام صغير... انظر ص 89 و 91 - 92.

⁴ انظر كامل الخبر في نفس المصدر، ص 468 - 469.

⁵ ليس الحال هكذا في بقية المذاهب السنية الأخرى أو في العرف العربي القديم وذكرنا سابقا حالات تولى فيها الإبن وهو صبيا تزويج أمه.

⁶ خطب الرسول خديجة من عمها عمرو بن أسد وكان شيخا كبيرا، لم يبق من صلب أسد يومئذ سواه، انظر : ابن حبيب، *المحبر*، ص 78.

⁷ أنظر ابن سعد، *الطبقات الكبرى*، ج 8، ص 249.

⁸ أبو الفرج الأصفهاني، *كتاب الأغاني*، ج 13، ص 45.

السلولي وهو شاعر من شعراء الدولة الأموية وكان غاب عن الشام فجعل أمر ابنته إلى خالها وأمره أن يزوجه بكفاء¹، فخطبها مولى كان له مال فرغبت أمها فيه وأمرت خال الصبية الموكل إليه أمرها أن يزوجه ففعل، وكانت الفتاة غير راغبة فلانته بأخيها وبرجال من قومها ولما قدم العجير فسح النكاح وخلع² ابنته من المولى³.
وتذكر على سبيل المثال، أن الرسول لما خطب سودة ابنة زمعة بعد أن مات عنها زوجها⁴ وحلت⁵، قالت له أمري إليك يا رسول الله فأجابها قائلاً مري رجلاً من قومك يُزوجك فأمرت حاطب بن عمرو بن عبد شمس بن عبد ود فتولى تزويجها منه⁶.

¹ لنا عودة لموضوع الكفاءة في ما يلي من هذه الدراسة.

² خلع الشيء نزعهُ ويقال : خلع إمرأته خلعاً أي أزالها عن نفسه وطلقها على بذل منها له : ابن منظور، لسان العرب، ج 4، ص 179، وفي هذه الحالة أب الزوجة هو الذي تولى القيام بالعملية.


³ أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 13، ص 45.

⁴ زوجها الأول هو السكران بن عمرو بن عبد شمس بن عبد ود بن نضر بن مالك بن حنبل ابن عامر بن لؤي : ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 52.

⁵ حلت المرأة أي خرجت من عدتها : ابن منظور، لسان العرب، ج 3، ص 297 : أنظر الباب الثالث من هذا البحث في خصوص مفهوم الحلال والحرام.

⁶ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 52.

دور الولي في مؤسسة الزواج العربي
 مثال: زواج الرسول من سمودة بنت زمعة



نلاحظ أن من تولى تزويجها هو أخو زوجها الراحل وهو ابن عم أبيها، أي أحد أفراد قرابتها العاصبة، لكن لم يكن الحال دائما على هذه الشاكلة ذلك أننا عثرنا في مصادرنا على وضعيات لا يكون فيها للولي صلة قرابة دموية مباشرة بالعروس، والأمثلة عديدة ارتأينا عرض البعض منها مما اقتطفناه من أخبار متفرقة أوردتها مصادرنا؛ من ذلك أنه في خلافة عمر بن الخطاب مضى أحد المسلمين وهو جندب بن عمرو الدوسي إلى الشام، فخلف ابنته أم أبان عند عمر وطلب منه أن يزوجه إن وجد لها كفناً¹ أو أن يُمسكها حتى يُلحقها بقومها بالسرّة، فاستشهد أبوها فزوجها عمر إلى عثمان².

كما أوردت مصادرنا أخباراً طريفة تولى المرأة فيها نفسها إلى شخص قريب أو بعيد ليلعب دور وليّها فيزوجها عوض أن يُزوجها، فيجوز نكاحه أحياناً أو لا يجوز ونستشهد في هذا السياق بثلاثة أمثلة.

أولهما زواج أم حكيم بنت قارظ من عبد الرحمان بن عوف، ويُروى أنها أتته وقالت له إنه قد خطبني غير واحد فزوجني أيهم رأيت فقال لها وتجلين ذلك إليّ؟ فقالت نعم، فقال قد تزوّجتك، فجاز نكاحه³.

أما المثال الثاني والذي لم يجر فيه النكاح، فهو زواج سكينه بنت الحسين بن علي بن أبي طالب من إبراهيم بن عبد الرحمان بن عوف الزّهري؛ وكانت ولّته نفسها أيضاً، فتزوّجها، فأقامت معه ثلاثة أشهر فأمر هشام بن عبد الملك واليه بالمدينة أن يُفرّق بينهما⁴.

وبالنسبة للمثال الثالث الذي اخترناه فيهم زواج الفرزدق من النوار ابنة أعيان المُجاشعية التي خطبها رجل من قومها فجعلت أمرها للفرزدق وكان ابن عمها ذنية⁵ ليقيم بتزويجها منه؛ فاشهد عليها بذلك وبأن أمرها إليه شهوداً عُذولاً، فلمّا أشهدتهم على نفسها قال لهم الفرزدق فإني أشهدكم أنني قد تزوّجتها، فمنعته النوار نفسها لأنها لم

¹ نلاحظ دائماً نفس الحرص الشديد في الثقافة العربية على تحقيق التكافؤ الإجماعي في مؤسسة الزواج، ذلك أن جندب قال لعمر حرفياً: "إن وجدت لها كفناً فزوجه بها ولو بشرارك نعلها"; أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأعراس، ج 1، ص 298.

² نفس المصدر، نفس الصفحة، عمر ليس قريبها لكنه أصبح بمثابة أبيها - وهو خليفة في هذه الحالة - لكن عثرنا في البعض الآخر من مصادرنا على أخبار يكون فيها الولي شاعراً في مجتمع يولي الشعر والشعر أهميّة بالغة ولعب عمر بن أبي ربيعة هذا الدور وتوسط لفتى رغب في الزواج من ابنة عمه كما ذكرنا سابقاً، فقام في الواقع بدور الخاطب ذلك أنه خاطب والدها قتللاً: "جنتك خاطبنا لابنتك". وبدور الولي في الوقت نفسه لما أجابه والدها: "أمرها في يدك" فقال له: "قد زوجتها ابن أخيك" وأصدقها عنه أربعة آلاف درهم؛ البلاذري، أنساب الأشراف، ج 10، ص 196.

³ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 472.

⁴ ابن سعد، نفس المصدر، ص 475.

⁵ يقال: ابن عمي دنية ودنيا إذا كان ابن عمه لها وأصل ذلك من الدنوة أي القرابة والقربي؛ أنظر ابن منظور،

لسان العرب، ج 4، ص 419 - 420.

تكن ترغب فيه كزوج وخرجت إلى الحجاز تستجير بعبد الله بن الزبير فخيرها إما أن يفرق بينهما ويقتله حتى لا يهجوهم¹، وإما أن يمضي نكاحه قائلاً فهو ابن عمك وأقرب الناس إليك، فاختارت الحل الثاني قائلة لعن الله أن يجعل في كرهى إياه خيراً².

وفي ما يخص سلطة الولي ومدى نفاذ رأيه في عملية تزويج البنت، فيبدو أن رأيه كان هاماً خاصة إذا كان والد الفتاة³؛ وتشير مصادرنا إلى حالات عديدة يقوم فيها الأب بتعريض بناته أو أخواته من الزواج⁴، أو حبسهن على أشخاص معينين⁵، ونذكر على سبيل المثال أن عمر بن الخطاب لما كان خليفة، خطب إلى علي بن أبي طالب ابنته أم كلثوم فأجابته إثمًا حبست بناتي علي بن جعفر⁶.

ونهى الإسلام عن عضل البنت ومنعها من حقها في النكاح إذا دعت إلى كفء لها فلا تعضلوها أن ينكحن أزواجهن⁷. كما تشير مصادرنا إلى رواج عادة ذكر البنت أو الوعد بها منذ صغرها إحدى الأطراف؛ وأورد ابن سعد في كتابه العديد من هذه الحالات نعت من بينها خديجة التي ذكرت قبل أن يتزوجها الرسول لورقة بن نوفل⁸ فلم يقض بينهما نكاح فتزوجها أبو هالة⁹، كذلك لما خطب الرسول عائشة من أبي بكر قال له قد كنت وعدت بها أو ذكرت لها لمطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف لإبنه جبير

¹ ثقافة شفهوية تولى أهمية كبيرة للكلمة والشعر.

² أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 3، ص 252.

³ أحياناً يكون رأي الأم هاماً وأوربت البعض من مصادرنا حالات يكون فيها رأي الأم حاسماً في الموافقة أو الرفض في تزويج ابنتها من ذلك ما ورد في كتاب البلاذري، أنساب الأشراف، ج 10، ص 196. بخصوص الشاب الذي رآه الشاعر عمر بن أبي ربيعة يتبع جارية مثل المهابة فلما سأله عمر عن خبره قال له: إن أمها رفضت تزويجها إياه وسبق أن تعرضنا لذكر هذه القصة.

⁴ عضل المرأة عن الزوج حبسها. ويرادفه مصطلح العمصرة: أي منع البنت من التزويج: أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 9، ص 259 و ص 238، ولما في مصادرنا أمثلة عديدة، منها أن عامر بن عبد الله بن الزبير كان لا يزوج بناته وخطب إليه يزيد بن عبد الملك وإبراهيم بن هشام المخزومي فلم يزوجهما، أنظر: البلاذري، أنساب الأشراف، ج 9، ص 451.

⁵ أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 3، مادة "حبس"، ص 19-20: الحبس جمع الحبس يقع على كل شيء، وقته صاحبه وقتاً محرمًا ولنا عودة لهذا المفهوم الأخير الذي شكل ركناً رئيسياً من الأركان التي كونت "دين العرب" بالمفهوم الأنثروبولوجي: أنظر الباب الثالث من هذا العمل وبالتحديد الفصل الثالث منه.

⁶ ويبدو أن عمر ألح عليه فزوجه. وأنظريف أنه بعد أن قتل عنها خلف عليها عون بن جعفر بن أبي طالب فترقي عنها، فخلف عليها أخوه محمد بن جعفر بن أبي طالب فتوفي عنها أيضاً، فخلف عليها أخوه عبد الله بن جعفر بن أبي طالب: أنظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 463 وابن عبد ربه، العقد الفريد، ج 6، ص 70.

⁷ سورة البقرة، الآية 232 ونزلت هذه الآية في معقل بن يسار المزني وكان زوج أخته رجلاً فطلقها، فلما انتقضت عدتها خطبها فآلى أن لا يزوجه إياها، ورغبت فيه أخته فنزلت الآية المذكورة: "وإذا طلقتم النساء قبلن أجلهن فلا تعضلوها أن ينكحن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف..."، أنظر أيضاً ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، ص 267.

⁸ ابن حبيب، المحبر، ص 79.

⁹ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 14.

فدعني حتى أسئها منهم¹ ويبدو أيضا أن الرسول وعد عليا بفاطمة مما يفسر رده بالرفض على كل من أبي بكر وعمر لما خطباها منه².

وهذه العادة قديمة كانت متفشية في الفترة الجاهلية، مما يفسر قول هند بنت عتبة لأبيها لما فشل زواجها الأول مع الفاكه بن المغيرة يا أبت إنك تزوجتني من هذا الرجل ولم تؤامرني في نفسي فعرض لي ما عرض، فلا تزوجني من أحد حتى تعرض علي أمره وتبين لي خصاله³. ويقطنني العُرف الجاري في تلك الفترة أن لا يُسلم الولي الفتاة لطالب الزواج منها إلا بعد استشارتها في الأمر، وحجنا على ذلك كثيرة نستمدها دائما من مصادرنا؛ حيث أورد الأصفهاني في كتابه تفاصيل خطبة يزيد بن الصّمة للخساء فذكر أن أباهما قال له مرحبا بك أبا قرّة إنك للكريم لا يُطعن في حسبه والسيد لا يردّ عن حاجته والفحل لا يقرع أنفه⁴ ولكن لهذه المرأة في نفسها ما ليس لغيرها وأنا ذاكرك لها وهي فاعلة⁵.

وحت الإسلام من جانبه على ضرورة استشارة البنت ومؤامرتها في نفسها عند الزواج، دون أن يمنع ذلك تواصل وجود حالات تُجبر فيها الفتاة على الزواج من شخص لا ترغب فيه، ذلك أن هذه الأشياء تدخل في دائرة الأمور الخاصة والطباع الموروثة والتقاليد المتجذرة في اللاوعي الجماعي والتي يصعب زوالها بسرعة، مما يفسر تدخل الرسول في بعض الحالات التي كانت تُكره فيها المرأة على الزواج⁶؛ ومن ذلك أنه ردّ نكاح خنساء بنت جذام الأنصارية لما تألمت من زوجها أنيس بن قنادة الأنصاري الذي أسلّشهد يوم أحد، وكان أبوها زوجها بعده وهي كارهة، فقال لها الرسول لا نكاح له انكحي من شئت⁷، وكانت رغبة في الزواج من عم ولدها فجعل النبي أمرها إليها⁸ فهل كان ذلك لأنها كانت ثيبا وأنّ الأمر بالنسبة للبكر يصبح مختلفا؟ لا نعتقد ذلك، بل الفرق الوحيد هو أن البكر كانت عندما تُستأمر في نفسها تكتفي بالإيماء أو الإشارة ولا تتكلم وفي الحديث أن الرسول كان إذا حُطّب إليه إحدى بناته

¹ نفس المصدر، ص 58، ونقرأ في المصدر نفسه على ص 59 وفي رواية أخرى تفصّل نفس الخبر، أن أبا بكر قال للرسول: "إني كنت أعطيتها مطعما لابنه جبير فدعني حتى أسئها منهم" ويقول الراوي: "فأسئها منهم، فطلقها فتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم". نلاحظ دائما أهمية الكلمة في الحضارة العربية القديمة والإلتزام بها.

² وقال الرسول لابنته: "يا فاطمة إني ما أليت أن انكحتك خير أهلي". نفس المصدر، ص 19.

³ ابن عبد ربه، العقد الفريد، ج 6، ص 68.

⁴ نلاحظ حضورا هاما للحيوان في الثقافة العربية القديمة؛ راجع الباب الثالث من هذا البحث.

⁵ أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 10، ص 256.

⁶ تحدثت فائقة أبت الصباح عن مؤسسة الجبر في الزواج؛ انظر ص 77 من كتابها؛

La femme dans l'inconscient musulman, Paris 1922.

⁷ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 456.

⁸ نفس المصدر، ص 457.

أتى الخدر¹ فقال إن فلانا يخطب فإن طعنت في الخدر لم يزوجه² ويمكن أن يكون هذا من باب الحثمة والحياء الذي يُستحبُّ توفره في الفتاة البكر، وكان هذا من بين الأسباب التي جعلت بعض البنات العربيات في الفترة الجاهلية لا يتزوجن لشدة حيائهن من أبائهن وذكرت مصادرنا مثلا أنه كان لذي الإصبع العدواني³ أربع بنات، وكُنَّ يُخطبن إليه فيعرضُ ذلك عليهن فيستحين ولا يزوجهن، وكانت أمهن تقول لو زوجتهن فلا يفعل⁴ وطبيعي أن تكون علاقة البنت مع أمها أكثر تلقائية بحكم ملازمتها لها كامل ساعات اليوم وبحكم انتمائهما لنفس الجنس الأنثوي، ولنفس الحالة الفيزيولوجية والنفسية، ولنفس الوضع في المجتمع. ومن جهة أخرى كان يُسمح للرجل أن يشاهد الفتاة التي يرغب في الزواج منها؛ وتعلمنا مصادرنا أن عمر بن الخطاب لما خطب إلى علي ابنته أم كلثوم أمر بها أبوها فصنعت⁵، ثم أمر ببرد فطواه وقال لها انطلقني بهذا إلى أمير المؤمنين فقولي أرسلني أبي يقرنك السلام ويقول إن رضيت البُرد فأمسكه وإن سخطته فردّه فلما أنت عمر قال بارك الله فيك وفي أبيك قد رضينا ، فقالت لأبيها لما رجعت إليه ما نشر البُرد ولا نظر إلا إليّ، فزوجهّا إيّاه⁶.

ونكشف هذه الرواية، كغيرها، عن نظرة المجتمع العربي المادية إلى البنت واعتبارها دائما متاعا للعرض تمت مراهاته هذه المرة وإن كان ذلك بصفة رمزية بالبرد⁷، كما لاحظنا حسب ما ورد في هذه الرواية أن علي أمر أن تذهب ابنته إلى عمر في أبيه مظهر وزينة⁸، وبالتالي لا يُمكن أن نقول أن الإسلام تمكن في بداية ظهوره من تغيير العقليات والموروث الجماعي بعضا سحرية، بل ظل الماضي يرواسبه حاضرا في الحياة اليومية رغم كل التشريعات الواردة في القرآن والهادفة إلى السمو أكثر بمكانة المرأة في المجتمع الإسلامي الناشئ، تثمينا لدورها الرئيسي في بنائه وهيكلته.

¹ الخدر : ستر يمد للجارية في ناحية من البيت : ابن منظور، لسان العرب، ج 4، ص 34.

² وقيل معناه ضربت بيدها على الخدر، أو فترت عليه، انظر : نفس المصدر، نفس الصفحة.

³ شاعر جاهلي وفارس كانت له غارات كثيرة في العرب، وهو أحد بني عدوان وهم بطن من جديلة : أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 3، ص 66.

⁴ نفس المصدر، ص 66 - 67.

⁵ صنع فلان جاريته عالجا وتصنعت المرأة إذا صنعت نفسها : انظر ابن منظور، لسان العرب، ج 7، ص 421.

⁶ ابن سعد الطبقات الكبرى، ج 8، ص 464.

⁷ والبرد لباس ولا يخفى الجانب الرمزي الهام من هذا التصبيه والذي نجده في القرآن : "هن لباس لكم وأنتم لباس لهن..." : سورة البقرة، الآية 187.

⁸ فهل كان ذلك بسبب مكانته كخليفة ؟

يعتبر المهر² في الثقافة الأنثروبولوجية العربية والإسلامية وغيرها من الثقافات الإنسانية³ ركنا أساسيا من أركان الزواج، لا يستقيم بدونَه وإلا أُعُتِبَ زنا، إذ ليس على زان مهر⁴ والعرب تقول "بئسما تزويج ولا مهر⁵" وهناك مثلٌ عربي يُقالُ هو "أحمق من الممهورَة إحدى خَدَمَتِهَا، ذلك أن رجلا تزوج امرأة ولم يدفع لها مهرا فلما دخل عليها قالت له لا أطيعُك أو تعطيني مهري فززع إحدى خدمتها من رجلها ودفعها إليها فرضيت بذلك مهرا لحمتها⁶."

وتستمد مؤسسة المهر جذورها التاريخية من الماضي السامي السحيق، زمن يعقوب بن إسحاق لما خطب إلى خاله لبنان بن ناهر ابنته راحيل فسأله هل من مال أزوجك عليه ؟ فأجاب لا واقترح عليه يعقوب أن يخدمه أجرا حتى يستوفي صداقها، فقال له خاله إن صداقها أن تخدمني سبع حجج فوافقَه على ذلك⁷.

والمهر مصطلح سامي⁸ قديم جدا تم العثور عليه في النصوص البابلية والآشورية التي يعود تاريخها إلى حوالي 2500 ق م ويبدو أن المراد به المال يبقى في

¹ أنظر : "Mahr" In *Et. Nouvelle Edition*, T. VI, p. p. 76-77.

حيث نقرا على ص 76 أن العروس في الفترة القديمة لم تكن تتحصل على شيء من المهر الذي يعود كاملا للولي وما كانت تتحصل عليه في فترة الخطوبة هو الصداق. وإن انمهار مصطلحي المهر والصداق كان من شأنه أن يضعف المعنى الأصلي للمهر كتمن اقتناء العروس.

² المهر : الصداق ومَهْرُ المرأة يَمْهَرُها مهراً وأَمْهَرَهَا ساق لها مهراً وهو الصداق : أنظر : ابن منظور، لسان العرب، ج 13، ص 207.

وبين كلدو لفي ستروس في كتابه *Les Structures élémentaires de la parenté* على ص 74 وجود تلمبه بين صدقة "Aumône" وصداق "Prix de la fiancée" ولسره بعادة قديمة عند العديد من الشعوب وهي عادة شراء الزوجات : أنظر أيضا ص 298-299.

³ يُشير إلى أن بعض الدراسات الميدانية التي قام بها الباحثون في علم الاجتماع والأنثروبولوجيا على عينات من تلك المجتمعات "البدائية"، أثبتت مدى أهمية المهر في طقوس الزواج عندها ولذا ذكر على سبيل المثال دراسة قامت بها : M. Dupire, *Peuls Nomades*, p. 234-241.

⁴ ابن منظور، لسان العرب، ج 9، ص 315.

⁵ نفس المصدر، ج 1، ص 303، ويمكن الرجوع إلى قصة زواج سجاج من مسيلة وكيف أن أهلها سألوها لما عادت إليهم : "هل أصدقتك شيئا ؟ فأجابتهم : "لا" فردوا عليها : " ارجعي إليه، فتبجح بمثلك أن ترجع بغير صداق" الطبري، تاريخ الطبري، ج 3، ص 274.

⁶ أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 13، ص 207 : ويضرب مثل "أحمق من الممهورَة إحدى خَدَمَتِهَا" للأحمق البالغ غاية الخُفق.

⁷ أنظر الطبري، تاريخ الطبري، ج 1، ص 317 - 318.

⁸ يطالبه بالعبرية "Mohar" : أنظر مقال :

F. Heymann, "L'obligation de mariage dans un degré rapproché : modèles bibliques et halakhiques", in *Epouser au plus proche...*, p. 108 : moment de la transaction matrimoniale part le père du jeune homme.

المجموعة مما يفسر رواج نكاح الثغار بكثرة في الأوساط البدوية ببلاد الشام وهو نكاح حرمه الإسلام.

ووضعت اللغة العربية لموسسة المهر عدة أسماء يرادف الواحد منها الآخر؛ نذكر منها الصداق¹ والعقر² والأجر³ والنحلة⁴ والحلوان⁵... وتشكل التفسير الواردة في لسان العرب لابن منظور بخصوص مختلف هذه المصطلحات وغيرها الحاملة لنفس المعنى والدلالة، مادة أثولوجية غزيرة تُفيد الباحث في تقصّي العديد من الحقائق التاريخية، حيث نتبين أن المهر هو ما يستحل به الزوج فرج زوجته، ومن ذلك ما نقرأه في المصادر العربية المكتوبة أنّ علي بن أبي طالب استحل فاطمة بنت الرسول ببنة من حديد⁶ وذلك تطبيقاً لما ورد في التشريع القرآني إنا أحلنا لك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن⁷ ويقول الله أيضاً في كتابه ولا جناح عليكم أن تنكحوهن إذا آتيتهن أجورهن⁸ ونقرأ في نفس المصدر فما استمتعتم به منهن فاتوهن أجورهن فريضة⁹.

ويقال في لغة العرب أعطاهما شبرها أي حق نكاحها ونقرأ في معجم ابن منظور الشبر في الأصل العطاء ثم كني به عن النكاح لأن فيه عطاء¹⁰؛ ويشير نفس المصدر إلى أن يحيى بن يعمر قال لرجل خاصمة إمراته إليه تطلب مهرها أ إن سألتك ثمن شكرها وشبرك أنشأت تطلها وتضهلها¹¹؟

وفي السياق نفسه ومن ضمن التفسير التي قدّمها ابن منظور لمصطلح عقر قوله عقر المرأة دية فرجها إذا عصببت فرجها وهو ثواب ثابته المرأة من نكاحها¹² ويبدو أن أصل استعمال مصطلح العقر هو أن الذي ينكح البكر يعقرها إذا إفتضها، فسُمي ما يُعطاه للعقر عقرًا، ثم وقع تعميم هذا المصطلح للبكر والتّيب¹³ لهذا فإن البناء أو

¹ الصداق مهر المرأة : أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 7، ص 310.

² العقر : المهر وقيل هو صداق المرأة : نفس المصدر، ج 9، ص 315.

³ أجر المرأة مهرها : أنظر نفس المصدر : ج 1، ص 78.

⁴ نحل المرأة مهرها والاسم النحلة : نفس المصدر، ج 14، ص 74.

⁵ حلوان المرأة مهرها : نفس المصدر، ج 3، ص 310.

⁶ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 24.

⁷ سورة الأحزاب، الآية 50.

⁸ سورة المتحلة، الآية 24.

⁹ سورة النساء، الآية 24.

¹⁰ ابن منظور، لسان العرب، ج 7، ص 16-17.

¹¹ المراد بالشبر النكاح فشكرها بضعها (اختلف في معنى البضع فتيل هو الفرج وقال قوم هو الجماع وقيل: هو عند النكاح : أنظر، نفس المصدر، ج 1، ص 426)، وشبره وطؤه إياها : نفس المصدر، ج 7، ص 17.

¹² نفس المصدر، ج 9، ص 315.

¹³ نفس المصدر، نفس الصفحة.

الابتداء¹ الذي يُعتبر تنويجا لمختلف مراحل الزواج، لا يُمكن أن يتم قبل دفع المهر ومن ذلك أن الرسول لما خطب عائشة بنت أبي بكر وتزوجها في مكة قبل الهجرة؛ لم يبين بها مباشرة بعد هجرته إلى المدينة وإستقراره بها، ولما سأل أبو بكر عما يمنعه من الدخول بأهله أجابه الصداق² ويَحَقُّ لأي شخص دفع مهرا لم يتم على إثره بناء أن يطالب به كاملا وأوردت مصارنا في هذا السياق قصة مفادها أن الوليد بن المغيرة تزوج ابنة لأبي أزيهر فأمسكها عنده ولم يهدا إليها؛ فأوصى ابنه هشام بن الوليد أن يطلب أبو أزيهر بعقره³.

وتفسر كل هذه الدلالات الأنثروبولوجية لمؤسسة المهر سبب حرص الإسلام على واجب دفع الصداق للمرأة حتما وآتوا النساء صداقاتهن نحلة⁴ والنحلة في كلام العرب الواجب⁵، ذلك لأن أهل الجاهلية كانوا لا يعطون النساء من مهرهن شيئا⁶ ويسمى ما يأخذونه النافجة، فكانوا يقولون للذي تولد له بنتا هنيئا لك النافجة أي المعظمة لمالك⁷؛ ويبدو أن هذا العرف وإن كان معمولا به في المجتمع الجاهلي، فإنه يجلب لصاحبه العار؛ ومن ذلك أن امرأة تباغت بزوجها قاتلة عليه أنه لا يأخذ الحلوآن من بناتنا⁸.

ويتكون المهر من مختلف الثروات الرمزية التي كانت تلعب دور العملة في المجتمع العربي القديم و التي كانت تُدفع لخلاص الدية مثلا أو في العمليات التجارية الهامة كشراء العبيد، أو الحيوانات⁹؛ ويبدو أن أصل الصداق عند العرب الإبل ذلك أنه

¹ بنى فلان على أهله بناء، والعمامة تقول بنى بأهله وهذا ليس من كلام العرب وكان الأصل فيه أن الداخل بأهله كل يضرب عليها قبة لئلا يدخله ليدخل بها فيها، فيقال بنى الرجل على أهله، فقيل لكل داخل بأهله بان... والابتداء والبناء الدخول بالزوجة: أنظر ابن منظور، نفس المصدر، ج1، ص512.

² أنظر الطبري، تاريخ الطبري، ج11، ص602، هذا مع الملاحظة أن بعض الدراسات افادت أنه يكنى أحيانا أن يتم تسديد قسما من المهر قبل البناء في انتظار إتمام دفع باقي الصداق بعده، أنظر: Art "Nikah" in *EI*, T. VIII, p. 27.

³ أنظر كامل القصة في البلاذري، *أنساب الإشراف*، ج10، ص206.

⁴ سورة البقرة، الآية عدد 4.

⁵ أنظر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج1، ص427، وذهب ابن منظور في تفسيره لمصطلح النحلة إلى مماثاته بالدين والتدين باعتباره فرضا، كان يُقال فلان ينتحل كذا أو كذا: أي يدين به: ابن منظور، *لسان العرب*، ج14، ص74.

⁶ يبدو أن الأمر تغير قبيل الإسلام وأصبح المهر يعود إلى الزوجة، أنظر:

Art "Nikah" in *EI*, T. VIII, p.27.

⁷ ذلك أن الأب لما يزوجه فإنه يأخذ مهرا من الإبل فيضيفها إلى إبله فينفيها أي يرفعها ويكثرها: أنظر، ابن منظور، *لسان العرب*، ج14، ص224.

⁸ الحلوآن المهر كما سبق أن ذكرنا، وأنظر ابن منظور، نفس المصدر، ج3، ص310.

⁹ أنظر مقال:

A. Testart, N. Govoroff et V. Lécivain, "Les prestations matrimoniales", *L'Homme*, n° 161 Janvier-Mars 2002 p165-166 et 186.

يُقال ساقُ إِبِلها الصِّداقُ والمهرُ سِياقا وإن كان دراهمٌ أو دنائيرٌ، لأن أصل الصِّداق عند العرب الإبل وهي التي تُساق فاستعمل ذلك في الدرهم والدينار وغيرهما¹، فكان العرب إذا تزوجوا ساقوا الإبل والغنم مهرا لأنها كانت الغالبة على أموالهم² وتفيدنا المعلومات الواردة في مصادرنا أن المهر كان يتكون أيضا من ثروات أخرى مماثلة من حيث القيمة للإبل كالعبيد ونذكر على سبيل المثال أن بشار بن برد وأمه كانا لرجل من الأزدي، ف تزوج امرأة من بني عقيل، فساق إليها بشارا وأمه في صداقها³ كما ذكر أحد العرب في أبيات شعرية رائعة كيف أنه غالى في مهر امرأة أحبها، فأعطاهها نخلا وكرما وفرسا وعبدا وأنشد يقول :

صوريَّة أولعتُ باشتهارها، ناصلةُ الحِقَوين من إزارها
يُطرقُ كلبُ الحيِّ من جدارها، أعطيتُ فيها طانعا أو كارها
حديقةُ غلَباء في جدارها، وفرسا أنثى وعبدا فارها⁴

وتسمى العرب الحرائر الغاليات المهر المهورات⁵، وفي الحديث اللهم اذهب ملك غسان وضع مهور كندة ويبدو أن ما قصده الرسول بوضع الحط منها وانقاصها ؛ ذلك أن مهور كندة كانت بالغة الغلاء فكانت لا تزوج بناتها بأقل من مائة من الإبل⁶ وتذكر مصادرنا رواج طريقة أخرى في المجتمع العربي الجاهلي لاستخلاص المهر عُرفت بالشغار، وهو أن يُزوج الرجلَ الرجلَ حريمته على أن يزوجه المزوج له أخرى، ويكون مهرُ كل واحدة بضع الأخرى⁷.

وحرص الإسلام عند أول ظهوره على الحط من قيمة مهور النساء في نطاق تشجيعه على الزواج وقال عمر بن الخطاب لا تغالوا في صدقات النساء فإنه لو كان تقوى الله أو مكرمة في الدنيا كان نبيكم ص أولاكم بذلك، ما أصدق على نسائه ولا بناته أكثر من اثني عشرة أوقية وهي ثمانون وأربع مائة درهم⁸ وقالت عائشة كان صديق رسول الله اثني عشرة أوقية ونشأ، فذلك خمس مائة درهم وقالت الأوقية أربعون والنش عشرون⁹ وفي نفس المعنى والسياق نقرأ في الطبقات الكبرى لابن سعد إكتفاء

¹ ابن منظور، لسان العرب، ج 6، ص 435.

² نفس المصدر، نفس الصفحة.

³ أنظر : أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 3، ص 96.

⁴ ابن منظور، لسان العرب، ج 3، ص 87.

⁵ ابن قتيبة، عيون الأخبار، ج 4، ص 10.

⁶ نفس المصدر، ص 70.

⁷ وهو نكاح تعرّضنا إلى ذكره سابقا.

⁸ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 161.

⁹ نفس المصدر، نفس الصفحة.

إحدى نساء بني النجار بإيمان الزوج كصداق¹ ونلاحظ هنا نوعا من التجرد عن المادة وإبدالها بما يوازيها نفاسة من حيث القيمة المعنوية².
ومهما يكن من أمر فإن مسألة قيمة المهر ظلت من الأمور الخاصة³ والظرفية التي لا تخضع تماما لعُرف دقيق؛ فعمُر بن الخطاب الذي أمر المسلمين بأن لا يُغالوا في الصداقات⁴ أمهر إحدى نسائه وهي صفية بنت أبي عبيد الثقفية أربع مائة درهم وزادها سرا مائتين لما تزوجها⁵.

ومع التطورات الطارئة على الدولة العربية الإسلامية الناشئة، والإبتعاد شيئا فشيئا عن بساطة العيش والقناعة التي ميزت الفترة النبوية والخلافة الراشدة، ارتفعت القيمة المادية للمهر، خاصة في الأوساط الإجتماعية الثرية التي انغمست في حياة البذخ والترف بسبب تدفق الثروات على الدولة الأموية من جراء حركات التوسع والفتوحات؛ ونذكر على سبيل المثال أن مصعب بن الزبير بن العوام أصدق عائشة بنت طلحة بن عبد الله⁶ لما تزوجها خمسمائة ألف درهم وأهدى لها خمسمائة ألف درهم مما جعل البعض يقول :

أبلغ أمير المؤمنين⁷ رسالة من ناصح ما إن يريد متاعا
بُضع الفتاة بالف ألف كامل وتبئت سادات الجيوش جياعا
فلو أنني الفاروق أخبر بالذي شاهدته ورأيتُه لا رتاعا⁸

ومن بين الأخبار الطريفة الأخرى الواردة في نفس هذا السياق في كتاب أنساب الأشراف للبلاذري، والثرية من الناحية الأنثروبولوجية رواية زواج فاطمة بنت القاسم بن محمد بن جعفر ذي الجناحين بن أبي طالب من طلحة بن عمر بن عبيد الله⁹، وكانت

¹ نفس المصدر، ص 426.

² يمكن وضع الصداق الذي ساقه مسيلة لسجاج في هذا الإطار وكان أن وضع عن قومها صلاتي العشاء والفجر : أنظر الطبري، تاريخ الطبري، ج 3، ص 274.

³ لما قال الرسول : "أثرا النساء صداقهن نحلة" قالوا يا رسول الله فما العلاق بيّهم قال : "ما تراضى عليه أهلهم" : أنظر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، ص 427، والعلاق : المهور : ابن منظور، لسان العرب، ج 9، ص 358.

⁴ أنظر أيضا نفس المصدر، ج 7، ص 310.

⁵ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 472.

⁶ عائشة بنت طلحة بن عبيد الله من بني تيم بن مرة، كانت من نبل قریش، ومن النساء العربيات الشهيرات التي اهتمت برواية أخبارها كتب الأدب والأنساب والطبقات لما تميزت به من شخصية قوية وجمال فاتن مما جعلها محظوظة عند أزواجها رغم شراسة أخلاقها، أنظر على سبيل المثال : أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 11، ص 120-130 والبلاذري، أنساب الأشراف، ج 10، ص 137-142...

⁷ يعني عبد الله بن الزبير : نفس المصدر، ص 138.

⁸ نفس المصدر، ص 137.

⁹ لماذا ؟ لا بد أنها كانت تعرفه أو تتخالطه وأن زوجها كان على علم بذلك وإلا كيف تفسر شدة حرصه هذا ؟

قبله عند حمزة بن عبد الله بن الزبير، واشتهرت هذه المرأة بجمالها البارِع، فلما احتضر زوجها أوصاها وأحلفها بأن لا تتزوج طلحة بن عمر بن عبيد الله وبعد موته خطبها طلحة وكان أيضا جميلا بهيأاً فأعلمته بما حلفت به، فأعطاها ليمينها عشرين ألف دينار وأمهرها أربعين ألف دينار فتزوجته، وولدت له ابراهيم بن طلحة ورملة بنت طلحة، فزوج طلحة بن عمر ابنته رملة، إسماعيل بن علي بن عبيد الله بن عباس بن عبد المطلب على مائة ألف دينار وكانت بارعة الجمال مثل أمها، فقال له أحدهم أنت أتجر الناس تزوجت فاطمة بنت القاسم على أربعين ألف دينار، وأعطيتها على يمينها عشرين ألف دينار، فولدت لك ابراهيم ورملة فزوجت رملة بمائة ألف دينار وربحت ابراهيم وأربعين ألف دينار.²

ونفيدنا هذه القصة في معاينة بعض التطورات الثقافية الطارئة على المجتمع القرشي الإسلامي في نهاية القرن الأول وبداية القرن الثاني هجري³، والتي نعتبرها في الحقيقة إحياءً لبعض القيم والعادات التي كان معمولاً بها في العهد الجاهلي والتي ظلت مدفونة في اللاوعي الجماعي، تتحين فرص الظهور من جديد لمدى تجذرها في الذاكرة الجماعية الحية، فهذه القصة نذكرنا بعادة النافجة التي كانت متفشية في المجتمع العربي الجاهلي، والتي سبق وأن تعرضنا إليها في هذا الفصل والتي جعلت بعض الأعراب يعتبرون الزواج من خلال وجوب المهر عملية بيع وشراء فقال أحدهم :
يقولون تزويجٌ وأشهد أنه هو البيعُ إلا أن من شاء يكذب⁴

وأدلة كثيرة تثبتُ بصفة غير مباشرة ما قاله هذا الأعرابي ذكرنا البعض منها آنفاً ونذكر البعض الآخر الآن في سياق ما ورد في التشريع الإسلامي في ما يخص النسوة اللاتي أسلمن وهاجرن من مكة إلى المدينة بعد صلح الحديبية، فرفض الرسول ردهن إلى أولياتهن من الكفار إذا أمئن بمحنة الإسلام : يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله أعلم بإيمانهن فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن إلى الكفار⁵ وأمره الله في المقابل أن يردهن صدقاتهن إلى أزواجهن وأتوهم ما أنفقوا⁶.

¹ كانت المرأة العربية تحب الرجل الجميل.

² البلاذري، *انساب الأشراف*، ج 10، ص 150.

³ أخبار هذه القصة تدور في عهد الوليد بن عبد الملك : ذلك أنه كره تزوج طلحة بن عمر فاطمة وكان هم بتزوجها فكتب إلى عامله على المدينة أن يخرجها إلى السوق ويجبره على طلاقها فلم يطلقها : أنظر : نفس المصدر، ص 150-151.

⁴ ابن قتيبة، *عيون الأخبار*، ج 4، ص 71.

⁵ سورة الممتحنة، الآية 10.

⁶ نفس السورة، نفس الآية. وانظر ابن سعد، *الطبقات الكبرى*، ج 8، ص 12-13.

ويُروى أيضا بخصوص فكرة التعويض أنه نُعي إلى امرأة من بني شيبان من أهل البصرة¹ خبر وفاة زوجها خطأ، فتزوجت بعده رجلا آخر ثم إن زوجها الأول جاء، فارتفعوا إلى عثمان ليقيضي بينهم، فخير الرجل الأول بين المرأة أو الصداق فاختر الصداق².

أما في حالة فسخ الزوج لعقد النكاح قبل البناء، فيحق للزوجة حسب التشريع القرآني أن تتمتع بقدر من الصداق المُقدم لها : يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لکم عليهن من عدة تعتدونها فمُتعوهن وسرحوهن سراحا جميلا³ ونلاحظ هنا أنه لم يقع ضبط قيمة المتعة⁴ بينما وقع ضبطها في الآية عدد 237 من سورة البقرة بنصف قيمة الصداق⁵.

وإن محاولة التمعن في التشريعات الواردة بخصوص الصداق تزيد في التأكيد على اعتباره مقابلا لتقاضاه المرأة لوطنها وحول تمتيع المرأة في حالة فسخ عقد النكاح من قبل الزوج، فهو بمثابة التعويض المادي عما قد يلحقها من ضرر معنوي بسبب تراجعه في ما وعد بها.

من الذي كان يسوق المهر للعروس أو لأهلها ؟

تُشير أغلب الروايات الواردة في مصادرنا بخصوص الزواج والمهر إلى أن العريس هو الذي كان يسوق الصداق للعروس باعتباره المستفيد الرئيسي من عملية الزواج لكن أوردت مصادرنا أيضا حالات عديدة يقوم فيها الأب أو الولي بدفع الصداق عن العروس وفي الحديث : وليس عند أبويها ما يصدقان عنها⁶ كما لاحظنا في قراءتنا حالات يكون سائق المهر والد العروس نفسه عن العريس، مثل ما حدث لما خطب لقيط بن زرارة من ذي الجدين وهو قيس بن مسعود الشيباني ابنته فقال له : لا تبيتن فينا عزبا ولا محروما فزوجه وساق عنه المهر وبنى بها في ليالته تلك⁷.

كذلك لما خطب علي فاطمة سأله الرسول : هل عندك شيء؟ فقال : لا فقال له : وأين درعك الحُطمية التي أعطيتك يوم كذا ؟ قال : هي عندي، قال : فأصدقها إياها، فأصدقها ونزوجه⁸.

¹ هي سهبية بنت عمر الشيبانية روت عن عثمان وعلي : نفس المصدر، ص 471.

² نفس المصدر، نفس الصفحة.

³ سورة الأحزاب، الآية 49، أنظر أيضا ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 3، ص 479 - 480.

⁴ متعة المرأة ما وصلت به بعد الطلاق : أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 13، ص 15 - 16.

⁵ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، 273 - 274.

⁶ أي يؤذيتان إلى أزواجهن الصداق : أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 7، ص 310.

⁷ ابن عبد ربه، العقد الفريد، ج 6، ص 66.

⁸ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 20.

كما نقرأ في نفس المصدر، ويخص هذا خبر زواج الرسول من أم حبيبة بنت أبي سفيان، أنه أرسل إلى النجاشي من يخطبها منه فزوجها إياه وأصدقها من عنده عن الرسول أربع مائة دينار¹.

وتفيد كل هذه الأمثلة التي قدمناها أن الصداق، الذي يمثل ركنا رئيسيا من أركان الزواج والذي يسوقه العريس للعروس حتى يستحل فرجها، يُمكن أن يدفعه عنه طرفا آخر أبا كان أو ولها أو حتى أجنبيا؛ وفي إطار سياسة التشجيع والحث على الزواج التي إنتهجها الإسلام، أوردت مصادرنا حالات عديدة تكفل فيها الرسول بإعانة بعض المسلمين على دفع مهر العروس²، وسلك عمر بن عبد العزيز من بعده نفس السياسة فجعل لمن تزوج امرأة ولم يقدر أن يسوق إليها صداقها أن يأخذه من مال الله³.

كيف وأين كان يصرف المهر؟

تتوقف الإجابة عن هذا السؤال على أمرين اثنين أولهما نوعية المهر المُساق إيل، مال، أو عقار وثانيهما هوية الشخص المُتصرف فيه العروس نفسها أو ولها أو كامل قومها⁴، وسبق أن ذكرنا أن بعض أهل الجاهلية كانوا لا يعطون من المهر شيئا للعروس بل كانوا ينفجون به ما يملكونه من إيل.

وما كان معمول به أيضا هو أن الولي الذي يُسلم إليه مهر العروس⁵، يجهز منه ابنته ببعض المتاع الذي تحتاج إليه في حياتها اليومية بعد زواجها وظل هذا معمولاً به في العهد الإسلامي⁶، ويبدو أنه هناك من كان يُجهز ابنته من عنده وبماله الخاص ولا يلجأ إلى استعمال المال المُتقدم له كمهر لها، ونذكر من بين هؤلاء عدي بن حاتم الطائي الذي أعده ابن حبيب من أجواد الإسلام⁷ وكان زوج ابنته إلى عمرو بن حريث على السنة أي بأربعة وثمانين درهما وجهز ابنته من عنده⁸ كما تعرّضنا في مصادرنا إلى

¹ نفس المصدر، ص 99. ويبدو أن عبد الملك بن مروان وقت صداق النساء أربع مائة دينار لذلك السبب: نفس المصدر، نفس الصفحة.

² الطبري، تاريخ الطبري، ج 1، ص 34-35.

³ انظر ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 5، ص 374.

⁴ المهر الذي ساقه مسيلمة إلى سجاج والمتمثل في وضع صلاتي الفجر والعشاء، تمتع به كامل قومها الذين قالوا فيه: "هذا حق لنا ومهر كريمة منا لا نردّه"، انظر: أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأئمة، ج 18، ص 165-166.

⁵ هذا يفسر ما ذهب إليه بعض الباحثين في كون المهر مؤسسة شاهدة على الساطة التي يمارسها جيل على جيل آخر، انظر:

A. Testart, N. Govoroff et V. Lécivain, "Les prestations matrimoniales", *L'Homme*, n° 161 Janvier-Mars 2002, p. 169.

⁶ لما زوج الرسول ابنته فاطمة لعلي بعث معها بخملة روسادة آدم خشوها ليف ورحلتين وسقاء وجرتين، انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8.

⁷ المحبر، ص 156.

⁸ نفس المصدر، نفس الصفحة.

حالات أخرى بوصي فيها الولي ابنته أن تحتبس قسما من المهر لنفسها لتأمينها من نوائب الدهر، وأن توسع باليعض الآخر لأهلها¹.

وما لاحظناه بصفة عامة أن العروس كانت في الفترة الإسلامية الأولى تتصرف في مهرها بكل حرية²، ويثبت صفا من النساء كن يخترن نوعية صداقهن كما بينا ذلك آنفا؛ كما أن تأكيد الشريعة الإسلامية على وجوب الصداق كركن أساسي من أركان الزواج لا يستقيم بدونه، مدى أهمية هذه المؤسسة وما ترمز إليه من دلالات عميقة المعنى ومتجذرة لا فقط في الثقافة العربية بل وكذلك في مختلف الثقافات الإنسانية منذ فجر التاريخ.

المصداق³

لا يمكن التغافل عن ذكر آخر طقس من طقوس الزواج الذي يُعتبر تنويجا لكل ما سبقه من مراحل، وهو الإهداء أو الهداء والمتمثل في مغادرة العروس مقر إقامة أهلها للعيش مع زوجها وسط أهله وذويه⁴.

ولو رجعنا للمعاجم العربية بحثنا عما ورد فيها من تفاسير لعبارة الإهداء أو الهداء ورموزها في الثقافة العربية القديمة، لزدنا تأكدا من أن الزواج يشبه في ظاهره غيره من العقود التي تُبرم بين أطراف معينة، بعد الطلب والعرض ومناقشة الشروط والتي يليها مباشرة تسليم البضاعة إلى الذي أصبح صاحبها ومالكها بمقتضى ما يُخوله له ذلك العقد من حقوق عليها والهدى من الهدية ويبدو أنها كانت في الأصل مالا يدعم ابن منظور رأيه هذا بقول سليمان أتمكتني بمال⁵ وكان يقصد الهدية التي أرسلتها إليه ملكة سبا "وإني مرسله إليهم بهدية"⁶.

كما يقول ابن منظور أن الهدى الأسير ويبدو أن المرأة سُميت هديا لأنها كالأسير

¹ أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 1، ص 298 - 299.

² لما تسلمت أم حبيبة بنت أبي سفيان مهرها الذي ساقه إليها النجاشي عن الرسول، أرادت أن تعطي منه إلى أبرة جارية النجاشي التي بشرتها بخطبة الرسول لها : أنظر ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 98.

³ تقول العرب : هدى العروس إلى بعلها هداء، وقد هُذيت إليه، ويقال : إهدى الرجل امرأته إذا جمعها إليه وضدها وهي مهدية وهدى : أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 15، ص 62.

⁴ ذكرت مصادرنا بعض الحالات التي يُشترط فيها على الزوج الإقامة مع زوجته وسط أهلها، وهو سلوك لاحظناه خاصة عند بعض سكان المدينة ونذكر على سبيل المثال أن أبا بكر لما تزوج امرأة من الخزرج وهي حبيبة بنت خارجة، أقام معها بالمتنج حسب تقاليد أهلها : أنظر الطبري، تاريخ الطبري، ج 3، ص 198-200.

⁵ سورة النمل، الآية 35.

⁶ نفس السورة، الآية 36، راجع : ابن منظور، لسان العرب، ج 15، ص 61.

عند زوجها¹ والهدّي ما يُهدى إلى مكة من النعم² ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدى محلّه³ ويضيف صاحب اللسان إلى النعم المال والمتاع، ويذكر أنّ العرب تسمي الإبل هديًا ويقولون كم هديّ بني فلان؟ يعنون الإبل، التي سُمّيت هديًا لأنها تُهدى إلى البيت⁴ وكان للعرب تقاليدهم الخاصة بهم في الإهداء الذي يعتبرون عليه أيضًا بالزفاف⁵، فكانوا يقومون بتزيين العروس بمختلف مستحضرات الزينة التي نذكر منها العود⁶ والورس⁷ والعنبر⁸ والزباد⁹ والمسك¹⁰....¹¹، ويصلحون من شأنها في ما يخص ثيابها فيقومون بصبغها¹² إلى غير ذلك.

ثم يتم حمل العروس إلى عريستها بعد أن يُطلب منه إرسال من يحملها إليه¹³، وعثرنا في مصادرنا على حالات أخرى يكون فيها أخو العروس هو الذي يتولى عملية حمل أخته إلى عريستها، ونذكر على سبيل المثال أنّ ذي الجدين وهو قيس بن مسعود الشيباني بعث بابنته مع ولده بسطام عندما زوجها إلى لقبط بن زرارة¹⁴، وتشير المصادر أيضًا إلى أن عملية حمل العروس إلى عريستها يُمكن أن تقوم بها بعض النسوة، إلا أن ذلك كان يُعتبر غير كافيًا لإضفاء الشرعية اللازمة على عملية إيصال العروس إلى عريستها والتي يوليها العرف العربي القديم أهمية خاصة لها علاقة بالقيم الموروثة والراسخة في اللاوعي الجماعي ومن المستحسن في مجتمع ذكوري كالمجتمع العربي في القرنين السادس والسابع ميلادي، أن يقوم بها ذكرا، خاصة وأننا في بيئة

¹ ابن منظور، لسان العرب، ج 15، ص 62.

² واحد الأنعام وهي المال الزراعية؛ الإبل والغنم والبقرة... ويبدو أن العرب أرادوا بالنعم الإبل خاصة، انظر: نفس المصدر، ج 14، ص 212. وانظر الباب الثالث من هذا البحث.

³ سورة البقرة، الآية 196.

⁴ ابن منظور، لسان العرب، ج 15، ص 62.

⁵ يقولون: زفت العروس يزقها زقا وزقافا... أي هداها: نفس المصدر، ج 6، ص 57.

⁶ هو الخشب المطرأة يُدخّن بها ويُستجر بها، غلب عليها الاسم لكرمه وفي الحديث: "عليكم بالعود الهندي" قيل هو القسط البحري، وقيل هو العود الذي يتبخّر به؛ انظر نفس المصدر، ج 9، ص 461 - 462.

⁷ الورس: نبت أصفر يكون باليمن، تُتخذ منه العُمرّة للوجه (يُطلّى به وجه المرأة ويدها حتى ترقّ بشرتها ويصفو لونها: نفس المصدر، ج 10، ص 119): انظر: نفس المصدر، ج 15، ص 270.

⁸ العنبر: الزعفران وقيل الورس، والعنبر: الترس، وإنما سُمّي بذلك لأنه يُتخذ من جلد سمكة بحرية يُقال لها العنبر؛ انظر المصدر نفسه، ج 9، ص 414.

⁹ الزباد: طيب يُجلب من دابة من نواحي الهند؛ انظر نفس المصدر ج 10، ص 10.

¹⁰ المسك: ضرب من الطيب فارسي معرّب، وكاتبت العرب تسميه المشموم... انظر المصدر نفسه، ج 13، ص 107.

¹¹ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 98.

¹² أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 1، ص 299.

¹³ لما تزوج الرسول من أسماء بنت النعمان الجونية أرسل أبا اسد الساعدي يحملها إليه؛ انظر الطبري، تاريخ الطبري، ج 11، ص 613.

¹⁴ ابن عبد ربه، العقد الفريد، ج 6، ص 66.

صحراوية بَقَلَّ فيها الأمن عن المال وعن النفس لتفتشي ظاهرة قطع الطرق والسببي وقد تكون كل هذه العوامل أو البعض منها، من الأسباب التي جعلت عمر بن الخطاب يتدارك وضعا كهذا تسبب فيه شخصا لما قام بتكليف بعض النسوة بمرافقة أم أبان الدوسية إلى زوجها عثمان بعد أن زوجها إياه، قائلا : إنها أمانة في عنقي، أخشى أن تضيع بيني وبين عثمان فلحقهن وضرب بنفسه على باب عثمان، وقال له : خذ أهلك بارك الله لك فيهم¹.

إن موقف عمر له ارتباط متين بنظرته الاحتقارية للمرأة واعتبارها دون الرجل منزلة ومكانة، وبالتالي عدم كفاءتها لأداء مهمة رسمية كإيصال عروس أمانة إلى عريستها، ويكشف موقفه في الآن نفسه عن تقديسه وتقديس المجتمع العربي ككل لهذا الطقس بالذات من طقوس الزواج وتثمينه لمكانة العروس في هذه المؤسسة باعتبارها أمانة نفيسة تسلم في يد الزوج ليوصل مهمة رعايتها وحمايتها.

وما يمكن استنتاجه من خلال ما سبق هو أن العروس كانت تُحمل إلى عريستها² ويبدو أن ذلك كان يتم بواسطة المزقة أو المحقة، التي تتمثل في رَحْلٍ يُحْفُ بثوب تركب فيه العروس، وبشبه هذا المركب اليهودج إلا أن اليهودج يُقَبَّب والمحقة لا تُقَبَّب، وعن ابن دريد أنّ سبب تسمية هذا المركب الخاص بالنساء بالمحقة، هو الخشب الذي يُحْفُ ويحيط بالقاعد من جميع جوانبه³، هذا هام ويرمز إلى ما ذكرناه أنفا بخصوص تثمين وتقديس المجتمع العربي آنذاك لمؤسسة الزواج، وخاصة للعروس التي تُحاط بعناية خاصة ومُرَكَّزة في جميع طقوس الزواج وأنها كانت تُحْمَلُ وتُهدى لعريستها في أبهى حُلة وشكل.

وعند وصول العروس معرّزة ومُكرّمة إلى زوجها⁴ تُدخل عليه، فيقوم باجتلائها⁵ وكان للعرب القدامى سننهم الخاصة في اجتلاء النساء، ونذكر على سبيل المثال، أن الرسول لما تزوج من أسماء الكندية حُمِلت إليه وأنزلت في أطم بني ساعدة، فخرج إليها يمشي على رجله حتى جاءها وتقول الرواية : فألقى على ركبته ثم أهوى

¹ نفس المصدر، نفس الصفحة.

² ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 144.

³ ابن منظور، لسان العرب، ج 6، ص 57.

⁴ يبدو أن وصول العروس إلى عريستها يُرافقه في العرف العربي احتفالا ومراسما، ومن ذلك أن الرسول في ليلة زفاف الفريمة بنت أسعد بن زرارة، من نبيط بن جابر - وهما من بني النجار - وكان هو الذي زوجها إياه، طلب منهم أن يقولوا : "أثيناكم فحيونا نحبيكم، ولولا الحنطة السراء لم نحل بوادبكم، ولو لا الذهب الأحمر ما جنناكم" : أنظر : ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 440.

⁵ من جلا الأمر وجلاه وجلسى عنه كشفه وأظهره وقد انجلى وتجلي. وأمرٌ جليّ : واضح ... أنظر : ابن منظور، لسان العرب، ج 2، ص 343 - 345.

إليها ليُقبلها، وكذلك كان يصنع إذا اجتلى النساء¹.

إن خروج الرسول مترجلا إلى زوجته وقعوده على ركبتيه أمامها ليُقبلها يرمز إلى مدى تقديسه للمرأة ومن خلاله تقديس كل المجتمع العربي آنذاك لها ومعاملتها بكل رقة ولطف وأناقة، إجلالا لمكانتها ودورها في المجتمع ويُفند هذا الموقف كل ما نُعت به الرجل العربي آنذاك من خشونة وعجرفة ووحشية في معاملته للمرأة واعتبارها مجرد متاع للهو والمتعة، هذا أمر ويستحق الوقوف عنده، لأن الرسول وليد البيئة التي عاش فيها ونشر فيها دعوته، وكان يتبنى بالتالي أهم أفكارها وقيمها.

ويُشكل اجتلاء العروس أو جلوتها أهم طقوس الزواج على الإطلاق باعتباره تجسيدا لاختراق الممنوع الاجتماعي بتزكية المجتمع نفسه واحتفاله بذلك، فالزواج يعطي للزوج حق التكشف على جسد كان ممنوعا عليه فأصبح حلا له بفضل ما تخوله له مؤسسة الزواج من حقوق وتجريد العريس عروسه من ثيابها التي كانت تحجبها يعتبر فتحا لباب كان مغلقا ويمكن أن يكون لهذا الطقس بعدين، أولهما نزع الستر الذي كان يحجب جسد المرأة التي تزوجها، وتُعدا يتمثل في المرحلة التي تلي مباشرة العملية الأولى وهي عملية اختراق الغشاوة التي كانت تحمي فرج العروس البكر وتمنعه وللعرب مصطلحاتهم الخاصة للتعبير عن هذه العملية نذكر من بينها القِضَّة أو الإفتراع ونقول العرب "اقتضت المرأة افتراعها وأخذ قِضتها أي عذرتها² أو ابتكرها³ وتُسمى الزوج الذي يقوم بذلك بأبي عذرها⁴.

ولا نعرف الكثير عن طقوس هذه العملية أو المراسم الاجتماعية التي كانت ترافقها في تلك الفترة، ونساءل إن كانت تقام لها مراسما بالفعل، كذلك التي تُقام اليوم في بعض جهات العالم العربي التي حافظت على تقاليدها والتي تبدو باتصال متين مع العروبة وقيمها؟ وما نستنتج من خلال مصادرنا هو ضرورة مطاوعة العروس لعريسها ليقتض عذرتها وإلا تصبح محل لوم المجموعة⁵ ويبدو أيضا من خلال الأخبار الواردة في المصادر أن تجريد العريس عروسه من ثيابها يستجيب لبعض التراتيب المضبوطة، ونعرض على سبيل المثال الحوار الذي دار بين عثمان ابن عفان وناثلة

¹ أنظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 144.

² ابن منظور، لسان العرب، ج 11، ص 204.

³ أنظر ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 475: حيث نقرأ بخصوص سكونة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب أن مصعب بن الزبير بن العوام كان أول أزواجها وهو الذي "ابتكرها".

⁴ العذرة: البكارة والعذرة ما للبكر من الالتحام قبل الافتضاض وعذرة الجارية: اقتضاضها ويقال: فلان أبو عذرة فلانة إذا كان افتراعها واقتضاها وأبو عذرتها: ابن منظور، لسان العرب، ج 8، ص 107.

⁵ قيل لامرأة من العرب: "علام تمنعين زوجك القِضَّة؟" فأجابت: "كذب والله إني لأطاطيء له الوساد وأرخي له الباد" تريد بذلك أنها لا تضم فخذها، أنظر: نفس المصدر، ج 1، ص 338.

بنت الفرافصة الكلبية ليلة دخولها عليه، إذ قال لها : أنتومي إلينا أم نقوم إليك ؟ فقالت له : "ما قطعت أرض السماوة وأريد أن أنثني إلى عرض البيت وقامت إليه فقال لها : انزعي ثيابك فنزعها، فقال حلي مرطك، فاجابته : أنت وذلك¹، وفي المرط قال أحد الشعراء العرب :

تساهم ثوباها ففي الذرع رداة وفي المرط لفقان ردفهما عبل²

وما نلاحظه في هذا البيت هو تمييز الشاعر بين ثوبين أحدهما الذرع وهو ثوب تدخل وسطه المرأة وتجعل له يدين وتخيظ فرجيه³، وتجو به في هذا البيت رداة وهي الجارية الشابة الممشوقة⁴ والثوب الثاني هو المرط وهو كساء أو مطرف يُشتمل به ويكون غير مخيظ ونلاحظ حسب البيت أنه يلي مباشرة جسد المرأة وبالتحديد فخذها، اللذين وصفهما الشاعر باللفوين لاكتنازهما لحما ووصف ردفهما بالعبل⁵.

وما يمكن استخلاصه مما سبق هو وجود عُرف عربي قديم تجري عليه عملية تجريد العروس من ثيابها وهو عُرف مشحون بمعاني دقيقة تعبر عليها تلك الرموز التي لها دلالاتها، باعتبار الرمز تجسيدا ماديا لما هو معنوي، وتكتسي الرموز أهميتها من كونها وسيلة اتصال بين الأشخاص وتنتمي إلى منظومة خاصة تسوسها قوانين داخلية، مما يفسر تقديس المجتمع لها، فنانلة الكلبية كانت تعرف ما كان لها وما كان عليها، خاصة وأنها كانت ثيبا فنزعت ثوبها الخارجي، لكنها طلبت من عثمان أن يكون هو الذي يقوم بحل مرطها أو ثوبها الداخلي فائلة له : أنت وذلك ، فهل كان ذلك مجرد تعبير عن رغبة شخصية أم تكرارا لإحدى طقوس الزواج التي نسي معناها الأصلي مع طول المدة وظلت رموزها مجردة وشاهدة عليها على مرّ الأجيال والعصور؟ ونسأل إن لم يكن حرص نانلة على أن يكون عثمان هو الذي يتولى حل مرطها بنفسه مشحونا بمعاني دقيقة ومعبرة عن تلك الوضعية الاجتماعية الجديدة التي يحدثها الزواج، والمتمثلة في تسلم الزوج منذ تكشفه على جسد زوجته مسؤولية احصائها ومنعها باحصان فرجها أولا وبالذات؟ ذلك أن الإحصان إحصان الفرج هو اعفاه⁶، وهو ما يؤكد النص القرآني والتي أحصنت فرجها فنحننا فيها من روحنا⁷.

فالمرأة تكون المسؤولة الوحيدة قبل زواجها على إحصان فرجها وإعفاه

¹ ابن عبد ربه، العقد الفريد، ج 6، ص 70-71.

² نفس المصدر، ج 13، ص 83.

³ نفس المصدر، ج 4، ص 331.

⁴ نفس المصدر، ج 5، ص 78.

⁵ العبل : الضخم في كل شيء : ابن منظور، لسان العرب، ج 9، ص 14.

⁶ انظر : نفس المصدر، ج 3، ص 209 - 210.

⁷ سورة الأنبياء، الآية 91.

وبزواجها تتحول هذه المسؤولية إلى زوجها وهي مسؤولية ثقيلة يحاسبه عليها المجتمع ككل، مما يفسر شدة المراقبة التي يفرضها الزوج على زوجته، والرجل العربي بصفة عامة على المرأة وإنّ تحمّل الزوج هذه المسؤولية يبدأ منذ لحظة فتحه للمغلق وإجلانه والتكشف عليه.

من جهة أخرى، تشير المصادر إلى أن العريس كان يولم على عروسه صبيحة عرسه أو مدخله ويُمكننا الإستشهاد بأمثلة عديدة من السيرة وأخبار الصحابة إلى غير ذلك، ويبدو أيضا أنّ إعداد طعام العُرس كان يشكل في تلك الفترة مورد رزق البعض من التجار¹ في بعض المدن العربية في الفترة الإسلامية الأولى، مما يفسر أهمية هذه العادة وكثرة رواجها.

يتجلى ممّا سبق أهمية الجانب الجنسي في مؤسسة الزواج ودورها في تنظيم الحياة الجنسية للإنسان سُمّوا به من الطبيعة إلى الثقافة.

¹ أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأعراس، ج 4، ص 53.

الزواج ودوره في تأطير الحياة الجنسية في المجتمع العربي الجاهلي والإسلامي الأول

لم نعثر في المعاجم العربية القديمة على مصطلح الجنس أو الجنسانية¹ بمعناه المعروف حالياً واستعمل العرب القدامى عبارات أخرى عديدة ومتنوعة تفيد نفس المعنى سنتعرض خلال هذا الفصل إلى دراسة البعض منها.

النكاح³ المباح والنكاح الممنوع

ميزت الثقافة العربية منذ العهد الجاهلي بين نوعين من النكاح نكاح منظم توطره مؤسسة الزواج وبنيحه المجتمع ونكاح لا يخضع لأي عُرف أو قانون، ينبذه المجتمع ويدينه، أطلقت عليها عدة أسماء أشهرها الزنا⁴ والسفاح⁵، وكان أهل الجاهلية إذا خطب الرجل امرأة قال : انكحيني وإذا أراد الزنا قال : سافحيني وقال الأعشى في هذا الصدد : إما نكاح وإما أزن⁶.

ويُروى أن الرسول مرَّ بببيت فسمع عزفا فقال ما هذا ؟ قالوا يا رسول الله نكح فلان فقال كمل دينه، هذا النكاح لا السفاح ولا يكون نكاحا في السر حتى يرى دخان أو يسمع حسن دف⁷ والدخان كناية عن الطبخ والوليمة وهي عادة متجذرة في

¹ استعمل هذا المصطلح كتعريب للمعارة الفرنسية : "Sexualité" في عنوان كتاب عبد الوهاب بوحدية : La Sexualité en Islam.

² ابن منظور، لسان العرب، ج 2، ص 383 حيث نقرأ في تعريفه للجنس انه : "الضرب من كل شيء، وهو من اللسان ومن الطير ومن حدود التحو والقروض والأشياء جملة...".

³ النكاح هو إحدى العبارات التي استعملها العرب للتدليل على الجانب الجنسي من الزواج مثل التَّحَم والخِجَا : أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 4، ص 302 و ص 29، وأصل النكاح في كلام العرب الوطء، وقيل للزواج نكاح لأنه سبب الوطء المباح : أنظر نفس المصدر ج 14، ص 279.

⁴ نفس المصدر، ج 6، ص 96-97.

⁵ يقول ابن منظور في تعريفه للسفاح : "التسافح والسفاح والمسافحة الزنا والفجور... وهو أن تقيم امرأة مع رجل على فجور من غير تزويج صحيح" : نفس المصدر، ص 275، ويُضيف ابن منظور في نفس الصفحة، أن الزنا سُمِّي سفاحاً لأنه كان من غير عقد كانه الماء المسفوح أي المصبوب الذي لا يسحبه شيء.

⁶ نفس المصدر، ص 96.

⁷ وفي الحديث : "اعلنوا النكاح وأضربوا عليه بالغربال"، والغربال والدف ثوب به في استدارته، أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 10، ص 39. وإن ضرب الدف والغناء من بين طقوس حفل الزفاف. أنظر : أبو الفرج الأصفهاني، الأغانى، ج 4، ص 457، وابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 447.

التقاليد العربية الموروثة¹ وثرية بالرموز² والغرض منها إشهار الزواج³ وإعلانه لدفع الرّيبة، ذلك أن السفاح يكون في السرّ لأنه غير مشروع وممنوع⁴، ولا يفوتنا التأكيد على أن الوليمة ضرورية وركن أساسي من أركان النكاح؛ ذلك أن الرسول قال لعلّي بن أبي طالب لما زوجّه ابنته فاطمة: "يا علي إنه لا بد للعروس من وليمة⁵ ويبدو أن عليّاً رهن درعه عند يهودي ليولم على فاطمة وليمة لم يكن أفضل منها في ذلك الزمان⁶.

فالوليمة التي عرفها ابن منظور بأنها طعام العرس والأملاك، أصلها الوليمة وهي تمام الشيء واجتماعه⁷ والهدف منها إشهار النكاح والإعلان عنه بجمع الناس على طعام⁸ ويروى أن عدد الذين أكلوا من الطعام الذي أولمه الرسول عليّ زينب، بلغ حوالي احداً أو اثنين وسبعين رجلاً⁹ جاؤوا لتهنئة الرسول الذي أشهر زواجه من زينب بهذه الطريقة.

إن العلاقات الجنسية بين الرجل والمرأة يمنعهما المجتمع العربي آنذاك؛ والزواج وحده الذي يقوم باختراق الممنوع والحرام ليصبح مسموحاً به وحلالاً يزكيه المجتمع ويبارك الله فيه نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم أتى شتمتم وقدموا لأنفسكم واتقوا الله¹⁰ والمقصود بقدّموا لأنفسكم التسمية عند الجماع أي قول بسم الله¹¹ ومن السنة إذا دخلت المرأة على زوجها ليلة الزفاف أن يقوم فيصلي ركعتين¹² وتلامس عند هذا الحد

¹ تستمدّ هذه العادة جذورها من فترة تاريخية موزلة في القدم، أشارت إليها أقدم النصوص السنوتة بالأكادية التي تم اكتشافها في بلاد الرافدين ويعود تاريخها إلى أوائل القرن الثاني قبل الميلاد. راجع: صبيح عبد الله، عقوبة جريمة الزنا...، ص 60.

² نذكر بمدى تقليد العرب لعادة تقاسم الطعام وما ينجر عن ذلك من التزامات يتعهدون بها تجاه بعضهم بعضاً. وأعطى العرب أسماء مختلفة للأطعمة التي يتم إعدادها في مختلف المناسبات فسموا طعام العرس الوليمة وطعام الماتم الوضيمة وطعام الولادة الخرس... أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 11، ص 399 وص 330 وج 10، ص 239.

³ إشهار الزواج ركناً أساسياً لكل زواج صحيح.

⁴ حرّم الإسلام نكاح السرّ: "لا تواعدوهن سراً": سورة البقرة، الآية 235.

⁵ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 21.

⁶ نفس المصدر، ص 23.

⁷ أنظر: ابن منظور، لسان العرب، ج 15، ص 399.

⁸ يتكون طعام الوليمة من لحم شاة أو كبش يرافقه أصع من ذرة أو غيرها من الحبوب، أنظر ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 21. ونقرأ على ص 122 من نفس المصدر أن وليمة رسول الله على صفيّة كانت السمّن والأقط والتمر.

⁹ أنظر ابن سعد، نفس المصدر، ص 105. وفي الحديث أنه ما أولم أحد على نسائه ما أولم على زينب، أنظر: ابن منظور، لسان العرب، ج 15، ص 399.

¹⁰ سورة البقرة، الآية 223.

¹¹ أنظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، ص 252.

¹² ابن عبد ربّه، العقد الفريد، ج 6، ص 72.

فكرة حساسة تناولها بالدرس أميل دوركهايم وهي جدلية الممنوع "interdit" والمُحرّم¹ "le sacré"؛ ذلك أن المُحرّم يدخل في دائرة الممنوع ويرتبط بما هو ديني وإجتماعي فالزواج إذا نزعنا عنه طابعه الاجتماعي والعُرقي كمؤسسة تنظيم وتأطير للعلاقات الجنسية بين النساء والرجال داخل المجتمع وتشريع لعملية الإنجاب²؛ يُصبح مُجرداً من عمق معناه الثقافي والإنساني بعدم خضوعه للقانون وللعرف الاجتماعي، فيصبح حينئذ ممنوعاً والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ماملكت أيمنهم فإنهم غير ملومين³.

وحرم القرآن في العديد من آياته الزنا⁴ وماهاه الله بالإشراك به الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك⁵ واعتبره الرسول قاذورة⁶ يُعاقب مقترفها بالرجم في حالة ثبوت التهمة عليه⁷، رجلاً كان أو امرأة.

وما يمكن ملاحظته ونحن نتصفح مختلف الروايات التي أوردتها مصادرنا في هذا الباب هو صعوبة إثبات تهمة الزنا على من رُمي بها إلى درجة الاستحالة في أغلب الأحيان، ويقول الجاحظ: مما صان الله به النساء أنه جعل في جميع الأحكام شاهدين وجعل الشهادة على المرأة إذا رُميت بالزنى أربعة مجتمعين غير متفرقين في موضع يشهدون أنهم راوه مثل الميل في المكحلة وهذا الشيء عسير لما أراد الله من إغماض هذا الحد إذ جعل فيه الشّدخ⁸ بالحجارة¹، وهذا تعبير أمين على الموقف القرآني

¹ انظر:

E. Durkheim, *les Formes élémentaires de la vie religieuse*, p428 et les pages suivantes.

وسوف نتولى دراسة هذه الفكرة في الباب الثالث من هذا البحث.

² يُعتبر الإنجاب من أهم أهداف الزواج وهو وحده الذي يمنح الشرعية الاجتماعية للأبناء ويلحقهم بنسب آبائهم؛ وتثبت المادة الأثنولوجية المتوفرة في مصادرنا، نظرة العربي الاحتقارية لمن لا ولد له وهو العاقر أو الأبتَر: انظر ابن منظور، *لسان العرب*، ج 9، ص 315.

³ سورة المعارج، الآيات 29 و30.

⁴ نذكر من أمهها الآية 32 من سورة الإسراء: "لا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء مبيلاً" والآيتين 68 و69 من سورة الفرقان والآيتين 2 و3 من سورة النور والآية 12 من سورة الممتحنة.

⁵ "الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة...": سورة النور، الآية 3.

⁶ ابن منظور، *لسان العرب*، ج 11، ص 73.

⁷ البلاذري، *لسان الأشراف*، ج 10، ص 9. وبخصوص الرّجم يُمكن التفكير في دلالات هذه العمالية وربطها بفكرة بالنبطيان "الرّجم" في الثقافة العربية ثم الإسلامية. والرّجم لا يكون إلا بالحجارة، انظر: ابن منظور، *لسان العرب*، ج 5، ص 120-121، فهل كانت الحجارة أداة تطهير لما هو رجس (Impur)؟ وهل كان ذلك بعلاقة مع اعتبارها في التاريخ الساسي القديم كسكنن للإلاه كما سيُوضح لاحقاً؟ والرّجم عقوبة قديمة أشارت إليها التصوص السُومرية التي يعود تاريخها إلى النصف الثاني من القرن الثالث قبل الميلاد وكانت تُسلط على كل من اقترف الزنا: راجع صبيح عبد اللطيف عبد الله، *عقوبة جريمة الزنا...*، ص 55.

⁸ الشّدخ: الكسر في كل شيء رطب ورخص: ابن منظور، *لسان العرب*، ج 7، ص 53 وتشير إلى وجود فارق هام من الناحية اللغوية على الأقل بين الشّدخ والرّجم: انظر المصدر السابق.

إذ يقول الله واللاتي يأتيين الفاحشة من نسانكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم² وتؤكد الروايات الواردة في مصادرنا عن شدة التحري في مختلف الأحكام المتخذة في مسألة الزنا لما تكتسبه هذه التهمة من خطورة، وتهديدها للتوازن الاجتماعي القائم على صراحة النسب وصحته³ وعلى سبيل المثال لما جلس عمر بن الخطاب ودعا المغيرة بن شعبه والشهود للتحقيق في قضية زنا تورط فيها المغيرة، خاطب هذا الأخير أحد الشهود قائلاً: يا زياد اذكر الله، واذكر موقف يوم القيامة؛ فإن الله وكتابه ورسوله وأمير المؤمنين قد حقتوا دمي، إلا أن تتجاوز إلى ما لم تر ما رأيت فوالله لو كنت بين بطني ووطنها ما رأيت أبن سلك ذكري منها فسأله أمير المؤمنين "أرأيت يدخله كالميل في المكحلة؟" فقال: لا⁴.

ويحرص الإسلام حرصاً شديداً على معاقبة كل من يرمي شخصاً بالزنا بدون تحري ونثبت والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً وأولئك هم الفاسقون⁵.

إن موقف الحضارة الإسلامية من الزنا متجذر في تاريخ الثقافة العربية الجاهلية وأوردت مصادرنا قصة طريفة حول تورط هند بنت عتبة بن ربيعة في الفترة الجاهلية في قضية زنا رماها بها زوجها الأول الفاكه بن المغيرة بن عبدالله بن عمر بن مخزوم، وتبرز أحداث الرواية مدى تألم هند وأبيها وشدة حرص هذا الأخير على تبرئة ذمتها مما قذفها به زوجها إلى درجة استعداده لقتله إن كان ما رماها به صحيحاً لوضع حد للفضيحة، أو محاكمته إلى أحد كهان اليمن إن كانت هند متأكدة من براءتها، إذ قال لها: يا بنية إن الناس قد أكثروا فيك، فأثبيني نبأك، فإن يكن الرجل عليك صادقاً دسست عليه من يقتله فتنقطع عنك المقالة، وإن يك كاذباً حاكمته إلى بعض كهان اليمن، فأجابته بأنها متأكدة من براءتها، فقال عتبة لصهره يا فاكه إنك قد رميت بنتي بأمر عظيم، فحاكمني إلى بعض كهان اليمن، فكان ذلك وبحضور جماعة من بني مخزوم خرجت مع الفاكه وجماعة من عبد مناف خرجت مع عتبة وابنته، أعلن الكاهن براءة

¹ الجاحظ، الرسائل، ج 2، "كتاب مفاخرة الجوارى والغلمان"، ص 97: نلاحظ أن عقوبة الشذخ بالحجارة متواضعة في حد ذاتها إذا قارناها بما تصت طيه الديانتين اليهودية والمسيحية في هذا الباب، ذلك أن اليهودية تعاقب الزنا بالقتل والمسيحية بالقطع وهو العزل وانتزاع الشيء من أصله: انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج 11، ص 282.

² سورة النساء، الآية 15.

³ انظر إلى ص 213 من هذا العمل. ونذكر بالموقف الذي اتخذته المجتمع العربي الإسلامي من ولد الزنا والذي جاء على لسان الرسول القائل: "نعان اجاهد بهما أحب إلي من أن اعتق ولد زنا"، انظر: الطبري، تاريخ الطبري، ج 11، ص 622. وابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 304.

⁴ انظر كامل القصة في كتاب أبي الفرج الأصفهاني، الأغاني، ج 16، ص 330-333.

⁵ سورة النور، الآية 4.

هند مما قذفها به زوجها فانلأ : قومي غير رسحاء ولا زانية وستلدين ملكا يُسمى معاوية، فانصلت هند عن الفاكه وتزوجت من أبي سفيان¹.

وتكرر نفس الموقف الجماعي من قضية الزنا في بداية العهد الإسلامي في قضية الإفك² التي ألحقت بالرسول أذى كبيرا وحيرته إذ جاء على لسانه ما بال رجال يؤذونني في أهلي ويقولون عليهم غير الحق، والله ما علمت منهم إلا خيرا³ كما تألمت عائشة ومرضت وظلت هي وعائلتها في حالة حزن شديد وكآبة إلى أن برأتها السماء مما قذفت به إن الذين جاءوا بالإفك عُصبة منكم لا تحسبوه شرا لكم بل هو خير لكم لكل امرئ منهم ما اكتسب من الإنثم والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم⁴، خاصة وأن المتورطة في هذه التهمة امرأة ليست كسائر النساء يا نساء النبي لستن كأحد من النساء⁵ وقال الله أيضا : يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يُضاعف لها العذاب ضعفين⁶، كما ذكرت مصادرنا أن صفوان بن المعطل السلمي الذي رُميت به عائشة كان تقيًا عني⁷، لم يكشف عن امرأة قط⁸.

إن تشدد الإسلام، وهو وليد العصر والبيئة التي نزل فيها، في مسألة الزنا لا نجد له تفسيرًا إلا في العناية الفائقة التي توليها الثقافة العربية لنظام النسب والقرابة؛ فالنسب هو التاريخ والإنسان هو الكائن الحي الوحيد الذي له تاريخ، وهو الذي يصنعه بفضل ملكة العقل التي ميزته عن سائر الكائنات الأخرى وجعلته ينفرد عنها بقدرته على التحكم في غرائزه وتقييدها بالخضوع للعرف الجاري والقانون البشري الذي يركز على قاعدة رئيسية أساسها تحريم نكاح المحارم، باعتبارها أصل أسنة الإنسان ونظام النسب، فنكاح المحارم يُتَوَصَّى بالنسب والقرابة وسببه العلاقات الممنوعة التي لا تخضع للمراقبة الاجتماعية وبما أن القرابة حقيقة ثابتة من جهة الأم لأنها هي التي تلد مما يؤكد دورها المحوري في مؤسسة الزواج، وجائزة من جهة الأب، وجب فرض مراقبة شديدة على المرأة وجسدها لأنها الباب الذي يمكن أن يدخل منه كل ما من شأنه أن يهدد نظام المجموعة القائم على أساس النسب وصحته، فوجب غلق هذا الباب

¹ أنظر : أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 19، ص 39 وابن عبد ربه، العقد الفريد، ج 6، ص 67-68.

² الإفك : الكذب وهو أيضا الإنثم : أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 166.

³ أنظر تفاصيل القصة في كتاب ابن هشام، السيرة النبوية، القسم الثاني، ص 297-303 وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 3، ص 260-265.

⁴ سورة النور، الآية 11 وأنظر أيضا ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 3، ص 262-263.

⁵ سورة الأحزاب، الآية 32.

⁶ نفس السورة، الآية 30.

⁷ يُقال تمنع الرجل إذا ترك النساء وسمي عنيًا لأنه بمن ذكره لقبيل المرأة من عن يمينه وشماله فلا يقصده... أنظر :

ابن منظور، لسان العرب، ج 9، ص 439.

⁸ ابن حبيب، المحيتر، ص 109.

بإحكام وذلك بحجبه وإحصانه أي منعه، لأن أصل الحجاب والإحصان المنع¹ والمرأة يحصنها الزواج وزوجها لأنها تصبح تحت سلطته ومراقبته وغيرته وبخصوص الغيرة قال روح بن زنباع لزوجته هند بنت النعمان وكانت عابت فيه شدة غيرته حقيق الغيرة من كانت عنده حمقاء مثلك مخافة أن تأتيه بولد من غيره فتقذفه في حجره² ونلاحظ هنا أن الغيرة ليس سببها الحب بل الحرص على نقاوة النسب.

كل هذا يفسر سبب تأكيد مصادرنا على الزانية أكثر من الزاني، فغلمة المرأة³ أو أسباب أخرى قد تجرّها إلى اختراق الممنوع والزنا⁴، فيكون زناها أخطر من زنا الرجل على المجموعة، وإن كان الزنا ممنوعاً على الجنسين، لما قد ينجر عنه من إمكانية الحمل؛ ذلك أن من بين أهم الوظائف الموكولة لمؤسسة الزواج تآطير وتشريع عملية الإنجاب والارتقاء بها من طابعها البدائي والطبيعي إلى الإنساني والثقافي، فلا يُعتبر الأبناء شرعيين⁵ إلا إذا كانوا نتيجة علاقة جنسية شرعية تؤطرها مؤسسة الزواج وكذلك عندما تتم عملية ولادتهم سنة أشهر كأدنى حد بعد البناء⁶ وأربع سنوات كأقصى حد حسب المذهب الشافعي بعد انفصال الزوجين⁷ ويمكن للزوج إنكار أبوته عن طريق

¹ أنظر: ابن منظور، *لسان العرب*، ج 3، ص 50-51، "مادة حـ جـ ب" وأنظر أيضاً:

E.I, T. III, ART "Hijab" et M. H. Ben Kheira, *L'Amour de la loi: Essai sur la normativité en Islam*, p.57-71.

وبخصوص الإحصان، أنظر: ابن منظور، *لسان العرب*، ج 3، ص 209-210 "مادة حـ صـ ن" حيث نقراً: "الإحصان إحصان الفرج وهو إغثاف ومنه قول الله تعالى: "أحصنت فرجها" أي أعتته... وقالوا: "بناء حصين وامرأة حصان، فرقوا بين البناء والمرأة حين أرادوا أن يخبروا أن البناء محرر لمن لجأ إليه، وأن المرأة محررة لفرجها".

² روح بن زنباع بن جذام، كان أثيراً عند عبد الملك بن مروان، سؤده قومه فقتلت له زوجته: "عجبا منك كيف يسودك قومك وفيك ثلاث خلال، أنت من جذام وأنت جبان وأنت غيور..." أنظر: ابن عبد ربه، *العقد الفريد*، ج 6، ص 87-88.

³ المرأة الغلمة هي التي تغلبها شهوة اللجاج، وهي على حد قول الرسول خير النساء على زوجها: أنظر ابن منظور، *لسان العرب*، ج 10، ص 111.

⁴ لم يكن الزنا مقصوداً على النساء الوضيعات والإمام فقط، بل تذكر مصادرنا نساء حرائر وشريفات زنين؛ أشهرهن بنت الحسن التي قيل لها: "لما زينب وأنت سيدة قومك؟" فقالت: "القرب الوساد وطول السواد"، والستود المتارة والمرادة والجماع: أنظر نفس المصدر، ج 6، ص 421.

⁵ أي لهم الحق في النسب والانتساب إلى الأب وإلى كامل سللته فتصبح لديهم هوية اجتماعية.

⁶ إذا كانت المرأة متزوجة من قبل يلحق الابن الذي يولد قبل الفترة المذكورة بالزوج الأول: أنظر ابن منظور، *لسان العرب*، ج 3، ص 188، حيث وردت قصة طريقة مفادها أن امرأة مات زوجها فاعتنت أربعة أشهر وعشراً، ثم تزوجت رجلاً فمكثت عنده أربعة أشهر ونصف، ثم ولدت ولداً، فدعا عمر بن الخطاب لساء من نساء الجاهلية فسألن عن ذلك، فقلن: هذه امرأة كانت حاملاً من زوجها الأول، فلما مات حشاً ولدها في بطنها (أي بيس) فلما مسها الزوج الآخر تحرك ولدها، فالحق عمر بالزوج الأول!

⁷ Art "Nikah", in *EI*, (VII), p 28.

اللعان¹، فتبين زوجته منه ولم تحلّ له أبدا وإن كانت حاملا فجاءت بولد فهو ولدها ولا يلحق بالزوج، كما لا يمكنه أن يلحق بالرجل الذي قذفها به زوجها على أنه زنى بها، ذلك أن الرسول قال: الولد للفراش وللعاهر الحجر² وأن الذي أتهمت به على أنه آتاهها ليس زوجها ولا مولاهما الذي يملكها بملك اليمين³ لأنها محصنة بالزواج⁴، فيصبح المولود ولد زنا وابن زنية وابن بغية⁵، ويُقال فيه أيضا إنه لغية ولغير رشده⁶ وفي الحديث من ادّعى ولدا لغير رشدة فلا يرث ولا يرث⁷ ويعبر هذا القول الذي جاء على لسان الرسول على نظرة المجتمع العربي الإسلامي وتهميشه لولد الزنا واستثنائه من نظام المجموعة، إذ لا مكان له داخلها؛ أما إذا لم يلاعن الأب زوجته رغم تشككه في سيرتها، فإن المولود وإن كان من غيره يلحق به وينسب ولا يمكن لوالده الطبيعي أن يدعيه، لأن الإقرار بأبناء غير شرعيين ممنوع في الشريعة الإسلامية والثبوت والنسب في الثقافة العربية لا يستندان إلى ظاهرة طبيعية بيولوجية وهي الولادة، بقدر ما كانا يعيران عن وضع قانوني يشرعه العرف الاجتماعي الجاري به العمل آنذاك ويميز الفقه الإسلامي بين الشرع والحقيقة والمجاز فالابن الطبيعي المولود خارج إطار مؤسسة الزواج أو ما يماثلها كالولاء والمعروف في الثقافة العربية الإسلامية بولد الزنا غير شرعي، لكنه حقيقة⁸، فالأبناء يخلقهم الله في بطون أمهاتهم⁹ وإحاقهم بوالدهم ليس

¹ أنظر بخصوص اللعان الآيات 6 و7 و8 و9 و10 من سورة النور، وراجع: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 3، ص 257-260 وابن منظور، لسان العرب، ج 12، ص 293.

² أنظر: نفس المصدر، ج 9، ص 451، مادة "عهر" حيث نقرأ: العاهر: الزاني، من عَهَرَ إليها أي آتاهها ليلا للفجور ثم غلب على الزنا مطلقا... وقال أبو عبيد: معنى قوله "وللعاهر الحجر" أي لاحق له في النسب ولاحظ له في الولد وإنما هو لصاحب الفراش أي لصاحب أم الولد، وهو زوجها أو مولاهما.

³ يمكن التفكير في معنى "اليمين" في الثقافة العربية القديمة التي تطعمت بمؤثرات أجنبية يونانية خاصة، فمادها أن كل ما يأتي من الشقوق وهو اليمين بالنسبة لليونان، هو تفاولي ونقرأ في ابن منظور، نفس المصدر، ج 15، ص 457: اليمين: البركة واليمن خلاف الشؤم...".

⁴ يسمح التشريع الإسلامي للمسلم الإنجاب من الجوازي اللاتي يملكن بملك اليمين: أنظر سورة النور، الآية 24 وسورة الأحزاب، الآية 33. فيلحقهم بنسبه، من نكح أن رجلا من بني مخزوم استأذن عمر في الغزو فلم يأن له وقال: "لم يبق من أهل بيتك غيرك" وهب له جارية فأولدها، أنظر: البلاذري، أنساب الأشراف، ج 10، ص 230، ويحسن الإنجاب من الوضعية الاجتماعية للجارية ويمكنها من الارتقاء إلى رتبة "أم الولد" كما ذكرنا آنفا. ⁵ البغية تقيض الرشدة في الولد، من البغاء وهو الفجور: أنظر: ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 456-457. ⁶ من الغي: الضلال والفساد وهو تقيض الرشدة: أنظر نفس المصدر، ج 10، ص 149 و ج 5، ص 219: والرشدة النكاح الصحيح.

⁷ المصدر الأخير، نفس الصفحة. ونستنتج وجود علاقة جدلية قائمة بين ثلاثة أطراف وهي الزنا والنسب والوراثة وهي إحدى الأسس التي تقوم عليها كامل الثقافة العربية القديمة بصفة عامة.

⁸ أنظر: M. H. Ben Kheira, L'Amour de la loi, p. 276.

⁹ "يخلقكم في بطون أمهاتكم خلقا من بعد خلق في ظلمات ثلاث..." سورة الزمر، الآية 6 وأنظر أيضا سورة المؤمنین، الآيات 12 و13 و14.

إلا من باب المجاز¹.

يتبين من كل ما سبق مدى أهمية الوظيفة الاجتماعية والتشريعية التي تكتسبها مؤسسة الزواج في الثقافة العربية، وفي كل الثقافات الإنسانية، والدور التاريخي الذي تقوم به في تأطير استمرارية الجنس البشري ومنحه هويته الاجتماعية والثقافية بهدف تكوين أمة عربية إسلامية متماسكة على أساس النسب الصريح وقد جاء على لسان الرسول : تزوجوا فإني مكاتر² بكم الأمم² وقال : تزوجوا واتمسوا الولد فإنهم ثمرات القلوب وإيّاكم والعجز العقر³، فالإنجاب ظلّ من أهم أهداف الزواج⁴ في الحضارة العربية الإسلامية وهو ثمرة العلاقة الجنسية بين الزوج وزوجته ورؤي عن عمر بين الخطاب أنه قال : إنني لأجهّد نفسي في النكاح حتى يُخرجَ الله مئتي نسمة تسبّحه⁵ ورؤي أنه قال أيضا : عليكم بالأبكار الثّواب فإنهنّ أطيب أفواها وأنتق أرحاما⁶، فالرجل ينشد في المرأة في إطار مؤسسة الزواج أو ملك اليمين المتعة الجنسية والولد الذي كثيرا ما كان يستعمل أيضا كحجاب للرغبة في المتعة في إطار العلاقة الزوجية⁷.

ونظم القرآن الحياة الجنسية للمسلم في إطار مؤسسة الزواج في العديد من سورته، وخاصة سورة البقرة حيث أكد على الفرج كموضع وحيد يأتي منه الرجل زوجته، واشترط أن يكون طاهرا من دماء الحيض والنفاس : "ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فإذا تطهرن فاتوهن من حيث أمركم الله إن الله يحب الثّوابين ويحب المتطهرين⁸ والمقصود بـ "من حيث أمركم الله" موضع الفرج⁹ وفي نفس المعنى سئل مالك بن أنس عن إتيان النساء

¹ أنظر : M. H. Ben Kheira, *L'Amour de la loi*, p 276

² الجاحظ، رسائل الجاحظ، ج 2، ص 102، "كتاب مغارة الجوّاري والغلمان".

³ نفس المصدر، ص 103 العجز : ج عجز وهي المرأة الكبيرة المسنة. والعقر : ج عاقر وهي التي لا تلد : ابن منظور، لسان العرب، ج 9، ص 60.

⁴ لا يكتمل شرف الفرد في مجتمعه حتى يتزوج ويُنجب الولد. فُصِّح له كنية (أبو فلان) ويستمر سلالة فلا تنقرض

⁵ أنظر : R. Jamous, *Honneur et Baraka*, p. 66.

⁶ الجاحظ، رسائل الجاحظ، ج 2، ص 103.

⁷ نفس المصدر، نفس الصفحة، "التق أرحاما" أي أكثر أولادا وأصل التقق الرمي ويقال للمرأة أنها ناتق لأنها ترمي بالأولاد رميا والمرأة المنتاق الكثيرة الأولاد : ابن منظور، لسان العرب، ج 14، ص 35.

⁸ تذكر بجذلية العلاقة بين العملية الجنسية والحمل ومدى تجرّد هذه الفكرة في الثقافة العربية والإسلامية، وأورد ابن سعد في كتابه الطبقات الكبرى خير حمل أم سليم الأنصارية بعدد الله بن طلحة في الليلة التي ماتت إبنهما، وكانت أخفت على زوجها خبر موته وتقول الرواية أنها "وضعت بين يديه طعاما فأكل، ثم تطيبت له فأصاب منها فتلفت بغلام... ثم أعلمته بعد ذلك بوفاته إبنها ؛ ولما أصبح أتى النبي فأخبره فسأله "أعرستم الليلة" ؟ قال : نعم، قال : اللهم بارك لهما في ليلتهما...". أنظر : ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 432 - 433.

⁹ سورة البقرة، الآية 222 بخصوص الطهارة والتطهر الطقسي : أنظر الباب الثالث من هذا العمل.

⁹ ابن الكثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، ص 245 - 247.

في أدبارهن فأجاب : ما أنتم إلا قوم عرب هل يكون الحرث إلا موضع الزرع ؟ أي لا تعدو الفرج¹ وتلحق الشريعة الإسلامية إتيان المرأة من دبرها بالواط² الذي حرّمه الإسلام وعده علماءه من الكبائر³، كما تساوي بين من أتى امرأة في دبرها ومن أتى امرأة وهي حائضا وتعدّه كفرا⁴ وفي الحديث لعنت الغائصة والمغوّصة⁵ وتحريم الذبابة الإسلامية إتيان المرأة الحائض أو النفاس ليس ابتكارا بل تواصلًا لعرف إنساني قديم يستمد جذوره من نظرة الإنسان المُبهمة إلى الدّم الذي كان يدخل في دائرة السحر والمقدس والممنوع ويُثير فيه شعورا غريبا وتوترا وتعتبر أغلب المجتمعات البدائية وهي شواهد عن مجتمعات الأمس دم الحيض والنفاس نجاسة ورجسا⁶ "Impur" وتُشير الدراسات الأنتروبولوجية التي أجريت على هذه المجتمعات أن النساء كنّ يعترزن في أماكن خاصة بعيدة عن المجموعة أثناء فترة الحيض والنفاس⁷ وكان إتيان المرأة وهي حائض عارا كبيرا منذ العهد الجاهلي وقبل مجيء الإسلام، حيث شبّه زواج شريفة النسب التي قلّ مالها في سنوات الجذب من هجين كثر ماله لتعيش منه، بالحائض التي فُجر بها فتورث أهلها العار لسببين أحدهما أنها أتيت حائضا والثاني أن الوطء كان حراما وإن لم تكن حائضا⁸.

إن تأكيد الثقافة العربية منذ القديم على عدم إتيان المرأة وهي حائض أو من دبرها يُعتبر من جانب الحرص الشديد على نظافة وطهارة موضع الوطء من كل "نجاسة"⁹، وهو تمييز وارتقاء بالعملية الجنسية من منزلتها الدونية كمجرد إشباع

¹ نفس المصدر، ص 251 ؛ نلاحظ حرص الإسلام على التمس الولد من خلال العملية الجنسية لكن بدون مغالاة كما هو الحال بالنسبة للذبابة النصرانية التي تنكر تماما جانب اللذة والمتعة في العلاقة الجنسية بين الزوجين وتعتبرها فقط وسيلة للنجاب لا غير، على عكس الإسلام الذي يقرّ المتعة ويشجعها.

² قال الرسول : "الذي يأتي امرأته في دبرها هي اللوطية الصغرى" : أنظر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، ص 249.

³ أنظر : شمس الدين الذهبي، كتاب الكبائر، ص 46 والصفحات الموالية.

⁴ أنظر نفس المرجع، ص 51 - 52 .

⁵ ابن منظور، لسان العرب، ج 106، ص 144 : الغائصة : التي لا تُعلم زوجها أنها حائض ليجتنبها فيجامعها وهي حائض، والمغوّصة : التي لا تكون حائضا فتكذب عليه وتقول له أنها حائض.

⁶ كان يدخل كل ما هو رجس (Impur) قلحا وتوترا في المجموعة لذلك لا بدّ من اعتزاله، ويبدو أنّ الدّم كان يدخل في هذه الدائرة من الأشياء (إلا أنّ علاقة الإنسان القديمة به تظهر مبهمة ومتناقضة، فهو رجس من جهة ومقدس من جهة أخرى، يُتقرب بواسطته (التحرّ) للألهة) : انظر الفصل الثاني من الباب الثالث من هذا البحث. ويبدو أنّ الدّم الذي يبسيل من الأعضاء التناسلية للمرأة أو الطفل عند الختان كان محل تقديس خاص : عند بعض الشعوب البدائية :

انظر : E. Durkheim, les formes élémentaires de la vie religieuse, p 194 (note n°6).

⁷ نلاحظ نفس الشيء تقريبا في الثقافة العربية القديمة، حيث كانت الحائض ترتدي لباسا خاصا يُسمى الرهط وهو جلد قتره ما بين الركبة والمترّة فيُعرف به أنها حائض : انظر ابن منظور، لسان العرب، ج 5، ص 343.

⁸ أنظر نفس المصدر، ج 4، ص 26 مائة "ختن".

⁹ الدم نجاسة والغائط أيضا ويستوجبان الاغتسال والتطهر : سورة النساء، آية 43.

لغريزة حيوانية إلى دائرة الثقافة والتنظيم والملاحظ أن الإسلام على عكس الديانات الأخرى والحضارات البشرية القديمة لا يغالي في مسألة اعتزال المرأة الحائض وسُئلت عائشة : ما للرجل من امرأته إذا كانت حائضا ؟ فقالت : كل شيء إلا الجماع¹ وتُشير مصادرها أنها كانت تغسل رأس الرسول وهي حائض² وروت الرِّباب أن جدّها عثمان بن حنيف طلب من جارية أن تناوله الخمر فقالت له : لست أصلي، فأجابها : إن حيضتك ليست في يدك³.

وبالتالي يُمكن للرجل تقييل زوجته وهي حائض وملامستها والتوم إلى جانبها، على عكس الديانة اليهودية التي تحرّم أي نوع من أنواع الاتصال بين الزوج وزوجته عندما تكون حائضا، حيث يُمنع عليه حتى ملامستها أو تناول أي شيء من يدها وحتى مجرد النوم حذوها على نفس الفراش⁴ وميزت الثقافة العربية والإسلامية بين عملية الوطء وما يُمكن أن يُحاذيه من حركات الألفة كالقبلة والمداعبة والمعانقة والتي تُعبّر أكثر من الوطء عن الجانب الشعوري والعاطفي في العلاقة بين الزوجين.

وإن تشدّدت الثقافة العربية والإسلامية في إحاطة الوطء بمراقبة شديدة وتحرّيمه خارج إطار الزواج بسبب ما قد ينجر عنه من تقويض لنظام النسب في حالة حصول الحمل⁵، فإنها أجازت القبلة وغيرها ممّا ذكرناه أنفاً واعتبرت ذلك من اللّمم⁶ ويقول الله : الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللّمم إن ربك واسع المغفرة⁷ وسئل عبد الله بن مسعود عن تأويل هذه الآية فقال : إذا دنا الرجل من المرأة فإن تقدّم ففاحشة وإن تأخر فلمم وقال غيره من الصحابة عن اللّمم أنه القبلة والممس وقال آخرون: الإتيان فيما دون الفرج⁸، وما يؤكد أن اللّمم هو القبلة ما قاله وضّاح اليماني في حبيته :

¹ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 485.

² نفس المصدر، نفس الجزء، ص 122.

³ نفس المصدر، نفس الجزء، ص 495.

⁴ تجد دائما إلى الآن في غرف نوم اليهود المتشددين في دينهم، فراشا صغيرا إلى جانب الفراش الزوجي الكبير، تنام عليه المرأة عندما تكون حائضا أو نائما و بعد انقضاء فترة الحيض أو النفاس تعود للنوم من جديد حذو زوجها، هذا حسب عملية استقصاء قمت بها شخصيا في عدد كبير من الأسر اليهودية المقيمة بالحارة الكبيرة في جزيرة جربة. وورد في التوراة تحريما صريحا لوطء الرجل وزوجته وهي حائض مع ذكر أسبابه : "وإذا اضطجع رجل مع امرأة طمئت وكشف عورتها عرى يبيوعها وكشفت هي يبيوع دمه" سفر اللاويين، 18/20 ويبدو أنّ العرب الجاهليين تأكروا بهذه المعاني التشريعية اليهودية بحكم معاشرتهم لليهود : انظر نائلة السليبي الراضوي، تاريخية التفسير القرآني، ج 1، ص 96 - 97.

⁵ يقول الله : "هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليكن إليها فلما تغشاها حملت حملا خفيفا فمرت به فلما أثقلت دعوا الله ربهما لئن آتيتنا صالحا لنكوننّ من الضالين" سورة الأعراف الآية 189.

⁶ اللّمم مقاربة الذنب واللّمم ما دون الكبائر من الذنوب وهو أيضا مقاربة المعصية من غير موقعة : انظر ابن منظور، لسان العرب، ج 12، ص 332.

⁷ سورة النجم، الآية 32، انظر التفسير : ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 4، ص 257 - 258.

⁸ الجاحظ، رسائل الجاحظ، "كتاب التّوبان"، ص 164.

إذا قلت يوماً نوليني تبسمت
فما نولت حتى تضرعت عندها

وقالت معاذ الله من نيل ما حرم
وأبائها ما رخص الله في اللثم¹

وسئل أعرابي عما ناله من عشيقته فقال : ما أقرب ما أحل الله مما حرم الله². فالشريعة الإسلامية دقيقة في أحكامها وتفرق بين حالات قد تبدو متشابهة وتذكر على سبيل المثال باب الطهارة من الجنابة³ والحالات التي تستوجبها أم لا، حيث نلاحظ تمييزاً كبيراً بين الوطء والقبلة وما شابهها، فالوطء كاختراق مؤقت للمنعوق في إطار مؤسسة الزواج يستوجب الطهارة من الجنابة، بينما لا تستوجب القبلة ذلك ولا تنقض الوضوء أو الصوم⁴.

من جهة أخرى يبرز من خلال السيرة النبوية حرص الحضارة الإسلامية على الالتزام ببعض الحياء والاحتشام وذلك بالاستئثار أثناء العملية الجنسية إذ قال الرسول : إذا جامع أحدكم فليستتر⁵ وقالت عائشة : ما رأيت فرج الرسول قط⁶.

وتحت الشريعة الإسلامية المؤمنين على ممارسة الجنس في مناسبات ومواعيد معينة كأيام التشريق⁷ أو يوم الجمعة فكان الرسول يقول لعائشة : "يا عائشة، اليوم يوم تبعل وقران⁸ وقالت أم سنان الأسلمية وهي إحدى النساء المبايعات : ما كنا نخرج إلى الجمعة والعديد حتى نؤيس من البعولة⁹.

كما نلاحظ من خلال النص القرآني حرصاً على احترام خلوة الرجل بإمرأته في مواقيت معينة في اليوم : يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم

¹ أنظر ابن المنظور، لسان العرب، ج 14، مادة "نول" : حيث نقراً : "النولة : القبلة".

² الجاحظ، رسائل الجاحظ، "كتاب القيان" ص 164.

³ يقول الله : "وإن كنتم جنبا فاطهروا" سورة المائدة، آية 6 والجنب الذي يجب عليه الغسل بالجماع وخروج المنى والجنابة : المنى : أنظر ابن المنظور، لسان العرب، ج 2، ص 374. والغسل من الجنابة كان معمول به في العهد الجاهلي بقية من دين إبراهيم وإسماعيل، ونذر أبي سفيان بن حرب أن لا يمس رأسه ماءً من جنابة حتى يغزو الرسول بعد بدر : أنظر ابن هشام، السيرة النبوية، القسم الثاني، ص 44.

⁴ نذكر من بين الأمثلة العديدة الواردة في مصادرتنا في هذا الصدد، أن عائكة بنت زيد امرأة عمر بن الخطاب كانت تغتله وهو صائم فلا ينهها : أنظر ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 266 - 267.

⁵ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 193.

⁶ نفس المصدر، نفس الصفحة. ولوحظ اتباع نفس السلوك عند بعض الشعوب البدائية التي تناولتها الأبحاث الأنثروبولوجية ونذكر من بينها على سبيل المثال شعب "البول" (Peuls) الإفريقي، وهو سلوك ثقافي غير طبيعي قد يتلفته الإنسان في كنف التعايش الجماعي وما يستدعيه من احترام للقيم والعادات والتقاليد الموروثة والرأسخة في اللاوعي الجماعي.

⁷ ومنه الحديث في أيام التشريق : "إنها أيام أكل وشرب وبعال"، أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 449.

⁸ نفس المصدر، نفس الصفحة والمعني بالقران التزويج.

⁹ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 292.

يبلغوا الحکم منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة
ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات¹.

الدلالات الجنسية لمؤسسة الزواج

- الدلالات الضوية

تبرز الدلالات الجنسية القديمة لمؤسسة الزواج من خلال مختلف الألفاظ
والتسميات التي أطلقت عليها، لاعتقادنا الراسخ بأن الكلمة وإن تغير مجال استعمالها
عبر الزمان، فإن معناها اللغوي يظل شاهدا على مدلولها الأصلي وتزخر المعاجم
العربية بعدد المصطلحات المرادفة لكلمة زواج ونذكر من أكثرها رواج النكاح الذي
يُسمى أيضا البعال² وتستمد هذه اللفظة معناها من أسطورة الإله بعل وهو إله الخصوبة
الأرضية كما هو معروف³ وهو أيضا رب الخصوبة الجنسية وهناك ارتباط وثيق في
الثقافة العربية، وفي كل الثقافات البشرية الأخرى، بين الخصوبة الأرضية والخصوبة
الجنسية وكثيرا ما شُبّهت المرأة بالأرض "نساؤكم حرثا لكم"⁴، فالمرأة أرض يحرثها
الرجل ويضع فيها زرعه أو غرسه لتثمر الحياة وجاء على لسان عثمان بن أبي العاص
التقفي وهو يخاطب بنيه الناكح مغترس فليُنظر إمرؤ حيث يضع غرسه⁵.

وإلى جانب تشجيع الحضارة العربية الإسلامية للإنجاب والتكاثر، فإنها لا
تنقص من أهمية جانب المتعة في العلاقة الجنسية بين الزوجين التي يُشرّعها العرف
العربي ويؤكدها الإسلام وذلك في إطار مؤسسة الزواج⁶ فالتبعل هو المتعة الجنسية

¹ سورة النور، الآية 58، وأنظر تفسير هذه الآية في ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 3، ص 292 - 293، حيث
نقرأ أن ما يستدعي الاستئذان في الأوقات الثلاثة المنصوص عليها في الآية وهي قبل صلاة الفجر وفي وقت القبولة
وبعد صلاة العشاء أنها أوقات نوم واسترخاء يضع فيها الرجل ثيابه ويكون مع أهله... كما نقرأ أيضا في التفسير أن
بعض الصحابة كانوا يجوبون أن يوالفوا نساءهم في هذه الساعات ليفتسلوا ثم يخرجوا إلى الصلاة... أنظر ص 293،
وأنظر أيضا ابن منظور، لسان العرب، ج 9، ص 470.

² "البعال حديث العرويين وملاعبة المرء أهله..." أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 449.

³ بعل في الأساطير الكنعانية رب الخصوبة والخضرة ويعتقد جواد علي أن عبادة بهذا المعنى الديني قد وصلت إلى
العرب عن طريق الشعوب السامية المجاورة لهم وخاصة سكان طور سناء، وأن معرفته تزامنت مع غرسة النخيل
عند العرب... أنظر : جواد علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ج 6، ص 26.

⁴ سورة البقرة، الآية 223، وهي فكرة سامية قديمة نجد صداها في التوراة : سفر اللاويين، 18-20.

⁵ الجاحظ، البيان والتبيين، ج 2، ص 32 : حث هنا على ضرورة حسن اختيار الزوجة، ونسبها : أنظر ما يلي.

⁶ تنفي بعض الديانات جانب المتعة في العلاقة الجنسية بين الزوجين وتعتبرها فقط وسيلة لإنجاب الولد، من ذلك أن
مسيحمة - الذي كان تآثر بنصاري تغلب - شرّع لبني حنيفة أن من أصاب ولدا واحدا عقبا (ذكرا) لا يأتي امرأة إلى

المشروعة وهو النفن والتذوق في إشباع غريزة من بين الغرائز الطبيعية كالأكل والشرب والعرب تُسمى الطعام والنكاح الأعدبان¹.

وإن تشبيه النكاح بالطعام في الثقافة العربية له دلالاته الهامة إذ لا حياة بدون طعام. ويقول ابن منظور : تبعلت المرأة لزوجها أحسنت عشرته² وبالتالي فإن حسن معاشرته الزوجة لزوجها مبني على تلبية كامل رغباته الجنسية³.

ومن بين التسميات الأخرى التي أطلقها العرب على النكاح والتي تؤكد أهمية مضمونه الجنسي، الباه أو الباهة وهو على حد قول ابن منظور الجماع⁴، وكذلك الحوز وهو مشتق من حوزة المرأة أي فرجها⁵ ويُقال للذي تزوج امرأة تفشلها⁶، هذا إلى غير ذلك من المصطلحات التي تزخر بها المعاجم العربية والتي قد تبين أن الوظيفة الأساسية لمؤسسة الزواج ذات طبيعة جنسية وهدفها المتعة إلى درجة المماهة بينهما، فتعاطي الجنس والتمتع سبب الزواج وهدفه الأصلي وهو الذي يجعله قائم الذات أو يلغيه⁷ فليس للزواج الشكلي "بدون أن يتم البناء" أي معنى شرعي في التقاليد العربية الإسلامية ومن ذلك أن امرأة سألت الرسول عن زوج تزوجته لتُحلل به رجوعها إلى زوجها الأول الذي طلقها للمرة الثالثة، فلم ينتشر ذكره ليتمكن من مجامعتها، فقال لها الرسول : أتريدين أن ترجعي إلى رفاة؟⁸ لا حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتك¹ ؛ كما كان

أن يموت ذلك الابن فيطلب الولد حتى يصيب ابنا ثم يمسه، فكان قد حرم النساء على من له ولدا ذكرا، انظر : الطبري، تاريخ الطبري، ج 3، ص 272-273.

¹ وقيل هما الخمر والريق لعنوبتهما وحلاوتهما : انظر ابن منظور، لسان العرب، ج 9، ص 100.

² نفس المصدر، ج 1، ص 449.

³ من أهم واجبات الزوجة تجاه زوجها في التقاليد العربية القديمة طاعته إذا طلبها وجاء الإسلام ليدعم هذا الواجب انظر ما يلي.

⁴ نفس المصدر، ج 1، ص 544.

⁵ الحوز : النكاح وحاز المرأة حوزا نكحها أي جاسعها وحوزة المرأة فرجها وهو في حوزها ما نامت أيما لا يحوزه أحد إلا إذا نُكحت برضاها، فإذا نُكحت صار فرجها في حوزة زوجها... انظر نفس المصدر، ج 3، ص 390.

⁶ فعل مشتق من الفيشلة وهي طرف الذكر : انظر : المصدر نفسه، ج 10، ص 268.

⁷ تشير هنا إلى قضية فقهية وهي الإبلاء، والإبلاء أن يجلف الرجل أن لا يجامع زوجته مدة فإن زادت هذه المدة عن أربعة أشهر إما أن يغني أي يجامع وإما أن يطلق فيجبره الحاكم على ذلك ثلاثا يضر بها : "الذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فإن فاءوا فإن الله غفور رحيم وإن عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم" سورة البقرة، الآيات 226 و 227، "فإن الله غفور رحيم" لما سلف من التصبر في حقهن بسبب اليمين، وعن سبب تأجيل المولي بأربعة أشهر ذكر الفقهاء أن عمر بن الخطاب خرج ليلا فسمع امرأة تقول :

تطاول هذا الليل واسود جانبه

وأرقتي ألا خليل أداغيه

فو الله لو لا الله أتى أراقبه

لحرك في هذا السرير جوانبه

فسأل عمر ابنته حفصة كم أكثر ما تصبر المرأة عن زوجها ؟ فقالت : ستة أشهر أو أربعة أشهر، فقال عمر : لا أحبس أحدا من الجيوش أكثر من ذلك... انظر : ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، ص 254-255.

⁸ رفاة اسم زوجها الأول وهو رفاة بن سموان القرظي : انظر الجاحظ، رسائل الجاحظ، ج 2، ص 93-94

وإبن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 457 - 458.

عمر يجعل للرجل الذي وجد امرأته قرناء² الخيار في مفارقتها من غير أن يُوجب عليه المهر ونفس الشيء كان إذا لم يكن الرجل قادرا على تمتيع زوجته جنسيا³. وإلى جانب الأدلة اللغوية التي تثبت أهمية الوظيفة الجنسية التي تؤدّيها مؤسسة الزواج، تُشير إلى عمق ما ترمز إليه المواصفات الجمالية المحبذة في المرأة الزوجة من معاني جنسية عميقة.

- الصلوات الجنسية لمواصفات المرأة -

أكدت المصادر العربية الشعرية والنثرية على وصف دقيق لجسد المرأة والتركيز خصوصا على الأعضاء التي لها علاقة أكثر بطقوس الممارسة الجنسية وهي التي يُوليها الرجل كامل انتباهه عند اختياره للزوجة.

ولضبط مقاييس الجمال المعتمدة في نهاية العهد الجاهلي وبداية العهد الإسلامي اعتمدنا على بعض القصص والأخبار الواردة في مصادرنا ووقع اختيارنا على إحدى الروايات التي يتضمنها كتاب الأغاني وتهم عائشة بنت طلحة لما نوى مصعب بن الزبير الزواج منها، فأرسل إليها امرأة لتتظر إليها فخطبتها قائلة "فديتك كنا في مأدبة أو مأتم لقريش، فتذاكروا جمال النساء وخلقهن فذكروك، فلم أدر كيف أصفك فديتك، فالقي ثيابك⁴، فلم تتخرج عائشة من نزع ثيابها للبروز عارية أمام المرأة، مقبلة ومدبرة⁵، فأنت هذه الأخيرة مصعب وقالت له : "يا ابن أبي عبد الله، أما عائشة فلا والله إن رأيت مثلها مقبلة ومدبرة، محطوطة المتنين، عظيمة العجيزة، ممثلة الترانب، نقية الثغر وصفحة الوجه، فرعاء الشعر، لفاء الفخذين، ممثلة الصدر، خميسة البطن، ذات عكن، ضخمة السرة، مسرولة الساق، يرتج ما بين أعلاها إلى قدميها⁶.

وما نلاحظه من خلال هذا الوصف هو عملية استبطان المرأة لأذواق الرجل ونظرته إليها، كما تؤكد هذه القصة أن المرأة وإن شُرّفت في مجتمعها فإنها تظل قبل

¹ المعنى هنا هو الزوج الثاني الذي أرادت الرجوع به إلى زوجها الأول؛ والسيلة الجماع الذي شُبهت لذته بذوق العسل، والسيلة أيضا ماء الرجل ولا يكون الجماع إلا بتغيب ذكر الرجل في فرج المرأة ولا يكون ذواق العسليتين إلا بالتغيب... أنظر ابن منظور، *لسان العرب*، ج 9، ص 209-210. وما نلاحظه هو حرص على حصول المتعة الجنسية من الجانبين : المرأة والرجل.

² القرن شيء يكون في فرج المرأة كالمن يمنع الرطبة، والقرناء من النساء التي في فرجها مانع يمنع من سلوك الذكر فيه إما غدة غليظة أو لحمة مرتفعة أو عظم... أنظر : نفس المصدر، ج 11، ص 138.

³ أنظر ما يلي.

⁴ أبو الفرج الأصفهاني، *كتاب الأغاني*، ج 11 ص 120 - 121.

⁵ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁶ نفس المصدر، ص 121-122.

كل شيء متاعا وجسدا يُقاس جماله ويُعاین كما نستنتج من خلال أوصاف عائشة الجسدية المتطابقة إلى حد كبير مع أذواق العصر والتي يُعَبِّر عنها الشعر الجاهلي أُصدق تعبيراً، أنها شديدة الارتباط بالأرضية الاقتصادية والإيكولوجية¹؛ ففي وسط صحراوي قاس تُنتزع فيه سبل العيش بجهد وعناء كبير ويُقَل فيه الغذاء والماء²، اتجهت أنظار العربي وتطلعت إلى كل ما يصعب عليه نيّله وإدراكه، ومن ذلك السمنة والبدانة التي اعتبرها العرب أساس الحسن والزينة والجمال ونشير إلى أن كلمة جمال نفسها مصدر الجميل وهو الشحم المذاب ويُقال للمرأة السمينة الجمول³ وهذا يؤكد مدى ارتباط الجمال بالسمنة في الثقافة العربية القديمة⁴ ويفسر قول أحدهم: ما رأيت لباساً على امرأة أزين من شحم⁵، كما قيل لأعرابي: إنك لحسن الكدنة فقال: ذلك عنوان نعمة الله عندي⁶.

هكذا كانت وفرة اللحم والشحم والسمنة والبدانة من الصفات الجسدية التي يحبها الرجل في المرأة العربية في العهد الجاهلي بل وكذلك في بداية الفترة الإسلامية، رغم تحسن ظروف العيش وتدفق الثروات على الدولة العربية الناشئة من جراء الفتوحات الإسلامية؛ مما جعل أشراف المجتمع العربي الإسلامي بصفة خاصة ينعمون بحياة الرخاء والثراء والترف خصوصاً في العهدين الأموي والعباسي، ذلك أن التحوّلات التي شملت الأرضية الاقتصادية في الوسط العربي لم تواكب في سرعتها تلك التي طرأت على البُنى الذهنية بما فيها القيم والعادات والأذواق والتي تتم عادة ببطء كبير لمدى تجذرها في اللاوعي الجماعي والموروث المشترك الذي ظل حياً في الفترة الإسلامية الأولى، فاعتبرت المرأة النحيفة في العصر الأموي من شر النساء⁷ ويبدو أن بعض النساء كن يتبعن نظاماً غذائياً خاصاً للسمنة فيأكلن إلى جانب السويق وغيره من الأكلات المسمنة المبرود وهو خبز يُصَب عليه الماء⁸.

وكان العرب يحبذون كثرة اللحم والشحم في أماكن معينة من جسم المرأة وهي العجيزة والأرداف والفخذين والساقين والصدر.

¹ نعتذر على استعمالنا لهذا المصطلح المعاصر في بيئة وزمنية قديمة ومغايرة.

² أنظر الباب الثالث من هذا البحث.

³ أنظر: ابن منظور، *لسان العرب*، ج 2، ص 363-364.

⁴ أنظر: ابن عبد ربه، *العقد الفريد*، ج 6، ص 90.

⁵ ابن قتيبة، *عيون الأخبار*، ج 4، ص 30.

⁶ نفس المصدر، نفس الصفحة، والكدنة كثرة اللحم والشحم: أنظر ابن منظور، *لسان العرب*، ج 12، ص 47.

⁷ أنظر: ابن عبد ربه، *العقد الفريد*، ج 6، ص 85-86.

⁸ ابن منظور، *لسان العرب*، ج 1، ص 366. ونشير إلى أن هذه العادة لا تزال موجودة بجزيرة جربة: حيث يتم تسمين العروس قبل زواجها بهذا النوع من الأكلات.

ويخصوص العجيزة قال ذو الرمة :

تنوء بأخراها فلأيا قيامها
ونمشي الهوين عن قريب فتبهر¹
واشترى أبو الأسود الذولي جارية حواء فعابها أهله فمدحها في شعره قائلا :
يعيونها عندي ولا عيب عندها
سوى أن في العينين بعض التأخر
فإن يك في العينين سوء فإنها
مهففة الأعلى رداح المؤخر²
كل هذا يفسر مدى حرص المرأة العربية في ذلك العصر على العناية
والاهتمام بعجيزتها حتى تتفخر بثقلها، ومن ذلك أن عائشة بنت طلحة شوهدت بمسجد
وكانت معها امرأتان تنهضانها لعظم أليتيها وكانت تقول : إني بكما لمعنة³، وكان
الحارث⁴ قال فيها :

وتنوء لثقلها عجيزتها
نهض الضعيف ينوء بالوسق⁵
ولإخفاء عيب النقص في عجيزتها كثيرا ما كانت المرأة العربية تلجأ إلى
تعظيمها بواسطة العجيزة أو الإعجازة وهي شيء شبيه بالوسادة تشده المرأة على
عجزها لئلا يحسب أنها عجزاء ومبدنة⁶ وأنشد بعضهم متغزلا بالمحبوبة :

إذا ما الزل ضاعفن الحشايا
كفاها أن يلاث بهما الإزار⁷
ومع ضخامة العجيزة كان محمودا في المرأة العربية كثرة واكتناز لحم
الفخذين⁸، وتسمى المرأة التي حضنتها الطبيعة بهذه الخصلة اللفاء⁹ وشبه أحد الأعراب
عشبا كثيفا بأفخاذ نساء بين ساعدة قائلا : "شأذ مأذ، مولى وعهد، متدارك جعد، كافخاذ

¹ نفس المصدر، ج 14، ص 316، ومعنى ذلك أن عجيزتها تلتقيها إلى الأرض لضخمها وكثرة لحمها في أركانها.

² مهففة : ضامرة البطن.

ورداح : ضخمة العجيزة، ثقيلة الأوراك، أنظر : أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 11، ص 487.

³ نفس المصدر، ص 129.

⁴ هو الحارث بن خالد بن العاص بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، وهو أحد شعراء قريش المعدودين
الغزلين، كان يهوى عائشة بنت طلحة ويشبب بها، ولاء عبد الملك بن مروان مكة ثم عزله بسبب تأخير الصلاة
حتى تغرغ عائشة من طوافها. أنظر نفس المصدر، ج 3، ص 217 - 221.

⁵ نفس المصدر، ج 11، ص 129.

وقال حسان بن ثابت شعرا مماثلا في شعر بدر :

نفع الحقيبة بوصفها منتضد
بلهاء غير وشبكة الأقسام
ببيت على قطن أجم كأنه
فضلا إذا قدمت مداك رخام

ابن هشام، السيرة النبوية، القسم الثالث، ص 16-17.

⁶ ابن منظور، لسان العرب، ج 9، ص 60.

⁷ أنظر : نفس المصدر، ج 3، ص 193-194 : أي لا حاجة لها لتعظيم عجيزتها.

⁸ وهو في النساء نعت وفي الرجال عيب : أنظر نفس المصدر، ج 12، ص 304-305.

⁹ نفس المصدر، نفس الصفحة : واللف هو تداني الفخذين من الممن وفي حديث أحدهم : "إني لأسمع بين فخذيهما من
لفنهما مثل قشيش الحراش".

نساء بني سعد تشيع منه الذاب وهي تعد¹، كما تسمي العرب أيضا المرأة اللفاء البذاء². وحتى يكتمل الجمال وتتناسق مكوناته أولى العرب عناية بساقي المرأة من حيث صفاء اللون³ وجمال الشكل، خاصة عند اختيار الزوجة ومن ذلك أن الرسول لما بعث أم سليم لتتظر امرأة نوى الزواج منها، طلب منها أن تشم عوارضها وأن تنظر إلى عرقوبها⁴؛ وقيل في أم تميم بنت المنهال وكان أحبها خالد بن الوليد في الجاهلية وتزوجها بعد أن قتل زوجها في إحدى حروب الردة أنه لم ير مثل ساقها⁵. وإلى جانب صفاء لون الساقين فإنه كان محبذ فيهما أن يكونا مكتنزي اللحم مع جمال الشكل، فاعتبرت المرأة الحديدية العرقوب والبادية الظنوب⁶ من شر النساء، كما كان مشروط في القدمين صغرها وقيل فيهما: تبارك الله مع صغرهما كيف تطيقان حمل ما فوقهما⁷.

وإن ما يؤكد مدى إثارة ساقى المرأة لشهوة الرجل الجنسية في الثقافة العربية القديمة أن المرأة كانت تُغطيهما في العهد الجاهلي⁸. وعلى قدر العناية التي أولاها الذوق العربي لجمال الجزء التحتي لجسد المرأة فإنه أولى عناية لا تقل عنها أهمية بجمال قسمه الفوقي، من ذلك أن العرب كانوا يفضلون الزواج بالمرأة القباء⁹ وسأل مالك الأشتر علي بن أبي طالب وكان تزوج كيف وجد أمير المؤمنين امرأته؟ فأجاب: كالخير من النساء إلا أنها قباء. فقال له: وهل يريد الرجل من النساء غير ذلك يا أمير المؤمنين حتى تدفن الضجيع وتروي الرضيع¹⁰.

¹ قال ذلك لأن التبت إذا كان قليلا وفقت عليه الإبل وإذا كان كثيرا أمكنها الأكل وهي تعد؛ الجاحظ، البيان والتبيين، ج 2، ص 79.

² ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 338.

³ أنظر الزوزني، شرح المعققات العشر، ص 53 - 54.

⁴ التجاني، تحفة العروس، ج 3، ص 231 والعرقوب هو ما ضم أسفل الساق والقدم؛ ابن منظور، لسان العرب، ج 9، ص 166 والعوارض؛ هي الأمان التي في عرض الفم وهي ما بين الثنايا والأضراس وأمرها الرسول بذلك ليتور به نكهتها وروح فيها طيب وأم خبيث؛ نفس المصدر، ص 147.

⁵ أنظر أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 15، ص 199-200.

⁶ الظنوب هو حرف عظم الساق من قدام، أنظر: ابن عبد ربه، العقد الفريد، ج 6، ص 86.

⁷ نفس المصدر، ص 85.

⁸ أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 5، ص 33؛ يقول طرفة بن العبد:

سألوا عنا الذي يعرفنا بقوانا يوم تحلاق للشم

يوم يُبدي البيض عن أسوقها وتلف الخيل أعراج الأعم

أي يوم تكلف النماء البيض عن سيقانها من الفزع.

⁹ وهي لفظة مشتقة من القبو أي الظم والمنتقبى الكثير الشم وأهل المدينة يقولون للضمة قيوه وقد قبا الحرف إذا ضمه... أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 11 مادة "قبا".

¹⁰ الجاحظ، البيان والتبيين، ج 2، ص 38.

وبالتالي فإن ضخامة الثدي المرأة كانت من بين الصفات الجسدية المحبذة فيها، وشرطاً أساسياً لكمال حسنها وجمالها¹ وقال الحجاج لا يحسن نحرُ صدر المرأة حتى يعظم ثدياها وقال المرار العدوي :

صَلَاةُ الخَدِّ طَوِيلٌ جَيِّدُهَا ضَخْمَةُ الثُدَيِّ وَلَمَّا يَنْكَسِرُ²

وحتى تبرز ضخامة الثديين من جهة وضخامة العجيزة من جهة ثانية، كان مستحسنًا أن يربط بينهما خصراً لطيفاً ويطنا ضامراً غير مسترخياً³ وتُسمَّى العرب صاحبته بالهيفاء أو المهففة⁴ وقال امرؤ القيس :

مهففة ببيضاء غير مفاضة ترائبها مصقولة كالسججل⁵

ومن بين المحاسن الجسدية التي عددها هيث وهو أحد المخنثين بالمدينة في بادية بنت غيلان أنها هيفاء شموع إذا قامت تنثنت ونصح أم سلمة أن تزوج ابنها بها إذا فتح المسلمون الطائف⁶.

فالعرب يحبون المرأة البدينة عن المرأة الهزيلة لكنهم يطلبون مع البدانة اللين والल्प وينبذون الجفاء والنقل⁷ وأنشد عمر بن عبد العزيز قول قيس بن الخطيم :

بين شكول النساء خلقتها قصدٌ فلا جبلةٌ ولا قصفٌ

تنامُ عن كُبر شأنها فإذا قامت رويداً تكادُ تنقصف⁸

وفي السياق نفسه أولى العرب القدامى عناية فائقة بمشية المرأة التي كانت عنصرًا من عناصر التبرج⁹ وإثارة شهوة الرجل ومن بين التفاسير التي قدمها

¹ ابن عبد ربه، العقد الفريد، ج 6 ص 82.

² ابن قتيبة، عيون الأخبار، ج 4، ص 31.

³ كان محبوباً في الذوق العربي أن يكون في بطن المرأة طيات، أنظر الجاحظ، الرسائل، ج 2، ص 102 وابن عبد ربه، العقد الفريد، ج 6، ص 85.

⁴ يقال للجارية الهيفاء : مهفنة ومهففة وهي الخميصة البطن الدقيقة الخصر، أنظر : ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 105.

⁵ الرُّوزني، شرح المعلقات العشر، ص 50.

⁶ أنظر الجاحظ، الرسائل، ج 2، ص 102 - 103.

⁷ قال امرؤ القيس واصفاً امرأة باللين والخفة :

إذا ما الضَّجيج ابتزَّها من ثيابها تميل عليه هونة غير متقال.

أي إذا جردتها الرجل من ثيابها تميل عليه في لين ولطف، أنظر : ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 399.

⁸ أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 3، ص 31.

⁹ التبرج من البروج وهو الظهور والبيان والارتقاع، والتبرج : إظهار المرأة زينتها ومحاسنها للرجال، أنظر : ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 359. ونهى الإسلام عن ذلك : "ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى" : سورة الأحزاب، الآية 33.

المفسرون للآية عدد ستين من سورة النور¹ والتي تنهي النساء عن التبرج بزيتهن؛
 أنهن كنّ يتكسرن في مشيهن ويتبخترن² وكثيرا ما كان يقارن الجمال الجارح بالمشية
 الحسنة؛ وعن برة بنت سعيد حفيدة علي بن أبي طالب قال أهل المدينة: "تغير كل
 شيء إلا مشية برة وخبز أبي الغيث ومُلح أشعب³ وكان لبرة هذه مشية حسنة يُضرب
 بها المثل وقيل فيها:

هي الركن ركنُ النساء التي إذا خرجت مشهداً تستلم
 يطفن إذا خرجت حولها كطوف الحجيج بيت الحرم⁴

وأشاد العرب في المرأة البياض والنقاء والنضارة والضياء ويقول طرفه
 واصفا وجه الحبيبة:

وجه كأن الشمس ألقت رداءها عليه نقي اللون لم يتخذ⁵

وقالت عائشة: البياض نصف الحسن⁶ وتسمي العرب نساء الأمصار حوريات
 لبياضهن⁷ وقال الله في حوريات الجنة: كأنهن بيض مكنون⁸ ويقول امرؤ القيس واصفا
 بياض المحبوبة:

كبكر المقاناة البياض بصفرة غذاها نمير الماء غير المُلحل⁹

وتفضيل العرب للمرأة البياض يمكن ربطه بالواقع البيئي الذي انبنت عليه
 كامل عناصر الثقافة العربية بمعناها الأنثروبولوجي¹⁰؛ ففي بيئة صحراوية حارة
 تطول فيها فترة الإشماس يندر البياض ويقل، مما يجعله نفيسا ومرغوبا فيه وما الجنة
 التي وعد بها الله المسلمين الأتقياء إلا تحقيقا وتجسيدا لكل ما كان يحلم به العربي
 وينقصه في البيئة التي كان يعيش فيها والتي ظهر فيها الإسلام فالجنة خضراء تجري
 من تحتها الأنهار، أهلها يعيشون في رخاء ونزف ويلبسون الحرير، ونساؤها جميلات

¹ "والقواعد من النساء اللائي لا يرجون نكاحا فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة وإن يستعففن
 خيرا لهن والله سميع عليم"؛ سورة النور، الآية عدد 60.

² ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 359.

³ أنظر: الزبير بن بكار، جمهرة نسب قريش وأخبارها، ص 457 - 458؛ أبو الغيث إنسان كان يعالج الخبز
 بالمدينة؛ وأشعب بن جبير مولى.

⁴ نفس المصدر، ص 457. سوف نقوم بدراسة مفهوم الحرم في الباب الثالث من هذا البحث.

⁵ الزوزني، شرح المعلقة العشر، ص 95.

⁶ التجاني، تحفة العروس، ص 50.

⁷ ابن منظور، لسان العرب، ج 3، ص 385.

⁸ سورة الصافات، الآية 49.

⁹ المعنى أنها بياض تشوب بباضها صفرة وقد غذاها ماء نمير عذب صاف. والبياض الذي حولط بصفرة هو أحسن
 ألوان النساء عند العرب؛ أنظر: الزوزني، شرح المعلقة العشر، ص 50 - 51. وقال ذو الرمة: "كانها نضة قد
 مستها الذهب". نفس المرجع، ص 44.

¹⁰ أنظر الباب الثالث من هذا العمل.

بيضوات فيها ينال المسلم كل ما حُرِّم منه في بيئته القاحلة التي عاش فيها في حياة الدنيا.

وأحبّ العرب البياض في كامل أعضاء جسد المرأة مع التركيز خصوصا على الصدر، الذي شَبَّهوا صفاء لونه بتلألؤ المرأة¹ والجيد الذي شَبَّهوه بإبريق الفضة² والجبهة الوضياء³.

تضيءُ الظلامُ بالعشاء كأنها منارةٌ مُمسَى راهبٍ متبتل⁴

وبما أن اللون لا يبرز إلا بضده⁵ عشق الرجل العربي المرأة الفرعاء⁶ التي يكون لون شعرها أسودا فاحما⁷، حتى تبرز وضاءة الجبهة والوجه الذي يزداد تألقه بحمرة الوجنتين⁸ وأكدت بعض الدراسات على وجود علاقة ثلاثية بين الشعر واللون الأسود والخصوبة ووقع الإعتماد على العامل اللغوي ومعاني الأسماء التي أطلقها العرب القدامى على الشعر، وأهمها الفرغ، الذي يستدعي عالم الخضرة وما يرمز إليه من خصوبة⁹ والتوحيد بين المرأة والشجرة في الميثولوجيا الإنسانية والذي ظهر صداه في الشُّعْر الجاهلي في صورة شَعْر المرأة¹⁰؛ هذا مع التذكير بأن العرب تقول للأسود أخضر وتطلق على الشجر الأخضر اسم السواد¹¹ ويُستحسن هذا اللون المشحون في اللاوعي الجماعي بدلالات جنسية عميقة، في شَعْر المرأة وفي حاجبيها وفي شفثيها ويقول الجاحظ: من أطيب ما في المرأة وأشبه شفتاها للتقبيل وأحسن ما يكونان إذا ضارعتا السواد¹². وقال طرفة:

وتُبسم عن ألمي كأنَّ مُنورًا تخلل حرَّ الرَّمْلِ دغصٌ له ند¹³

وحتى يشتد لمعان الأسنان وينصع بياضها، كانت نساء العرب تذرّ الأثمد على

¹ الزوزني، شرح المعلقات العشر، ص 50.

² ابن عبد ربّه، العقد الفريد، ج 6، ص 85.

³ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁴ يزيد أن نور وجهها يغلب ظلام الليل: أنظر: الزوزني، شرح المعلقات العشر، ص 55.

⁵ لم يكن أزواج النبي يرتدين الثياب الأبيض: أنظر ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 467؛ وشوهنت عائشة وعليها درع موزد وخمار أسود: أنظر نفس المصدر، ص 494.

⁶ فرغ المرأة شعرها وإمرأة فارعة وفرعاء طوبلة الشعر، أنظر: ابن منظور، لسان العرب، ج 10، ص 239.

⁷ أنظر: الزوزني، شرح المعلقات العشر، ص 52.

⁸ ابن عبد ربّه، العقد الفريد، ج 6، ص 85.

⁹ أنظر: إبراهيم محمّد علي، اللون في الشعر العربي قبل الإسلام، ص 195.

وانظر أيضا: ابن منظور، لسان العرب، ج 10، ص 239: "تفرّعت أغصان الشجرة أي كثرت".

¹⁰ إبراهيم محمّد علي، اللون في الشعر العربي قبل الإسلام، ص 220 - 221.

¹¹ ابن منظور، لسان العرب، ج 6، ص 420.

¹² الجاحظ، الرسائل، ج 1، ص 205.

¹³ الألمي: الذي يضرب لون شفثيه إلى السواد والأثمد لمياء، وحرّ كل شيء خالصه؛ والدغص الكثيف من الرَّمْل والندى يكون دون الابتلال: أنظر: الزوزني، شرح المعلقات العشر، ص 94.

شفاهن ولثائهن¹، فاللون الأسود رمز عفوان الشباب والقوة والخصوبة الجنسية والخلود والجمال ويقول الجاحظ إن الإنسان أحسن ما يكون في العين ما دام أسود الشعر وكذلك شعورهم في الجنة².

وتتجلى من خلال كل ما سبق أهمية المكانة التي توليها الثقافة الأنثروبولوجية العربية لتمتيع حاسة النظر بكل ما هو جميل ورائق وكتب الكثير عن لذة النظر التي تسبق لذة لمس³ وقال المسيح : "لا يزني فرجك ما غضضت بصرك"⁴ وفي القرآن : قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم⁵.

كما تفيدنا المادة الأثنوغرافية المتوفرة بكثرة في المصادر اللغوية والأدبية برواج هذا السلوك في ثقافة العصر، فسُمي الرجل الذي يُدبم النظر إلى النساء رنّاءاً، ويقول ابن الأعرابي : تَرى فلان أدام النظر إلى من يُحبُّ وقولهم في الفاجرة تُرئى من الرنّو أي يُدام النظر إليها لأنها تُزنُّ بالرّيبة⁶ وقال الفرزدق :

فلا تدخل بيوت بني كليب ولا تقرب لها أبداً رنّالاً
فإن بها لوامعَ مبرقاتٍ يكدن ينكن بالحدق الرجال⁷

وإن تبرّج المرأة وإظهارها لزينتها غاية تحريك شهوة الرّجل الجنسية⁸ وهو سلوك قديم نسبه الإسلام إلى الجاهلية الأولى⁹، زمن كانت المرأة تلبس لباساً شفافاً وغير مخيط الجانبيين¹⁰ وإن نهى الإسلام المرأة عن التبرّج ولا تبرزن تبرّج الجاهلية الأولى¹¹، فإن التهي لم يكن مطلقاً وشمل فقط التبرّج بالزينة لغير محلّها وذم إظهارها للأجانب، فأما للزوج فلا¹² وذلك لما تكتسبه الزينة من فائدة بالنسبة لمنعة الرجل الجنسية التي تبدأ بتمتيع العينين أولاً ثم البقية وتزيّن المرأة العربية بطرق

¹ نفس المرجع، ص 95.

² الجاحظ، رسائل الجاحظ، ج 1، ص 205؛ أذكر دائماً أن الجنة عالم مثالي في الذاكرة العربية الإسلامية.

³ أنظر عبد الوهاب بوحدية، الجنسانية في الإسلام، ص 262 - 263.

⁴ ابن قتيبة، صيون الأخبار، ج 4، ص 84.

⁵ سورة النور، الآية 30.

⁶ أنظر : ابن منظور، لسان العرب، ج 5، ص 336 - 335.

⁷ الرّجال : المنازل، اللوامع المبرقات ؛ كناية عن عيون النساء : ابن قتيبة، صيون الأخبار، ج 4، ص 84 ؛ والحدق جمع حدقة، وحدقة العين سوادها الأعظم ؛ أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 3، ص 87.

⁸ نفس المصدر، ج 1، ص 359.

⁹ سورة الأحزاب، الآية 33.

¹⁰ ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 359.

¹¹ سورة الأحزاب، الآية 33.

¹² ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 359.

ووسائل مختلفة ابتداء من اللباس¹، والمصوغ الذي تُزِين به أماكن مختلفة من جسدها حتى تبدو أكثر جمالا ونذكر منها الرقبة واليدين والأصابع والرجلين²، إلى مختلف المستحضرات الطبيعية التي تضعها في وجهها وشعرها وأطرافها والتي سنتعرّض لذكرها في ما يلي :

نظافة الجسم والتعطر والزينة

إلى جانب جمال الجسد وتناسق مكوناته تولي الثقافة العربية بمفهومها الأنثروبولوجي، أهمية بالغة لنظافة الجسم والتعطر والزينة ويقول ابن حبيب : كانت العرب دون سواها من الأمم، تصنع عشرة أشياء منها في الرأس خمسة وهي المضمضة والاستنشاق والسواك والفرق وقصّ الشارب وفي الجسد خمسة وهي الختانة وحلق العانة ونقف الإبطين وتقليم الأظفار والاستنجاء³ وفي الحديث : من سنن المرسلين التعطر والنكاح والسواك والختان⁴ ونقرأ أيضا : "خير نساكم العطرة المطرة⁵ وشر النساء المذرة الودرة"⁶.

وتبدو هذه السنن والعادات الدالة على حرص العرب على نظافة الجسم والتعطر والزينة، مشحونة بمضمون جنسي نستشفه في سياق الروايات التي جاءت بخصوصها ومن بينها النصائح التي كان يقدمها الآباء أو الأمهات للفتاة عند زواجها وهي تنهيا لمغادرة بيت الأهل للالتحاق ببيت الزوج؛ وكلها تؤكد على الماء⁷ كإطيب

¹ كانت المرأة العربية ترتدي اللباس الملون ويقال له المُعَصْفَرُ وخصوصا الوردِيّ : انظر ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 487.

² نفس المصدر، ص 97.

³ ابن حبيب، المحبر، ص 329 ؛ والاستنجاء هو الاغتسال بالماء من التنجس والتمسح بالحجارة منه، والتنجو : ما يخرج من البطن من ريج وغائط : انظر ابن منظور، لسان العرب، ج 14، ص 63.

⁴ ابن قتيبة، عيون الأخبار، ج 4، ص 19 ؛ وانظر حول الختان ابن منظور، لسان العرب، ج 4، ص 26، مادة "ختن" وانظر أيضا بعض الدراسات مثل :

S. A. Aldeeb Abu_Sahlieh, *Circumcision masculine, circumcison féminine, Débat religieux medical social et juridique* p. 21-23.

بوحديبة، الجنسية في الإسلام، ص 236، واعتبر بعض الباحثين الختان والنكاح تهيؤا لجنسية الإنسان :

M. H. Ben Kheïra, *L'Amour de la loi : Essai sur la normativité en Islam*, p.71.

⁵ امرأة مطرة كثيرة السواك وعطرة طيبة الجرم وإن لم تنظف... المطرة التي تنظف بالماء، أخذ من لفظ مطر كأنها مطرت فهي مطرة أي صارت مطورة مفسولة... انظر ابن منظور، لسان العرب، ج 13، ص 132.

⁶ المذرة : الفذرة، رائحتها كرائحة البيض الفاسدة : انظر نفس المصدر، ج 13 ص 58. والودرة التي ريحها ريح الولد وهو اللحم : انظر نفس المصدر، ج 15، ص 262.

⁷ شكل الماء العمود الفقري في الثقافة الأنثروبولوجية العربية القديمة وذلك لأسباب بيئية مادية تمثلت في ندارته وقلته في الوسط العربي الصحراوي القاحل ؛ وبما أنه سبب الحياة "وجعلنا من الماء كل شيء حي..." : سورة

الطيب والكحل كأزيين الزينة¹ والسواك لتنظيف الفم² والحناء لتخضيب الأطراف³، وهي الزينة التي سُمح للمرأة بإبدائها⁴.

وتخضيب الأطراف من الطقوس الجمالية القديمة التي كانت تمارسها المرأة العربية والتي تفننت الأبيات الشعرية المنسوبة للفترة الجاهلية في وصفها وتصويرها ببراعة وبخيال خلاب، فشبّهت أصابع المحبوبة بالياقوت الأحمر وبالعقيق وبالأساربع⁵ ويقول امرؤ القيس :

وتعطو برخص غير شتن كأنه أساربع ظبي⁶ ومساويك اسحل⁷

وتشبيه أصابع المحبوبة بالياقوت الأحمر والعقيق له رموزه التي يمكن البحث عنها في ما توحى إليه الحجاراة الكريمة من معاني الصفاء والنقاوة والطهارة والنفاسة⁸ هذا إلى جانب الدلالات الجنسية لثون الأحمر وهو لون رايات البغايا في فترة الجاهلية اللواتي كن يُعرفن بصواحبات الرايات وارتباطه بخصوبة المرأة الجنسية لأنه لون دم الحيض والنفاس⁹، مما يفسر شدة إثارة لشهوة الجماع¹⁰.

وكان نساء العرب يضفرن شعورهن ويجعلن الخلق في قروهن¹¹ والخلق ضرب من الطيب كان العرب يتعطرون به إلى جانب مواد أخرى كالمسك والعنبر

الأبياء الآية عدد 30 شكل البحث عنه وجهة الجمع ؛ فلا نستغرب بالتالي أن تكون كل القيم والأعراف الاجتماعية العربية القديمة والدين متهيكلة حوله ؛ الباب الثالث من هذا العمل.

¹ نذكر على سبيل المثال الفرافسة الكلبي الذي نصح ابنته نائلة حين جهزها إلى عثمان بأن تزين بالكحل وتطهر بالماء، أنظر ابن قتيبة، عيون الأخبار، ج 4، ص 76 - 78.

² السواك ما يدلّك به الفم من العيدان وفي حديث : "السواك مطهرة للفم" : أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 6، ص 438.

³ قال الرسول لامرأة جاءت تباعه "انطلقى فاخضبي ثم تعالي أبايعك" : ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 11.

⁴ "لا يبيدين زينتهن إلا ما ظهر منها..." : سورة النور، الآية 31.

⁵ الأساربع بيدان تظهر في الربيع مخططة بسواد وحمرة : أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 6، ص 242 وهي رمز الحيوية والخلود : راجع الزوزني، شرح المسلمات العشر، ص 55.

⁶ ظبي : إسم واد بتهامة : نفس المصدر، نفس المرجع، نفس الصفحة.

⁷ نفس المرجع، نفس الصفحة؛ والإسحل يستأكل به يبيت بالحجاز بأعالي نجد : ابن منظور، لسان العرب، ج 6، ص 198.

⁸ لكل نوع من الحجاراة الكريمة رموزه الخاصة التي تضرب جذورها قديماً في التاريخ الميثولوجي الإنساني، وما نعرفه عن الياقوت هو أنه رمز الحب لشدة صفائه ونقاوته وصلابته؛ وأن له مفعولاً ضد الأوبئة والكوابيس وحالات الكتابة، كما أنه يُنمي الذكاء ويخفف من وطأة الغموم العاطفية، أنظر :

N. et A Metta, *Les Pierres précieuses*, p. 99.

⁹ أنظر : إبراهيم محمد علي، اللون في الشعر العربي قبل الإسلام، ص 81 - 82.

¹⁰ اختيار اللون الأحمر سوهو من أهم الألوان الساخنة- للمستائر والمعروشات واللباس والضوء في غرف النوم يضرب بجذوره قديماً في تاريخ الإنسانية. وليس من خصوصيات الثقافة العربية فحسب.

¹¹ أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 14، ص 300.

ولم تكن المرأة العربية تعتني بتعطير جسدها و شعرها فقط، بل كانت تهتم أيضا بتعطير فراشها بالمسك وبيتها بالنضوح² ويقول أمرؤ القيس :

وتضحى فنتيت المسك فوق فراشها نؤوم الضحى لم تنتطق عن تفضل³
وكانت المرأة الأنوف وهي المرأة التي يُستحب شمها⁴، من أكثر النساء المطلوبات عند الزواج وقيل لأعرابي تزوج امرأة : كيف رأيتها؟ فقال وجدتها "رصوفا⁵ رشوفا⁶ أنوفا⁷" ؛ ويعت الرسول أم سليم تنظر امرأة فقال : شمي عوارضها⁸، وفي الحديث : إياك وكل مجفرة مبخرة⁹.

وإن حرص الثقافة العربية على التعطر وطيب رائحة الجسد والفرش والبيت وإن أعد ذلك من أدنى شروط النظافة خصوصا في بيئة حارة يكثر فيها الرشح، يبدو مشحونا بمعاني جنسية دقيقة متصلة بصفة مباشرة بالعلاقة الجنسية بين الزوجين، وهي عملية أليفة يتم خلالها تبادل الإفرازات الجسدية¹⁰ والروائح، مما يفسر الحرص الشديد على النظافة والتعطر والزينة حتى يتم الاتصال الجنسي بين الزوجين في أحسن الظروف، وتشمل المتعة كل الحواس بما فيها حاسة الشم.

وبخصوص حاسة الشم ودورها في إثارة شهوة الجماع ومدى تجذر هذا المعتقد في الثقافة العربية، نذكر بما أمر به مسيلمة لما أراد مواجعة سجاج : "اضربوا لها قبة وجمروها لعلها تذكر الباه"¹¹ أو "عثنوا لها" أي بخرها لها بالخور¹²، وكان

¹ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 486 والجاحظ، رسائل الجاحظ، ج 1، ص 207 تسمى : العرب المسك والخبير الأبودان.

² ابن منظور، لسان العرب، ج 14، ص 175 : النضوح ضرب من الطيب تفرح رائحته.

³ الزوزني، شرح المعاني العشر، ص 54.

⁴ ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 237.

⁵ الرصوف من النساء من هي صغيرة الفرج وضيقة المكان : ابن منظور، ج 5، ص 228.

⁶ الرشوف هي المرأة الطيبة النعم : نفس المصدر، ص 221.

⁷ نفس المصدر، ج 1، ص 237.

⁸ أنظر نفس المصدر، ج 9، ص 147. (أشير إليه سابقا).

⁹ المجفرة المتخيرة ريح الجسد : نفس المصدر، ج 2، ص 305. والمبخرة من البخر وهي الرائحة المتغيرة في النعم وغيره أنظر نفس المصدر، ج 1، ص 330.

¹⁰ تُسمى العرب المواضع التي تعرق من الجسد الأعراض وفي حديث صفة أهل الجنة "يجري في أعراسهم مثل ريح المسك" : أنظر نفس المصدر، ج 9، ص 141.

¹¹ أنظر : الطبري، تاريخ الطبري، ج 3، ص 273 وجمروها أي بخرها ويقال استجمر بالجمر. (التي يوضع فيها الجمر أي النار مع الدخنة)، إذا تبخر بالعود وقيل في وصف امرأة ملازمة للطيب :

لا تصطلي النار إلا مُجمِراً أرجاً
قد كسرت من تَلْجُوجٍ له وقصنا

واليلنجوج : العود، والوقص كسار العبدان، أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 2، ص 350.

¹² نفس المصدر، ج 9، ص 50.

أراد بذلك تحريك شهوتها وإثارة رغبتها الجنسية؛ وإن قول مسيلمة لعلها تذكر الباه يُلفت انتباهنا إلى خبرة العرب القدامى بموضوع أثبتته اليوم التجارب الحديثة، وهو أهمية تفاعل حاسة الشم مع بعض الروائح، لإحياء ذكريات ووقائع قديمة قام العقل البشري باستبطانها وإدراجها في اللاشعور.

ومن جهة أخرى يدل حرص العرب القدامى على نظافة الدم وطيب نكهته ورائحته، على أهمية القبلة والتقبيل عند العرب، لا فقط كعنصر من عناصر العملية الجنسية، بل كتعبير عن العشق والحب الروحي¹.

وعشق فتى من بني حنيفة جارية تعيش في جبل مجاور لهم فاقبل عليها في ليلة مُغمرة وهي بين إختها نائمة، فأيقظها فقالت له : انصرف وإلا أيقظت إختي فقتلوك فقال لها : والله للموت أيسر مما أنا فيه وطلب منها فقط أن تعطيه يدها يضعها على فؤاده لينصرف فقبلت، ثم عاد لها في الليلة الموالية فهددته بنفس الشيء فقال لها إن أمكنتني من شفقتك أرسفهما انصرف ثم لا أعود إليك، فأمكنته من شفيتها ثم انصرف فوقع في قلبها².

وحرصا على السمو بالعلاقة الجنسية بين الزوجين من طابعها الغريزي المادي إلى العقلاني والروحاني وإكراما لمؤسسة الزواج وعمقها البشري، نهى الرسول الزوج إتيان زوجته مباشرة وبدون تمهيد لذلك وقال : "لا يقع أحدكم على امرأته كما تقع البهيمة ليكن بينهما رسول فقيل له : ما هو يا رسول الله؟ قال : "القبلة والكلام"³، فتكون القبلة ورقيق الكلام أحسن تعبير عن العاطفة والمودة التي يكنها الزوج لزوجته ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون⁴.

ومما يزيد برهنة وإثباتا لأهمية القبلة في الموروث الثقافي للعرب القدامى، تفنن وإبداع الشعراء العرب في العهد الجاهلي وبداية العهد الإسلامي في وصف شعر المحبوبة وشفيتها وريقها العذب وغنت عزة الميلاء⁵ في مجلس جمعت فيه عائشة بنت طلحة نسوة من قريش، فأشدت شعرا لإمرئ القيس :

وشعر أغر شتيت النبات لذيذ المقبل والمُبشَم

¹ سأل الأصمعي امرأة من بني عذرة : "ما هو العشق؟" فأجابته : "العزرة والقبلة والضمة" انظر : الثيناني، نزهة الألباب فيما لا يوجد في كتاب، ص 18.

² ابن قتيبة، عيون الأخبار، ج 4، ص 130.

³ التيجاني، تحفة العروس، ص 124.

⁴ سورة الزم، الآية 21.

⁵ عزة الميلاء امرأة حسنة يألئها الأشراف وغيرهم من أهل المروءات وكانت من أطم الناس بأمر النساء : أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 11، ص 121.

وما ذقته غير ظنّ به وبالظنّ يقضي عليك الحكم

وكان مصعب بن الزبير وهو زوجها، قريبا منهن فدنا من المجلس وصاح : يا هذه إنا قد ذقناه فوجدناه على ما وصفت، فبارك الله فيك يا عزة¹.

وعلى قدر ما حرص العرب على نظافة وطيب رائحة الفم² وحلاوة مذاقه، لاحظنا حرصا مماثلا على طيب رائحة فرج الزوجة وقال عُقيبة الأسدي³ يلوم أسماء بن خارجة والي البصرة على تزويجه ابنته إلى عبيد الله بن زياد :

جزاك الله يا أسماء، خيرا كما أرضيت فيثلة الأمير

بصدع قد يفوح المسك منه عظيم مثل كركرة البعير⁴
وهجا أحدهم عربيا فقال له :

يا ابن التي فلهما مثل فمه كالحفر قام ورده بأسلمه⁵

ونستنتج من خلال ما سبق تحييد الذوق العربي في تلك الحقبة التاريخية للفرج الضخم وقال أحد العرب :

جارية يبدها أجمها قد سمّنتها بالسويق أمها⁶

وتشير الدراسات التي تناولت موضوع الجنس في الثقافة العربية الإسلامية إلى أن مقاييس الجمال، وإن طرأ عليها تغييرا مع مرّ الزمان واختلاف المكان، فإن ثلاث مواصفات جسدية للمرأة العربية ظلت ثابتة منذ القديم وهي الحلمة الوردية المثيرة، والرّدف المشدود، والفرج الضخم الظاهر والمناسب⁷.

ويبدو أن المرأة العربية كانت تتباهى بإبداء ضخامة حجم فرجها وحدث الشاعر ابن ميادة، وهو شاعر مخضرم من شعراء الدولتين⁸، أنه أتى يوما بيتا من

¹ نفس المصدر، ص 124.

² وكان ذلك على حد السواء بالنسبة للمرأة والرجل : وقال شاعر لامرأة خطبها فردته :

وانبتتها أحرمت قومها لتكح في معشر آخر يا...

ورزجت اشمط في غربة تُجنّ الحليلة منه جنونا...

يشمك أخيت أضراسه إذا ما دتوت فتستشقيننا

كان المساويك في شدقه إذا هن أكرهن يلقن طينا...

أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 2، ص 448 - 450.

³ هو شاعر مخضرم بين الدولتين الأموية والعباسية.

⁴ الصدع : الفرج والكركرة : صدر كل ذي خف من الحيوانات : أنظر ابن قتيبة، صيون الأخبار، ج 4، ص 96.

⁵ أراد بذلك أن فلهما أي فرجها أبحر مثل فمه : أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 10، ص 328.

⁶ الإبداء من النساء الضخمة الإسكتين المتباعدة الشفرين؛ وقيل أيضا البداء المرأة الكثيرة لحم الفخذين ؛ والأجم : فرج المرأة الذي يكون كثير اللحم، أنظر : نفس المصدر، ج 1، ص 338. وج 2، ص 368 ؛ والسويق ما يُتخذ من الحنطة والشعير؛ نفس المصدر، ج 6، ص 438.

⁷ أنظر : صيد الوهاب بوحديبة، الجنسية في الإسلام، ص 178.

⁸ اسمه الرّماح بن أجرد بن ثوبان بن سراققة بن حرملة... وأمه ميادة وهي أم ولد بربرية أو صقلبية وكان يزعم أن أمه فارسية : أنظر أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 2، ص 403 - 604.

بيوت بني مرة قرب نجد، فدخله فرحبت به امرأة برزة¹ وناولته لبناً، ثم دعت جارية وقالت لها: البسي شفاً، وهو ثياب رقيق يرى ما خلفه، وأمرتها بالخروج له فأبدى شقها عن فرج ضخم وصفه بالفرح الكبير المقلوب؛ ثم قالت له: يا ابن ميادة الخبيثة أنت القائل:

وتبدي الحميسيات في كل زينة فروجا كآثار الصغار من البهم؟
فأجابها: لا والله إنما قلت:

وتبدي الحميسيات في كل زينة فروجا كآثار المقيسة² الذهم³
وتشير مصادرها إلى أن المرأة العربية أولت عناية بالغة بفرجها باعتباره موضع الوطء الوحيد المنصوص عليه في القرآن، فألى جانب التباهي بضخامته والحرص على نظافته وتعطيره كما ذكرنا، اهتمت بمعالجته من كل عيب قد يطرأ عليه كالإتساع⁴ وتضييقه بعدة مستحضرات طبيعية نذكر من بينها عجم الزبيب وتسمي العرب المرأة التي تفعل ذلك المستقرة⁵.

ومما يزيد تأكيداً على استحسان الفرج الضيق في المرأة في الثقافة الجنسية العربية، بعض التسميات التي أطلقها العرب عليه، والتي نذكر منها على سبيل المثال زردان أي الذي يزدرد الأيور أي يخفقها لضيقه⁶، وفي الموروث الجماعي أخبار تناقلتها أسنة الرواة، كاشتجار بعض القبائل العربية دون أخرى باتساع أجهزة نساتها ونذكر من بينها تقيف⁷ وكلب وكندة؛ ودافع رجل من كندة عن النساء الكنديات فقال: إن نساء كندة مكاحل فقدت مروادها⁸.

ونستنتج من خلال المادة الأثنوغرافية الغزيرة الواردة في المصادر العربية وخصوصاً الشعرية منها أن العرب كانوا يحبذون المرأة التي تحيد العلاقة الجنسية ومن بين الخصال الذي ذكرها الشاعر عقيبة الأسدي⁹ في هند بنت أسماء بن خارجة لما

¹ البرزة هي المرأة المتجاهرة التي تبرز للناس ويجلس إليها القوم وهي مع ذلك عفيفة وعاقلة: أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 374.

² القياس والقياسة: الإبل العظام، أنظر: نفس المصدر، ج 11، ص 156.

³ أنظر: أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 2، ص 543 - 544.

⁴ سمي العرب المرأة الواسعة الجهاز قبعاء لانقباع (أي دخول) إسكتها في فرجها إذا كححت وهو عيب: ابن منظور، لسان العرب، ج 11، ص 16.

⁵ أنظر: نفس المصدر، ج 10، ص 251.

⁶ نفس المصدر، ج 6، ص 34.

⁷ كتب عبد الملك بن مروان إلى الحجاج يُعابره: "يا ابن المستقرة بعجم الزبيب"، أنظر: نفس المصدر، ج 10، ص 251.

⁸ أنظر: ابن قتيبة، صيون الأخبار، ج 4، ص 99.

⁹ شاعر مخضرم وفد على معاوية بن أبي سفيان.

زَوْجِهَا أَبُوهَا إِلَى عبيد الله بن زياد أنها كانت حسناء بكرًا تُجيد الرَّهْزَ¹ من فوق السرير²، وفي الحديث : خير النساء الغلّمة على زوجها³ ورُوِيَ أن رجلاً خاصم إلى علي بن أبي طالب أبا امرأته، فقال : زَوَّجني ابنته وهي مجنونة، فقال له علي : ما بدا لك من جنونها؟ فقال : إذا جامعتها عُثِي عليها : فقال : تلك الرَّبُوحُ لست لها بأهل⁴ كما تعرض مصادرنا أمثلة لنساء غلمات تشتهين الجماع وشدته ومن ذلك ما رواه الأصمعي عن امرأة غاضبت زوجها فجال عليها يُجامعها فقالت : لعنك الله كلما وقع بيني وبينك شر جنتني بشفيغ لا أقدر على رده⁵ وقالت الذّهَاءُ شعرا أجابت به زوجها الحجاج الذي رفعته إلى المغيرة بن شعبه لأنه لم يفتضها :

والله لا تخدعني بشم، ولا بتقبيل ولا بضم،
إلا بزعاع يُسلي همتي، تسقط منه فتحي في كمتي⁶

ومن بين الأشياء التي رغب بها عُمر بن عبّيد الله بن معمر التيمي عائشة بنت طلحة لتتزوج بعد أن قُتل عنها مصعب أنه أرسل إليها قائلاً : إن تزوجت بك ملأت بيتك خيراً وحرك أيزاً فتزوجته ولمّا تأيّم بعده لم تتزوج أحداً فكان آخر أزواجها⁷ ويبدو أنه اختلى بها يوماً فوقع عليها وكانت عندها امرأة سمعت كلامهما، فلما خرج قالت لها المرأة : أنت في نفسك وموضعك وشرفك تفعلين هذا فقالت : إنا ننشهي لهذه الفحول بكل ما حركها وكل ما قدرنا عليه⁸.

ومن بين الممارسات الطقسية التي كان يقوم بها العرب كغيرهم من الشعوب السامية المجاورة لهم الخفض⁹ وبدون أن نغمق في خفايا ما ترمز إليه هذه العادة القديمة من معتقدات دينية سحيقة القدم، فيبدو أن الغرض منها في الثقافة العربية في تلك الفترة نقصان الشهوة عند المرأة أو حتى القضاء عليها¹⁰، ذلك أن البظراء¹ تجد من

¹ الرَّهْزُ : الحركة عند الوطء : ابن منظور، لسان العرب، ج 5، ص 340.

² أنظر : ابن قتيبة، عيون الأخبار، ج 4، ص 96.

³ ابن منظور، لسان العرب، ج 10، ص 111.

⁴ أراد أن ذلك يُحمد منها، والرَّبُوحُ التي تلخر عند الجماع ويُغشى عليها من شدة الشهوة ؛ وتضطرب كأنها مجنونة، أنظر : نفس المصدر، ص 105.

⁵ أنظر : ابن قتيبة، عيون الأخبار، ج 4، ص 96.

⁶ الفتحة حلقة من فضة كانت نساء الجاهلية يتخذنها في أصابعهن العشر : أنظر : ابن منظور، لسان العرب، ج 10، ص 173.

⁷ أنظر : أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 11، ص 124.

⁸ نفس المصدر، ص 125.

⁹ الخفض : ختان الجارية ويقال للجارية خُفضت وللغلام خُتِنَ : ابن منظور، لسان العرب، ج 4، ص 154.

¹⁰ هذا ما يمكن استنتاجه على الأقل من قصة خفض سارة لهاجر التي استندت إليها بعض الدراسات لربط هذه العادة بجنورها السامية القديمة ؛ والسبب غير سارة من هاجر بعد أن جامعها إبراهيم وحملت منه : أنظر : الطبري، تاريخ الطبري، ج 1، ص 253 - 254 ؛ وأنظر :

من اللذة ما لا تجده المختونة² وحتى لا تفقد المرأة تماما حاسة المتعة الجنسية جاء موقف الرسول معبرا للغاية عن موقف الاعتدال الذي تميزت به الثقافة الإسلامية في الكثير من الأمور الحياتية ؛ ونبذ الإسلام لكل شكل من أشكال التطرف "أخبر الأمور وسطها" ؛ ومن ذلك أنه قال لأُم عطية التي كانت تختن النساء في عصره : إذا خفضت فأشمي ولا تهكي فإنه أضوء لوجه وأحظى لها عند الزوج³ ونستنتج من خلال هذا الحديث حرص الرسول ومن خلاله كامل ثقافة عصره على نيل الرجل متعته الجنسية في إطار مؤسسة الزواج وهي متعة تزداد وتبلغ ذروتها عندما يشعر الزوج بصداها في ارتعاش جسد زوجته، فتكون العلاقة الجنسية في المنظور الإسلامي علاقة تبادل وأخذ وعطاء هن لباس لكم وأنتم لباس لهن⁴ وإن إحساس الرجل بأنه نجح في تمتيع زوجته جنسيا يُدخل عليه لذة الشعور بقراته وطاقتة الرجولية⁶.

وتكشف دراستنا لهذا الجانب الدقيق من الثقافة العربية والإسلامية عن وجود ثقافة جنسية عريقة ومتجذرة في واقعها التاريخي والبيئي وعن حس إنساني مرهف وحوار جنسي حقيقي بين المرأة والرجل، فكانت المرأة بحرصها على التزين والنظافة والتعطر تهدف إلى نيل إعجاب الرجل بها وإثارة رغبته، يُداعبها ويقبلها ويقول لها رقيق الكلام كتمهيد لبلوغ ذروة المتعة الجنسية التي يشتركان في الوصول إليها.

وبشهد كل هذا عن رقة ثقافية وحس إنساني مرهف وذوق رفيع وحرص شديد على استغلال كامل طاقات الجسد والروح والارتقاء من الطبيعة إلى الثقافة بفضل الذكاء ويتنافى هذا مع ما نُعت به العرب من غلظة وجفاء وعجرفة ومع ما يذهب إليه الإسلام السني من مغالاة في فرض واجب الطاعة على المرأة لزوجها من هذه الناحية وتهميش دورها في العملية الجنسية واعتبارها مجرد جسد بلا روح يتحرك عليه الرجل لئلا لذته الجنسية، وإن هذا يستدعي منا تجنب القراءة الأحادية للحديث والسنة والنظر إلى الروايات الواردة فيهما بفكر نقدي متجرد وعميق، يتجاوز الظاهر

S. A. ALDEEB ABU SAHLIEH, *Circoncision masculine, Circoncision féminine*, p163.

¹ البظر : ما بين الإسكتين من المرأة ويقال أمة بظراء بينة البظر وطويلة البظر : ابن منظور، *لسان العرب*، ج 1، ص 437 ونقرأ أيضا في نفس المصدر على ص 423 : "البظر نوب الجارية قبل أن تُخفص ومن العرب من يقول البِضْرُ ويبذل النطاء ضادا".

² شارل بلات، "الجاحظ والمرأة"، *حوليات الجامعة التونسية*، عدد 25، 1986، ص 22.

³ ومعنى لا تهكي : لا تأخذي من البظر كثيرا، فشيبه القطع اليسير بإشمام الرائحة والهك بالمبالغة فيه وقال لها اقطعي بعض النواة ولا تستأصليها. أنظر : ابن منظور، *لسان العرب*، ج 7، ص 205.

⁴ سورة البقرة، الآية 187.

⁵ أنظر : عبد الوهاب بوحدية، *الجنسانية في الإسلام*، ص 200.

لنهم الباطن وتمييزه مما علق به من تأويل للمقاصد الأصلية في الفترة الإسلامية المتأخرة التي تلت ظهور الإسلام والنبوة والخلافة الراشدة، والتي كان للرجل دور المسؤولية فيها.

الطاعة وهلاقتها الجنسية ضمن مؤسسة الزواج

يشرح الإسلام في إطار مؤسسة الزواج حق الزوج في المتعة الجنسية بجسد زوجته وهي مطالبة بطاعته في ذلك، وقالت عائشة لما ذكر لها المتعة: والله ما نجد في كلام الله إلا النكاح والاستمرار¹ وتبرز المرأة في الثقافة العربية الإسلامية كمتاع² يشتهي الرجل التمتع به في حياة الدنيا والآخرة³ الزين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطر المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا والله عنده حسن المآب⁴، وقال الجاحظ أن الله قدم ذكر النساء على قدر تقدمهن في قلوب الرجال⁵ ومما يزيد في دعم أهمية الدور الذي تقوم به المرأة في المتعة الجنسية في الثقافة العربية، تسمية النساء بالفرش والمفرش، لأن الرجل يفترشهن⁶ ويقال لمرأة الرجل هي فراشه⁷ وهذا يؤكد القرآن بقوله في وصف الجنة وفرش مرفوعة وبما نقرأه أيضا في كتب التفسير، حيث قال بعض المفسرين أن سياق هذه الآية يدل على أن ذكر الفرش كان على النساء⁸، كما أن الآية عدد 223 من سورة البقرة: نساؤكم حرث لكم قد تعبر في ظاهرها عن وضع دوني للمرأة التي شُبّهت بالأرض أي بجماد أو ببور يحرثه الرجل ويتحرك فوقه ليحييه، أما في باطنها فإن الثراء اللغوي لمصطلح الحرث يعبر في حد ذاته عن أبعد مما يُذهب إليه عند مجرد القراءة السطحية لهذه الآية.

وفي الواقع نُحِلنا كلمة حرث إلى معاني أكثر عمق وتعبير، فالحرث هو العمل في الأرض زرعاً كان أو غرساً والحرث قذف الحب في الأرض لإزدياع والحرث

¹ أرادت عائشة بالاستمرار اتخاذ السراري: انظر ابن منظور، *لسان العرب*، ج 6، ص 236.

² المتاع: كل ما يفتن به من غروض الدنيا: نفس المصدر، ج 13، ص 17.

³ يجازي الله عباده الصالحين في الجنة بصنّف خاص من النساء وهن الحوريات اللائي سخرهن الله لإسعاد المسلم وتمتيعه: "كانهن يلقون والمرجان فبأيءاء الأء ربكما تكذبان هل جزاء الإحسان" سورة الرحمن، الآيات 58 و59 و60. كما نقرأ في سورة الواقعة، الآيتين 35 و36 "إنا أنشأناهن إنشاء، فجعلناهن أبكاراً...".

⁴ سورة آل عمران، الآية 14.

⁵ انظر: شارل بلات، "الجليظ والمرأة"، *حوليات الجامعة التونسية*، العدد 25، سنة 1986، ص 11.

⁶ ابن منظور، *لسان العرب*، ج 10، ص 225.

⁷ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁸ ابن كثير، *تفسير القرآن العظيم*، ج 4، ص 292.

هو العمل والكسب¹ وفي التفسير الوارد بلسان العرب بخصوص هذه الآية، نقراً في معنى "حرث لكم فيهن تحرثون الولد واللذة"² ونلاحظ هنا أنّ الولد واللذة وردا غير منفصلين ولذة الرّجل كما ذكرنا أنفاً شديدة الارتباط بلذة المرأة ولا تحصل إلا بها، فلا ولد بدون إمراة ولا حياة بدون إمراة ولا نمو لزروع بدون الأرض، مما يزيد في إثبات الدور المحوري الذي تقوم به المرأة في مؤسسة الزواج ومن خلالها في الحياة ككل.

ويُمكن أن تبرز المرأة أيضاً فضاء يُمارس عليه الرجل سلطته الجنسية من خلال كلمة الوطم نفسها، ذلك أنّ من بين التفسيرات التي تقدمها المعاجم اللغوية لهذا المصطلح المعروف الدّوس³، إلى جانب غيره من الألفاظ العربية الأخرى الدالة على النكاح بمفهومه الجنسي المعروف، كالأزّ الذي يعرفه ابن منظور بشدة الحركة⁴ والتي يظهر الرجل من خلالها كفاعل ومتحرك على جسد أنثوي مفعول به ومتحرك عليه طبق ما تُخوّله مؤسسة الطاعة للرّجل من حقوق على جسد زوجته، فالمرأة مطالبة في الإسلام السّني بتلبية رغبات زوجها ولو كانت على ظهر قتب⁵ وطاعته عندما يطلبها لفراشه وفي الحديث إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت لعنتها الملائكة حتى تصبح⁶، فيضيع دينها ولا تُقبل صلاتها⁷.

ويُعالي الإسلام السّني في فرض واجب الطاعة على الزوجة لزوجها إلى درجة مماهاته بالعبادة وجاء على لسان الرسول: لو كنت أمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقّه عليها⁸؛ وجعل الرسول دخول المرأة المسلمة إلى الجنة رهين رضا زوجها⁹ وإن البحث في معاني المصطلحات اللغوية المرتبطة بمؤسسة الزواج يثبت مدى تجذر هذه العقلية في الثقافة العربيّة، حيث سُمي زوج المرأة بعلا¹⁰ ويقول ابن منظور: لأنه سيدها ومالكها، وبَعْلُ صنم كان من ذهب لقوم النبي إلباس وإن إلباس لمن المرسلين إذ قال لقومه ألا تتقون أتدعون بعلا وتذرون أحسن الخالقين¹¹، ويُقال في اللغة العربية "تبعلت المرأة" أي أطاعت بعّلها¹ مما يفيد

¹ ابن منظور، لسان العرب، ج 3، ص 104 - 105.

² نفس المصدر، ص 105.

³ ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 133.

⁴ نفس المصدر، ج 1، ص 133.

⁵ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 5، ص 552.

⁶ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، ص 466.

⁷ ابن منظور، لسان العرب، ج 6، ص 16.

⁸ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، ص 466.

⁹ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 459.

¹⁰ سورة هود، الآية 76، سبق وأن تعرّضنا إلى هذه الفكرة.

¹¹ سورة الصافات، الآية 125.

إرادة مراهة الزوج بالإله ويفسر بالتالي ويشرّع واجب الطاعة المفروض على الزوجة وحث الوالدين ابنتهما على أدانه عند الإهداء، والأمثلة عن ذلك كثيرة في المصادر العربية نذكر من بينها ما نصحت به والدة أم إياس بنت عوف بن محلم الشيباني ابنتها، قبل زواجها من عمرو بن حجر، بالخشوع له بالقتاعة وحسن السمع والطاعة²، كما سئل أعرابي صاحب خبرة وتجربة وعلم بالنساء عن أفضل النساء فقال : التي تطيع زوجها وتلزم بيتها³.

إن واجب الطاعة المفروض على الزوجة لزوجها في مؤسسة الزواج حسب السنة، يبدأ بطاعته جنسيا كلما طلب منها ذلك بحكم امتلاكه لجسدها وحقه المطلق في التصرف فيه.

وتشير بعض الحالات الواردة في كتب السيرة في ظاهرها، إلى إهانة كبيرة قد تتعرض إليها المرأة من جراء بعض تصرفات الزوج في هذا المعنى، وارتأينا عرض واحدة منها شذت انتباهنا ولا يهمنا البحث في مدى صحة أحداثها كما تبدو للقارئ من الوهلة الأولى، بقدر ما يهمنا ما يُمكن أن ترمز إليه في الحقيقة من معاني عميقة في الذاكرة الجماعية العربية الإسلامية.

بيدو حسب ما أورده مسلم في صحيحه أن الرسول شاهد امرأة في الطريق فأسرع إلى بيته ليُتصل جنسيا بزوجه زينب، ثم خرج إلى أصحابه ليُقول لهم : إن المرأة تقبل في صورة شيطان فإذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهله فإن ذلك يرد ما في نفسه⁴.

ويفسّر ابن المنظور هذا الحديث بقوله : إن إتيان الرجل امرأته عند ذلك الحين يبرد ما تحركت له نفسه من حرّ شهوة الجماع⁵ ولا يهّم أن تكون الزوجة في تلك الآونة بالتحديد راغبة في ممارسة الجنس مع زوجها أم لا بقدر ما يهتم الزوج بتبريد نار شهوة حرّكتها فيه امرأة أخرى.

إنّ هذه الصورة التي برزت فيها المرأة من خلال هذا الحديث النبوي مشوهة لنظرة الإسلام ومن خلاله كامل الثقافة العربية لها، لذلك لا بد من التمعن في خفايا وعمق ما يرمز إليه الحديث المذكور من معاني ومغازي، حتى لا يكون متناقضا مع ما

¹ ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 449.

² ابن عبد ربه، العقد الفريد، ج 6، ص 65 - 66.

³ نفس المصدر، ص 82.

⁴ ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 365. ويُمكن الرجوع أيضا إلى :

F. Ait Sabbah, *La femme dans l'inconscient musulman*, p. 182.

⁵ نفس المصدر، نفس الصفحة.

جاء به الإسلام وهو وليد بيئته الثقافية، من مبادئ وقيم رُفعت من مكانة المرأة-الإنسان، وحتى لا يتنافى أيضا مع علاقة التبادل والأخذ والعطاء التي حث على تواجدها القرآن بين الزوجين وذلك في العديد من المناسبات من لباس لكم وأنتم لباس لهن¹، والتي نعتبرها في الحقيقة وعلى عكس ما قد يذهب إليه البعض، تواسلا لفكر قديم متجذر في الذاكرة العربية الجماعية، ذلك أننا نقرأ في أحد المصادر العربية الكلاسيكية أن الزبرقان بن بدر التميمي وهو سيد² من أسباط الجاهلية والإسلام كان ينصح كل بنت بن بناته عند الإهداء أن تكون لزوجها أمة حتى يكون لها "عبدا"³ وفي هذا السياق يمكننا قراءة هذه الرواية بطريقة مغايرة تماما لما تبدو عليه ظاهريا، فنعتبر أن ما نصح به الرسول الرجل من إتيان زوجته كلما تحركت فيه شهوة الجماع عند رؤية امرأة أخرى، يمكن أن يكون إيجابيا له ولزوجته في نفس الوقت، ذلك أنه يتفادى بذلك ما يُسمى اليوم بالكبت الجنسي⁴، وما يمكن أن يتسبب فيه من اضطرابات نفسية قد تفقده توازنه وهذا أمر يدعمه العلم الحديث، الذي أبرز أن الكبت الجنسي من وراء العديد من الحالات المرضية والجرائم والقضايا الاجتماعية التي تعاني منها المجتمعات المعاصرة اليوم كالاعتصاب والقتل إلى غير ذلك هذا من جهة، كما يمكن اعتبار واقعة الرجل زوجته لتبريد شهوته، حتى وإن حركتها فيه امرأة أخرى، إيجابيا بالنسبة لها أيضا ويعود عليها بالفائدة من جميع النواحي، فتكون بطاعتها لزوجها قد جنبته الكبت الجنسي وتكون قد استفادت هي ونالت لذتها، كما أن زوجها لم يخنها في حقيقة الأمر لأنه لم يجامع المرأة التي حركت فيه شهوة الجماع، بل جامعها هي.

ونشير في هذا المنهج إلى نقديس الإسلام للجماع ومماهاته بنبل العطاء والصدقة، التي ينال عليها المسلم اجرا مما جعل أحد المسلمين يسأل الرسول متعجبا : يأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر ؟ فأجاب النبي موجه خطابه للجماعة أرايتم لو وضعها في حرام كان عليه فيه وزر، فكذا إذا وضعها في الحلال كان له أجر⁵.

كما أن صورة المرأة المُطبعة لزوجها في الذاكرة الجماعية العربية الإسلامية كما أرادت السنة، لا تتفي تماما وجود حالات مخالفة تكون المرأة فيها عاصية ومستعصية على زوجها وهي الحالات التي عبرت عليها اللغة العربية بالنشوز⁶ الذي

¹ سورة البقرة، الآية 187، أنظر تفسير هذه الآية في كتاب ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، ص 209.

² أنظر في مفهوم السيد في الثقافة العربية القديمة ص 276 وما يليها من بحثنا.

³ ابن قتيبة، عيون الأخبار، ج 4، ص 76.

⁴ استسحنا لنفسنا استعارة هذا المصطلح المصري لاستعماله في بيئة وزمنية مغايرة.

⁵ أنظر كامل أحداث هذه الرواية في كتاب عبد الوهاب بوحدية، الجسدية في الإسلام، ص 118.

⁶ شزت المرأة بزوجها وعلى زوجها وهي ناشز ارتفعت عليه واستعصت عليه وأبفضته وخرجت عن طاعته وفركته... أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 14، ص 143.

ظلّ يشكل قضية مطروحة في الفقه الإسلامي إلى اليوم.

ورد مصطلح النشوز في النص القرآني أربع مرات في حالات مختلفة¹ اثنتين منها تهمة في الموضوع الذي نتناوله بالبحث، تتعلق إحدى الحالتين على ما يبدو بسودة بنت زمعة التي نزلت فيها الآية عدد 128 من سورة النساء التي تقول: "وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً" وذلك عندما أسنت فأصبح الرسول لا يستكثر منها، ولما خافت أن يفارقها جعلت يومها لعائشة² ويكون الناشز في هذه الحالة والفارك لزوجه الزوج وهذا نادر في العادة وتتمثل الحالة الثانية التي جاء فيها ذكر النشوز في القرآن في الآية عدد 34 من سورة النساء: "واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن، فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً إن الله كان علياً كبيراً"³ وتهمة الآية المرأة الفروك التي تبغض زوجها وهو أشهر كما ذكر ابن منظور من الرجل يفرك زوجته ونلاحظ في النص القرآني تدرجا في موقف الزوج من نشوز زوجته من الموعدة والهجرة إلى اللجوء إلى الضرب كأخر حل.

ولن نقف كثيرا عند هذه النقطة التي أثارت أيضا حوارا وجدلا بين رجال الفقه والمدافعين عن حقوق المرأة في العديد من المناسبات، لنشير فقط أن ضرب النساء في الحقيقة كان عادة منقشية في الأوساط الإجتماعية العربية عند ظهور الإسلام وخاصة بمكة⁴، وأن الرسول نهى عنه واعتبره فعلا منكرا لا يرتكبه إلا الأشرار⁵ ويبدو أن امرأة جاءت وقد ضربها زوجها ضربا مبرحا فقال: يظل أحدكم يضرب امرأته ضرب العبيد ثم يظل يعانقها ولا يستحيي⁶، كل هذا يعبر عن موقف إسلامي غير صريح من هذه القضية التي لا تعيرها اهتمامنا إلا في إطار اعتبارها من الحالات القصوى التي قد يلجأ إليها الرجل عند نشوز زوجته عليه وتعلتها في ذلك.

وأوردت مصادرنا حالات نشوز عديدة كانت منقشية خاصة في أوساط النسوة القرشيات اللاتي كن يحظين بمكانة شريفة في المجتمع العربي آنذاك، مثل فاطمة بنت

¹ محمد فؤاد عبد الباقي، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، ص 701.

² ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 53، وانظر أيضا: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، ص 532 - 533.

³ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، ص 466 - 467.

⁴ قال عمر بن الخطاب مخاطبا الرسول: "يا نبي الله قد صككت جميلة بنت ثابت صكة أصقت خدما بالارض": ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 179.

⁵ لما نهى الرسول عن ضرب النساء قيل له: "قد فسدن" فأجاب: "اضربوهن ولا يضرب إلى شراركم" نفس المصدر، ص 204.

⁶ نفس المصدر، ص 205.

عنتبة بن عبد شمس بن عبد مناف التي نشزت عن زوجها عقيل بن أبي طالب¹ وقالت له : لا يجمع رأسي ورأسك شيء²، وكذلك كانت عائشة بنت طلحة التي قيل عنها أنها كانت من أشد الناس مغابضة لأزواجها³، ويُروى أن زوجها مصعب كان لا يقدر عليها إلا بضربها أو اللجوء إلى كاتبه ليتوسط له معها⁴ وهذا يُثبت أن النشوز هنا مشحون بمعنى جنسي ومعناه رفض الزوجة تمكين زوجها من نفسها وهذا نستشفه أيضا من خلال كل الحركات التي ترمز المرأة بواسطتها إلى نشوزها عن زوجها، والمتمثلة أساسا في شد ثيابها عليها⁵.

ما يمكن استنتاجه من خلال ما يتوفر لدينا من أخبار في مصادرنا، والتي لا يُجوز بأي حال تعميمها على جميع النسوة في كل الأوساط العربية في الفترة التاريخية التي نتناولها بالدرس، هو رواج هذا التصرف وإلا لما تعرض القرآن إلى ذكره، وأن النشوز كان يُشكل خطرا يخلُ بالتوازن القائم بين الزوجين في إطار مؤسسة الزواج ويهدد سلامة النظام الاجتماعي القائم على أساسها، فالنشوز يدخل حالة الفوضى في صلب العائلة ويقوّض الأسس المتينة المبنية عليها والمتمثلة خصوصا في واجب الطاعة المفروض على الزوجة لزوجها في العرف الإسلامي والذي تُجسده تلبية كل رغباته الجنسية حتى لا يلجأ إلى الزنا وغيره من الممنوعات الاجتماعية التي تدخل الفوضى في المجتمع، كما أن التفسير اللغوي للنشوز يشير إلى حالة ارتفاع وظهور للزوجة على زوجها وإنّ التفسير اللغوي للارتفاع والظهور يحمل في طياته معاني العلوّ المادّي والمعنوي، إذ يُقال مثلا ارتفع الشيء إذا علا ومنه الرفعة خلاف الضعة ورَفَع يرفع رفاعة فهو رفيع إذا شرف⁶، مما يبرّج فكرة أن النشوز يكون بالخصوص في أوساط النسوة الرفيعات وأنه نشوز اجتماعي يقع التعبير عليه بواسطة الامتناع الجنسي للمرأة عن زوجها، الذي يُمكن أن يفسره بطموحها لغيره.

وحتى يضمن الرجل سيطرته الكاملة على المرأة وعلى جسدها فرض عليها الحجاب كعازل بينها وبين الناس، وفرض عليها ارتداء النصف عند مغادرتها لبيتها

¹ هو رابع أزواجها وكانت تزوجه على أن يضمن لها وتتفق عليه وكان إذا دخل سألته : "أين عنتبة بن ربيعة، أين شبّه بن ربيعة ؟" فاجابها يوما : "على يسارك إذا دخلت النار" فكان سبب نشوزها عليه : أنظر ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 238.

² نفس المصدر، نفس الصفحة.

³ أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 11، ص 126.

⁴ نفس المصدر، ص 123، ويبدو أن الأمر بلغ بها أن نالت من مصعب وقالت له : "عليّ كظهر أمي" وقعدت في غرفة وهيأت فيها ما يُصلحها... أنظر نفس المصدر، ص 120 وتصرفت بالطريقة نفسها مع زوجها عمر بن عبد الله : أنظر البلاذري، الساب الأشراف، ج 10، ص 10.

⁵ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 238.

⁶ ابن منظور، لسان العرب، ج 5، ص 269 ر ج 8، ص 276 - 277.

عند الحاجة، وفي تعريفه للنصيف ذكر ابن منظور أنه ثوب تتجلل به المرأة فوق ثيابها كلها وسمي نصيفا لأنه نُصِفَ بين الناس وبينها فحجز أبصارهم¹ عنها ويبدو أن المرأة كانت ترتديه قبل الإسلام، مما يفسر قول النابغة :

سقط النصيف ولم تُرد إسقاطه فتناولته واتقنتا باليد²

لكن لا نعتقد أن حجب المرأة كان بطريقة مُقرطة³ وبغاية المنع المطلق لاختلاطها بالرجل في ذلك العهد، هذا غير صحيح لأن مصادرنا تشير إلى وجود مؤانسة بين الرجل والمرأة في نهاية العصر الجاهلي وقيل ظهور الإسلام وحتى بدايته مما يفسر رد فعله بمنع ذلك، ويقول الجاحظ أنه لم يكن بين رجال العرب ونسائها حجاب، ولا كانوا يرضون مع سقوط الحجاب بنظرة الفتنة ولا لحظة الخلسة، دون أن يجتمعوا على الحديث والمسامرة ويُسمى المولع بذلك من الرجال الزَّير المشتق من الزيارة وكل ذلك بأعين الأولياء وحضور الأزواج⁴، وإن المنع لأكبر دليل على وجود المنوع الذي يُفسر قول الرسول : ولكن عليهن أن لا يوطئن فراشكم أحدا تکرهونه فإن فعلن فاضربوهن ضربا غير مبرح⁵، مما يؤكد أن هذا التصرف معتادٌ عليه ولا يعده العرب ريبية آنذاك ولا يرون به بأسا، فلما نزلت آية الحجاب⁶ وقع نهيمهم عن ذلك⁷ يبقى أن نتساءل عن مدى التزام المرأة المسلمة باحترام ما أمرها به القرآن ؟ وعن السبب الحقيقي لمنع اختلاط الرجل بالمرأة وتشدد رجال الفقه في ذلك ؟

إن الإجابة عن السؤال الأول تحمل ضمنا في طياتها الإجابة عن السؤال الثاني، ذلك أن مصادرنا أشارت إلى أن البعض من النساء العربيات وخاصة اللاتي ينتمين إلى الطبقة الاجتماعية الشريفة واصلن العيش على الطريقة القديمة، فكان البعض منهن يخرج ليلا للسمر في المسجد الحرام بالمدينة بدون رقعة رجل ولا من أجل الصلاة⁸ وكان يجري نفس الشيء بمكة⁹، كما تذكر مصادرنا أن نسوة من أهل الشرف

¹ نفس المصدر، ج 4، ص 21.

² نفس المصدر، نفس الصفحة.

³ يبدو أن اللباس الفضفاض والخمار كان رائجا في الأوساط النسائية في الشرق القديم (عند اليهود والنصارى)، وأن النسوة العربيات في مكة والمدينة كن يرتدنه عند ظهور الإسلام لكن بطريقة تجعل الرقبة والصدر مكتوفين : أنظر ابن سعد، *الطبقات الكبرى*، ج 8، ص 466.

⁴ الجاحظ، *رسائل الجاحظ*، ج 2، ص 148-149 وذكر ابن منظور أن امرأة أعرابية قالت لبعها : "مُرِّي على الرجال الذين ينظرون إلي فأعجبهم وأرؤوهم ولا يعيبتني من ورائي، ولا تمرَّ بي على النساء اللاتي ينظرنني فيعينني حسدا وينقرن عن عيوب من مرَّ بهن"، أنظر : ابن منظور، *لسان العرب*، ج 14، ص 193.

⁵ ابن كثير، *تفسير القرآن العظيم*، ج 1، ص 466.

⁶ سورة الأحزاب، الآية عدد 59.

⁷ أنظر : ابن منظور، *لسان العرب*، ج 15، ص 333.

⁸ أنظر : ابن سعد، *الطبقات الكبرى*، ج 8، ص 468.

⁹ أبو الفرج الأصفهاني، *كتاب الأغاني*، ج 1، ص 293.

بالمدينة كن يرسلن إلى عمر بن ربيعة ليوافيهن ليلا من مكة، فكان يأتيهن ويحدثهن إلى مطلع الفجر ومن بينهن سَكِينَةُ بنت الحسين بن علي بن أبي طالب التي قال فيها عمر :
 قالت سَكِينَةُ والدموع ذوارف منها على الخدين والجلباب
 لبت المغيرِي الذي لم أجْزه فيما أطال تصيدي وطلابي¹
 ونلاحظ هنا أن ارتداء الجلباب لم يمنع سَكِينَةَ من محادثة عمر ولا يهمننا إن كان عمر بالغ في هذا الوصف للتغزل بها، أو حتى إن كانت كل القصة من نسج خياله، فالخيال ينبع من الحقيقة.

وفي نفس السياق نغزل الحارث بن خالد المخزومي بامرأة في موسم الحج شاهدا في جمرَة العقبة وكانت جميلة وفي خدما خال فقال فيها :
 ألا قل لذات الخال يا صاح في الخد تدوم إذا بانَّت على أحسن العهد
 ومنها علاماتٌ بمجرى وشاحها وأخرى تزين الجيد من موضع العقد²
 وكان استأذنتها في الحديث معها فأذنت له، فكان يأتيها يتحدث إليها حتى انقضت أيام الحج³.

إن هذه الأحداث التي يعود تاريخها للفترة الأموية نعتبرها استمرارا لما كان معهودا عليه في العهد الجاهلي، حيث كانت المرأة تتخذ أخذانا⁴، فجاء الإسلام بهدم هذه العادة التي كانت متفشية في المجتمع العربي عند ظهوره "محصنات غير مسافحات ولا متخذات آخذان"⁵.

ولعتبر حرص رجال الفقه خاصة بعد فترة الخلافة الراشدة على دعم واجب الطاعة في مؤسسة الزواج وفرض مراقبة مشددة على المرأة ومنع اختلاطها بالرجل، رد فعل على ما أشارت إليه مصادرنا من مظاهر "التحرر التي كانت متفشية في بعض الأوساط الاجتماعية الحضرية خاصة في العهدين الأموي⁶ والعباسي، والذي أثار دعر الرجل ومخاوفه وحتى يتمكن هذا الأخير من السيطرة التامة على المرأة وطاعتها له ليضمن نقاوة النسب، التجأ إلى استخدام التشريع الإسلامي لفائدته بقراءة موجهة للغرض للنص القرآني والسنة، فتم تجسيد الطاعة بحق الرجل المطلق في التصرف في

¹ نفس المصدر، نفس الصفحة.

² نلاحظ وصفا لمفاتيح امرأة من المفروض أنها كانت مستورة من وراء الخمار المنصوص عليه في الشرع الإسلامي : أنظر أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 3، ص 230.

³ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁴ الخدن : الصدوق والصاحب المحدث : أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 4، ص 42.

⁵ سورة النساء، الآية 25.

⁶ هذا يفسر بعض القرارات التي اتخذها عمر بن عبد العزيز بهدف منع اختلاط الجنسين : أنظر ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 5، ص 356.

جسد زوجته وفي ذاتها وليس من قبيل الصدفة تسميتها في اللغة العربية بالظعينة¹، فأصل الظعينة الجمل يظعن عليه²، فتحصل لدينا دائما نفس الصورة للمرأة "المركوبة" كما أرادها فقهاء الإسلام، مبررين موقفهم ذلك بوضعها "الدوني" بالنسبة للرجل والذي أشار إليه النص القرآني بمعنى مغايرا جسديا بالخصوص وللرجال عليهن درجة³ وليس الذكر كالأنثى⁴، كما سُميت المرأة سفيهة لضعف عقلها ولعدم قدرتها على سياسة مالها⁵ ونفسها⁶، مما يبرر واجب الطاعة المفروض عليها تجاه الرجل بصفة عامة زوجا كان أو وليا لحمايتها وصيانتها، فالنساء كما قال عمر بن الخطاب : لحمٌ على وضمّ إلا ما دُبَّ عنه⁷.

ومن بين الوظائف الاجتماعية المعهودة لمؤسسة الزواج في المنظور الديني الإسلامي، هو مواصلة الدور الذي كان موكولا لوليها والمتمثل في حمايتها وصيانة شرفها وعرضها والدود عنه.

¹ ابن هشام، السيرة النبوية، القسم الثاني، ص 298.

² ابن منظور، لسان العرب، ج 8، ص 253.

³ سورة البقرة، الآية 228.

⁴ سورة آل عمران، الآية 36.

⁵ ابن منظور، لسان العرب، ج 6، ص 288.

⁶ نفس المصدر، ج 15، ص 330.

⁷ الوضم الخشبة أو البارية التي يوضع عليه اللحم لجماعة الحي عند نحرهم ليعبر بقتسمونه : نفس المصدر، نفس الصفحة.

أطراف الزواج الصربي واستراتيجياته

1- أطراف الزواج¹

* مؤسسة تحريم نكاح المحارم²

يقول كلود ليفي ستروس كل ما هو ليس ممنوع مسموح به³ وتنطلق مؤسسة الزواج كمؤسسة تنظيمية في جميع المجتمعات البشرية من قاعدة إنسانية عامة وقديمة تتمثل في تحريم أو منع نكاح المحارم⁴، الذي اعتبره كلود ليفي ستروس أساس أسنة الإنسان وتميزه عن الحيوان بتحكمه في غرائزه الطبيعية وارتقاؤه إلى مستوى التنظيم والثقافة بإقامة مؤسسة الزواج والتبادل الزوجي⁵ وعلى قدر ما يُمثل تحريم نكاح المحارم قاعدة إنسانية قديمة تمنع الرجل من الزواج من أطراف معينة كالأم خصوصا والأخت والبنات⁶ فإنه يفترض في الآن نفسه واجب تسليمهن إلى غيره من الرجال، ومن هنا اقترن هذا القانون الإنساني والثقافي بقاعدة أساسية وهي التبادل الزوجي⁷.

وبين كلود ليفي ستروس في مختلف مراحل دراسته المذكورة أن تحريم نكاح المحارم مؤسسة قديمة تستمد جذورها حسب اعتقاد أميل دوركهايم مما كان يثيره الدم بصفة عامة في المجتمعات الإنسانية البدائية من خوف ورهبة بسبب ماهرة الفرد

¹ سوف تكون مقاربتنا لهذه الأطراف من جانب أحادي بالخصوص لطبيعة الأخبار الواردة في المصادر.

² في ما يخص الجذور التاريخية لهذه المؤسسة ودوامها يمكن مراجعة :

R. Fox, *Anthropologie de la parenté, une analyse de la consanguinité et de l'alliance*, Paris 1972, p. 56-77.

³ "Tout ce qui n'est pas défendu est permis" : C. Lévi Strauss, *les Structures élémentaires de la Parenté*, p. 56.

⁴ المحرم ذات الرحم في القرابة أي لا يحل تزويجها... يُقال هو ذو رحم منها إذا لم يحل له نكاحها... ذو المحرم : "من لا يحل له نكاحها من الأقارب كالأب والابن والعم ومن يجري مجراهم" : ابن منظور، *لسان العرب*، ج 3، ص 139.

⁵ C. Lévi Strauss, *Les Structures Élémentaires de la Parenté*, p. 14.

⁶ وتتشترك في ذلك جميع الحضارات الإنسانية تقريبا في كل زمان ومكان.

⁷ نفس المرجع، ص 552 :

⁷ "La Prohibition de l'inceste est moins une règle qui interdit d'épouser mère, sœur ou fille, qu'une règle qui oblige à donner mère, sœur ou fille à autrui".

كعنصر من عناصر المجموعة بطوطمها الخاص¹ وبين روبرتسن سميث في كتابه حول القرابة والزواج في الجزيرة العربية في العهد القديم²، أن الطوطمية التي ربطها بمعتقدات المجتمعات السامية القديمة، تفترض وجود علاقة جوهرية طبيعية أو مكتسبة بين الإنسان والحيوان أو النبات الذي يمثل طوطمه أو طوطم المجموعة³.

وإن التعمق في هذه المسألة لا نعتبره من مشمولات هذه الدراسة وهو بعيد كل البعد عن إطارها الزمني، ذلك أن عرب القرن السادس ميلادي لم يكونوا طوطميين رغم وجود بعض الشواهد التي قد تفيد أن العرب كانوا كغيرهم من الشعوب القديمة في الماضي البعيد والغابر طوطميين؛ وتتمثل هذه الشواهد في أسماء الحيوانات التي كانوا يتسمون بها كثعلب وثعلبة ووائل وفهد وأسد وعنزة ولنا عودة لهذه المسألة.

وما قصدناه من طرح موضوع الطوطمية هو إبراز علاقتها القديمة بمؤسسة تحريم نكاح المحارم، التي استعمل العرب للتدليل عليها مصطلحات خاصة نذكر من بينها الرهق الذي عرفه ابن منظور⁴ بعشيان⁵ المحارم من شرب الخمر بهم ونحوه، واعتبره من قبيل السفه⁶، لأن العاقل لا يقترب مثل هذه الأعمال إلا إذا كان تحت تأثير مسكر أو غيره وفي هذا السياق أنشد للزمر بن ثولب :

لقيم بن لقمان من أخته وكان ابن أخت له وابنما
عشية حمق فاستحضنت إليه، فجامعها مظلماً⁷

وهي نفس الحيلة التي استعملتها إبتنا لوط للحمل من أبيهما، فأنجبت الكبرى معب وولدت الصغرى بن عمي⁸.

ويبدو من خلال ما تمدنا به مصادرنا من أخبار وروايات أن العرب الجاهلين كانوا حريصين كل الحرص على عدم اختراق قانون تحريم نكاح المحارم ومن كان يفعل ذلك حتى على وجه الخطأ يلحق بنفسه العار ويتعرض لسلطة السنة الشعراء، مما يجعله أحياناً يُخَيَّر الانتحار، وذكر ابن حبيب أن أحد العرب وهو البرج بن مسهر الطائي قام باغتصاب أخته ذات ليلة وكان شارباً فلما أدرك فعله فرّ إلى الشام

¹ نفس المرجع، ص 24 بخصوص تاريخ الطوطمية راجع :

E. Durkheim, *Les formes élémentaires de la vie religieuse* ; p 124 - 131.

W. Robertson Smith, *Kinship and marriage in early Arabia*²

³ أنظر: Emile Durkheim, *Les formes élémentaires de la vie religieuse* p. 12

وانظر: الباب الثالث من هذا العمل.

⁴ ابن منظور، *لسان العرب*، ج 5، ص 345.

⁵ العشيان: إتيان الرجل المرأة ومجامعتها: أنظر نفس المصدر، ج 10، ص 77.

⁶ السفه: نقيض الحلم، وأصله الخفة والحركة وقيل: الجهل... أنظر نفس المصدر، ج 6، ص 287.

⁷ وحمق الرجل إذا شرب الخمر وهي الخمر، أنظر: نفس المصدر، ج 3، ص 330.

⁸ G. Tillon, *le Harem et les cousins*, p. 76.

إلا أن أحد الشعراء هجاه على ذلك فشرّب الخمر صرفا حتى مات¹.
 إن شكل تحريم نكاح المحارم قاعدة هامة في تاريخ الإنسان، وخطوة أساسية ارتقى بواسطتها من مرحلة الطبيعة إلى مستوى الثقافة والتنظيم²، فإن قائمة الممنوع نكاحهم تختلف من حضارة بشرية إلى أخرى، ومن فترة زمنية إلى غيرها من ذلك أن المحارم بالنسبة لأبناء نوح هم الأم وزوجة الأب حتى بعد وفاته وزوجة رجل آخر والأخت من الأم ورجل آخر اللواط والحيوان³، أما المحارم بالنسبة لليهود فهم الأم والأخت من الأم ومن الأب، وزوجة الأب وأم الزوجة وبنت زوجة الابن وبنت البنت وأخت الأب وأخت الأم وزوجة أخ الأب⁴ وزوجة الأخ وبنت الزوجة وابنة ابن الزوجة وابنة بنت الزوجة وامرأة وابنتها وامرأة وأختها والمقصود بالنسبة للحالتين الأخيرتين الجمع بينهما⁵ وقام التلمود بإضافات ثاثوية وعددها اثنا عشرة⁶ وأورد ابن حبيب من جهته قائمة المحارم في الفترة الجاهلية قائلا: "وكانت العرب لا تتكح البنات ولا الأمهات ولا الأخوات ولا الخالات ولا العمات⁷، وضبط الإسلام بدوره في سورة النساء⁸ قائمة المحارم؛ إلا أن إباحته الزواج من بنات العم والعمة وبنات الخال والخالة⁹، يشكل دليلا

¹ ابن حبيب، المحبر، ص 471.

² C. Lévi Strauss, *Les Structures élémentaires de la parenté*, p. 14.
³ راجع:

F. Heymann, "L'obligation de mariage dans un degré rapproché, Modèles bibliques et halakhiques", in *Epouser au plus proche. Inceste, prohibitions et stratégies matrimoniales au tour de la méditerranée*, Sociales Paris 1994, p. 100.

⁴ يبدو من خلال سفر التكوين أنه وجد في فترة الأباء (Patriarches d'Israël) تمييزا واضحا بين الأخت من الأب والأخت من الأم وتعتبر الأولى كزوجة ممكنة وقال إبراهيم بخصوص زوجته سارة: "إنها أختي حقيقة وهي ابنة أبي وليست ابنة أمي وإلها أصبحت زوجتي". سفر التكوين، 12 - 20 وانظر:

G. Tillon, *Le Harem et le cousin*, p. 75-78.

⁵ راجع سفر اللاوي، 18: مرجع مذكور في مقال F. Heymann المشار إليه أعلاه، على صفحة 103 (الحاشية عدد 20)، مع العلم أن الإسلام حرم ذلك أيضا: أنظر سورة النساء الآية 23 وهذا يفيد أن العرب كانوا كاسلافهم، (جمع يعقوب بين ليا وأختها راحيل، انظر الطبري، تاريخ الطبري، ج 1، ص 318 - 320)، يجمعون بين المرأة وأختها، فجمع كسي، وهو تقيف بن منبه، أمه وزينب بنتي عمرو بن الظرب في نكاح واحد، وجمع "أبو أحيحة" سعيد بن العاص بن أمية بين صفية وهند بنتي المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم... انظر: ابن حبيب، المحبر، ص 327.

⁶ نذكر من بينها: أم الأم وأم الأب وزوجة أب الأب وزوجة أب الأم وزوجة ابن الإبن وزوجة ابن البنت، أم أم الأم... راجع:

F. Heymann, "L'obligation de mariage dans un degré rapproché, Modèles bibliques et halakhiques", in *Epouser au plus proche*. Paris 1994, p. 103-104.

⁷ المحبر، ص 235،

⁸ أنظر الآيات 22 و23 و24 من السورة المذكورة، ويمكن الرجوع أيضا إلى ابن حبيب، نفس المصدر، ص 172-

173 وإلى Art Nikah, in *EI*, VIII, p. 28.

⁹ سورة الأحزاب، الآية 50.

في حد ذاته على أن هذه الأطراف كانت محرمة قبل مجيئه فهل أراد بإحلالها تجاوز المسيحية، لأن النصراني لا يتزوجون المرأة إلا إذا كان بينها وبين الرجل سبعة أجدادا فصاعدا¹ إن هذه مسألة أنثروبولوجية تحتاج الدرس، والبحث فيها هامٌ وجدير بنا على الأقلّ طرحها. ويسمح الإسلام للمحارم مخالطة المرأة في فضائها الخاص أي عندما تكون بدون حجاب².

* نكاح الأيامي

يحث الإسلام على نكاح الأيامي وفي القرآن "وأنكحوا الأيامي منكم³ ونستنتج من خلال مختلف التفسيرات الواردة في لسان العرب لابن منظور بخصوص عبارة الأيم، أنها تخص الذكور والإناث الذين لا أزواج لهم، ويقول ابن سيده: الأيم هي التي لا زوج لها بكرا كانت أم ثيبا مطلقا أو متوفى عنها زوجها ومن الرجال الذي لا امرأة له⁴.

ويسمح العرف العربي للرجل غير الأيم بأن يتزوج في حين لا يسمح بذلك للمرأة؛ وحاول الإسلام ضبط وتقييد ظاهرة تعدد الزوجات التي كانت متفشية في المجتمع العربي عند ظهور الدين الجديد، وذلك بتحديد عدد النساء المسموح بجمعهن بأربعة فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة⁵ وذكرت مصادرنا أمثلة عديدة لرجال اضطروا بعد نزول هذه الآية على التفريط في البعض من زوجاتهم والاكتماء بأربعة فقط⁶، في حين لا تسمح الثقافة العربية والإسلامية للمرأة بالزواج بأكثر من زوج واحد في نفس الوقت، فيجب عليها أن تكون دائما أيمًا عند عقد النكاح، في حين يُجيز لها العُرف العربي بعد ترمّل أو طلاق، أن تتزوج من جديد وأن تعيد الكرة ثانية وثلاثة ورابعة أو حتى أكثر⁷ وللإشارة إلى ذلك

¹ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 3، ص 479.

² سورة النور، الآية 31 وانظر أيضا: M. H. Ben Kheira, *L'Amour de la loi*, p. 61-69.

³ سورة النور، الآية 32.

⁴ ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 289: مادة "أيم".

⁵ سورة النساء، الآية 3، ويبرز في سياق النص القرآني موقف الإسلام الواضح من هذه المسألة وتقضيه الإكتماء بزوجة واحدة "وإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة"، كما أن طبيعة الشعور البشري لا يسمح للإنسان بأن يكون عادلا في المحبة، "ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه" سورة الأحزاب، الآية 4.

⁶ ابن حبيب، المحبر، ص 357.

⁷ كانت حفصة بنت عمر بن إبراهيم بن محمد بن طلحة بن عبيد الله تسمى ذات الأزواج وكانت تزوجت ست مرات: انظر البلاذري، المسابب الأشراف، ج 10، ص 132.

استعمل ابن سعد في طبقاته عبارة وخلف عليها¹.

ويقال للمرأة التي تزوجت مرارا أنها كريمة المناكح، وحَدَّث ابن سعد عن الواقدي أن معاوية سأل أبا جهم بن حذيفة أين سئى من سئك ؟ فأجابته والله إني لأذكر دخول أمك على زوجها ، فقال أي أزواجها فوالله أن كانت لكريمة المناكح².

وتقول العرب تأيمت المرأة إذا كان لها زوجا فمات عنها وهي تصلح للأزواج لأن فيها سُؤرة من شباب³ وفي الحديث امرأة أمت من زوجها ذات منصب وجمال⁴ ويبدو أن المرأة التي كانت تنوي الزواج بعد وفاة زوجها تندبه جالسة وتلك التي لا تريد أن تتزوج بعده تندبه قائمة⁵ فيقال أنها تبتلت⁶ ولم يكن للمطلقة في الفترة الجاهلية عدة⁷ وتمكث المتوفى عنها زوجها حولا كاملا بدون زواج⁸ وحددت الشريعة الإسلامية فترة العدة للمطلقة بثلاثة أشهر والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء⁹، وللمتوفى عنها زوجها بأربعة أشهر وعشر أيام والذين يتوفون منكم ويَدْرُونَ أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا¹⁰، هذا مع استثناءات¹¹.

¹ خلف فلان على فلانة خلافة تزوجها بعد زوج : ابن منظور، *لسان العرب*، ج 4، ص 192 وانظر ابن سعد، *الطبقات الكبرى*، ج 8، ص 417. وجعلت هذه العبارة البعض من الباحثين المستشرقين يفترضون إمكانية وجود بقايا عادة قديمة كانت راجحة في الزمان الغابر في جنوب شبه الجزيرة العربية تمثلت في حق المرأة في الجمع بين عدد من الأزواج في نفس الوقت (Polyandrie) وتبقى هذه الفكرة غير مثبتة علميا ومحل نقاش أكاديمي هام ومثراً، راجع بعض الدراسات مثل:

J. Chelhod, "Le mariage avec la cousine parallèle dans le système arabe", *L'Homme*, vol V, N° 3-4, 1965, p. 130-133.

² البلاذري، *الساب الأشراف*، ج 10، ص 485.

³ ابن منظور، *لسان العرب*، ج 1، ص 290.

⁴ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁵ أبو الفرج الأصفهاني، *كتاب الأغاني*، ج 11، ص 125.

⁶ التبتل ترك النكاح والزهد فيه والالتقاط عنه. وأصل التبتل القطع : أنظر ابن منظور، *لسان العرب*، ج 1، ص 311 - 312 : وفي الحديث : "لا رهبانية ولا تبتل في الإسلام"، وإن كان هذا الحديث موجه في الأصل للرجال ولا للنساء : نفس المصدر، ص 312 .

⁷ بخصوص العدة فيبدو أن الغرض الرئيسي منها هو استبراء المرأة من الحمل للمحافظة على صحة النسب، ولم يكن للمطلقة عدة في العهد الجاهلي ونزلت آية العدة للطلاق لأول مرة، (وهي الآية عدد 228 من سورة البقرة)، لما طلقت أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية في عهد الرسول : أنظر ابن كثير، *تفسير القرآن العظيم*، ج 1، ص 255 - 256.

⁸ كانت المرأة في الجاهلية إذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا (بيتا ضيقا وذليلا) ولبيت شر ثيابها ولم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة، أنظر ابن كثير : *تفسير القرآن العظيم*، ج 1، ص 270.

⁹ سورة البقرة، الآية 228، تُسمى العرب الحيض قرأ وتسمى الطهر قرأ وتسمى الطهر والحيض قرأ : أنظر ابن منظور، *لسان العرب*، ج 11، ص 80 - 81.

¹⁰ سورة البقرة، الآية 234.

¹¹ كعدة الحامل فإنها تنتهي بوضع حملها : "وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن" سورة الطلاق، الآية 4 وأنظر أيضا ابن كثير، *تفسير القرآن العظيم*، ج 4، ص 381 - 383 .

ويمكن أن تُخطب الأرملة أثناء فترة عدتها، فكان خالد بن سعيد يرسل إلى أم الحكيم بنت الحارث في عدتها وكان يُنافس للظفر بها يزيد بن أبي سفيان¹ في حين يقول النص القرآني لا تواعدوهن سرا² ومن بين التفاسير الواردة بخصوص هذه الآية³، أنه يُمنع على الرجل أن يصف نفسه للمرأة في عدتها⁴، أو أن يتزوجها في العدة سرا⁵ وفي القرآن أيضا ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ أجله⁶.

وتختلف الحالات التي أوردتها مصادرنا فهناك نسوة يرغبن في الزواج مباشرة بعد انقضاء فترة العدة⁷ أو بعدها بمدة⁸ وقد تُكره المرأة بعد ترمّلها أو طلاقها على الزواج وعادة ما يكون طالب الزواج في هذه الحالة مُتنفذاً ومن أصحاب السلطة، ونذكر على سبيل المثال ما تعرضت إليه فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب من تهديدات من قبل الضحالك بن قيس الذي استعمله يزيد بن عبد الملك على المدينة، وكان رغب في الزواج منها بعد تأميمها، فرفضت فقال لها والله لنن لم تفعلني لأجلدن أكبر ولدك في الخمر يعني عبد الله بن الحسن⁹ وتشير مصادرنا إلى أن عادة الزواج من الأيامي كانت رانجة في الأوساط القريشية، وخاصة عند الأيامي الشريقات في المجتمع العربي آنذاك، إما بالنسب أو نتيجة زواجهن في السابق من الأشراف¹⁰.

ومن بين الشخصيات التي اهتمت بذكرها كتب الأنساب والطبقات نذكر بنات بعض الخلفاء الراشدين وخاصة بنات علي بن أبي طالب، وبنات الصحابة وبنات بعض القادة العسكريين الذين لعبوا دوراً رئيسياً في عمليات الفتح الإسلامي إلى آخره¹¹ وفي هذا قال معاوية ابن أبي سفيان: "غلبنا عبد الرحمان عن أيامي قریش وكان يعني عبد

¹ كانت تحب عكرمة بن أبي جهل وقُبلَ عنها باجنادين: راجع ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 4، ص 98.

² سورة البقرة، الآية 225.

³ انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، ص 271 - 272.

⁴ انظر ابن منظور، لسان العرب، ج 6، ص 236.

⁵ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، ص 272.

⁶ سورة البقرة، الآية 271 وتفسيرها منع العقد بالنكاح حتى تنتضي العدة: انظر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم،

ج 1، ص 272.

⁷ نفس المصدر، ص 269 - 270.

⁸ قد تنفرغ الأرملة خلال هذه المدة لرعاية أطفالها الصغار وخاصة إذا كانوا رُضّعا، فلما توفي زوج أم سليم بنت ملحان (المعروفة بالغميصاء) وهي من بني عدي بن النجار قالت: "لا جرم لا أظم أنسا حتى يدع الثدي حيا ولا أتزوج حتى يأمرني انس، فيقول قد قضت الذي طيها..." : ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 465 - 468.

⁹ انظر نفس المصدر، ص 474.

¹⁰ كان الرجال العرب يتكلمون على هذا الصنف من النساء. فهل كان رغبة منهم في الحصول على المزيد من الشرف الاجتماعي بالخلافة عليهم؟ أم هل يمكن اعتبار هذه العادة من باب احترام وتقديس واجب التأخر الاجتماعي في إطار فكرة التبادل (l'échange) المتجذرة في تقاليد العرب القدامى؟ تتكون الخلافة على زوجة أحد الأشراف والتكفل برعايتها بمثابة أداء واجب اجتماعي؟

¹¹ انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 463 - 467.

الرحمان بن عبد الله بن أبي ربيعة ابن المغيرة وكان تزوج أم كلثوم بنت أبي بكر بعد طلحة وبنت الوليد بن عبد شمس بن المغيرة التي كانت عند عثمان¹ وذكرت مصادرنا وخاصة كتب الطبقات عدة حالات لنسوة عربيات تزوجن في الفترة التي نتناولها بالدرس أكثر من مرة واحدة وأورد ابن حبيب في كتابه المحبر قائمة مطولة تحمل أسماء من تزوج من النساء ثلاثة أزواجا فصاعدا² وبلغ عددهن ستة وسبعين امرأة من عشائر وقبائل عربية مختلفة مع أغلبية واضحة لقبيلة قريش وعشائرها وذكر ابن حبيب في صدارة قائمته مارية بنت الجعيد بن صبرة بن الذبل بن شن بن أفضى بن عبد القيس التي خلف عليها عشرة أزواج من عشائر وقبائل مختلفة من بني حنيفة ومن بني بكر من كنانة ومن بني سليم ومن بني عنزة ومن بني تميم³، وأورد ابن حبيب حالات أخرى لنسوة تزوجن عدة مرات في نفس العشيرة أو القبيلة وهو ما يعبر عليه بالزواج الإضوائي⁴.

ونختم هذا الموضوع بقصة طريفة تعود أحداثها إلى العهد العباسي، وردت في كتاب أنساب الأشراف للبلاذري، بخصوص عبد العزيز بن المطلب بن حنطب من بني مخزوم، وكان قاضيا على المدينة لأمير المؤمنين أبي جعفر المنصور، أنه تزوج امرأة قد تزوجها قبله أربعة فلما مرض قالت له من لي بعدك يا سيدي ؟ فأجابها السادس الشقي⁵.

¹ انظر : البلاذري، أنساب الأشراف، ج 10، ص 188.


² المحبر، ص 435 - 455.

³ انظر الرسوم المرافقة لهذا العرض.

⁴ وهو زواج بين أفراد ينتمون إلى نفس المجموعة ويتقابله من حيث المعنى مصطلح الزواج الاغترابي. انظر : ص.

⁵ البلاذري، أنساب الأشراف، ج 10، ص 228.


رسم عدد 1



المعلم: ابن عبيد المعلم ، ص 435 - 436

▲	خط الرأس
●	خط الصدر
□	خط البطن
—	خط القدم


رسم عدد 3




المعلم: إين حبيب ، الصف: 484

▲	امر
●	امر
□	رداع
□	الخص
□	نفسه


رسم عدد 4




المصدر: ابن حبيب ، المصنف ، ص 441



رسم عدد 5





* نزل عنها الحجاج للوليد بن عبد الملك لما طلب منه ذلك و كان قال له:
 "إن النساء شققن شفا ، و إن أم سئمة بنت عبد الرحمان قتلت تقيا"
 ابن حبيب ، المخير ، ص 447




المصدر: ابن حبيب ، المخير ، ص 449 - 450

رسم عدد 6



المصدر: ابن حبيب، المختار، ص 451 - 452

أزواج خديجة



المصدر: ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، 82C ، ص 14 - 15

* اسم واحد لأنه ولد بعد نزول الوحي على الرسول:

الكشي ، جبهة القبت ، ص 30

وإلى جانب التهاقت على الأيامي وخصوصا على ذلك الصنف الخاص ممن ذكرنا آنفا، أولت الثقافة العربية تفضيلا خاصا للبكر¹ فكان يُقال البكر كالذرة تطحنها وتعجنها وتخيزها والثيب عُجالة راكب ثَمْرٌ وسويق²، كما قال أحد الشعراء :
لا تنكحن الدهر، ما عشت، أيما مجربة، قد ملُ منها، وملت³
وشبّه امرؤ القيس واصفا مشهد صيد، إناث قطيع من الظبا أو البقر أو غيره من الحيوانات بحسن تبيخر العذارى في مشيتهن :

فَعِنَ لَنَا سِرْبٌ كَانَ نَعَاجَةً عَذَارَى دَوَارٍ فِي مَلَاءٍ مُذْبِلٍ⁴

وسألت عائشة الرسول فقالت له لو أنك نزلت بعدونتين احدهما لم تُرع والأخرى قد رُعيت أيهما كنت ترعى؟ قال التي لم تُرع ، فقالت فأنا لست كأحد من نساءك، كل امرأة من نساءك كانت عند رجل غيري⁵، فالرسول بعد فترة طويلة قضاها مع زوجة واحدة وهي خديجة بنت خويلد وكان خلف عليها بعد زواجها من رجلين قبله⁶، لم يتزوج إلا بامرأة واحدة بكرا وهي عائشة، فكان يقول عليكم بالأبكار من النساء فإنهن أطيب أخواها وانتق أرحاما وارضى باليسير⁷ كما روي عن عمر بن الخطاب أنه قال أيضا : " عليكم بالأبكار الشواب فإنهن أطيب أخواها وانتق أرحاما"⁸.

ويبدو تروق العربي إلى المرأة البكر من خلال الأوصاف التي وضعها القرآن لحوريات الجنة⁹ إنا انشأنهن إنشاء فجعلناهن أبكارا غرُبا وأترابا¹⁰ ودانما لإسعاد الرجل المسلم وحتى ينال ذروة متعته الجنسية، وعد الله معشر المسلمين بحوريات لم يطمئنهن إنس قبلهم ولا جان¹¹، فالثقافة العربية ميزت البكر عن الثيب

¹ البكر : الجارية التي لم تفتض، والبكر من النساء التي لم يقربها رجل، وبكر كل شيء أوله : ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 471.

² عجالة أي طعام المسافر، أنظر : ابن قتيبة، عيون الأخبار، ج 4، ص 8.

³ أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 290.

⁴ أنظر : الزوزني، شرح المعققات العشر، ص 71.

⁵ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 80.

⁶ أنظر الرسم ص 108 : أزواج خديجة.

⁷ أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 14، ص 35.

⁸ الجاحظ، رسائل الجاحظ، ج 2، ص 103.

⁹ أنظر : F. Ait Sabbah, *La femme dans l'inconscient musulman*, p. 152-167.

¹⁰ سورة الواقعة، الآيات 35 و36 و37.

¹¹ سورة الرحمن، الآية 56. وفي الحديث في صفة الجنة : "إن الرجل ليفضي في الغداة الواحدة إلى مائة عذراء" : ابن منظور، لسان العرب، ج 9، ص 107. وأنظر أيضا عبد الوهاب بوحدية، الجنسية في الإسلام، ص 227.

سانحات¹ نبيات وأبكار² وفرقت بين الزواج كمجرد عقد والدخول بالمرأة ووطنها، فلما نزلت آية تبت يد أبي لهب³ قال أبو لهب لإبنه عتيبة، وكان تزوج أم كلثوم بنت الرسول رأسي من رأسك حرام إن لم تطلق ابنته، ففارقها ولم يكن دخل بها، فلما توفيت رقية بنت الرسول خلف عليها عثمان بن عفان وكانت بكرًا⁴.

ويبدو أنه كان للعرب طرقهم الخاصة في استبراء المرأة لتُنظر أبكر⁵ هي أم غير ذلك، وكان ذلك ببيضة العُقَر⁶ التي أُخْلِفت فيها، فهناك من قال إنها أول بيضة تبيضها الدجاجة لأنها تعقرها وقيل هي آخر بيضة تبيضها إذا هرمت، وقيل هي بيضة الديك ببيضها مرة واحدة في السنة أو في عمره تُختَبَرُ بها عُذْرِيَةُ الجارية⁶ وتسمى هذه العملية العُقَر⁷، وفسر البعض من العرب القدامى من أصحاب الفكر النير ذهاب عُذْرَةِ المرأة في بعض الحالات بأسباب أخرى غير الواقعة الجنسية، ومن ذلك حديث إبراهيم التخعي في الرجل يقول: "إنه لم يجد إمرأته عذراء، قال لا شيء عليه لأن العذرة قد تذهبها الحيضة والثوبية وطول التعنيس⁸ وبخصوص هذا الجانب كان العرب كغيرهم يُحبون الزواج من صغيرات السن.

* السن

أما بخصوص مقياس السن في اختيار أطراف الزواج في التقاليد الاجتماعية العربية القديمة، فإن مصادرنا لا تُشير إلى وجود سن محددة للزواج وما يُمكن استخلاصه من خلال الأخبار الواردة فيها هو أن البناء يُمكن أن يتم بداية من سن البلوغ⁹ وهذا أم طبيعي من الناحية الفيزيولوجية على الأقل، فالرسول تزوج عائشة بنت أبي بكر وهي ابنة ست سنوات ودخل بها¹⁰ وهي ابنة تسع سنوات¹، وعن عائشة نفسها

¹ سانحات : صائمات : ابن منظور، لسان العرب، ج 8، ص 452.

² سورة التحريم، الآية 6.

³ سورة الصمد، الآية 1.

⁴ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 35 - 38.

⁵ أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 9، ص 312 - 315.

⁶ نفس المصدر، ص 315، وهذا أمر صعب ذلك أن بيضة الديك كانت تضرب لكل شيء لا يستطاع مسه رخاوة وضعفاً.

⁷ نفس المصدر، ص 312.

⁸ نفس المصدر، ج 9، ص 107.

⁹ أورد ابن سعد في كتابه الطبقات الكبرى، ج 8، ص 440 خيراً بخصوص الفارعة بنت أسعد بنت زرارة بن عدس، وهي من بني مالك ابن النجار أنها "لما بلغت" خطبها نبيط بن جابر وهو أيضاً من بني مالك ابن النجار فزوجها إياه الرسول.

¹⁰ أي بني بها.

نفسها أنها قالت : "لا تُدخَلُ المرأة على زوجها في أقل من عشر سنين، وتعتبر هذه الحالة خاصة في حد ذاتها، لكنها جائزة في ذلك المجتمع وفي تلك الفترة²، حيث كانت المرأة تهرم في سن مبكرة من عمرها، فتصبح عند سن الأربعين تقريبا لا ولد فيها³ وسأل رجل الرسول عن امرأة أراد نكاحها فقال له ويقدر أي النساء هي ؟ فقال قد رأيت الكثير⁴ فقال له : "دعها⁵، وقال الشاعر :

لا تتكحن عجوزا أو مطلقة ولا يسوقتها في حبلك القدر

وقال :

وإن أتوك وقالوا إنها نَصَفَ فإن أطيّب يصفئها الذي غَبَرَا⁶

أما بالنسبة للرجل فإنه يتزوج أيضا بعد سن البلوغ⁷ وذلك بين سن السنة عشر والعشرين سنة من عمره⁸، لكن هناك من العرب من كان يزوج ابنه صغيرا في حدود سن الرابعة عشر لأجل النسل ويُقال أنه الثبا ابنه⁹ ويقال في النوادر بنو فلان لا يلتبنون فتاهم ولا يتعيرون شيخهم ومعنى ذلك أنهم لا يزوجون الغلام صغيرا ولا الشيخ كبيرا طلبا للنسل¹⁰ فكل الأمرين غير مرغوب فيه عند العرب القدامى.

وبخصوص التناسب من حيث السن بين الزوجين فليس هناك أيضا في المصادر ما يثبت وجود قاعدة عامة مُتبعة، لكن تشير أغلب الحالات التي تعرضنا إليها

¹ ونقرأ في إحدى الروايات الواردة في كتاب ابن سعد : "ملك رسول الله عقدة عائشة وهي ابنة ست سنين وجمعها وهي ابنة تسع سنين" : الطبقات الكبرى، ج 8، ص 61.

² ذكر ابن سعد في نفس المصدر، ص 463 أن عمر بن الخطاب تزوج أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب وهي جارية صغيرة لم تبلغ، كذلك أورد ابن حبيب في كتابه المحبر، ص 173 خبرا مفاده أن الزبير بن العوام كان في مجلس فبشر بجارية ولدت له، فقال له قدامه : "زوجنيها" فزوجه إياها، فقيل له : أنت تزوج صبية صغيرة ؟ قال : "إن مت فأحق من ورثتي وإن عشت فإبنا بنت الزبير". ولا يهمننا هنا سبب تزوجه بها فلنا عودة لهذا الموضوع بالذات، وما يهمننا أكثر هو تزوج الأب لابنته وهي صبية لا تترك !

³ أي لم تعد تحيض وهو علامة عن الكبر، حتى أن بعض النسوة كن يجحدن ذلك على أزواجهن ويغتسلن ليظهرن، من يحضن، أنظر البلاذري : أنساب الأشراف، ج 10، ص 149.

⁴ الكثير : الشيب وقيل هو أول ما يظهر منه.

⁵ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁶ أنظر البلاذري : أنساب الأشراف، ج 10، ص 364.

⁷ بخصوص علامات البلوغ وسنه بالنسبة للغلام، يمكن الرجوع إلى تفسير الآية عدد 6 من سورة النساء في ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، ص 428 - 429، حيث نلاحظ تطابقا بين ما هو وارد في التفسير والمصادر الأخرى.

⁸ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 6، ص 417 : كان بين محمد بن عبد الرحمان بن أبي الزناد وبين أبيه في السن سبعة عشرة سنة.

⁹ ويقال للمرأة أو الصبية التي تتزوج قبل أن تبلغ أنها اهتجت : أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 15، ص 43 - 44.

¹⁰ نفس المصدر، ج 12، ص 215.

إلى أن المرأة كانت في العادة تتزوج من هو أسن منها¹، وقد يكون فارق السن بينها وبين زوجها كبيراً جداً، حتى أن أحدهم وهو عبد الله بن عامر بن كريز بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس وكان تزوج من هند بنت معاوية بن أبي سفيان أثناء فترة ولايته، أدرك يوماً لما التقى وجهه ووجه زوجته في المرأة وكانت تمشط شعره شبابها وجمالها، ورأى شبيهه وشيخوخته فقال لها: الحقي بأهلك وأبيك وطلقها ليترك لها فرصة الزواج ممن يُناسيها من ناحية السن² وكان للعرب القدامى على ما يبدو تقاليدهم الخاصة في ذلك أو على الأقل توصياتهم، إذ قال أحدهم وهو قيس بن عاصم ما هَمَمْتُ بأمة ولا نادمت إلا لمة³ ويقول ابن منظور تزوج فلان لمةً من النساء أي مثله⁴، وأراد بذلك قدر سنّه وهذا نستنتجه في سياق التفسير والأخبار التي أوردها صاحب لسان العرب في تعريفه بهذا المصطلح ومن ذلك أنه ذكر رواية مفادها أن رجلاً تزوج جارية شابة زمن عمر بن الخطاب ففركته⁵ وقتلته، فلما بلغ ذلك عمر قال يا أيها الناس ليتزوج كل رجل منكم لمةً من النساء ولتلك المرأة لمةً من الرجال⁶، وأراد بذلك أنه لا يصح أن يتزوج رجل كبير في السن حذثةً يتقل عليها تزوجه.

ودائماً بخصوص السنّ، كان العرب لا يُحبون تزويج البنت الصغرى قبل الكبرى، وهي عادة قديمة ومتجذرة في التاريخ السامي، إذ تقول الرواية أن لبان قال لابن أخته يعقوب ومتى رأيت الناس يُزوجون الصغرى قبل الكبرى⁷، وذلك لما لأمه على تزويج ابنته الكبرى لينا عوض أختها الصغرى راحيل التي كان يهواها، والتي لاستحلالها، عمل لفائدة خاله طيلة سبع سنوات.

* نكاح الولود

ومن بين الأسباب التي يمكن أن نفسر به تفضيل العرب الزواج من البكر والفتاة الشابة بصفة عامة الرغبة في الإنجاب، التي نعتبرها هدفاً من أهم الأهداف التي

¹ راجع ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 91.

² أنظر البلاذري: أنساب الأشراف، ج 9، ص 359.

ويمكن الإشارة -سوان كانت الحالة خاصة وتهم الرسول بصفة شخصية- إلى فارق السن الذي كان بينه وبين زوجته عائشة بنت أبي بكر الصديق.

³ أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 12، ص 336.

⁴ نفس المصدر، ج 1، ص 318.

⁵ فركت المرأة زوجها أبغضته: نفس المصدر، ج 10، ص 250.

⁶ نفس المصدر، ج 1، ص 318.

⁷ الطبري، تاريخ الطبري، ج 12، ص 336.

ترمي إليها مؤسسة الزواج لا فقط في الثقافة العربية بل في جميع الثقافات البشرية وذلك منذ القديم، واعتبار المرأة على حد تعبير عبد الوهاب بوحدبية رأس مال بيولوجي يجب استغلاله¹.

وجاء في المعنى نفسه وعلى لسان عثمان بن عفان "حاجتي في النساء الولد²، وهو ما قاله أيضا الخليفة عمر بن الخطاب³، ونحن نعتبر ذلك توصلا واستمرارا لفكر قديم ومتجذر في المجتمع الجاهلي وهو تمجيد العدد، ذلك أن القبائل العربية كانت تفتخر بكثرة عدد أفرادها وتقرأ في القرآن الهاكم التكاثر، حتى زرت المقابر⁴، وتفاخر بينكم وتكاثر في الأموال والأولاد⁵، إلى درجة جعلت العرب القدامى يزورون المقابر ويعدون أمواتهم بينهم⁶ وكان الزواج من أهم سبل التكاثر لإنجاب أكثر ما يمكن من الأولاد، ويمكن أن يكون هذا من بين أسباب ظاهرة تعدد الزوجات.

وتمجد الثقافة العربية المرأة المنجبة⁷ والرجل المنجب أيضا⁸، فسمي الحارث أخو حُجر بن عمرو أكل المرار الولادة لكثرة ولده⁹ وفي المقابل يُسمي المجتمع العربي الرجل الذي لا ولد له الأبت¹⁰ أو "بيضة العقر"¹¹ وكان محل سخرية وعار كبير كما تشير إلى ذلك مصادرنا ومنها أن الفرزدق كان محل سخرية إمرأته التي عبرته بأنه لا ولد له فقال :

وقالت أراه واحدا لا أخاله يُورّته في الوارثين الأباعد¹²

¹ يمكن الإشارة إلى فكرة المرأة - الرحم في جميع الثقافات الإنسانية منذ القديم وهي فكرة ثرية ومثمرة.

A. Bouhdiba, *La sexualité en Islam*, p. 112.

² أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأعاني، ج 1، ص 299.

³ البلاذري، أنساب الأشراف، ج 10، ص 343.

⁴ سورة التكاثر، الآية 1.

⁵ سورة الحديد، الآية عدد 20.

⁶ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 4، ص 548.

⁷ أورد ابن حبيب قائمة في "المنجبات من النساء" ولم تكن العرب تعد منجبة لها أقل من ثلاث بنين أشراف : أنظر المحبر، ص 465 - 463 : نلاحظ هنا أن العرب كانوا لا يولون أهمية لكم فحسب بل وكذلك للنوع !

⁸ تشير على سبيل المثال إلى ما ذكره الزبيدي بخصوص ولد الحكم بن العاص وأن عددهم بلغ أحدا وعشرون رجلا ونسوة، أنظر : كتاب نسب قريش، ج 5، ص 159 ويمكن الرجوع أيضا إلى ابن حبيب، المحبر، ص 379 - 381.

⁹ ابن سعد، الكيفيات الكبرى، ج 5، ص 13.

¹⁰ من البتر وهو الإبتصال والقطع ونحوه، والأبتر الذي لا عقب له وبه فسر قول الله تعالى : "إن شاتنك هو الأبتر..." أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 309 - 310.

¹¹ نفس المصدر، ج 9، ص 315.

¹² نلاحظ حرصا على الإنجاب للتوريث.

لعلك يوماً أن ترينسي كأنما بنسي حوالِي الأسود الحوارد
 فإن تميماً قبل أن يلد الحصى أقام زمانا وهو في الناس واحداً¹
 ولا يكتمل شرف الفرد وسط مجتمعه إلا بإنجاب الولد في إطار مؤسسة
 الزواج²، كما لا تذكر سلاسل الأنساب إلا الأشخاص الذين أنجبوا أولاداً كذلك يمنح
 الإنجاب قيمة للمرأة وسط مجتمعها ونذكر على سبيل المثال ما ورد في بعض المصادر
 الكلاسيكية عند تعريفها ببعض النسوة العربيات الشهيرات مثل فاختة بنت قرظة بن عبد
 عمر بن نوفل بن عبد مناف، كإضافة بكونها ولدت لمعاوية بن أبي سفيان³.
 وقد تلجأ المرأة التي لا تنجب وهي العاقر أو المرأة المقلات⁴ إلى توحي
 أساليب السحر والشعوذة لكي تُلد، كان تعلق خرزة⁵ كما تعلق أم الصبي على ابنها ما
 دام طفلاً التمانم أو الخرز تعوذه من العين⁶، أو أن تطأ المقلات رجلاً كريماً قتل غدرا
 ليعيش ولدها⁷.

ولا تعطي العرب قيمة لعدد الولد فحسب بل وكذلك لنسبهم من جهة الأم،
 وتقدم مصادرنا أمثلة عديدة لأشخاص غلب عليهم نسب أمهاتهم نذكر من بينهم على
 سبيل المثال عبد الرحمان بن عبد الله بن عثمان الذي يقال له ابن أم الحكم وهي بنت
 أبي سفيان ابن حرب بن أمية⁸.

ونلاحظ هنا في الثقافة الإسلامية على استخارة الزوجة واختيارها من أهل
 بيت لهم صلاح لإنجاب أبناء صالحين وفي الحديث تخيروا لنطفكم⁹ أو لا تجعلوا
 نطفكم إلا في طهارة¹⁰، وقال عثمان بن أبي العاص الثقفي لبنيه يا بني إني قد أمجدتكم
 في أمهاتكم والناكح مغترس فلينظر امرؤ حيث يضع غرسه، والعرق السوء قلما ينبج
 ولو بعد حين¹¹ وقال الرسول: إياكم وخضراء الدمن يريد الجارية الحسنة في المنبت

¹ بلاد الحصى كناية على كثرة ذريته وولد الغرزق بعد ذلك ولده بسيطة ولبطة وحبطة وغيرهم: انظر ابن قتيبة،
 عيون الأخبار، ج 4، ص 120.

² أنظر: Jamous, *Honneurs et Baraka*, p. 66.

³ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 238: أمها فاطمة بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف...

⁴ نقرأ في التفسير المخصص لهذا اللفظ في معجم ابن منظور، لسان العرب، ج 11، ص 273: أن المقلات هي
 التي لا يعيش لها ولد أو التي تلد واحدا ثم لا تلد بعد ذلك.

⁵ نفس المصدر، ج 9، ص 32.

⁶ نفس المصدر، ص 325.

⁷ نفس المصدر، ج 11، ص 273.

⁸ أنظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 5، ص 519.

⁹ ابن منظور، لسان العرب، ج 14، ص 127.

¹⁰ نفس المصدر، نفس الصفحة.

¹¹ الجاحظ، البيان والتبيين، ج 2، ص 32.

السوء¹، ولما أراد عبد العزيز بن مروان أن يتزوج أم عمر بن عبد العزيز قال لقيمه :
 "اجمع لي أربع مائة دينار من طيب مالي فإني أريد أن أتزوج إلى أهل بيت لهم
 صلاح² ونلاحظ بالتالي أن اختيار الزوجة الصالحة من بيت لهم صلاح من العادات
 العربية القديمة التي زادها الإسلام تثبيتها وثباتها، وهذا تؤكدُه العناية البالغة التي
 أولاها النسابة العرب للنسب من جهة الأم. ومن هذا كان حرص العرب القدامى على
 تحقيق التكافؤ الاجتماعي في مؤسسة الزواج.

* زواج الكفى³

يقول ابن حبيب وكانوا يخطبون الكفى إلى الكفى، فإن كان أحدهما أشف⁴ من الآخر
 في الحساب أرغب له المهر وإن كان هجينا خطب إلى هجين فزوجه هجينة مثله⁵
 والكفاء في لغة العرب التظير والمساوي ومنه الكفاءة في الزواج وهو أن يكون الزوج
 مساويا للمرأة في حسبها⁶ ودينها ونسبها وبيتها وغير ذلك ويقال : فلان كفاء فلانة إذا
 كان يصلح لها بعلا⁷.

وإنّ ما يُلفت انتباه الباحث وهو يتناول بالدرس كتب الطبقات والأنساب
 وغيرها من المصادر العربية القديمة، هو حرص المجتمع العربي الجاهلي والإسلامي
 الأول على ضمان وتحقيق التكافؤ الاجتماعي في مؤسسة الزواج، حيث نلاحظ تصاها

¹ ابن عبد ربه، العقد الفريد، ج 6، ص 85.

² ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 5، ص 331.

³ الكفاءة في الزواج (Isogamie) من أبرز خصوصيات الزواج "العربي" حسب تعبير البعض في المختصين في
 هذا الموضوع ويمكن الرجوع إلى بعض الدراسات مثل :

P. Bonte, "Manière de dire ou manière de faire : Peut-on parler d'un mariage arabe ? In
Epouser au plus proche, Inceste prohibition et stratégies matrimoniales autour de la Méditerranée, Paris 1994, p. 378-379.

E. Conte, "Alliance et Parenté élective en Arabie ancienne, éléments d'une problématique"
L'Homme, Avril-Juin 1987, p. 122-124.

⁴ من الشف ويكون للزيادة والنقصان وأنشد :

ولا أعرفن ذا الشف يطلب شفهُ يدأويه منكم بالأديم المسلم

أراد : لا أعرفن وضيعا يتزوج إليكم ليشرق بكم، أنظر : ابن منظور، *لسان العرب*، ج 7، ص 153 - 154.

⁵ ابن حبيب، *المحبر*، ص 310. وبخصوص عبارة هجين : انظر نفس المصدر، ج 15، ص 42.

⁶ الحساب : الكرم والشرف في الفعل ويكونان في الرجل وإن لم يكن له أباء لهم شرف... ووقع التفريق بين الحساب
 والنسب :

ومن كان ذا نسب كريم، ولم يكن له حسب، كان اللئيم المذمما

فكان النسب عدد الآباء والأمهات إلى حيث انتهى. والحسب : الفعال، مثل الشجاعة والجد وحسن الخلق والوفاء...
 انظر : المصدر السابق، ج 3، ص 162 - 163.

⁷ نفس المصدر، ج 12، ص 12.

بين العشائر والسلالات العريقة المنتمية إلى الأرسقراطية العربية وخاصة في قبيلة قريش¹.

وبخصوص الكفاءة في الزواج، نصح قيس بن زهير معشر التمر بن قاسط، قيل رحيله عنهم، وكان تزوج وأقام فيهم، بأن لا يَرُدُّوا الأكَفاء² عن النساء، فيجُوهنَ إلى البلاء وفي حالة عدم وجود الأكَفاء يقول أن خير أزواجهن القبور³ وتبدو هذه النصيحة معبرة جدا عن مدى تجذر هذا السلوك في الثقافة العربية القديمة إلى درجة تفضيل موت البنت على تزويجها ممن هو دونها مكانة اجتماعية وشرفا.

وكان يحدث في سنوات الضيق⁴ أن يزوج الرجل الحسيب صاحب النسب الصريح ابنته إلى هجين كثر ماله ليكفيه مؤنتها، فبنال الهجين بزواجه منها شرف مصاهرته لأهلها وتنعم هي بماله، غير أنها تورث ذويها العار⁵. وقد يكون الأمر أكثر سوءا إذا كان النكاح لا في كفاء من حيث النسب ولا في غنى من حيث المال وقيل في هذا :

فأنكحها لا في كفاء ولا غنى زيادًا، أظن الله سعي زياد⁶

وكم يكون الطرف طريفا إذا كان الهجين نفسه هو الذي يعارض زواج ابنته الهجين من شريفة النسب، رغم موافقة وليها على ذلك وحدث هذا مع نصيب بن رباح، وكان مولى لعبد العزيز بن مروان⁷، لما خطب ابنا له بعد وفاة سيده الذي أعتقه، ابنة هذا الأخير من أخيه فأجابته إلى ذلك، فلما علم نصيب أقبل على عم الفتاة، وهو وليها قائلا له أزوجت ابنتي هذا من ابنة أخيك ؟ قال نعم فقال لعبيد سود خذوا برجل ابني هذا فجرؤه فاضربوه ضربا مبرحا ففعلوا وقال لأخي سيده لو لا أني أكره أذاك لألحقك به ، ثم نظر إلى شاب من أشرف الحي فقال زوج هذا ابنة أخيك وعلي ما يصلحهما في مالي ففعل⁸.

¹ سبق لنا أن أشرنا إلى توفر معلومات كثيرة حول هذه القبيلة دون غيرها للأسباب المعروفة، مما يفسر سبب تركيزنا عليها أكثر من غيرها.

² بخصوص مفهوم الكفاءة عند الرجال في الثقافة العربية القديمة، يمكن الرجوع إلى ابن قتيبة، عيون الأخبار، ج 4، ص 12 - 19.

³ ابن عبد ربه، العقد الفريد، ج 6، ص 67.

⁴ ابن قتيبة، عيون الأخبار، ص 14.

⁵ ابن منظور، لسان العرب، ج 4، ص 26.

⁶ نفس المصدر، ج 12، ص 112.

⁷ كان شاعرا من شعراء الدولة الأموية وأصله عبدا لرجل من كنانة هو وأهل بيته : انظر أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 1، ص 258.

⁸ أبو الفرج الأصفهاني، نفس المصدر، ص 268.

هذا، رغم سعي الإسلام الدؤوب لتذليل الفوارق القائمة بين الشرائح الاجتماعية على أساس النسب وغيره، إذ لا فرق بين عربي وأعجمي إلا بالتقوى وفي السياق نفسه أعتق الرسول زيد بن حارثة وتبناه وخطب له ابنة عمته زينب بنت جحش¹ وكانت امرأة شريفة وجميلة فقالت يا رسول الله لا أرضاه لنفسي وأنا أيم قريش، قال فإني قد رضيتك لك، فتزوجها زيد².

ثم تأتي رواية زيارة الرسول بيت دعيته³ زيد يطلبه، وكيف قامت إليه زينب فضلاً⁴ وإعراضه عنها ومغادرته البيت مهمهما سبحان الله العظيم، سبحان مصرف القلوب وما يلي ذلك من أحداث تلت قرار زيد الانفصال عن زوجته واعتزالها، رغم محاولة الرسول منعه عن ذلك وإذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه أمسك عليك زوجك واتق الله⁵؛ وبعد انقضاء عدتها أمر الله نبيّه بالزواج منها فلما قضى زيداً منها وطرا زوجناكما⁶.

وتثير فينا هذه الرواية كباحثين متسلحين بالفكر النقدي، مجموعة من التساؤلات نستسمح لأنفسنا طرحها في هذا الإطار العلمي بكل موضوعية وبمناى تام عن مسألة العقيدة التي تظلل مسألة شخصية وخاصة.

تقول الرواية أن الرسول ذهب إلى بيت زيد فرأى زينب بنت جحش فضلاً وزينب هذه ابنة عمته كما هو معلوم وليست بالغريبة عليه ولا بد أنه كان شاهداً مكتشوفة قبل نزول آية الحجاب⁷ فيماذا يمكن إذا تفسير انتظار الرسول كل هذه المدة وبعد قراره تزويجها من زيد، الذي أعتقه وتبناه فكان بمثابة ابنه، لينصرف قلبه إليها؟ وهل يليق مثل هذا التصرف بشخص الرسول وما تحلى به من رصانة والتزان وعقل وقدرة على التحكم في العواطف؟ وهي خصال لا بد أن تكون ساعدته في تأسيس دين جديد ونواة دولة على أسس متينة.

فهل لا يكون أقرب إلى المنطق أن الرسول أراد من زواجه بزینب بنت جحش تدارك وضعيتها كان المسؤول الوحيد عن إحداثها، لئلا رضي لابنة عمته وابنة حليفهم⁸

¹ هي زينب بنت جحش بن رثاب بن يعمر بن صيرة بن مرة بن كبير بن غنم بن دودان بن أسد بن خزيمة وأما أميمة بنت عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي: أنظر ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 101.

² نفس المصدر، نفس الصفحة.

³ الدعي المنسوب إلى غير أبيه وعشيرته: ابن منظور، لسان العرب، ج 4، ص 363.

⁴ امرأة فضل في ثوب واحد، أنظر: نفس المصدر، ج 10، ص 282.

⁵ سورة الأحزاب، الآية 37.

⁶ نفس السورة، الآية نفسها.

⁷ وهي الآية عدد 53 من سورة الأحزاب، ونزلت بالتحديد صبيحة عرسه بها: أنظر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 3، ص 484 - 485.

⁸ أنظر: رسم: جدلية التحالف والتصاهر في المجتمع القرشي في العصر الجاهلي.

بدعيه زيد زوجها لها¹ خاصة وأن قریش كانت لا تزوج موالیها ولا ترضاهم حتى لحلقانها²، ما عدی بعض الحالات الاستثنائية³.

والأقرب إلى الواقع أن أهم سبب⁴ في زواج الرسول من زينب وإن كان جانب الإعجاب والعاطفة واردا وموجودا هو جبر خاطر ابنة عمته وإرضاء كامل جماعة بني جحش بإعادة الاعتبار الاجتماعي لابنتهم وتمتعها بحقها في الزواج بمن يليق بها مكانة وشرفا وقرابة، فيكون الرسول وهو ابن البيئنة الثقافية التي عاش فيها مارس بذلك عرفا اجتماعيا متجذرا في ثقافة عصره، يتمثل في زواج الكفى بالكفى وظل بذلك ملتزما بما عهد عليه من احترام العهود والمحافظة عليها، وخاصة تلك التي من شأنها أن تزيد في دعم الأمن الاجتماعي في بيئته وتثبت قواعد الدولة الناشئة وذلك لا يكون إلا بالحصول على المساندة الجماعية التي يظل قوامها احترام العادات والتقاليد المتجذرة في الذهنيات.

وظل العرب متشددين في حرصهم على ضمان التكافؤ الاجتماعي في مؤسسة الزواج سنوات طويلة بعد وفاة الرسول، رغم كل ما طرأ على الدولة الإسلامية من تطورات من جراء الفتوحات واختلاط الأجناس وحافظت الدولة الأموية على نفس القيم الاجتماعية والعادات الموروثة عن هذه الفترة التأسيسية.

ومع بداية تفشي ظاهرة الإقبال على الزواج من الموالی ومن الأعجميات، ظلّ العنصر العربي بصفة عامة أفضل العناصر البشرية، بحكم ماضيه العريق وسيطرته على دواليب الحكم وبلوغه مرتبة الشرف الاجتماعي.

وإرتابنا في هذا السياق عرض خیر أورده ابن قتيبة في مؤلفه عيون الأخبار، مفاده أن عبد الملك بن مروان خطب ابنة عقيل بن علفة⁵ وهي الجرباء، لأحد بنيها فقال له إن كنت لا بد فاعلا فجتبني هجانك¹.

¹ رغم عدم رضائها به كما أثرنا إلى ذلك سابقا.

² أنظر الفصل الثاني من الباب الثاني من هذا البحث.

³ نذكر من بينها زواج ياسر بن عامر بن مالك بن كنانة بن مذحج وكان قدم من اليمن وأقام في مكة وحالف بها أبا حذيفة بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، فزوجه أمة له يقال لها سمية بنت خباب التي ولدت له صغار فأعتقه أبو حذيفة... انظر الطبري، تاريخ الطبري، ج 11، ص 563. وانظر: رسم: نموذج لتعدد أسس القرابة في المجتمع العربي الجاهلي والإسلامي الأول.

⁴ يبدو أيضا ومن سياق الآية عدد 37 من سورة الأحزاب، "التي لا يكون على المؤمنين حرج في أزواج ادعيائهم إذا قضوا منهن وطرا"، موقف الإسلام الواضح من مسألة التبني: "وما جعل ادعياءكم أبناءكم... ادعواهم لأبائهم هو أقسط عند الله...": الأيتان 4 و5 من نفس السورة. كما كان النص القرآني واضحا وصريحا في آية التحريم: "وحلالل أبناءكم الذين من أصلابكم" سورة النساء، الآية 23.

⁵ هو عقيل بن طرفة بن معاوية من بني مرة وهو من شعراء الدولة الأموية، كان شديد البذخ بنسبه لا يرى أن له كفنا، وهو في بيت شرف في قومه من كلا طرفيه، وكانت قریش ترغب في مصاهرته، تزوج إليه خافزاها وأشرافها: أنظر أخياره في كتاب أبو الفرج الأصفهاني، الأغاني، ج 12، ص 450.

وبالتالي ظلّ المجتمع العربي في عهد دولة بني أمية يحمل تقريبا نفس النظرة الاحتقارية للهجين والهجناء، رغم انتشارهم بعدد كبير في الأوساط الاجتماعية العربية نتيجة تواصل حركة الفتوحات ولا يمكن تفسير ذلك إلا بالبطيء الشديد الذي تتغير على نسقه العقليات، حيث يظلّ الموروث الجماعي راسخا في اللاوعي، يتحين أدنى الفرص للبروز من جديد فينفض ما علق عليه من غبار الماضي ويظهر برمته كاملا وكان الزمان لم يمسه ولم يؤثر فيه.

ويبدو بصفة عامة ورغم تواصل النظرة الإحتقارية التي خصّ بها أصحاب النسب العربي الصريح الهجناء، أنه حدث بعض التغيير في العادات والممارسات في الفترات الموالية لعصر النبي، من ذلك أنّ علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب زوج ابنة له من مولاه واعتق جارية له وتزوجها، فكتب إليه عبد الملك بن مروان يُعيّره بذلك، فردّ عليه علي قد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة، قد اعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم صفيّة بنت حبيّ وتزوجها واعتق زيد بن حارثة وزوّجه ابنة عمته زينب بنت جحش² وفي الحقيقة فإن موقف الرسول من هذه المسألة ظل بصفة عامة مجاريا لما كان معمول به في مجتمعه، رغم محاولاته الدائبة لإحداث ما من شأنه أن يغيّر ويحسن من وضع الهجناء والموالي في المجتمع العربي آنذاك، لكسب أكثر عدد ممكن من الأنصار لدعوته، هذا على الأقل ما نستطيع استخلاصه ونحن نقرأ بين أسطر ما كتب في الحديث والسنة من أقوال وأخبار منسوبة إلى الرسول، منها مثلا أنه كان له عبدا اسمه أبو رافع وهبه له العباس بن عبد المطلب، فلما بُشّر النبي بإسلامه اعتق العبد، فهاجر إلى المدينة بعد بدر وأقام معه، فزوجه الرسول مولاته سلمى³ ونقرأ في حديث آخر أن الرسول أمر رجلا أن يزوّج ابنته من جليبيب⁴، فقال له حتى أشاور أمّها فلما ذكره لها قالت حلقي، الجليبيب؟ إنّه، لا لعمرُ الله⁵ وقصدت بذلك أنه لا يصلح أن يكون زوجا لابنتها وإنما يصلح بأمة مثله استنقااصا واحتقارا له⁶.

وبصفة عامة أصبح الزواج في آل البيت، بيت رسول الله، هدفا ينشده كل مسلم خاصة وأنّ النبي قال: "كل نسب وسبب منقطع يوم القيامة إلا نسبي وسببي"⁷

¹ ابن كتيبة، صون الأخبار، ج 4، ص 13.

² ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 5، ص 214.

³ أنظر كامل الخبر في الطبري، تاريخ الطبري، ج 11، ص 531.

⁴ من الجلب وهو ما جبل القوم من غم أو سبي والجليب: الذي يجلب من بلد إلى غيره. وعبد جليب: انظر ابن

منظور، لسان العرب، ج 2، ص 314.

⁵ نفس المصدر، ج 1، ص 251 - 252.

⁶ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁷ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 463.

وذلك في مجتمع حريص كل الحرص على صراحة النسب¹ واستمراريته وبالتالي كان الزواج العربي في نهاية الفترة الجاهلية وبداية الإسلام مُنظماً في إطار استراتيجيات دقيقة وهادفة مما يُضفي عليه طابع المؤسسة.

2- استراتيجيات الزواج العربي في الفترة الجاهلية الأخيرة والإسلام المبكر

لا نعتقد أنّ الزواج كان عفويًا في المجتمع العربي في القرنين السادس والسابع ميلاديّ فهذا يتنافى حتى مع صيغته كمؤسسة لها قوانينها وأعرافها ونظمها الدقيقة وما استخلصناه من خلال قراءتنا لمختلف المصادر هو أنّ الزواج العربي كان سلوكاً استراتيجياً هادفاً، فرضته البيئة الطبيعيّة والظروف الأمنيّة، وثقافة العصر، وإنه كان يجري في إطار نظامين رئيسيين هما: نظام الزواج الإضوائي ونظام الزواج الاغترابي.

* نظام الزواج الإضوائي

خلافًا لما يذهب إليه الظنّ فإنّ الزواج الإضوائي ليس تعريياً لمصطلح Endogamie بل هو مصطلح عربي الأصل عرفه العرب بالمعنى نفسه وأدلتنا على ذلك كثيرة نستمدّها من الحديث واللغة إغتربوا لا تُضنّوا أي تزوّجوا في العباد لنلا تضنّوا اولادكم²، والضنّ دقة العظم وقلة الجسم خلقة، وقيل الضنّ الهزال³ وقال الشاعر: فثي لم تلده بنت عمّ قريبة فيضنّوا وقد يضنّوا رديب القرائب⁴ وإن حثّ الرسول المسلمين على الزواج من الغرائب لدليل قاطع على تفشي ظاهرة الزواج الإضوائي في المجتمع العربي في القرن السابع ميلادي، وهو زواج قديم ومتجدر في التاريخ السامي وتقول إحدى الروايات الواردة في سفر التكوين أنّ إبراهيم لما رأى ابنه اسحاق الذي أنجبته له سارة بلغ سنّ الزواج أرسل أحد خدمه ليبحث له عن زوجة من بين أدنى قرابته فوقع اختياره على ابنة أخيه الصغرى⁵ ومن خلال التاريخ السامي دائماً، نستشهد بقول قوم لوط لما جاءته رسل الله في شكل فتيان،

¹ انظر الباب الثاني من هذا العمل.

² ابن منظور، لسان العرب، ج 8، ص 103.

³ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁴ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁵ أنظر : G. Tillon, *Le Harem et les cousins*, p.76-77.

فهرعوا إليه قائلين أو لم ننهك أن تضيف الرجال لقد علمت ما لنا في بنتك من حق¹. ويبدو أن الزواج الإضوائي كان رائجا في جميع الأوساط الاجتماعية في المنطقة السامية سواء كان ذلك عند البدو الذين استقروا بعد حياة الترحال في الهلال الخصيب، أو عند العرب الذين حافظوا على نظام عيشهم البدوي، وعند سكان الحواضر الذين ظلوا رغم استقرارهم وتمتدثهم، يحثون لحياة الماضي البعيد، ذلك أن نظام الزواج الإضوائي ضرورة اقتضتها حياة الترحال والتنقل الدائم بحثا عن موارد الرزق في بيئة صحراوية شحيحة وهو خير مثال لتكيف الإنسان مع محيطه الطبيعي الذي فرض عليه التنقل دائما في إطار المجموعة، وحتى تظل هذه الأخيرة متماسكة، كان يستحسن الزواج داخلها وبين أفرادها² ونضيف إلى هذا حالة انعدام الأمن على النفس والمال التي ميزت الحياة في شبه الجزيرة العربية في الفترة الجاهلية بسبب نفثي ظاهرة الإغارة، التي يجيزها العرف العربي التقليدي ويعتبرها وسيلة من وسائل الارتزاق³، وكثرة الحروب والنزاعات بين القبائل لنفس الأسباب الاقتصادية المذكورة، فاعتُبر الزواج الإضوائي سمة من سمات المجتمعات البدوية الحربية⁴، وهو رأي ساهمت في تدعيمه مختلف الأبحاث والدراسات الميدانية التي أجريت على بعض مجتمعات البدو، الرّحل التي ظلت تعيش حتى اليوم في حالة انغلاق وانعزال تام عن العالم⁵.

ويتمثل نظام الزواج الإضوائي في الزواج بين الأقارب الذين تربط بينهم علاقات القرابة البيولوجية خاصة⁶، والذين يتعاشون على نفس الرقعة الجغرافية وينتمون إلى نفس المجموعة المنظمة وتختلف درجة القرابة البيولوجية الرابطة بين أطراف الزواج في هذا النظام من أبناء العمومة الدينية⁷، كاقصى حد مسموح به دون اختراق قانون منع نكاح المحارم، إلى الأقارب المنحدرين من نفس الجدّ المؤسس

¹ الطبري، تاريخ الطبري، ج 1، ص 300.

² يمكن الرجوع إلى بعض الدراسات المعروفة مثل :

H. Chelhod, "Du nouveau à propos du Matriarcat Arabe", in *ARABICA*, T. XXVIII, Fasc 1, Fev 1981, p. 102.

³ أنظر الباب الثالث من هذا العمل.

⁴ J. Chelhod, "L'Homme", vol. "Le Mariage avec la cousine parallèle dans le système arabe", N°3-4, 1965, p. 136-137.

⁵ أنظر مثلا : M. Dupire, *Peuls Nomades*, p. 232-233.

⁶ تشير مصادرها إلى حالات زواج عديدة بين أبناء القبيلة والأفراد الذين دخلوا فيها عن طريق العقود كالتحالف والجوار وحتى الولاء... ولا ندرى إن يصح اعتبار هذا الصنف من الزواج اضوائيا أم اغترابيا ؟

⁷ دنية أو دنيا إذا كان ابن عمه لها ويقال هذا في ابن الخال والخالة ويقال في ابن العمّة... ويقال أيضا هو ابن أخيه وأخته دنيا... أنظر ابن منظور، *لسان العرب*، ج 4، ص 420.

للعشيرة، أو إلى الأفراد المنتمين لنفس القبيلة كمجموعة أوسع¹، وربما اعتبارها حدًا فاصلاً بين الزواج الإضوائي والزواج الاغترابي كما أجمع على ذلك أغلب الباحثين في هذا الميدان، ويظلّ هذا إشكالا قائم الذات لصعوبة تحديد المفاهيم ووضعها في إطار زمني ومكاني مغاير.

الزواج من بنت للحمّ

عرف العرب القدامى كغيرهم من المجتمعات البشرية القديمة هذا الصنف من الزواج الذي أطلق عليه اسم الزواج العربي² خطأ، ومارسوه في إطار نظام الزواج الإضوائي خاصة في فترات الحروب وانعدام الأمن والضيق وما كان يؤدي إليه من انغلاق المجموعات على نفسها وانكماشها.

وبخصوص كلمة عمّ كمصطلح دالّ على نوع خاص من أنواع القرابة، فنحن نتساءل عن مدى دقة مجال استعماله في الفترة السابقة للسلام وعند ظهوره، فهل كان المقصود به أخو الأب كما أورد ذلك ابن منظور في تفسيره لهذا المصطلح³، أم هل كان يُطلق على كلّ عنصر من عناصر القرابة الذكورية العاصبة؟، ونحن نرجّح صحة الرأي الثاني، وهذا إشكال أثاره روبرتسن سميث منذ بداية القرن الماضي⁴ وأعيدت إثارته لما له من أهمية في دراسة موضوع القرابة في بيئة مغايرة وزمنية بعيدة، وحتى نؤكد أنّ المصطلحات، وإن ظلت حيّة ومستعملة مع تعاقب الأجيال والأزمنة، فإنّ معناها قد يتغيّر بسبب التطوّرات الطارئة على مختلف التراكيب الاجتماعية المبنية على القرابة هذا هامّ ويجب أخذه بعين الاعتبار في مختلف مراحل الدراسة التي اخترنا أن تكون مستندة إلى ما ورد في المصادر من أخبار وروايات وقصص مختلفة حاولنا استنتاجها للغاية ومن بينها خبراً أورده الزبيرى⁵ في إطار ذكره لولد عبد العزى بن قصي، ويخصّ بالتحديد عبد الله بن السائب بن أبي حبيش بن المطلب بن أسد الذي

¹ انظر بخصوص إشكالية الفوارق بين المصطلحات الدالة على مختلف التطبيقات الاجتماعية، الجزء المخصص لذلك في الباب الثاني من هذا العمل .

² أنظر :

E. Copet – Rougier, "Le Mariage arabe" une approche théorique, in *Epouser au plus proche, prohibitions et stratégies matrimoniales autour de la Méditerranée*, p. 453-461.

³ لسان العرب، ج 4، ص 420.

⁴ W. Robertson Smith, *Kinship and Marriage in Early Arabia*, p. 71.

⁵ أنظر : أبو عبد الله المصعب الزبيرى، كتاب نسب كرىش، ج 6، ص 220 - 221.


زَوْج ابنته فاطمة إلى عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان فطلقها على منصتها¹،
فأتجه أبوها إلى حلقة من قريش كانت جالسة في المسجد وخاطبها قائلاً إني زوّجت عبد
الله بن عمرو من بنتي فاطمة فطلقها على منصتها وأنا أخاف أن يظنّ الناس أنه رأى
سوءاً، وأنتم عمومته²؛ فقوموا حتى تنظروا إليها فأجابه عبد الله بن الزبير قائلاً :
اجلس، فجلس محمد بن الزبير إليه ثم خطبها على المصعب بن الزبير ومصعب جالس
في الحلقة، فزوّجه إياها أبوها.

¹ المنصة ما تظهر عليه العروس لترى، والمناشئة هي التي تنص العروس فتقعدها على المنصة : ابن منظور، لسان

العرب، ج 14، ص 162.

² نحن الذين قمنا بتسطير هذا المصطلح.

حول مفهوم التسمية عند العرب القدامى



وما يمكن ملاحظته من خلال هذا الجدول هو أنّ عبد الله ومحمد ومصعب الذين توجّه إليهم عبد الله بن السائب بالخطاب قائلاً لهم : أنتم عمومته ليسوا بأعمامها لِحاً على حسب تعبير ابن منظور، بل ينحدرون فقط من نفس الجدّ وهو أسد بن عبد العزّي¹ وتسمح لنا هذه القصة بمعينة مجال استعمال مصطلح العمّ أو العمومة، وهي نموذجاً لزواج من النوع الاضوائي الذي تمّ بين طرفين ينتميان إلى نفس العشيرة بني أسد بعد أن فشلت محاولة أولى كانت ستتمّ بين طرفين من عشيرتي بني أسد وعبد شمس والتي يمكن أن نطلق عليها إمّا صفة الزواج الاضوائي إذا اعتبرنا الانتماء المشترك إلى نفس القبيلة قريش، أو الزّواج الاغترابي إذا اعتبرنا أنّ العشيرة تشكل وحدة مستقلة قائمة الذات، وهذا أمر يحتاج بحثاً مدقّقاً في غياب امكانيّة العمل الميداني.

كما تكشف لنا هذه القصة عن روح التآزر الرابطة بين أفراد المجموعة الواحدة، والتي يمكن اعتبارها من دلالات الشعور بالانتماء المشترك لنفس التركيبة الاجتماعية، إن صحّ التعبير أو العائلة الكبرى، وتقسّم الواجبات المفروضة على أفرادها، والتي نعدّ من بينها واجب المساهمة في دفع الدية².

وبخصوص بني الزبير فيبدو أنّ أغلبهم دأبوا على تزويج بناتهم من بني عمومته، مثل ما فعل عبد الله بن الزبير متمثلاً بقول الشاعر :

جعلت بناتي في موالي فُصرة وما راعني ذو هيئة وجمال³

أمّا بالنسبة للزواج بين أبناء العمومة الذّنية فما أوردته مصادرنا من أخبار وروايات يجعلنا نستنتج أنّه كان ممكناً واختيارياً خاصّة بعد مجيء الإسلام⁴ ولم يكن له أيّ طابع إجباري في تلك الفترة على الأقلّ.

وتشير بعض الروايات أنّ الرّسول قبل نزول الوحي عليه، أراد الزواج ابنة عمّه أمّ هانئ بنت أبي طالب فخيّر عمّه تزويجها إلى هبيرة بن أبي وهب المخزومي، فقال له الرّسول : يا عمّ أزوّجت هبيرة وتركتني؟ فأجابته : يا ابن أخي إنّنا قد صاهرنا إليهم والكريم يكافئ الكريم⁵، ونلاحظ أنّ أبا طالب اعتبر ابن أخيه طرفاً من

¹ يمكن اعتباره مؤسساً لمجموعة أو عشيرة بني أسد : أنظر الباب الثاني من هذا العمل.

² أنظر أيضاً الباب الثاني من هذا البحث.

³ البلاذري، *انساب الأشراف*، ج 9، ص 452.

⁴ نعيد الإشارة إلى الآية من سورة الأحزاب التي يبيح الزواج من بني العم والعمة وبنات الخال والخالة... : "يا أيها النبي إنّنا أظننا لك أزواجك التي أتيت أجورهن وما ملكت يمينك مما آفأ الله عليك وبنات عمك وبنات عماتك وبنات خالك وبنات خالاتك...".

⁵ ابن حبيب، *المحبر*، ص 97 - 98، مثال لزواج "استراتيجي" مع طرف "كريم" على حد تعبير أبي طالب، وتنتمي جماعة بني مخزوم إلى الفئدة النبيلة التي شرفت في قريش، واحتلت مكانة اجتماعية مرموقة فينال الذي يصاهرها شرفاً وعزّة.

أولياء ابنة عمه وابنته، الذين تولوا الإشراف على عملية تزويجها من هبيرة المخزومي، فكان طرفا مسلما Donneur ولا متسلما¹ Preneur، فهل يمكن إعتبار هذا كدليل يدعم ما سبق وأن قلناه بخصوص إعتبار بنت العم وبنت العمّة وبنت الخال وبنت الخالة أطرافا محرمة أو على الأقلّ مكروه تزوّجها في الفترة الجاهليّة، وربّما كان ذلك ناترا بالمسيحيّة أو لأسباب أخرى كمخافة إنجاب أبناء ضاويين؟ وهذه مسألة يطول البحث فيها كما سبق وأن أشرنا إلى ذلك.

ودانما من خلال قراءتنا للمصادر لاحظنا أنّ ظاهرة الزواج الإضوائي بين أبناء العمومة الدّنية كانت قليلة في أوساط قريش خاصّة قبل الإسلام²، ورائجة بصفة أكثر في بعض جماعات الأنصار في الفترة الإسلاميّة، فعند ذكره لبعض نساء بني بياضة وبني زريق ابني عامر بن زريق من بني جشم بن الخزرج، أشار محمد بن سعد في طبقاته الكبرى³ إلى تجدر نظام الزواج الإضوائي في هذه الأوساط، وبالتحديد الزواج بين أبناء وبنات العمومة، ويبدو أنّ ذلك كان من التقاليد الموروثة عند الأنصار التي يمكن ربطها بزمن البداوة وحياة الترحال وما كان يجري في فلكها من حروب ومعارك بين القبائل والعشائر وما انجرّ عنها من حالة انعدام الأمن على النفس والمَتاع، فكان هذا يؤدّي إلى انغلاق المجموعات على نفسها وتأهبها إلى الرّحيل كلّما دعت الحاجة إلى ذلك⁴، وتواصل انتهاج هذا السلوك في الأوساط التي يعود أصلها إلى البداوة كلّما شعرت بخطر خارجي يدهمها، حتّى وإن أصبحت تعيش حالة الاستقرار، التي لم تقضي تماما عن تلك النزاعات القبليّة التي ظلت تظهر من حين إلى آخر بين المجموعات المتجاورة بسبب عيون الماء أو المراعي والتي تواصلت من أجل السيطرة على الأراضي الخصبة أو السّطو عليها⁵، وفي ما يلي بعض التّماذج من هذا النّمط من

¹ انظر بالنسبة للفرق بين "Donneur" و"Preneur":

Elisabeth Copet – Rougier, "Le Mariage arabe une approche théorlique", in *Epouser au plus proche...*, p. 453-454 et p. 461.

وأصبح الرسول بعد تحليل الإسلام الزواج من بنت العم وبنت العمّة... بإمكانه أن يكون طرفا "متسلما" (Preneur) ، إذ يبدو أنه أراد تزويجها فاعتذرت له بأبنائها : ابن حبيب، المحير، ص 98، ومن الممكن أن يكون علي هو الذي حثه على ذلك لما قال له : "لو تزوجت أن هانئ بنت أبي طالب فقد جعل الله لها قرابة فتكون صهرا أيضا" : ابن عبد ربه، *العقد الفريد*، ج 6، ص 69.

² يقال للذي يولد من ابن عم وابنة عم المحض، وعلي بن أبي طالب محض يقال : إنه أول مولود ولد بين هاشميين، أنظر : الزبيري، *كتاب نسب قريش*، ج 1، ص 16-17.

³ الجزء الثامن، ص 385 - 393، وهو جزء مخصص للنساء.

⁴ راجع :

"Du nouveau à propos du "matriarcat arabe"", in *Arabica*, TXXVIII, Fasc. 1, Fév 1981, p. 102.


⁵ انظر :

الزواج الذي نعتبره خير شاهد على بطئ تغيير البنى الذهنية للمجتمعات البشرية التي يستغرق تكوينها فترة طويلة من الزمن، وطبيعي أن لا تندثر بسرعة بمجرد تغيير ظروفها المادية وتحسنها، فبقدر ما تطول فترة البناء تطول فترة السقوط والاندثار هذا مع بقاء بعض الرؤوس، ذلك أن حياة الاستقرار التي يكفي أن تتوفر ظروفها لتحل بسرعة مدهشة، لا يمكنها القضاء بنفس السرعة على قيم البداوة وعلى كل البنى الذهنية التي تستند إليها.

J. Cheilhod, "Le Mariage avec la cousine parallèle dans le système Arabe", *L'Homme*, vol V - n°3-4, 1965, p. 137-142.

قام الكاتب حسب ما توفر لديه من معلومات استقاها من كتاب ابن سعد بتقييم نسبة الزواج من بنت العم في مجموعة بني زريق بـ 8,4 % من المجموع العام : أنظر ص 142.


زواج عمدة الزواج الإرضائي في أوساط جماعات
المتزوج في المدينة في الفترة المحمدية



إنّ ما يمكن استخلاصه انطلاقاً من هذا الرّسم هو أنّ فكيهة التي تنحدر من زواج بين بني بياضة وبني زريق رغم كثرة الخلافات التي ميّزت العلاقة بين الجماعتين المنحدرتين من نفس الجدّ¹، لم تتّبع سلوك والدتها وتزوّجت مرّة أولى من ابن عمّها، وعقدت زواجا ثانيا من ابن عمّ أبيها قطلت ناكحة في نفس المجموعة.


¹ نفس المرجع المذكور، ص 138.

نموذج من الذواج الإرضائي بين فحينين من عشيرة زريق



نلاحظ نفس الوضع الذي برز في المثال السابق في خصوص الزواج الأول لكبشة، أما بالنسبة لعقد النكاح الثاني فهو أيضا إضوائيا في نفس العشيرة لكن بين فخذين منحدرين منها¹، وهو بالتالي زواجا إضوائيا لكن بدرجة أقل من حيث القرابة البيولوجية.

¹ انظر الباب الثاني من هذا العمل ص حيث مستعرض لموضوع الانقسامية "La segmentarité" وما ينجر عنها من حركية "البنى الاجتماعية".




نلاحظ هنا نظاما إضوائيا موروثا عن الأم، إذ تزوّجت أمّ سعد من ابن عمّها زواجا أولا، ثمّ خلف عليها زوجا ثانيا من مجموعتها ومجموعة زوجها الأوّل وهو مسعود الأكبر، وبشترك ثلاثتهم في الإنحدار من نفس الجدّ المؤسس لهذا الفخذ وهو خالدة بن مخدّ بن عامر بن زريق.

ونفس هذه الأنماط من الزواج الإضوائي بين الأقارب، تواجدت في جماعات أخرى من قبيلة الخزرج، أين تكاثر النكاح بين أبناء العمومة بدرجات متفاوتة من حيث القرابة ونستعرض وضعيّة اقتطفناها من نفس المصدر عند ذكر نساء بني حارثة بن الخزرج وهو النبيّ بن مالك بن الأوس¹.


¹ نفس المصدر، ص 328 - 336.

نموذج من ذوات ارضوايني داخل جماعة
حارثة بن التراج في المدينة




ولاحظنا من خلال الأخبار الواردة في العديد من المصادر رواج نمط خاص من أنماط الزّواج في المجتمع العربي في الفترة التي تناولها بالدرّس، استسمحنا لأنفسنا إدراجه ضمن هذا العنصر من البحث ويتمثل في زواج الخلافة الذي يلي بالضرورة زواجا سابقا أو أكثر وفي ما يلي بعض النماذج :


سلاج من نواج عادة نواج اختلافه
في المجتمع الكفي في أوائل الإسلام



عناج من زواج عادة زواج الخلافة
في المجتمع الكبي في أوائل الإسلام



**خروج من زواج عادة زواج الخلاقه
في المجتمع المكي في أوائل الإسلام**



كانت أم كلثوم قبل زواجها من عون وأخويه متزوجة من عمر بن الخطاب وبعد أن قُتِلَ عنها¹، خلف عليها عون بن جعفر بن أبي طالب فتوفي عنها، فخلف عليها أخوه محمد بن جعفر فمات عنها، فخلف عليها أخوه عبد الله بن جعفر بعد أختها زينب بنت علي بن أبي طالب فقالت :

إنتي لأستحيي من أسماء بنت عميس إنّ ابنيها ماتا عندي وإنتي لأتخوف على هذا الثالث فماتت عنده².

ويبدو أنّ خلافة الزوج على زوجة أخيه الهالك عادة سامية قديمة مارسها بنو إسرائيل وأطلقوا عليها مصطلح Yibum، وكانت إجباريّة ويسمى الأخ الذي يخلف على أرملة أخيه باللغة العبريّة Yabam وتسمى الأرملة Yebamah، وترتبط هذه العادة بنوع خاص من النظم الاجتماعيّة وهو النظام الذكوري الأبوي الذي ينصّ على ضرورة الإبقاء على كلّ امرأة داخل المجموعة التي تزوّجت فيها أوّل مرّة، ويبدو الأمر إلزاميًا أكثر في حالة موت الزوج قبل إنجابه لأبناء، فيتحتّم على أخيه الخلافة عليها ويسمى الابن الأوّل الذي يقع إنجابها من هذا الزواج الثاني باسم الأخ الرّاحل حتى لا ينقرض اسمه في بني إسرائيل³ ويبدو أنّ اليوم Yibum كان يطبّق حتى على الأرامل اللاتي تجاوزن سنّ الإنجاب⁴.

ولم تكن الخلافة على أرملة الأخ عند العرب القدامي تكفي صبغة إجباريّة بل كانت اختيارية، وتواجدت في الفترة المدروسة في أغلب العشائر والمجموعات العربيّة التي ذكرتها كتب الأنساب والطبقات، فبخصوص بني مخزوم مثلا ذكر ابن سعد أنّ أبا ربيعة بن المغيرة خلف على أسماء بنت مخربة التميمية بعد وفاة أخيه هشام بن المغيرة عنها، فولدت له أبناء⁵ ويبدو أنّ هذا النوع من النكاح كان رائجًا في المجتمع العربي القديم بحكم التعايش المشترك بين الإخوة في نفس الإقامة في إطار نظام العائلة الأبويّة الكبرى، Grande famille patrilocale الذي قد يؤدي إلى احتكاك الأخ بزوجة أخيه التي تُمنع عليه طالما هي في عصمة أخيه، لكن بموته أو بانفصاله عنها تصيح طرفًا ممكنًا، ممّا يفسّر موقف الإسلام من العلاقة الرابطة بين الأخ وزوجة أخيه الذي يفرض عليها

¹ أنظر ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 463.

² نفس المصدر، نفس الصفحة.

³ أنظر :

F. Heymann, "L'obligation de mariage dans un degré rapproché : Modèles bibliques et halakhiques", in *Epouser au plus proche...*, p. 97-101.

⁴ أنظر نفس المرجع، ص 100.

⁵ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 300، أنظر أيضا أمثلة عديدة في كتاب ابن حبيب، المحبر، ص 66 - 192 -

317 - 357 - 433 - 480 - 485...

الاحتجاب منه باعتباره محرماً مؤقتاً.

وسجلت الذاكرة الجماعية العربية القديمة العديد من قصص الحب والعشق بين هذين الطرفين، وهي قصص يحتلّ فيها الخيال جانباً أهمّ من الحقيقة، لكننا نراها معبّرة عن واقع إجتماعي مكبوت وممنوع وشدّ اهتمامنا قصّة وردت في كتاب عيون الأخبار لابن قتيبة¹ نعتبرها مثلاً لما كان يحصل في العديد من العشائر والمجموعات العربية في تلك الفترة وفي مجال ما سُمّي باليمنوع الاجتماعي.

تشير أحداث الرواية أنّ أخوين من بني كنة اسم قبيلة من العرب نسبوا إلى أمهم كنة من ثقيف أحدهما متزوّج والأخر عزب، فكان المتزوّج إذا غاب خلفه العرب في أهله، ف جاءها يوماً فطلعت عليه وهي لا تعلم بمكانه، كما تقول القصّة، وعليها ثيابا يشفّ فوقعت في قلبه وهام بحبّها وجعل يذوب ويعتلّ، فقدم أخوه فوجده على تلك الحال، فانطلق به إلى الحارث بن كندة طبيب العرب، فقال له: "لا أظنّ أخاك إلا عاشقاً" وطلب منه أن يسقيه الخمر ففعل، فقال شعراً كشف فيه عن حقيقة مشاعره المكبوتة نحو امرأة أخيه، كان مطلعها كما يلي:

ت بالخيف أزُرُّهنة

م في دور بني كنة

الما بي إلى الأبيبا

غزال ما رأيت اليو

وأضاف قائلاً لما زاد سقيه:

عم أني لها حمّ

هي ما كتتي وتز

والكنة في لغة العرب امرأة الإبن أو الأخ²، وحمو المرأة أبو زوجها وأخو زوجها أيضاً³، فقال له: "يا أخي هي طالق ثلاثاً فإن شئت فتزوّجها"، فلما أفاق ذهب على وجهه حياء ولم يرجع وتقول الرواية: "فهو فقيد ثقيف".

ومثل هذه الرواية يُفسّر سبب وصيّة اسماعيل بن طلحة بن عبيد الله لزوجته، وكان مصعب بن الزبير أرسله على رأس جيش إلى بعض النواحي، بالأا تتزوّج أخاه موسى إذا مات، فلما هلك تزوّجته⁴ وإنّ تحريم الإسلام على لسان عمر بن الخطاب خلوة المرأة مع حموها لخبر دليل على وجود الممنوع⁵.

ومن الحالات الأخرى التي سجّلتها مصادرنا حالة تشير هذه المرّة لا إلى الحرص على إبقاء المرأة في المجموعة العاصبة لزوجها السابق بل في مجموعة

¹ الجزء 4، ص 128-130.

² ابن منظور، لسان العرب، ج 12، ص 173.

³ نفس المصدر، ج 3، ص 346.

⁴ البلاذري، انساب الأشراف، ج 10، ص 136.

⁵ ابن منظور، لسان العرب، ج 3، ص 347.

أخواله¹، وتهمّ خلافة عبد الله بن عثمان بن عبد الله بن حكيم بن حزام على زوجة خاله مصعب بن الزبير وهي سكينه بنت الحسين بن علي بن أبي طالب².

أما بخصوص الجهة المقابلة أي بقاء الزوج في أهل زوجته الأولى بعد موتها أو انفصاله عنها، فلدينا حالات عديدة أوردتها مصادرنا الكلاسيكية أهمها الخلافة على أخت الزوجة المتوفاة أو ما يعبر عليه باللغة الفرنسية بـ Sororat³، والتي تكشف على عادة قديمة مفادها تعهد أهل الزوجة بتعويض هذه الأخيرة في صورة وفاتها بإحدى أخواتها، وشملت هذه العادة أسرة الرسول نفسه عند خلافة عثمان بن عفان على أم كلثوم بعد وفاة أختها رقية⁴ كما سجل كتاب الطبقات الكبرى لابن سعد حالات عديدة مماثلة نورد واحدة منها وتخصّ خلافة قيس بن مخزومة بن المطلب بن عبد مناف بن قصي على أمّ سعد بنت عقبة بن رافع بن امرؤ القيس بن زيد بن عبد الأشهل، بعد أختها ودة بنت عقبة⁵، فهل كان هذا الزواج بعلاقة مع البعض من تقاليد الأنصار المتمثلة في إقامة الزوج وسط أهل زوجته⁶ ؟

يبدو أنّ العرب القدامى كانوا يجمعون بين الأختين، وذكر ابن حبيب أنّ أبا أحبة سعيد بن العاص بن أمية جمع بين صافية وهند بنتي المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، وجمع قسي وهو تقيف بن منبه، أمّنة وزينب بنتي عامر بن الظرب في نكاح واحد، وجمع هنام بن سلمة العائشي أخو بني تميم اللات بن ثعلبة بن عكابة بين أختين⁷، ونلاحظ أنّ هذا السلوك كان منفتحاً في مجموعات متنوّعة من العرب القدامى وحرّم الإسلام الجمع بين الأختين في الآية 23 من سورة النساء ممّا يؤكد تفشّي هذه العادة إلا ما قد سلف إنّ الله كان غفوراً رحيمًا، واتفق جماعة من الفقهاء أنّه لا يحلّ حتّى الجمع بين الأختين بمالك اليمين في الوطء ولا في النكاح فحسب⁸ لما قد يثيره ذلك من فتنة وكراهية وحقد بين الأختين بسبب تقاسمهما نفس الرجل وهذا أمر إنساني طبيعي.

¹ جمع خال : والخال أخو الأم... واستخول في بني فلان اتخذهم أخوالاً : نفس المصدر، ج 4، ص 250 - 251.

² الزبيري، كتاب نسب الزبير، ج 6، ص 233.

³ انظر بعض الدراسات التي أجريت حول هذا الموضوع مثل :

E. Conte, "Choisir ses parents dans la société Arabe : La situation à l'avènement de l'Islam" , in *Epouser au plus proche...*, p. 169-173.

⁴ ابن حبيب، المعبر، ص 53.

⁵ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 318.

⁶ نذكر بزواج أبي بكر الصديق بحبيبة بنت خازمة الخزيرية، وإقامته معها عند أهلها بالسج : انظر الطبري، تاريخ الطبري، ج 3، ص 198 - 199.

⁷ ابن حبيب، المعبر، ص 327.

⁸ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، ص 448.

وفي نفس السّياق كان من عادات العرب الجمع بين الخالة وابنة أختها، أو الزّواج من ابنة الأخت بعد خالتها مثل ما فعل علي بن أبي طالب الذي تزوّج من أمّامة بنت زينب بنت الرّسول بعد خالتها فاطمة¹، كما كان العرب يجمعون بين العمّة وابنة أخيها وجمع عبد الله بن عمر بن الخطاب بين أمّ سلمة بنت المختر بن عبيد البقيّة وعمّتها صفية بنت عبيد².

وذكر كلود لفي سنروس أنّ هذه العادة كانت رائجة عند بعض الشعوب البدائيّة التي تناولتها البحوث الأنثروبولوجيّة بالدرس، وبالتحديد في "الميوالك" الكلبيورنيّة³. ويبدو أنّ الرّسول نهى عن هذه العادة قائلا: إنّ المرأة لا تتكح على عمّتها ولا على خالتها⁴.

وفي نطاق نفس الاستراتيجيّة المتمثلة في الجمع، أو الخلافة على نسوة تربط بينهنّ علاقة القرابة، سجّلنا حالة مشابهة تتمثّل في الجمع بين إمراة وإمراة أبيها وتهمّ عبد الله بن جعفر بن أبي طالب الذي تزوّج زينب بنت علي بن أبي طالب وتزوّج معها إمراة أبيها ليلي بنت مسعود، وتقول الرّواية: فكانتا تحته جميعا⁵.

¹ ابن حبيب، المحبر، ص 53.


² ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 472 - 473.

³ C. Lévi - Strauss, *Les structures élémentaires de la parenté*, p. 140 et 415.

⁴ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 285 - 286.

⁵ نفس المصدر، ص 465.

عادةً ما يجمع بين المرأة وامرأة أبنائها في زواج واحد في أوساط المجتمع الكلي في الفترة الإسلامية الأولى




هذا فيما يخصّ الزواج الإضوائي في المجتمع العربي في القرنين السادس والسابع ميلادي والذي استسمحنا لأنفسنا أن ندرج ضمنه كما ذكرنا، حالات يختار فيها الزوج الخلافة على زوجة أو زوجات تربطهن علاقة قرابة بزوجته السابقة، والبقاء بالتالي في نفس المجموعة التي تصاهر معها في المرّة الأولى، أو حالات جمع الزوج بين امرأة وإحدى قريباتها، وخلافة أخ الزوج أو أحد أفراد قرابته العاصبة على أرملة أو مطلقة.

وإنّ ما لاحظناه بصفة عامّة من خلال ما ورد في المصادر بخصوص نظام الزواج الإضوائي هو كثرة عمليّات الزواج بين أفراد ينتمون لنفس العشيرة أو تصاهر بين عشائر تنتمي لنفس القبيلة¹ مع حرص اجتماعي شديد على ضمان التكافؤ بين الأطراف المتصاهرة.

وفي ما يلي أمثلة عن أغلب الحالات التي سجلتها الرّوايات والأخبار الواردة في المصادر العربيّة القديمة²، والتي اهتمت خاصة بعشائر قريش في إطار ذكرها لبعض الشخصيات التي برزت فيها لسبب أو لآخر.

¹ يظل هذا الإشكال قائم الذات بسبب حركية البنى الاجتماعية العربية، والجدلية القائمة بين "العشيرة" و"القبيلة" فأيهما الأهم بالنسبة للفرد في تحديد هويته وأفراد قرابته ؟ لذلك اعتبرنا القبيلة كبنية اجتماعية، حدا فاصلا بين الزواج الاضوائي الذي يتم داخلها -خاصة إذا كانت صغيرة الحجم- والزواج الاعترابي الذي يتم خارجها بين أطراف ينتمون إلى قبائل مختلفة.

² ابن حبيب، المحبر، ص 13- 328- 444 - 445 - 450 - 451. والطبري، تاريخ الطبري، ج 2، ص 561.



- موت
- نزار
- محمّد
- الرحمن
- مدرسة
- جزيرة
- 2008
- البحر
- ملكة
- لهر
- طالب
- لاوي
- كاتب

سيرة

- عدي
- زواج
- فرط
- عبد الله
- زواج
- عبد الوهّابي
- نورا
- المطبخ
- عصر
- عبد الله
- عبد الله
- عبد الرحمن

- كولمب
- سعد
- كعب
- عزود
- عبدان
- عبد الله
- طالعة
- صفت
- إبراهيم
- إسماعيل

- ريضة
- المطبخ
- الحديث

- الحديث
- لواقي
- الحديث
- عبد الله
- صفت


- كاتب
- قصي
- عبد الصالح
- وائل
- عبد الصالح

- أبو طالب
- علي
- الحديث
- الحديث
- صفت
- الحديث
- عبد الله
- إسماعيل
- صفت

ولم يمارس العرب نظام الزواج الإضواني فقط بل مارسوا أيضا نظام الزواج الإعترابي وشجّعوا عليه كما ذكرنا سابقا، وتشير مصادرنا إلى حالات مختلفة توجد فيها النظامين معا وبصفة متوازية¹ كما سنبين ذلك في ما يلي :

¹ هذا الوضع ساهمت فيه ظاهرة تعدد الزوجات (Polygamie) في المجتمع العربي في تلك الفترة الزمنية، مما يسمح للرجل بالزواج من أطراف متنوعة ومختلفة الأصل : انظر مثلا ترجمة عتبة بن أبي لهب في كتاب ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 4، ص 50 - 60.

توزيع الميراث إصواباً في المجتمع العربي القديم



* نظام الزواج الاضترابي

الزواج الاغترابي مصطلح عربي أيضا مثل مصطلح الزواج الإضوائي، وهو مشتق من اغترب الرجل أي نكح في الغرائب وتزوج إلى غير أقاربه¹، وفي الحديث : "اغتربوا لا تُثنؤوا" أي لا يتزوج الرجل القرابة القريبة فيجيء ولده ضاويًا²، ويضيف ابن منظور قائلا : "والإغتراب إفتعال من الغربة"³، وقال أيضا على لسان ابن الأعرابي : "التغريب أن يأتي ببين بيض، والتغريب أن يأتي ببين سود"⁴، ذلك أن العرب كانوا بين بينين.

ويوضح مما سبق أن العرب القدامى كانوا يشجعون على الزواج في الغرائب في نطاق حرصهم الذروب على جودة نوعية نسلهم⁵ ويندرج نكاح الاستبضاع الذي تعرضنا إليه آنفا ضمن هذا الإطار، وعن ابن أبي مليكة أن عمر قال : "يا بني السائب إتكم قد أضويتم فانكحوا في النزاع"⁶ وقالت العرب : بنات العم أصبر والغرائب أنجب⁷، وهذا أمر أثبتته العلم الحديث اليوم، الذي أكد أن الزواج بين الأقارب يتسبب في أغلب الأحيان في إنجاب أبناء مصابين بإعاقات ذهنية أو جسدية.

ويبدو أن الرغبة في الزيادة في عدد أبناء العشيرة والقبيلة كان أيضا من الأسباب التي جعلت العرب القدامى يحثون أبناءهم الذكور على الزواج من الغرائب، ولا يشجعون بناتهم على ذلك حتى لا ينجبوا للأعداء أبناء نجباء، مما جعلهم يقولون للتي تنكح في الغرائب.

فإمّا نكحت فلا بالرّقاء

وزوّجت أشمط في غربة

إذا ما نكحت ولا بالبنيينا

تُجنّ الحليلة منه جنونا⁸

وإلى جانب الرغبة في نجابة النسل والزيادة في عدد أبناء القبيلة، كان العرب

¹ ابن منظور، لسان العرب، ج 10، ص 33.

² نفس المصدر، نفس الصفحة.

³ نفس المصدر، نفس الصفحة : حيث نقرأ أيضا حديثا نصه : "إن فيكم مغربين"، فمثل الرسول : "وما مغربون ؟" قال : "أي يثترك فيهم الجن"، سوا مغربين لأنه دخل فيهم عرق غريب أو جاءوا من لسب بعيد ولأراد بمشاركة الجن فيهم أمرهم إياهم بالزنا، ومنه قول الله تعالى : "ومشاركهم في الأموال والأولاد" : سورة الإسراء، الآية عدد 64.

⁴ ابن منظور، لسان العرب، ج 10، ص 33.

⁵ وقال شاعر :

تحتيتها للنمل وهي غريبة

فجاءت به كاليد خرقا معما.

نفس المصدر، ج 8، ص 103.

⁶ النزاع : جمع نزيمة وهي المرأة التي تزوج في غير عشيرتها : أنظر ابن قتيبة، صيون الأخبار، ج 4، ص 4 - 5.

⁷ ابن عبد ربه، العقد الفريد، ج 6، ص 90.

⁸ ابن منظور، لسان العرب، ج 62، ص 449 - 450.

يتزوجون في الغرائب لأسباب سيامية أو استراتيجية، والمعلوم أن قريش كانت تزوج حلفاءها¹، وكثيرا ما كان يتبع عقود التحالف تصاهرا بين الأطراف المتعاقدة²، ونذكر من ذلك أن مرة بن هلال³ لما قدم إلى مكة حالف عبد مناف بن قصي فتزوج ابنته عاتكة بنت مرة، فولدت له هاشم وعبد شمس والمطلب بن عبد مناف⁴، ثم تكررت عملية التصاهر بين السلالتين، إلى جانب عمليات تصاهر أخرى بين قريش وحلفاءها الآخرين والذين نذكر من بينهم بالخصوص بني جحش بن رباب بن يعمر⁵.

¹ انظر ما يلي الجزء الذي خصصناه في هذا البحث للحلف وعقوده والجدول المصاحب.

² انظر :


J. Chelhoc, "Le mariage avec la cousine parallèle dans le système arabe", *L'Homme*, vol V, n°3 et 4, 1965, p. 135-136.

³ هو مرة بن هلال بن قالج بن ثعلبة بن ذكران بن امرئ القيس بن بهثة بن سليم : أنظر : ابن سعد، *الطبقات الكبرى*، ج 8، ص 158.

⁴ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁵ أنظر رسم : جدلية التحالف والتصاهر في المجتمع القرشي في العصر الجاهلي .

جدلية التحالف و التصاهر
في المجتمع القريشي
في العصر الجاهلي



ولم تنفرد قريش بهذه الظاهرة التي كانت منتشرة تقريبا في جميع قبائل وعشائر المجتمع العربي في القرنين السادس والسابع ميلادي¹، وتشير مصادرنا أن سكان يثرب كانوا أيضا يزوجون بناتهم لحفائهم من قبائل عربية مختلفة مثل بني عيس²، وبني أسد بن خزيمة³، وبني عبد الله بن غطفان⁴.

ومن الحالات التي سجلتها الذاكرة الجماعية وأوردتها المصادر الكلاسيكية، حالة قد تبدو طريفة بالنسبة إلينا وعادية في إطارها الزمني والمكاني الخاص، تتمثل في خلافة أبي بكر الصديق على زوجة حليفه عبد الله بن الحارث بن سخبرة الأزدي بعد وفاته، وكان هذا الأخير متزوجا من أم رومان وهي دعد بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس من بني كنانة بن خزيمة التي أنجبت لأبي بكر لما خلف عليها بعد زوجها، عائشة وعبد الرحمان⁵.

وحافظ الإسلام على هذا النظام الاستراتيجي للزواج الذي مارسه الرسول مرارا خاصة بعد هجرته إلى يثرب، فتزوج من جويرية وهي برة بنت الحارث بن ضرار سيد بني المصطلق، وكان أصابها في غزوة المريسيع، وبذلك ارتبط الرسول مع قومها بعلاقة مصاهرة⁶، وكذلك تزوج نبي الإسلام من أسماء بنت النعمان الكندية مما جعل عائشة تقول: "قد وضع يده في الغرائب، يوشكن أن يصرفن وجهه عنا" وكان خطبها حين وفدت كندة عليه⁷، كما طلب النبي من عبد الرحمان بن عوف لما بعثه إلى كلب أن يتزوج ابنة سيدهم أو ملكهم إذا استجابوا إلى الإسلام، فتزوج ثماضر بنت الاصبغ بن عمرو، وقدم بها إلى المدينة فكانت أول كلبية تزوجها قرشي⁸.

ولنفس الأسباب الاستراتيجية طلب مسيلمة من سجاج أن يُعرس بها قائلا لها: "هل لك أن أتزوجك فأكل بقومي وقومك العرب"⁹.

¹ يبدو أن العرب كانوا يزوجون حلفاءهم ولكنهم لا يزوجون من يجيرون (لنا عودة لموضوع الإجارة في التقاليد والأعراف القديمة لاحقا)، وتشير إحدى المصادر إلى أن رجلا من بني عامر بن صعصعة قد جاور أحد العرب وكانت معه بنت جميلة فخطبها المجير إلى أبيها فقال له: "أما دمت جارا لكم فلا، لأنني أكره أن يقول الناس عصبه أمره، ولكن إذا أتيت قومي فأخطبها إلي أزوجكما": انظر أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 11، ص 135.

² أنظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 320.

³ نفس المصدر، ص 384.

⁴ نفس المصدر، ص 385.

⁵ أنظر: البلاذري، انساب الأشراف، ج 10، ص 101.

⁶ أنظر: ابن حبيب، المحبر، ص 89 - 90.

⁷ أنظر كامل القصص في المصدر السابق ص 94 - 95 وابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 145، وما قالته عائشة قد يسمح لنا بمعرفة مدلول الغربة وتحديد مجالها من وجهة نظرها على الأقل والتي نعتبرها تقريبا وجهة نظر عصرها وبيئتها!

⁸ أنظر المصدر السابق، ص 298.

⁹ الطبري، تاريخ الطبري، ج 3، ص 273 - 274.

وفي تحليله لنظام الزواج الإغترابي الذي اعتبره كلود ليفي ستروس تطورا اجتماعيا ومغامرة في نفس الوقت¹، ذكر أنه من سمات المجتمعات القبلية المتحاربة التي كانت تعيش تواترا فترات صلح وحرب، وكان يتم أثناء فترات الصلح تبادل الهدايا بين المجموعات التي كانت متعادية، ويمكن تجاوز مستوى الهدايا إلى مستوى تبادل النساء² لربط علاقات تصاهر وانصهار ودائمة بين هذه المجموعات التي كانت متعادية في الأمس³، وذكر سينسر أن الزواج الإغترابي ظهر في أوساط القبائل المتحاربة التي كانت تقوم بإختطاف وسبي نساء المجموعات المجاورة⁴، وهو من السمات التي ميّزت المجتمع العربي الجاهلي كما بيّنت ذلك مصادرنا النثرية والشعرية.

ويبدو أن الفارق بين نظام الزواج الإضواني ونظام الزواج الإغترابي ينطلق من نظرة المجموعة إلى نساء القبيلة أو العشيرة كملك لجميع أفرادها في إطار النظام الأول، واعتبار السبيا كملك شخصي للفرد الذي يقوم بعملية الإختطاف في إطار النظام الثاني، وهذا يتطابق إلى حد كبير مع ما كان يجري في المجتمع العربي قبيل الإسلام وبعده في إطار حركات الغزو والفتح كما سنبين ذلك في ما يلي.

واعتبرت الدراسات الأنثروبولوجية نظام الزواج الإغترابي إيجابيا من الناحية الاجتماعية لإقامته لعلاقات إنسانية تتعدى الحدود المغلقة للقبيلة، ذلك أنه يسمح بالانفتاح والتقارب بين الجماعات بإقامة علاقات دائمة بينها، وهي علاقات المصاهرة⁵.

هكذا عرفت القبائل والعشائر العربية هذا النظام ومارسته في نفس الإطار الذي مارسته فيه غيرها من المجتمعات البدوية التي تناولتها الدراسات الأنثروبولوجية الحديثة بالبحث، وهو إطار البداوة، البداوة التي نعتبرها تكيفا للإنسان مع محيطه وبيئته وإفرازا لمعطيات دقيقة لا بد من توفرها لظهورها، والتي تظل هي نفسها بقطع النظر عن المكان أو الزمان، ولنا عودة في مناسبات عديدة من هذه الدراسة لمدى أهمية عنصر البيئة في نسج الخصوصيات الكبرى للثقافات البشرية بمختلف أنواعها.

ومهما يكن من أمر فإن الزواج في الغرائب كان يُثير ألما كبيرة في نفس العروس التي كان يتحتم عليها مغادرة أهلها وحيها وقطع مسافات طويلة في بعض

¹ C. Lévi-Strauss, *Les structures élémentaires de la parenté*, p. 58.

² بين ليفي ستروس أن المرأة كانت من بين الهدايا التي يتم تبادلها بين المجموعات القبلية والعشائرية البدائية، وكانت تمثل ثروة جوهرية : انظر نفس المرجع، ص 76.

³ نفس المرجع، ص 78 - 79. وتشير في السياق نفسه إلى الآية عدد 7 من سورة الممتحنة : "عسى الله أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة" والتي نزلت على ما يبدو في زواج الرسول من أم حبيبة بنت أبي سفيان : انظر ابن سعد، *الطبقات الكبرى*، ج 8، ص 99.

⁴ C. Lévi - Strauss, *les Structures élémentaires de la parenté*, p 550

⁵ نفس المرجع، ص 550 - 551.

الأحيان للإلتحاق بأهل زوجها لتعيش وسطهم كغريبة، وتعرض علينا مصادرنا لوحات مؤثرة للحظات الفراق المؤلمة، كانت بعض الأبيات الشعرية مرآة عاكسة لها، أنتت أحيانا على لسان العروس وهي تُحمَلُ لزوجها ونذكر من بينها ما قالته نائلة بنت الفرافصة الكلبي لأخيها ضبّ، وهو يحملها إلى عريستها عثمان بن عفان وكانت قد كرهت الغربية وحزنت لفراق ذويها :

ألست تَرِيَا ضبَّ بالله أنني مصاحبة نحو المدائن أركبا
إذا قطعوا حزنا تحت ركابهم كما زعزعت ريح يراعًا مثقبا
لقد كان في أبناء حصن بن ضمضم لك الويل ما يغني الخباء المطئبا¹

وكثيرا ما كان يقع اللوم على من يُنكح ابنته في الغرائب، وقال عمر بن أبي ربيعة لما علم بزواج الثريا بنت عبد الله بن الحارث بن أمية، وكان يهواها من سهيل بن عبد الرحمن بن عوف :


أيها المنكح الثريا سهيلا عمرك الله كيف يلتقيان
هي شامية إذا ما استقلت وسهيل إذا استقلّ يمانيا²

وتكثفت ظاهرة الزواج الاغتصابي واتسعت حدودها، وكانت مواكبة لتكثف عمليات السبي التي رافقت العمليات العسكرية العربية أثناء الفتوحات الإسلامية، فطفق المسلمون وخاصة الأثرياء منهم من أصحاب النفوذ العسكري أو السياسي أو الديني، يقبلون على الزواج من الغرائب من مختلف الأجناس التي نمت لهم السيطرة عليها عسكريا عربية كانت أم أعجمية وتعرض على سبيل المثال فقط، ما أوردته مصادرنا بخصوص أزواج إحدى الشخصيات العربية الإسلامية البارزة في تلك الفترة، وهو عبد الرحمن بن عوف، واللاتي جاء ذكرهن عند تسمية أبنائه منهنّ.

¹ ابن قتيبة، عيون الأخبار، ج 4، ص 75.

² البلاذري، انساب الأشراف، ج 9، ص 286.

ازواج عبدالرحمان بن عوف



المصدر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 3، ص 127 - 128

ويكفي لمعاينة نسق تطوّر ظاهرة الزواج الاغترابي واتساع مجالاتها في المجتمع العربي الإسلامي الأوّل، النظر إلى قائمات الخلفاء الرّاشدين والأمويين ثمّ العباسيين ومعاينة نسب أمهاتهم، حيث نلاحظ ما يلي :

أبناء القرشيات من الخلفاء	أبناء العرييات من الخلفاء	أبناء أمهات الأولاد من الخلفاء
- أبو بكر الصديق	- يزيد بن معاوية	- يزيد بن الوليد بن عبد الملك
- عمر بن الخطاب	- مروان بن الحكم	- بن مروان أمه فارسيّة
- عثمان بن عفان	- الوليد بن عبد الملك	- ابراهيم بن الوليد أمه أم ولد
- علي بن أبي طالب	- سليمان بن عبد الملك	- مروان بن محمد أمه كردية
- الحسن بن علي	- الوليد بن يزيد بن عبد الملك	- أبو جعفر المنصور أمه بربريّة
- معاوية بن أبي سفيان	- أبو العباس عيد الله بن محمد بن علي	- موسى أمه جرشيّة
- معاوية بن يزيد بن معاوية	- المهدي محمد بن عيد الله	- هارون أمه جرشيّة
- عبد الله بن الزبير		- المأمون أمه بلاغسية
- عبد الملك بن مروان		- المعتصم أمه أم ولد
- عمر ابن عبد العزيز		- الواثق أمه أم ولد
- يزيد بن عبد الملك بن مروان		- المتوكل أمه أم ولد
- هشام بن عبد الملك		- المنتصر أمه أم ولد
- محمد بن هارون الرّشيد		- المستعين أمه أم ولد
		- المعتز أمه أم ولد
		- المهدي أمه أندلسيّة
		- المعتمد أمه أم ولد
		- المعتضد أمه أم ولد

المصدر ابن حبيب، المحبر، ص 45 - 46

إنّ ما يمكن استنتاجه من خلال دراستنا للجدول السّابق هو تطوّر واضح في نسبة الزواج بالغرانب من فترة زمنيّة إلى أخرى، إذ نلاحظ أنّ أمهات كلّ الخلفاء الرّاشدين عرييات من قریش، كما يجدر بنا أن نذكر أنّه من ضمن إثني عشرة خليفة أمويًا ثلاثة فقط أمهاتهن غريبات واحدة فارسيّة وأخرى أم ولد وثلاثة كردية، بينما تطول قائمة الخلفاء العباسيين الذين أنجبهم الغراب من أمهات الأولاد خاصّة، ويبدو

أن ثلاثة فقط منهم أمهاتهن حرائر عربيات من قبائل شتى، فأَم أبي العباس من بني الحارث بن كعب¹، وأم المهدي حميرية²، وأم الأمين وهو محمد بن هارون الرشيد زبيدة بنت جعفر بن المنصور³.

اتّسمت الحدود الفاصلة بين نظام الزّواج الإضوائي ونظام الزواج الاغترابي في الفترة الجاهلية والإسلامية الأولى بمرونتها وعدم ثباتها، لمرونة التراكيب الاجتماعية وعدم ثباتها هي الأخرى، في زيادة عن عدم توقّر امكانية البحث الميداني؛ فكلّ معلوماتنا مستنفاة من الروايات الواردة في المصادر النظرية والشعرية، وهي متأخرة ويحتلّ فيها الجانب الذاتي وأحيانا الخيالي قسما كبيرا، ممّا يستوجب ضرورة التعامل معها بحذر شديد.

كما أنّ التطوّرات الطارئة على المجتمع العربي بسبب ظهور الدين الجديد وامتداد حدود الدولة العربية الإسلامية التي أسس نواتها الرسول في المدينة، وتهيكلت ملامحها مع عمر بن الخطاب، وتبلورت مع عثمان بن عفان وأخذت في التطوّر منذ ذلك الحين، أدت إلى اختلاط العروبة كنظام ثقافي له خصوصياته بثقافات الأجناس الأخرى التي أصبحت تعيش في ذمّة الدولة الإسلامية بعد الفتوحات، ممّا زاد في تعقّد الأمور في ما بعد.

ويندرج الزّواج ضمن أبرز التنظيمات والمؤسسات الاجتماعية والاستراتيجية لا فقط في المجتمع العربي، بل في جميع المجتمعات البشرية كما سبق وأن أشرنا إلى ذلك، باعتباره سبب أنسنة الإنسان باخضاع غرائزه الطبيعية للقانون والأعراف الجارية، رغم عجز هذه المؤسسة عن القضاء تماما على الممنوع أي الزنا، وذلك منذ أقدم العصور التاريخية.

وتكشف دراسة أنواع الزواج وطوقسه واستراتيجياته على كامل البناء الذهني والثقافي الذي ميّز المجتمع العربي في الفترة الجاهلية والإسلامية المبكرة، والذي ظلّ في تلك الفترة محافظا على نقاوته وخصوصياته الموروثة عن ماض سامي سحيق اشتركت فيه كلّ الشعوب التي استوطنت في المنطقة.

كما تعكس دراسة استراتيجيات الزواج العربي في الفترة الجاهلية الأخيرة وبداية الإسلام مرونة التراكيب الاجتماعية وتقلّبها حسب مقتضيات الظروف.

¹ ابن حبيب، المحيّر، ص 33.

² المصدر نفسه، ص 36.

³ المصدر نفسه، ص 39.

لقد تجاوز الزواج في الثقافة العربية القديمة مستوى تنظيم الغريزة الطبيعية التي تُمثّلها الإسلام على عكس الديانات الأخرى.

وتكشف دراسة أنواع الزواج العربي على مسببات وغايات عديدة من وراء هذا التعدّد، اجتماعية واقتصادية وسياسية وسجلنا أنّ العديد من هذه الأنواع تدخل في باب التضامن والتكافل الاجتماعي مثل نكاح الشغار ونكاح المساهاة، كما تعكس أصناف أخرى من الزواج تأقلماً مع الظرفية الطبيعية والاقتصادية خلال فترات المحل التي كانت تُجبر المرأة على الضماد، أو نكاح المنعة الذي يمكن إدراجه في نطاق التأقلم مع طبيعة النشاط الاقتصادي التي كانت توجب على الرجل البقاء بعيداً عن زوجاته طيلة فترات طويلة من السنة، هذا وبدون تهميش جانب المتعة الذي كان يقرّه المجتمع العربي القديم حتى في نطاق نكاح البدل، لكن مع حرص شديد على تقنين الظاهرة ورفعها إلى مرتبة المؤسسة وإخضاعها إلى شروط أو عقود مضبوطة ومحدّدة زمنياً وهذا نستشفه في ما يخصّ نكاح الاستبضاع، الذي يعكس هو الآخر حرص العرب القدامى على تجويد السلالات البشرية على غرار الحيوانات وهذا يُثبت أنّ المجتمع الجاهلي لم يكن مجتمعاً مقفلاً.

يبقى أن نتساءل عن نوعية النساء اللاتي كنّ يخضعن لهذه الأصناف من الزواج؟ ما يُمكن استنتاجه من خلال دراستنا لأنواع النكاح العربي القديم؛ هو تطوّر في منظومة الزواج يُثبت نوع من الإقلاع التدريجي في نهاية الفترة الجاهلية عن بعض الأصناف المشار إليها مثل نكاح الضيّن.

كما يمكننا التساؤل عن دور العنصر اليثربي والتجربة المدنية التي عاشها الرسول في الفترة التي قضّاها في المدينة، والتي أثرت بدون شك في تكوين شخصيته، في إبطاله عند فتحه مكة أنواعاً عديدة من الزواج كانت رانجة بالمجتمع القرشي والتي يمكن اعتبارها مكينة، لكن إلى أيّ حدّ كان ذلك؟ يعسر الجواب عن هذا السؤال لغياب معلومات عن مدى استئراء هذه الأصناف من النكاح داخل المجموعات العربيّة الأخرى.

ويبرز دراسة طقوس الزواج نفس الحرص على تقنينه والسّموّ به من مجرد الممارسة أو الظاهرة إلى مرتبة المؤسسة المعزّزة بقوانين وأعراف مضبوطة وشروط. وبخصوص أطراف الزواج، يزيد نكاح الأيامي إلى جانب ظاهرة تعدّد الزوجات التي لم تكن عامّة، في التأكيد على الجانب التضامني في مؤسسة الزواج التي

تبرز في هذه الحالة كمؤسسة تكافل تعنى برعاية الأرامل واليتامى، كما تكشف دراسة استراتيجيات الزواج العربي أهمية الدور الاجتماعي والسياسي الذي كانت تؤديه هذه المؤسسة، من حيث الحرص على التصاهر بين المجموعات المتكافئة في الشرف، إضافة إلى مساهمتها في نشر الإسلام داخل العديد من القبائل العربية وخارجها، ويتجلى هذا أثناء غزوات الرسول أو في حروب الردة والفتوحات، حيث كثيرا ما كان يرافق العمليات العسكرية تصاهرا مع المجموعات التي يتم إخضاعها وهذا كان معمول به في الفترة السابقة للإسلام في إطار الحروب التي كانت تجري بين القبائل وعند عقد التحالفات.

وثبتت دراسة الزواج حقيقة التنظيم الداخلي للمجتمع العربي القديم الذي كان جيد التهيكلة وحريصا على تراتبيته وهذا يبرزه الحرص الشديد على التكافؤ بين الزوجين وتسمح الدراسة نفسها بالكشف عن نوعية العلاقات الرابطة بين المرأة والرجل في إطار هذه المؤسسة التي يمكن اعتبارها في الحقيقة صورة مصغرة للمجتمع ومختلف تراكيبه.

وبصفة عامة تعكس مؤسسة الزواج ثراء ثقافيا تميز به المجتمع العربي القديم ونضجا كان من وراء السمو بالزواج من مستوى الظاهرة إلى مستوى القيم التي حرص العرب على توريثها جيلا بعد جيل في إطار عنايتهم الشديدة بالنسب وصحته كما سيوضح لاحقا، وكتأكيد على رغبتهم في التميز بهويتهم العربية عن بقية المجموعات الأخرى.

الباب الثاني

دراسة التراكيب الاجتماعيّة في المجتمع

العربي في الجاهليّة والإسلام المبكر

ولد الزواج وما ترتب عنه من علاقات مبنية على أساس النسب والمصاهرة، إلى جانب العلاقات الإنسانية الأخرى القائمة على أساس العقود التي تملئها المصلحة المشتركة وظروف التعايش الجماعي في بيئة لها مقوماتها، تراكيب اجتماعية معينة هيكلت المجتمع العربي في الجاهلية ومنحته خصوصياته الثقافية الكبرى، التي ظلت راسخة وثابتة في الضمير العربي حتى بعد ميلاد الدولة الإسلامية.

ولا تسمح لنا نوعية المصادر والأخبار الواردة فيها التي اعتمدها في هذه الدراسة بمعرفة دقيقة لهذه التراكيب، لا من حيث عددها ولا كيفية تنظيمها أو ماهية وظائفها أو حقيقة نفوذها، كما لا نعرف الكثير عن الأجهزة أو المؤسسات التاطيرية المعتمدة لتنظيم شؤون المجتمع العربي في تلك الفترة الدقيقة، التي لم يعرف فيها القسم الأوسط من شبه الجزيرة العربية مبدأ الدولة والكتابة، فكانت ثقافته قبل ظهور الإسلام ثقافة شفوية تستند إلى الكلمة.

وسعياً منا لتوضيح البعض من هذا الغموض، حاولنا التركيز في بحثنا على الأسس الأنثروبولوجية التي انبنت عليها هذه التنظيمات والتراكيب الاجتماعية المختلفة، وذلك من خلال محاولة فك الرموز العالقة بها والتي تستند إلى ثقافة متجذرة في ماضيها السامي البعيد الذي ظلت آثاره حية مشكلة ما يُعرف بالذاكرة الجماعية الحية المشتركة بين جميع الأفراد الذين يتعايشون معاً في نفس البيئة والظرفية التاريخية، بقطع النظر عن الفوارق الاجتماعية الفاصلة بينهم والتي يظل تأثيرها من هذه الناحية متواضعاً.

وإنّ عدم اتسام المصادر بالموضوعية وتأكيدتها على جماعات دون أخرى كجماعات بني هاشم على حساب بني أمية في ما يخصّ قریش، باعتبار أنّ عمليات التدوين تمت في العهد العبّاسي، لا يشكل عائقاً كبيراً في سبيل الباحث في هذا المجال، خصوصاً وأنّ التراكيب والتنظيمات الاجتماعية بنى ذهنية قبل كلّ شيء، استبطنها العقل البشريّ ببطئ كبير وثبات، ممّا يفسّر رسوخها طيلة فترة زمنية طويلة وصعوبة تغييرها على عكس التنظيمات الاقتصادية والسياسية التي تتحوّل بسرعة مذهلة نسبياً.

وتسمح لنا هذه الخصوصية بدراسة هذه التراكيب في فترة زمنية قديمة من خلال المصادر المتأخرة لرسوخها في العقلات ممّا جعلها تطفو دائماً على الحاضر ولا تزول.

ففي ما تمثلت أبرز أشكال التراكيب الاجتماعية التي تهيكّل على أساسها

المجتمع العربي في القرنين السادس والسابع ميلادي؟ وماهي الأسس التي انبنت عليها
هذه التراكيب؟ وفي ما تمثلت أبرز وظائفها التنظيمية؟

أبرز أشكال التراكيب الاجتماعيّة في المجتمع العربي الجاهلي والإسلامي الأوّل

أورد القرآن عديد الأسماء المعيّنة على أشكال متنوّعة من التنظيمات والتراكيب الاجتماعيّة التي عهدتها العرب القدّامى نذكر من أبرزها القبيلة¹، والعشيرة²، والمعشر³، والقوم⁴، والرّهط⁵، والفصيلة⁶.

ومن المستبعد أن يكون القرآن أورد كلّ هذه المصطلحات للتدليل على نفس الشكل من أشكال التراكيب الاجتماعيّة، وإن أثبت البحث أنّ العديد من الأسماء استعملها العرب في كلامهم للتدليل على نفس المعنى، ونذكر منها بالخصوص المعشر والقوم والعشيرة.

واختلفت المصادر الإسلاميّة في ترتيب التراكيب الاجتماعيّة العربيّة القديمة، وضبط أسمائها والحدود الفاصلة بينها ومن ذلك أنّ التويري قسّم المجتمع العربي القديم إلى عشر طبقات هي : الجذم⁷ والجماهير⁸ والشعوب⁹ والقبائل¹⁰ والعمائر¹¹ والبطون¹² والأفخاذ¹ والعشائر² والفصائل³ والأرهاد⁴.

¹ سورة الحجرات، الآية 13.

² سورة التوبة، الآية 24، سورة المجادلة، الآية 22، سورة الشعراء، الآية 214.

³ سورة الأنعام، الآية 103.

⁴ سورة هود، الآية 60 و70 و74 و89، سورة إبراهيم، الآية 9.

⁵ سورة هود، الأيتان 91 و92.

⁶ سورة المعارج، الآية 13.

⁷ الجذم لغة هو أصل الشيء، وجذم الشجرة أصلها، وجذم القوم أصلهم، وجذم الأسنان منابتها : انظر ابن منظور، لسان العرب، ج 2، ص 223. ومما يؤكد عدم دقة المصطلحات الذّالة على التنظيمات الاجتماعيّة العربيّة، حديث حاطب الذي أورده ابن منظور في نفس المصدر وعلى نفس الصفحة الذي قال فيه : "لم يكن رجل من قريش إلا له جذم بمكة"، أراد بالجزم حسب المؤلف : الأهل والعشيرة.

⁸ جمع جمهور، والجمهور الرّمّل الكثير المترامك الواسع. وقيل أيضا : الجمهور الأرض المشرفة على ما حولها، وجمهور الناس جأهم، كما ارتبط هذا المصطلح مع مفهوم التّرف، فجماهير القوم أشرفهم : نفس المصدر، ص 370.

⁹ جمع الشعب، ومعناه الجمع والتفرّق... والشعب القبيلة العظيمة، والشعب أبو القبائل الذين ينتسبون إليه أي بجمعهم ويضمّتهم، والشعب ما تشعبت من قبائل العرب والعجم : نفس المصدر، ج 7، ص 127.

¹⁰ انظر ما يلي : ص 198.

¹¹ مفردتها العمارة أو العمارة : أصغر من القبيلة، وقيل هو الحيّ العظيم الذي يقوم بنفسه... وهي من الإنسان الصّكر : انظر نفس المصدر، ج 9، ص 394.

¹² مفردتها البطن : دون القبيلة وفوق الفخذ : نفس المصدر، ج 1، ص 434.

وقسم الأصفهاني من جهته المجتمع العربي القديم إلى ثماني أقسام نستشفها من خلال ما ورد في كتابه الأغاني وهي : الشعب، والقبيلة، والعمارة، والبطن، والفخذ، والعشيرة، والفصيلة، والرّهط وحكى ابن الكلبي عن أبيه أنّ : الشعب أكبر من القبيلة ثمّ الفصيلة ثمّ العمارة ثمّ البطن ثمّ الفخذ⁵، في حين رتب الزبير بن بكار التراكيب الاجتماعية العربية كما يلي : الشعب ثمّ القبيلة، ثمّ العمارة، ثمّ البطن، ثمّ الفخذ، ثمّ الفصيلة⁶ وقال أبو أسامة : هذه الطبقات على ترتيب خلق الإنسان فالشعب أعظمها، مشتقّ من شعب الرأس، ثمّ القبيلة من قبيلة الرأس لاجتماعها، ثمّ العمارة وهي الصدر، ثمّ البطن، ثمّ الفخذ، ثمّ الفصيلة، وهي الساق⁷.

ونعتقد أنّ هذا الاختلاف في ترتيب التراكيب الاجتماعية التي شكلت المجتمع العربي في نهاية الفترة الجاهلية، سببه استناد الكتاب على ما تناقلته أسنة الرواة، إضافة إلى ما استنبطوه من خلال ما كان سائدا في عصرهم من تنظيمات اجتماعية أسقطوها على العصر الجاهلي، فلم يكن عملهم مدققا، إضافة إلى ما اتسمت به هذه التراكيب من مرونة كما أنّ ثراء اللغة العربية وتعدد المصطلحات الدالة على نفس المعنى أدى إلى هذا الالتباس في المفاهيم ولا بدّ من مقارنة ما ورد في المصادر العربية الإسلامية المتأخرة من أخبار تخصّ الفترة الجاهلية بالشعر الجاهلي، الذي نعتبره مرآة عاكسة لكامل البناء الثقافي العربي الخالص والنقيّ نسبيا من المؤثرات الأجنبية، وللقاعدة الجغرافية التي يستند إليها والتي أفرزت نمط العيش البدوي، ممّا يفسّر سبب إطلاعنا على بعض نتائج الدراسات الأنثروبولوجية الميدانية الحديثة التي أجريت على تلك المجتمعات البدوية المعاصرة التي ظلت تعيش منعزلة في الوسط الصحراوي، بعيدة عن كلّ المؤثرات الخارجية والحدّات، لإيماننا الراسخ بأهمية دور القاعدة الجغرافية والبيئة في إفراز التّمط الثقافي في الأوساط الاجتماعية القديمة.

¹ الأخاذ جمع فخذ وفخذ الرجل نقره من حيه الذين هم أقرب عشيرته إليه وهو أقلّ من البطن، ويقال : يفخذ عشيرته أي يدعوهم فخذًا فخذًا : انظر نفس المصدر، ج 10، ص 198.

² انظر ما يلي .

³ المفرد فصيلة : وهي القطعة من أعضاء الجسد، وهي دون القبيلة وفصيلة الرجل : عشيرته ورهطه الأذنون، وقيل أقرب أبائه إليه، ويقال للعبّاس فصيلة النبي صلى الله عليه وسلم... وأصل الفصيلة قطعة من لحم الفخذ... وقيل الفصيلة فخذ الرجل من قومه الذين هو منهم : نفس المصدر، ص 273.

⁴ انظر ما يلي : ص 202.

⁵ نفس المصدر، ج 7، ص 127، وذكر جواد علي أنّ هشام الكلبي قد زاد مرتبة العشيرة بين الفخذ والفصيلة | انظر : المفصل في تاريخ العرب، ج 1، ص 509.

⁶ ابن منظور، لسان العرب، ج 7، ص 127.

⁷ نفس المصدر، نفس الصفحة.

وفي بيئة صحراوية قاحلة وشحيحة تُنتزع فيها سبل الحياة بجهد جهيد وحتى بالسطر على ممتلكات الغير، وجد العربي نفسه مضطراً لمساعدة غيره، فتشكلت التراكيب والتنظيمات الاجتماعية العربية منذ القديم حول مبدأ الجماعة¹، بحيث لم يكن للفرد مكانا إلا في إطار المجموعة التي تبرز في شكل كتلة واحدة وهذا نستشفه من كيفية تعبير الإخباريين عند وصفهم لتحركات القبائل العربية، واستعمالهم لصيغة المفرد كقولهم : وركبت الأزد أو وجاءت غسان وأيضا في ثنايا الشعر الجاهلي حيث تتخذ القبيلة شكل المفرد المؤنث على شاكلة ما يتضمّنه هذا البيت المنسوب لدريد بن الصمة² الذي قال فيه :

وما أنا إلا من غزوية، إن غوت غويت وإن ترشد غزية أرشد

فكانت القبيلة تشكل شخصية في حدّ ذاتها تتحرك كجماعة موحّدة وواحدة.

وأعار العرب القدامى عناية بالغة لعدد أفراد المجموعة فكان ذلك مبعث فخرهم وسبب عزّتهم ومناعتهم³، فكانوا حتى يعدّون أمواتهم ضمنهم ويذكرونهم ويفتخرون بهم وفي القرآن وتفاخر بينكم وتكاثر في الأموال والأولاد⁴ ونذكر أيضا وعلى سبيل المثال أنّ الفرزدق كان يفخر بضخامة حجم قبيلته قائلا أنّ عددها كان يفوق الجمرات الصغيرة⁵. إلا أنّه عندما يتضمّن حجم المجموعة إلى حدّ معيّن، يتعدّر عليها البقاء متماسكة فينحتم عليها الانقسام فتتكوّن جماعات جديدة لكلّ واحدة منها هويتها واسمها الذي يكون في العادة اسم مؤسّسها، ولا يعني ذلك انفصالها تماما عن القبيلة الأمّ التي تظلّ حاضرة عند ذكر نسب الشخص وبالتالي لم تكن التراكيب الاجتماعية ثابتة بل كانت متغيّرة باستمرار فكانت كالإنسان لا تثبت على حال مما يفسّر صعوبة دراستها بدقة، وهي لا تختلف عن غيرها من الظواهر الإنسانية الأخرى ويمكننا الاستشهاد في هذا الشأن بالجماعات التي كانت تكوّن قبيلة قريش، ففي فترة زمنية ما كثر الحديث في مكة على جماعة عبد مناف، ولما تضخّم حجمها انقسمت إلى فروع كوّنوا أبناء عبد مناف هذا وهم عبد شمس وهاشم فالتركيب الاجتماعية وليدة بيئتها الجغرافية والزمنية الخاصة، وهي إلى جانب مرونتها وديناميتها متميزة، فهناك

¹ انظر : W. Montgomery Watt, *Mahomet*, p 37

² شاعر جاهلي من قبيلة غزية نكره :

M. Abdessalem, *Le Thème de la mort dans la périe arabe des origines, à la fin du III^{ème} /IX^{ème} siècle*, p. 32.

³ انظر : B. Farès, *L'Honneur chez les arabes*, p 32

⁴ سورة الحديد، الآية 20، راجع أيضا أبو الفرج الأصفهاني، *الأغاني*، ج 15، وابن حزم، *جمهرة المشاهير العرب*، ص 82.

⁵ المصدر الأخير، ص 165.

المجموعات الكبيرة والمجموعات الصغيرة، وهناك الجماعات الشريفة والمتنقذة والجماعات الوضيعة، هذا إلى جانب اختلاف نمط العيش النرحال أو الاستقرار. وإن أمنا بالقاعدة الواحدة المفترزة لهذين النظامين في العالم العربي القديم¹، فإنّ عنصر التأثير يبقى وإن كان متواضعا، واردا وممكنا.

ويعتبر إيفانس بريتشارد² أنّ الجماعات الكبيرة المنظمة والتماسكة كالقبيلة والعشيرة قادرة على الاستمرار في الوجود لأجيال طويلة، رغم ما يطرا على العناصر المكوّنة لها من تغيير بسبب الموت أو الرّحيل وغيره، ويعود ذلك لأهمية طابعها البنوي³، لهذا حاولنا التّركيز في إطار هذا الفصل على دراسة هذين النوعين من التراكيب الاجتماعيّة ومكوّناتهما، لاقتربهما أكثر من الواقع التاريخي والإنساني بصفة عامّة⁴، ولأهمية الدور الذي كان لكلّ من العشيرة والقبيلة في هيكلّة حياة العرب القدامى طيلة فترة زمنيّة طويلة تواصل صداها قويا حتى بعد مجيء الإسلام.

جدلية الصلاقة بين العشيرة والقبيلة

لا نرسم مصادرنا حدودا ثابتة أو دقيقة بين العشيرة والقبيلة في المجتمع العربيّ القديم ولا تشير مختلف التعريفات الواردة في القواميس والمعاجم إلا إلى لبس واختلاط في المفاهيم.

¹ انظر الباب الثالث.

² اشتغل في السودان الجنوبي، ثمّ تمّ إرساله سنة 1931 إلى مصر للتدريس، وقام بجولة في أوساط جماعة التوير، وهي إحدى القبائل السودانية المقيمة على ضفاف النيل، التي شكلت موضوع دراسة أنثروبولوجيّة تمّ نشرها سنة 1940 تحت عنوان "The Nuer".

³ اتخذ مفهوم البيئة "structure" أهمية خاصة في إطار التّراصات الاجتماعيّة والأنثروبولوجيّة الحديثة التي تناولت بالدرس القرابة، وبرز مفهومها الجديد والدقيق مع المدرسة البنويّة في الستينات كتتويج للتّراصات التي تم اجزاؤها في تلك الفترة على عتبات اجتماعيّة متنوّعة في قارات مختلفة (أفريقيا، آسيا، أستراليا...)، وكنقطة انطلاق لما تمّ تقديمه في ما بعد من أبحاث في الميدان نفسه. وتعرّف هذه التّراصات البنية الاجتماعيّة بكونها شبكة من العلاقات الفعلية الرابطة بين مجموعة من الأفراد الذين يحتلون ومسمّيات محدّدة ودقيقة داخل مجتمع معيّن، بالإضافة إلى الإطار الشكلي الهامّ الذي تنتظم ضمنه تلك المجموعة. وبخصوص تدقيق مفهوم البنية يمكن الرجوع إلى :

C. Lévi-Strauss, *Anthropologie structurale*, vol II, p 103 - 104.

⁴ إن الإقبال على دراسة ما فوق القبيلة والعشيرة من تراكيب اجتماعيّة كالشعب والجم، يفترض منا التوغّل في الزمان الغابر، وملامسة الجانب الأسطوري والخرافي، واليعد عن الواقع التاريخي، وإن كانت الأسطورة والخرافة جانبا من هذا الواقع باعتبار أنّ الإنسان يصنعها منه. ونستنتج من خلال ما ورد في الشعر الجاهلي أنّ العرب القدامى كانوا واضحين بوجود تجمّع أكبر من القبيلة، وقال عمرو بن كلثوم :

وقد علم القبائل من معدّ إذا قيب بأبطحها بيننا

بأننا المطعمون إذا قرنا وأنا المهلكون إذا ابتلينا

الزوزني، شرح المعقّات العشر، ص 222.

يقول ابن منظور معرّفًا بالعيشيرة : " عشيرة الرجل بنو أبيه الأذنون وقيل هم القبيلة والجمع عشائر العشيرة العامة مثل بني تميم وبني عمرو بن تميم والعشير القبيلة ومعشر الرجل أهله والمعشر الجماعة والعشير والنفر والقوم والرّهط معناهم الجمع للرجال دون النساء¹.

ويقول في تعريفه للقبيلة العشيرة من الناس بنو أب واحد والقبيلة من ولد إسماعيل، عليه السلام، كالتبسط من ولد إسحاق، عليه السلام، سموا بذلك ليُفرق بينهما، ومعنى القبيلة من ولد إسماعيل معنى الجماعة، يقال لكلّ جماعة من واحد قبيلة وأخذت قبائل العرب من قبائل الراس لاجتماعها، وجماعتها الشعب والقبائل دونها².

وما نلاحظه من خلال هذه التعريفات هو تأكيد على مبدأ الجماعة الذي تقوم عليه كلّ من العشيرة والقبيلة، والانحدار من نفس الأصل والأب المؤسس للمجموعة والذي غالبا ما تتسمّى باسمه، كما نلاحظ من خلال ما ورد في لسان العرب للتعريف بمصطلح العشيرة أنها للرجال دون النساء، وهذا نعتبره حجّة إضافية على أنّ المجتمع العربي في العهد الإسلامي، الذي يستمدّ جذوره من الفترة الجاهلية الأخيرة، مجتمع ذكوري، ولنا عودة دائما لهذا الجانب في مختلف مراحل هذه الدراسة ولا نجد أيّ إشارة ولو على وجه التقريب، لعدد الأفراد الذين يكوّنون العشيرة أو القبيلة، وإن حاولت بعض الدراسات الحديثة استنادا إلى الحجّة اللغوية وإلى رقم عشرة الذي اشتقّ منه مصطلح العشيرة³، القيام ببعض الافتراضات حول العدد الأصلي للأفراد الذين يكوّنون العشيرة ونحن نعتبر مثل هذه الافتراضات غير مستقيمة، وبعيدة كلّ البعد عن الواقع التاريخي الذي قد تكون صورته بعض الأخبار عرضا عند ذكرها لحركات التمصير⁴ أو وصفها لبعض الحروب في زمنيّة معيّنة ودقيقة، لإيماننا بديناميّة هذه التراكيب وتغيّرها من زمن إلى آخر وحتى من مكان إلى آخر، وبالتالي عدم ثباتها على حال واحد.

كما تذكر التعريفات الواردة لشرح مصطلح العشيرة أسماء أخرى للتعبير عليها، كالعشيرة، والمعشر، والقوم، والنفر، وجميعها وارد في المصادر للتدليل على نفس الشكل من أشكال التراكيب الاجتماعية وما نعتبره من جهتنا هاما في

¹ ابن منظور، لسان العرب، ج 9، ص 220.

² نفس المصدر، ج 11، ص 22.

³ انظر : (J. Chabbi, *Le seigneur des tribus*, p 621 (Note n° 653)

⁴ نشير في هذا الصدد إلى محاولة أحمد صالح العلي انطلاقا من عملية المساهمة الجماعية في دفع النية، تحديد عدد أفراد العشيرة بحوالي ألف رجل، مع الملاحظة أنّ هذا الرقم لا يشمل النساء والأطفال الذين لم يكونوا مطالبين بها، انظر كتابه : التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأوّل هجري، ص 35 - 40.

كلّ ما جاء من تعريفات بخصوص مصطلحي العشيرة والقبيلة، هو ما توحى إليه من معنى التلاحم والتآزر وحسن المعشر والمعاشرة بين جميع أفراد المجموعة التي تعيش داخل نفس الإطار التنظيمي، وهذا تؤكدُه الحجّة اللغوية حيث يُسمّى زوج المرأة عشيرها لأنه يعاشرها وتعاشره¹.

ويمكن إستنتاج من خلال ما تمدّنا به كتابات اخباريّ القرن الثاني هجري، والتي نعتبرها مرآة عاكسة للحياة الاجتماعية في الأمصار في القرن الأول الهجري، وجود علاقة جدلية قائمة بين العشيرة والقبيلة، نستشقه بالخصوص من صيغة التعريف ببعض الأشخاص الذين ورد ذكرهم في الروايات على شكل فلان بن فلان القرشي ثم المخزومي، أو فلان بن فلان، التميمي ثم السعدي.

وما لاحظناه، هو تقديم للنسبة القبيلة على الانتماء العشائري. فهل كان الأمر كذلك قبل ظهور الإسلام ؟ وأيهما الذي كان أقرب وأهم بالنسبة للفرد عشيرته أم قبيلته ؟ ولأيهما كانت الأسبقية التاريخية ؟ أ للعشيرة التي تضخمت وامتدت لتصبح قبيلة ؟ أم للقبيلة التي تضخمت إلى درجة استحالة بقائها متماسكة فتصدّعت وانقسمت إلى عشائر ؟ وهل كانت القبيلة إذا أتحادا عشائرياً ؟

العشيرة

تناول عدّة باحثين في علم الاجتماع والأنثروبولوجيا دراسة مؤسسة العشيرة في مجتمعات بشرية بدائية متميزة من حيث النوع والمكان والزمان وحاولوا دراسة تاريخ نشأتها والأسس التي انبنت عليها، وعلى ضوء ما توصلوا إليه من نتائج وضعوا لها تعريفات عدّة نذكر منها بالخصوص : تعريف أميل دور كهايم، الذي تناول في كتابه الأشكال الأولية للحياة الدينية² دراسة العشيرة³، واستعمل للتعبير على هذا القسم من أقسام القبيلة مصطلح clan⁴، واعتبره تجمعاً عائلياً من نوع خاص لا تكون فيه القرابة مبنية على الروابط الدموية فحسب، بل على اشتراك أفراد المجموعة في حمل نفس الاسم⁵، وهم يلتزمون تجاه بعضهم البعض بكل ما تمليه صلة القرابة من واجبات

¹ ابن منظور، لسان العرب، ج 9، ص 220.

² Les formes élémentaires de la vie religieuse.

³ راجع ص 142 - 143 من المرجع المذكور.

⁴ انظر بخصوص التفسير الأنثروبولوجي لهذا المصطلح :

P. Bonte, M. Izard, *Dictionnaire de l'Ethnologie et de l'Anthropologie*, p 152 - 153.

⁵ يتناهى مصطلح "Clan" عند هذا الحدّ مع ما عبّر عليه الرومان بـ "Gens" واليونانيون بـ "Yégov". انظر :

E. Durkheim, *les Formes élémentaires de la vie religieuse*, p 142 - 143

نعدّ من أهمّها واجب التآزر والأخذ بالتآزر وحماية القتال إن كان منها والمساهمة في حمل الذية¹.

وتبيّن لإيفانيس برينشارد من خلال دراسته لجماعات النوير أنّ العشيرة تتكوّن من مجموعة من السلالات Lignages² الذكوريّة العاصبة Patrilineages، المنحدرة من نفس الجدّ المؤسس، وذلك في خطّ ذكوريّ، في حين يربّح مردوك إمكانيّة أن يكون التسلسل القرابي من جهة الأمّ أيضا Matrilineages، ويضيف شرط ضرورة الإقامة الجماعيّة لكامل عناصر المجموعة في مكان معيّن³ ولنا عودة لهذا العنصر بالذات في ما يلي :

ونتساءل عن مدى إمكانيّة مطابقة هذه المفاهيم مع تركيبة العشيرة العربيّة القديمة خصوصا وأنّ المصطلحات الأجنبيّة مثل Clan و Lignage وغيرها مشحونة بتجربة تاريخيّة معيّنة، ويجب الحذر من استعمالها في مناخ آخر وفي زمنيّة مغايرة حتّى وإن وُجد تقاربا⁴ فالإلى أيّ حدّ يتماهى مصطلح Clan مع العشيرة العربيّة القديمة؟ وماذا عن المصطلحات العربيّة الأخرى كالبطن أو الحيّ⁵ ومدى تماهياها مع العشيرة ؟

عرّف ابن منظور الحيّ ب : الواحد من أحياء العرب، والحيّ البطن من بطون العرب يقع على بني أب كثروا أم قتلوا، وعلى شعب يجمع القبائل⁶ ونذكر من بين الأخبار الواردة في المصادر التي اعتمدها في هذا البحث، والتي تشير إلى رواج استعمال مصطلح الحيّ في الثقافة العربيّة للتدليل على قسم من أقسام القبيلة، ما قاله عبد الله بن عمر بن الخطاب لرجل سألّه : من أنتم ؟، فأجابّه : أوسط هذا الحيّ من مضر⁷ ويبدو أنّ العرب دأبوا على استعمال هذا المصطلح منذ الفترة الجاهليّة، وفي الحقيقة

¹ انظر ص من هذا العمل.

² لا ندري إن بصحّ هذا التعريب لمصطلح "Lignage" الذي يبدو وانه أخذ عن المجتمع الجرمانى وظلّ قائما في الفترة الفرنكيّة ويمثّل في العائلة الكبيرة العاصبة (La famille agnatique large) التي تقوم بالتآزر (Falde) وكان وجودها مقتصرًا على طبقة الأسياد (La classe seigneuriale) في الترون الوسطى، انظر :

J. Le Goff, *Civilisation de l'occident médiéval*, p 456.

وبخصوص مصطلح "Lignage" انظر أيضا :

P. Bonte, M. Izard, *Dictionnaire de l'Ethnologie et de l'Anthropologie*, p 421.

³ راجع : صلاح الفوال : البناء الاجتماعي للمجتمعات البدوية، ص 85.

⁴ انظر :

J. Le Cerf, "l'Orientation de la Littérature Arabe contemporaine et l'action des tendances sociales", in *Correspondance d'orient*, n° 5 : Colloque sur la sociologie musulmane, actes 11 - 14, Septembre 1961, p 314 - 315.

⁵ عرّف جاك لوساراف الحيّ بكونه "التسمية العربيّة لمصطلح "Clan" ويمثّل في التجمّع الأولي والأساسي في الحياة البدويّة" : art "Hayy", *EI/III*, p 340 :

⁶ لسان العرب، ج 3، ص 427.

⁷ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 4، ص 143 - 144.

فإننا لم نعثر على أثر له في القرآن، لكنه ورد في المصادر العربية الأخرى وخصوصا في كتب الأنساب، حيث جاء على لسان الخليفة عمر بن الخطاب، عند ذكره لولد عوف بن لؤي بن غالب بن فهر لو ادّعت حيا من أحياء العرب لادّعتهم¹، كما ورد مصطلح الحيّ في الشعر الجاهلي في عدة أبيات نعدّ منها بيتا نُسب إلى عمرو بن كلثوم قال فيه مقتخرا بجماعته :

ونحن إذا عماد الحيّ خرّت عن الأحفاض نمنع من يلبينا²

والظاهر أنّ المراد بالحيّ هو تجمّع عائلي ممتدّ على عدد من الأجيال، أمّا بالنسبة للخصوصيّات التي كانت تميّزه عن غيره من الجماعات الأخرى فهي عديدة ونستشفها من خلال المصادر ومن خلال بعض التعريفات التي خصّ بها هذا المصطلح، والتي نذكر منها ما قاله فون قرنباوم G. E. Von Grunebaum الذي أكّد أنّ الحيّ كان يشكل عند البدو الحدود الحقيقيّة للوحدة اللغويّة الرابطة بين مجموعة من العائلات المتعايشة بصفة جماعيّة ومغلقة، لا فقط بالنسبة إلى القبائل الأخرى، بل وحتى تجاه غيرها من المجموعات التي تشترك معها في الانتساب إلى نفس الجدّ المؤسس للقبيلة³، ويعتبر فون قرنباوم ذلك دليلا على أنّ القبيلة العربية لم تكن تشكل قبل الإسلام وحدة لغويّة بل كانت تختلف داخلها اللهجات⁴ وهذا بالطبع رأي قابل للنقاش خصوصا وأنّ مصادرنا تشير إلى أنّ الفترة الجاهليّة القريبة من الإسلام، شهدت بداية تبلور قاعدة لغويّة واحدة كان القرآن والشعر مرآة عاكسة لها، وحدّت من هذه الناحية إلى حدّ ما، بين القبائل العربيّة في القرن السادس ميلادي وبين الأقسام التي تكوّنها وهذا بديهيّ.

ومن جهته، أكّد نولدكه Noldeke على أهميّة المظهر السكّني للحيّ ودوره في تمثين العلاقة الرابطة بين أفرادها واستند في ذلك إلى الحجّة اللغويّة باعتبار القبيلة أو غيرها من أشكال التراكيب الاجتماعيّة⁵، جماعة منكوّنة من أشخاص يسكنون

¹ هشام الكلبي، جمهرة النسب، بيروت 1986، ص 24.

² الزوزني، شرح المثلقات العشر، ص 210، وقال في شرحه لهذا البيت : "ونحن إذا قوتت الخيام فخرت على أمّتها، نمنع ونحمي من يقرب منا من جيراننا، أو ونحن إذا سقطت الخيام عن الإبل للإسراع في الهرب، نمنع ونحمي جيراننا إذ هرب غيرنا حمينا غيرنا".

³ انظر الفصل الموالي.

⁴ انظر :

G. E. Von Grunebaum, "The nature of Arab unity before islam", *Arabica*, Tome X, Janvier 1963, p 14.

⁵ نذكر دائما بما لاحظناه من انعدام التّكّة في مفاهيم المصطلحات الذّالة عن التراكيب الاجتماعيّة العربيّة إلى حدّ اختلاطها، فنقرأ على سبيل المثال ما ورد في إحدى المراجع كتعريف لمصطلح الحيّ:

"Hayy (Hyy) ou H. y. W) tout ou partie de la tribu" : P. Bonte, E. conte, C. Hames..., *Al Ansab : La quête des origines...*, p 257.

ويسافرون معاً¹ وسوف يبرز هذا الجانب بأكثر جلاء ووضوح أثناء حركات التمسير التي تلت الموجة الأولى من الفتوحات الإسلامية في القرن الأول الهجري، حيث استقرت الموجات القادمة من شبه الجزيرة العربية في الأمصار على أساس قبليّ وعشائريّ ضمن قطائع متميزة²، وأكد هشام جعيط أنّ الوحدة السكينة في الكوفة كانت متطابقة مع وحدة التضامن البشري المتمثلة في القبيلة³ ومن هذا المنطلق فإنّ الأفراد المتساكنين معاً يشكلون وحدة يعيش أفرادها على نفس الرقعة الترابية، ويترتب عن ذلك واجب الدفاع عنها من كلّ خطر خارجي قد يدهمها، وهو واجب جماعي يقاسمه كلّ أفراد المجموعة بتفاني وتقديس، فتصبح تلك الرقعة الترابية عنصراً من العناصر المحددة لهوية المجموعة والمعيرة عليها بصفة مرئية وملموسة.

وإلى جانب كلّ ما ذكرناه من خصوصيات ميّزت المؤسسة العشائرية العربية، نشير إلى الدور التاريخي الهام الذي لعبته في حياة الفرد والذي خلده التراث المكتوب وذلك في غياب الدولة ومؤسساتها وأجهزتها الرذعية والأمنية، فمن العشيرة يستمدّ الفرد هويته ومناخه والأمن على حياته وهذا تؤكده العديد من الأخبار الواردة في مصادرنا، ومنها أنّ العباس بن المطلب لما رافق الرسول لمقابلة أهل الخزرج قال لهم في ما قال أنّ ابن أخيه: "من أعزّ الناس في عشيرته يمنعه والله من كان منا على قوله منعة للحسب والشرف"، فأجاباه أحد أبناء الخزرج قائلاً: "إنّا أهل حلقة وافرة وأهل منعة وعز"⁴، ونلاحظ بالتالي أنّ العباس أراد قبل كلّ شيء الإطمئنان على حياة الرسول بنبئي جماعة الخزرج الدور الذي كان في عهدة عشيرته في مكة⁵، والمتمثل في الدفاع عنه وحمايته من كل خطر يهدّد حياته، فمن أهمّ وظائف المؤسسة العشائرية في الثقافة العربية توفير الأمن لأفرادها ولكلّ من يعيش في كنفها، في إطار أيّ شكل كان من أشكال العقود والتحالف الجاري بها العمل في تلك الفترة⁶.

وتزداد قدرة العشيرة على أداء هذا الدور المتمثل في حماية أفرادها وسط القبيلة، ووسط غيرها من القبائل، كلما ازداد شرفها وعزّها ونشير في هذا الصدد إلى

¹ نفس المرجع، ص 60.

² انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 3، ص 282 حيث نقرأ: إنّ "صمر بن الخطاب هو أول من مصرّ الأمصار: الكوفة والبصرة خطماً للقبائل... وهو أول من دونّ التبران وكتب الناس على قبائلهم وفرض لهم الأعطية من الفيء..."

³ هشام جعيط، الكوفة: نشأة المدينة العربية الإسلامية، ص 231.

⁴ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 4، ص 7 و 8.

⁵ من أهمّ الأسباب التي جعلت الرسول يلجأ إلى طلب حماية جماعة أخرى قرار قريش هدر دمّه إثر وفاة عمّه أبي طالب.

⁶ انظر الفصل الثاني من هذا الباب.

أنّ المجتمع العربي القديم كان مجتمعاً تراتبيّاً، تمايزت فيه العشائر من هذه الناحية بالاستناد إلى أسس عديدة كالنسب أو الذرية الحربية أو الثراء أو المكانة الدينية. وهذا نعرفه بخصوص قريش التي تتوقّر حولها أكثر معلومات من غيرها من القبائل العربية الأخرى، لأهميّة الدور التاريخي الذي لعبته والمتمثّل في ظهور الإسلام على يد أحد أبنائها، والذي هيأت له إلى حدّ ما، جملة من الأحداث الهامّة والمعطيات التاريخية، نعدّ منها بالخصوص ما بلغته قريش من مكانة دينيّة وسط غيرها من القبائل العربية، بإشراف إحدى العشائر التي كانت تكوّنّها على شؤون الحرم المكي¹ وبلوغ البعض الآخر شرف المكانة الاجتماعية عن طريق الدور الاقتصادي الهام الذي لعبته، فكانت العشائر التي تكوّنّها متميزة من حيث المكانة والمرتبة الاجتماعية ونذكر على سبيل المثال وجود اختلاف كبير بين جماعة بني عديّ بن كعب وجماعة بني مخزوم أو بني عبد شمس وهو اختلاف تؤكده الأخبار التي أوردتها مصادرنا، ومنها أنّ الرسول لما دعا عمر بن الخطاب ليعيّمه إلى مكة، ليبلغ عنه أشراف قريش أنّه يريد زيارة البيت، أجابه قائلاً: "إني أخاف قريشا على نفسي وليس بمكة من بني عديّ بن كعب أحد يمنعني وقد عرفت قريش عداوتي إياها، وغلظتي عليها ولكنّي أدلك على رجل أعزّ بها منّي، عثمان بن عفان"².

من جهة أخرى لم تعامل قريش كلّ الذين اعتنقوا الإسلام عند أوّل ظهور الدعوة بمكّة بنفس الطريقة بل أخذت بعين الاعتبار انتماءهم العشائري، فقامت بتعذيب من لم يكن لهم عشائر ومنعة، ليرجعوا عن الدّين الجديد الذي اعتنقوه ونذكر من بين هؤلاء المستضعفين عمّار بن ياسر، وصهيب بن سنان³، وبلال بن رباح⁴، وعامر بن فهيرة مولى أبي بكر الصديق⁵ ويروى أنّ قريش كانت تعذبهم في الرمضاء بأنصاف النهار⁶ أمّا الرسول فمنعه عمّه وأمّا أبو بكر فمنعه قومه⁷ ويبدو أنّ عمر خرج منتقداً سيفه فلقيه رجل من بني زهرة، فسأله: أين تعمد يا عمر؟ فأجابه: أريد أن أقتل محمّداً فقال له الرّجل: وكيف تأمن في بني هاشم وبني زهرة وقد قتلت محمّداً⁸، فنلاحظ

¹ راجع الفصل الثالث من الباب الثالث من هذا البحث.

² ابن هشام، السيرة النبويّة، القسم الثاني، ص 315.

³ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 3، ص 315.

⁴ نفس المصدر، ص 232.

⁵ نفس المصدر، ص 230.

⁶ نفس المصدر، ص 248، ونزلت في هؤلاء آية: "والذين هاجروا في الله من بعد ما ظلموا لنبئتهم في الدنيا حسنة..." سورة النحل، الآية 41.

⁷ نفس المصدر، ص 233.

⁸ نفس المصدر، ص 267.

بالتالي أنّ الفرد لا تحميه عشيرة أبيه فحسب بل وحتى عشيرة أمّه ممّا يؤكد أهميّة النسب من الجهتين، وسوف نتطرّق إلى هذا الموضوع لاحقاً.

وذكر القرآن فضل العشيرة كضمان لحياة الفرد في مجتمعه عند ذكره لخبر لوط الذي قال مخاطباً قومه : لو أنّ لي بكم قوّة أو أوي إلى ركن شديد¹ ويرجّح ابن كثير أنّ ما أراد لوط بالركن الشديد هو العشيرة التي كان محروماً من مسانقتها ونصرتها له².

ولم يكن دور العشيرة مقتصرًا على ضمان الأمن لأفرادها وحمايتهم، بل كانت تحاسبهم أيضًا على أعمالهم، فكان الفرد يهابها ويكره خلافها ويحرص كلّ الحرص على نيل رضاها حتى لا يتعرّض لغضبها، ومن بين الأعراف العربيّة المقدّسة عند العرب في الفترة التي ظهر فيها الإسلام، والتي كان جميعها يشكل ما أطلق عليه دين العرب الذي خصّصنا له الباب الثالث من هذه الدراسة، هو أنّ العشائر أو القبائل، كانت تسلّم الأفراد الذين لا ينتمون إليها إلى مجموعات لتحاسبهم في حالة اقترافهم لخطأ ما، ومن بين الأخبار الواردة في مصادرنا في هذا المعنى، ما روي بخصوص عُزَيّة بنت دودان من بني عامر بن لؤي³، التي كانت تدخل على نساء قريش فتدعوهم إلى الإسلام وترغبهم فيه، فأخذها أهل مكة وقالوا لها : "لولا قومك لقتلناك ولكنا ستردك عليهم"، وكانوا قوماً أهل بادية⁴، وعروبتهم خالصة.

ولم يكن للعشيرة ولا حتى للقبيلة نفوذًا قهريًا أو رديعًا، بل كانت تمارس على أفرادها نفوذًا معنويًا، وأقصى ما يمكنها تسليطه على الفرد من عقوبات هو التبرّأ منه وخلعه⁵، وحرمانه من الإنتماء إليها ويبدو أنّ الإعلان عن مثل هذه القرارات، التي تُتخذ بصفة جماعيّة، كان يتمّ في المواسم، وعلى لسان أقرب شخص من الخليع أو المخلوع، فكان الرجل منهم يأتي الموسم ويقول : "إلا إني قد خلعت إني فإن جرّ⁶ لم أضمن وإن جرّ عليه لم اطلب، فلا يؤخذ بجزائه"⁷. ونلاحظ أنّه تبرّؤ تام من مسؤوليّة الدفاع عن حقوق المخلوع إن كان مظلوماً، ومحاسبته وتحمل مسؤوليّة خطابه إن كان مخطئاً وجانياً، ممّا يفسّر شدّة تألم الذي، لسبب أو لآخر، ينال مثل هذا الجزاء القاسي، فشُبّه في بعض الأبيات الشعريّة المنسوبة إلى بعض شعراء العهد الجاهلي،

¹ سورة هود، الآية 80.

² ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 2، ص 435.

³ وهي الواهة نفسها للنبي : "وأمرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي... "سورة الأحزاب، الآية 50.

⁴ ابن حبيب، المحبر، ص 81 - 82.

⁵ أنظر ما يلي.

⁶ جر يجر : إذا جنى جناية... أنظر : ابن منظور، لسان العرب، ج 2، ص 243.

⁷ الزوزني، شرح المعاني العشر، ص 62.

بالذئب الذي يعوي، وقال امرؤ القيس في معلقته :

وواد كجوف العير قفر قطعته به الذئب يعوي كالخليع المعيل¹

ويبدو أن البعض من شعراء الجاهلية قد نالوا هذا العقاب، وعبروا عن تألمهم الشديد في أبيات رائعة، إختارنا منها تلك التي نسبت لطرفة بن العبد، الذي طرده قومه لإسرافه في اللهو واللعب وشرب الخمر، فقال نادما ومتأسفا :

وما زال تشرابي الخمر ولذتي وبيعي وإنفاقي طريفني ومتلدي

إلى أن تحامتني العشيرة كلها وأفردت أفراد البعير المعبد

ويروى أنه مضى يطوف في أرض الجزيرة حتى ضاق به الأمر واشتد

شقاءه، فعاد إلى عشيرته تائبا نادما ويبدو أنها قبلت توبته².

كانت العشيرة تلعب دورا رئيسيا في حياة الفرد وتمارس عليه سلطة معنوية وتتدخل حتى في خياراته التي نعتبرها اليوم، في ثقافتنا العصرية، من قبيل الأمور الشخصية والفردية، ومن بين الأخبار المسجلة في مصادرها والتي اعتمدها في هذا الخصوص خيرا يخص سكينة بنت الحسين التي تزوجت من أحد أبناء عبد الرحمان بن عوف وهو إبراهيم، وكان سيدا إلا أنه كان قصيرا، فلم يرضى بذلك بنو هاشم فخُلع منه³.

يتجلى من كل ما سبق أن العشيرة كقسم من أقسام القبيلة، كانت الخليقة الاجتماعية الأساسية في المجتمع العربي عند ظهور الإسلام، لعلاقتها الممتينة والمباشرة بالفرد، وكان ذلك على حد السواء عند البدو والحضر الذين ظلوا رغم استقرارهم متمسكين بجذورهم البدوية.

ونعتقد أن أهمية المؤسسة العشائرية في المجتمع العربي القديم كانت من أهم أسباب الخلط بينها وبين القبيلة التي نتساءل إن لم تكن في الواقع اتحادا عشائريا ؟ وإن لم يتمثل دورها، كمؤسسة هي الأخرى، في التنسيق بين مختلف العشائر التي تكوتها ؟

¹ نفس المصدر، ص 61 : المعيل هو الكثير العيال.

² نفس المصدر، ص 81 - 82.

³ البلاذري، اسباب الأشراف، ج 10، ص 43.

القبيلة

أورد القرآن مصطلح القبيلة الذي جاء في صيغة الجمع وكان مصحوبا بمصطلح "شعب"¹ في نفس صيغة الجمع : "يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم، إن الله عليم خبير"².
واشتقت كلمة قبيلة من جذع قبل ومعناه قابل ويقول النويري سُميت قبيلة لأن أجزاءها متقابلة ومتساوية من حيث العدد³.

ومن هذا المنطلق تتكوّن القبيلة من مجموعة من الوحدات المتمثلة في العشائر، وتتولى دور التنسيق بينها ممّا يُضفي عليها طابعا سياسيا وتنظيميا يُميّزها عن العشيرة، التي تجري فيها الأمور بأكثر بساطة وتقوم العلاقات بين أفرادها خاصة على روابط القرابة الدموية والمصاهرة، في حين تجمع القبيلة بين عشائر اتحدت من أجل المصلحة التي قد تمثلها علاقات الجوار، أو ضرورة التنقل الجماعي بحثا عن المرعى والقوت ويتقارب هذا مع إحدى تعريفات القبيلة التي وضعها بعض المختصين الذين اهتموا بدراسة المجتمع العربي التقليدي⁴.

وتجمع القبيلة بين عشائر متميزة لم تذب داخلها بل ظلت وإن اتحدت محافظة على ذاتيتها وهويتها، ويبرز هذا جليا في مستوى قبيلة قريش التي تألفت من مجموعة من العشائر التي تحالفت واتحدت قبيل قرن على وجه التقريب من ميلاد الرسول على يد شخصية "قصي" الذي نعت "بالمجمع"⁵ ويبدو أنه قام بتجميع العشائر التي كوّنت قريش البطاح⁶، وهيكلتها داخل الحرم المكي :

¹ بخصوص مصطلح شعب الذي تعرضنا إليه آنفا، فيبدو أيضا وحسب ما ورد في بعض النقوش الجنوبية القديمة، أنه من أصل عربي-جنوبي وصيغته الأصلية "شعوم" ومعناه القبيلة. إلا أن الميم تسقط في لغة عرب الشمال فقط، لكن بظل هذا التفسير غير مقنع لاعتماده على الإشتقاق.

² سورة الحجرات، الآية 13.

³ النويري، نهاية الأرب في معرفة فنون الألب، ج 2، ص 269.

⁴ أنظر :

"Autant que sur la consanguinité, la solidarité tribale repose sur les rapports de voisinage, la gestion commune des troupeaux, pâturage, et parcours de transhumance..." : P. Bonte, E. Conte..., *Al-Ansab*..., p. 18.

⁵ لا ندري الكثير حول هذه الشخصية التي ذهب البعض حتى إلى نعتها "بالخيالية" ويبدو أنه اكتسب صفة "المجمع" وأن قريش سميت بذلك لتقرشها أي تجمعها بعد تفرقها في البلاد حين غلب عليها قصي بن كلاب وبه سمي قصي مجعما : أنظر ابن منظور، *لسان العرب*، ج 11، ص 108.

⁶ وقع تمييزهم عن قريش الظواهر وعن سائر قريش الذين ليسوا من الأباطح أو الظواهر، أنظر : ابن حبيب، *المحبر*، 167 - 169.

وجاءت من أباطحها قريش كسبل آتيّ بيثة حين سالاً¹ ونذكر من بين العشائر التي كوّنت "الأبطحيين"² بنو عبد مناف، وبنو عبد الدار، وبنو عبد العزى، وبنو عبد بن قصي بن كلاب، وبنو زهرة بن كلاب، وبنو تيم بن مرة، وبنو مخزوم بن يقظة بن مرة، وبنو سهم، وبنو جمح³ وقد شكّل أغلب هؤلاء أشراف قريش في تلك الحقبة التاريخية ومنه قول الكميّ :

فخلت معتلج البطا ح وحل غيرك بالظواهر

ونقرأ في لسان العرب أن المقصود بمعتلج البطاح بطن مكة والبطحاء الرّمل وذلك أنّ بني هاشم وبني أمية وسادة قريش نزول ببطن مكة، ومن كان دونهم فهم نزول بظواهر جبالها⁴ ومن بين الأدلة التي تثبت عدم ذوبان العشائر في صلب القبيلة واقتصار هذه الأخيرة على مهمّة الإشراف عليها والتنسيق بينها، هو ما نلاحظه في التراث العربي المكتوب عند ذكر البعض من الحروب⁵ حيث تبرز القبيلة "كوحدة تكتيكية"⁶ متشكلة من مجموعة من العشائر، على رأس كلّ عشيرة سيدها أو رئيسها⁷، ونستعرض كمثال عن ذلك رؤساء حرب الفجار⁸ من قريش، كما أوردهم ابن حبيب في كتابه المحبر⁹ :

على بني هاشم الزبير بن عبد المطلب

على بني عبد شمس حرب بن أمية

على بني المطلب عبد يزيد بن هاشم بن المطلب وهو المحض

على بني نوفل مطعم بن عدّي بن نوفل

على بني عبد الدار عكرمة بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار

¹ أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 11، ص 108.

² سموا بذلك لأنهم دخلوا مع قصي البطاح : ابن حبيب، المحبر، ص 168.

³ راجع نفس المصدر، ص 167 - 168.

⁴ أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 8، ص 277، مادة "ظهر".

⁵ أنظر : الطبري، تاريخ الطبري، ج 3، ص 34 - 35.

⁶ على حد تعبير هشام جعيط : الفتنة الكبرى...، ص 200.

⁷ الرئيس : سيد القوم... ورأس القوم : صار رئيسهم ومقدمهم...، أنظر ابن منظور، لسان العرب، ج 5، ص 80.

⁸ حرب الفجار كانت بين قريش ومن معها من كنانة وبين قيس عيلان في الجاهلية، وبسمت قريش هذه الحرب فجاراً لأنها كانت في الأشهر الحرم... نفس المصدر، ج 10، ص 189، أنظر أيضاً ابن عبد ربه، العقد الفريد، ج 5، ص 152-157.

⁹ أنظر : ص 169 - 171. وتجدر الإشارة إلى أن تراتبية ابن حبيب وضعت بني هاشم في صدارة العشائر القرشية. ولا ندري إن كان هذا راجعاً إلى مكانتها في ترتيب المعركة (ordre de bataille) بسبب الوظيفة الدينية التي كانت تضطلع بها آنذاك، وهو ما يمكن استخلاصه من تسميتها بحرب "الفجار"، أو إلى قراءة متأخرة للمدون الذي سبق بني هاشم بحكم أنهم عشيرة الرسول؟ ونعتقد أن هذه التراتبية في حاجة إلى مزيد من التمهيص والتدقيق.

على بني أسد بن عبد الغزي خويلد بن أسد وعثمان بن الحويرث بن الأسد
على بني زهرة مخرمة بن نوفل بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة
على بني تيم بن مرة عبد الله بن جدعان بن عمرو
على بني مخزوم هشام بن المغيرة
على بني سهم العاص بن وائل
على بني جمح أمية بن خلف
على بني عدي زيد بن عمرو بن نفيل
وعلى بني عامر بن لؤي عمرو بن عبد شمس، أبو سهيل الأعم
وعلى بني محارب بن فهر ضرار بن الخطاب بن مرداس
وعلى بني الحارث بن فهر عبد الله بن الجراح
وعلى بني بكر بن عبد مناة بن كنانة بلعاء بن قيس الكناني
وعلى الأحابيش¹ الحليس بن يزيد من بني الحارث بن عبد مناة بن كنانة

وكان كل هؤلاء متساندين، وتحت رايات شتى لا تجمعهم راية أمير واحد²،
ولا ينفي هذا وجود مستعطين عليهم لشرفهم وهم ابن جدعان وهاشم وحرب³، وإن نفس
هذا التصنيف العشائري، اعتمده محمد ابن إسحاق عند ذكره لأسرى قريش يوم بدر⁴.
وتحتلّ القبيلة مرتبة أعلى من العشيرة من حيث القدرة التنظيمية ونفوذها
التأثيري القوي الذي يخول لها الجمع والتوحيد بين مختلف الجماعات أو العشائر، التي
تتولى مهمة الإشراف عليها عند ما تقتضي الحاجة إلى ذلك في وقت وجيز، فتتسى
الجماعات ما قد كان بينها من خلافات، وتلتحم بسرعة مذهلة لتشكل كتلة واحدة في
وجه أي خطر خارجي يداهماها، بدون أن ينزع عنها هذا ذاتيتها أو يطمس هويتها⁵،
ذلك أن بعد انقضاء المدة التي يتطلبها هذا الانصهار والإتحاد "التكتيكي" تعود
الجماعات من جديد إلى ما كانت عليه، وتلهم كل واحدة منها في شؤونها ومشاكلها
اليومية هذا أمر هام ومذهل في نفس الوقت، لا يمكن في الحقيقة تفسيره إلا بالحفر
بعمق في الذاكرة واللاوعي الجماعي الذي تغوص جذوره في ماضي سحيق وغابر لا

¹ سموا أحابيش نسبة إلى حبشي وهو جبل بأهل مكة، ذلك أن بني المصطلق وبني الهون بن خزيمة اجتمعوا عنده
فحالفوا قريشاً، وتحالفوا بالله "إنا ليد على غيرنا ما سجال ليل ووضع نهار وما أرسى حبشي مكانه"، فسما أحابيش
قريش باسم الجبل : انظر ابن منظور، *لسان العرب*، ج 3، ص 21، وانظر أيضاً :
Art "Badw", EI/II, p. 918. حيث نقرأ أن لامنس (Lamens) يعتبر أنهم في الأصل عبيد من الحبشة.

² ابن حبيب، *المحبر*، ص 171.

³ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁴ انظر : ابن هشام، *السيرة النبوية*، القسم الثاني، ص 3 - 7.

⁵ عند التعريف بالشخص يقع ذكر نسبه القبيلة والتماء العشائري.

تعرف عنه الكثير، وإن ذلك يتطلب منا فكّ كلّ الرّموز المبهمة التي خلفها هذا الماضي والمستندة في أغلبها إلى دائرة الدّين والسحر، التي تُعتبر مصدر وأصل تشكّل كلّ التنظيمات والتركيّبات الاجتماعيّة القديمة منذ فجر التاريخ، هذا ما سوف نحاول ابرازه عند بحثنا في مختلف الأسس الأنثروبولوجيّة التي يستند إليها البناء القبلي والعشائري في الثقافة العربيّة القديمة.

ويبرز أهميّة الدور التنظيمي للقبيلة من خلال مؤسساتها، ومن خلال وظيفة السيادة والإشراف الدّيني والدنيوي¹، مما يجعل بنيتها أكثر تعقداً واشتباكاً من بنية المؤسسة العشائريّة التي تسير فيها الأمور بأكثر بساطة كما ذكرنا، بدون أن ينفي عنها ذلك دورها التّأطيري، لكن في مستوى أقلّ من القبيلة، لأنّ العشيرة تبرز إذا قمنا بعملية تفكيكها كاتحاد لمجموعة من "الأرهاط" أو الجماعات الصغيرة، التي تشكّل كلّ واحدة منها نواة لمجموعة أكبر.

الرّهط كقسم من أقسام العشيرة

يقول ابن منظور : رهط الرجل قومه وقبيلته ويقال هم رهطه ذبّية والرّهط عدد يجمع من ثلاثة إلى عشرة وبعض يقول من سبعة إلى عشرة، وما دون السبعة إلى الثلاثة نفر².

وثماهي اللغة العربيّة بين الرّهط والعثرة التي عرفها ابن منظور كما يلي:
 "عثرة الرجل" أقرباؤه من ولدٍ وغيره، وقيل : وهم قومه ذبّياً وقيل هم رهطه وعشيرته الأذنون من مضى منهم ومن غير وقال أبو عبيد وغيره عشرة الرجل وأسرته وفصيلته رهطه الأذنون وقال ابن الأعرابي : العثرة ولد الرجل وذريته وعقبه من صلبه، قال : فعترة النبي صلى الله عليه وسلم ولد فاطمة البتول، عليها السلام ورؤي عن أبي سعيد قال : العثرة ساق الشجرة، قال وعترة النبي صلى الله عليه وسلم عبد المطلب وولده وقيل : عترته أهل بيته الأقربون، وهم أولاده وعليّ وأولاده وقيل عثرة الرّجل أقرباءه من ولد عمّه ذبّياً، ومنه حديث أبي بكر، رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم حين شاور أصحابه في أسارى بدر عترتك وقومك؛ أراد بعترته العباس ومن كان فيهم من بني هاشم، ويقومه قريش³.

¹ انظر الفصل الثالث من هذا الباب.

² ابن منظور، لسان العرب، ج 5، ص 343.

³ نفس المصدر، ج 9، ص 34.

ويتجلى من خلال هذه التعريفات المختلفة والمتنوعة أن الرّهط أو العترة جماعة صغيرة من الأشخاص تتكوّن من القرابة الدّنيا والقرية المبنية على الرابطة الدّمويّة المتمثلة في البنوة والأخوة والعمومة¹، والتي تميّزها الثقافة العربيّة داخل الجماعة الكبرى كالعشيرة والقبيلة، وتعتبرها ساق الشجرة وأورد القرآن كلمة رهط عند تعرّضه لقصة شعيب الذي تنكر له قومه قائلين : إنا لنراك فينا ضعيفا ولولا رهطك لرجمناك² ونستنتج من خلال هذا الخطاب تمييزا واضحا بين جماعة كبيرة، هي عشيرة شعيب أو قومه الذين رفضوا ما دعاهم إليه وجماعة أصغر منها تتمثل في رهط شعيب أو قرابته الدنيا التي وقعت مراعاتها لكي لا تسلط عليه الجماعة عقوبة الرّجم لمخالفته دين الآباء.

فإلى أيّ حدّ يمكن مراهة هذه المجموعة التي عبّر عنها القرآن بالرّهط مع ما أشار إليه عند مخاطبته للرّسول بعشيرتك الأقرين³ ؟ التي ميّزها عن باقي العشيرة مضييفا لها صفة الأقرين ومن المقصود بهؤلاء بالضبط ؟ أجماعة بني عبد المطلب أم جماعة بني هاشم المتكوّنة من بني عبد المطلب وبني المطلب الذين دخلوا فيها، مع أن المطلب هو أخ لهاشم مثل عبد شمس وبقيّة إخوته ؟

وتبقى الإجابة عن مثل هذه الأسئلة خالية من الدّقة، ورهينة الإجتهد الشخصي والقدرة على تفسير الأحداث والقراءة بين أسطر الأخبار الواردة في المصادر، لذلك نتجاوز هذا الجانب الشكلي للإهتمام بما وراءه من معاني عميقة ومعبرة عن الخصوصيات الثقافية للمجتمع العربي القديم، فنلاحظ أنه كان يولي أهمية بالغة للقرابة الدّنيا ولرأيها في الحكم على الفرد، فهي الضامن الوحيد لمصداقيّته وسط قومه، وهذا نستشفه بوضوح في خصوص الرّسول عند بداية نشره للدّعوة الإسلاميّة وسط الناس أثناء مواسم الحجّ، فكان عمّه أبو لهب يمشي وراءه مردّدا لا تطيعوه فإنّه صابئ كاذب، فيردّ عليه العرب أقبح الردّ قائلين : أسرتك وعشيرتك أعلم بك حيث لم يتبعوك⁴.

والمقصود بالأسرة هنا الرّهط المتكوّن من قرابة الرّسول التي تضمّ أعمامه أي جماعة بني عبد المطلب والتي كان رأيها، الذي جاء على لسان عمّه أبي لهب حاسما في الحكم على دعوته بالفشل وسط قريش أولا، ثمّ وسط بقيّة القبائل العربيّة⁵.

¹ راجع نفس المصدر، ج 4، ص 420، مادة "دنا".

² سورة هود، الآية 91.

³ سورة الشعراء، الآية 214.

⁴ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 1، ص 216.

⁵ لم تدخل هذه القبائل في الإسلام إلا بعد فتح الرّسول لمكة.

ويمكننا ربط الصلة بين هذه القصة وقصة النبي شعيب التي أوردها القرآن، لأن كلا التبيين فشل في نشر دعوته وسط قومه بسبب موقف قرابته الدنيا منها ورفضها لها ونلاحظ في الحالتين مراعاة كبيرة لهذه المجموعة الصغرى تمثلت في عدم تسليط العقوبة المقررة على أحد أبنائها.

وبخصوص الرسول فإنه ظلّ يقيم بمكة تحميه قرابته الدنيا من خلال شخص عمّه أبي طالب، لكن عند موت هذا الأخير، فقد سنده ولم يعد أمنا على حياته، فكان ذلك من بين الأسباب التي دفعته إلى الهجرة خارج مكة.

لقد أولت الثقافة العربية أهمية بالغة للرّهط أو العترة التي تنمهي إلى حدّ كبير مع العائلة الأبوية الكبرى "La grande famille patriarcale"، والمتألفة من تنالي ثلاثة أجيال على الأقل، تنحدر من نفس السلف وتشارك في نفس مكان الإقامة، تربط بين أفرادها علاقة القرابة الدنيا القائمة على البنوة والأبوة والأخوة والعمومة، فتبدو متماسكة بفضل ما تمليه عليها هذه القرابة البيولوجية والذموية من التزامات يقدها الضمير العربي إلى حدّ كبير، أهمها واجب التآزر وتوفير الحماية إلى جميع أفرادها إلى حدّ الاستبسال والاستماتة.

وتتألف هذه الجماعة التي يُطلق عليها مصطلح الرّهط أو العترة وغيرها ممّا يماهياها من مصطلحات، من مجموعة من الأسر أو البيوت نشأت نتيجة زواج الأبناء عند بلوغهم سناً معينة، فكونوا داخل العائلة الكبرى أسراً وبيوتاً صغيرة وأنجبوا بدورهم أبناء، وظلّوا يقيمون مع العائلة الكبرى في نفس المكان الذي نشأوا به.

الأسرة والأهل والبيت

يقول ابن منظور في شرحه لمصطلح الأسرة أسرة الرجل عشيرته ورهطه الأذنون لأنه يتقوى بهم وفي الحديث زنى رجل في أسرة من الناس والأسرة عشيرة الرجل وأهل بيته¹ ويؤكد رجبس بلاشير² أن الأسرة هي الخلية الاجتماعية الأساسية عند العرب الرّحل، إلا أنها لأسباب أمنية بالخصوص لا تعيش منعزلة بل تنضم إلى أسر أخرى تؤمن بالاشتراك معها في الانحدار من نفس الجدّ المؤسس وبالتالي فإن الأسرة النووية كما عرفها كلود ليفي ستروس، والمتكوّنة أساساً من الزوج والزوجة

¹ ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 141 : نلاحظ دائماً نفس اللبس والاختلاط بين المفاهيم عند التعريف بمثل هذه المصطلحات وعدم ثبات الحدود الفاصلة بينها.

² تاريخ الأدب العربي، ص 22.

والأبناء، ليست سوى وحدة داخل العائلة الكبرى الممتدة، والتي يمكن التعبير عليها بالرّهط أو بما يماثله من مصطلحات.

واهتمت بعض الدراسات الحديثة بالبحث في مصطلح الأسرة في الحضارة العربيّة عند ظهور الإسلام، ونذكر من بينها وعلى سبيل المثال كتاب جاكولين الشابي¹، باعتبارها الخليّة الأساسيّة لكلّ التراكيب الاجتماعيّة والإطار الشرعي والوحيد، في المنظور العربي التقليدي والإسلامي، للتناسل وإنجاب أبناء شرعيين، واعتبرت جاكولين الشابي أيضا الأسرة كجزء من العائلة الكبيرة العاصبة² Lignage، التي تشكل وحدة سياسيّة أساسيّة في القبيلة العربيّة، في حين يقتصر دور الأسرة في نظرها على إنجاب أبناء شرعيين وتتميّز هذه الأخيرة بقوة الرابطة التي تجمع بين أعضائها، واستندت جاكولين الشابي في ذلك إلى الحجّة اللغويّة وإلى جذع أسر ومعناه الشدّ والعصب³.

ومصطلح الأسرة هو أحد المصطلحات الذالّة على هذه الخليّة الاجتماعيّة الأساسيّة التي لم يكن العرب القدامى يولونها أهميّة أكثر من تلك التي يولونها للعائلة الممتدة⁴، ويبدو أنّ هؤلاء استعملوا أيضا للتدليل على الأسرة مصطلح أهل وأهل البيت، ونقرأ في لسان العرب أهل الرّجل عشيرته وذوو قرياه⁵ ويقال أيضا أهل الرّجل وأهل الدّار⁶، وأهل البيت سكانه وأهل الرّجل أخصّ النّاس به⁷.

وأهل هو الآخر مصطلح سامي قديم استعمله العبريون القدامى على شكل "أوهال" "Ohal"، للتدليل على الخيمة التي تتماهى مع البيت في الثقافة العربيّة البدويّة،

¹ Le seigneur des Tribus.

² سبق وأن قمنا بشرح هذا المصطلح الذي يمكن معناه في الثقافة العربيّة بالرّهط أو "بال"، و"ال فلان" : ملالته العاصبة التي ينحدر منها في خطّ ذكوري، وأورد القرآن في نفس المعنى هذا المصطلح الذي كان معهودا عند العرب، في آيات عديدة نعدّ منها على سبيل المثال : الآية عدد 6 من سورة مريم، ولا ندري إن يمكن أن يطلق على نفس هذا النوع من المجموعات المبنية على القرابة، اسم الحمولة الذي يشهد الشعر الجاهلي عن رواج استعماله في المجتمع العربي القديم (معلقتي طرفة وعنترة)، ويبدو أنّ المقصود بها العائلة الكبيرة التي تحتل مرتبة وسطى بين الأسرة والعشيرة، انظر :

J. Chelhod, "Du nouveau à propos du Matriarcat arabe", in *Arabica*, TXXXVIII, Fas 1, Fév 1981, p 102.

ولنا عودة لاحقا لهذا المصطلح الذي له علاقة متينة بالذية التي يعترّ عليها أيضا بالحاملة ويقول عنها ابن منظور أنّها "الذية والغرامة التي يحملها قوم عن قوم..." *لسان العرب*، ج 3، ص 335.

³ نفس المصدر، ج 1، ص 141.

⁴ انظر :

J. Cuisinier et A. Miquel, "La Terminologie Arabe de la parenté : analyse sémantique et analyse componentielle", *l'Homme*, Juillet-Déc 1965, Numéros 3 et 4, p37, Note n° 1.

⁵ ابن منظور، *لسان العرب*، ج 1، ص 253.

⁶ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁷ المصدر نفسه، الصفحة نفسها.

كمقر إقامة الأسرة المتكوّنة من الزوجين والأبناء¹ و"البيت" أيضا مصطلح سامي قديم راج استعماله عند شعوب الشرق القديم، وخاصة القبائل الأرامية، وإن كان للتعبير عن معنى مغاير للمعنى المقصود في الثقافة العربية، وذكر دوسو² أنها إثر تمكّنها من السيطرة على السواحل الشامية، استقرت داخلها في شكل "بيوتات" طبقا لما كان معهود عليه في تلك الفترة من تنظيمات اجتماعية، ونعتت الواحدة منها بـ "Bêt" أو "Bit" مثل "بيت عديني" أو "بيت أقوشي"³.

وبخصوص مصطلح "البيت" نشير إلى أنه شهد تطورا هاما في معناه على مرّ الزمان، ويبدو أنه كان في الأصل متصلا بالمعتقدات الدينية العبرية القديمة، فكان يتماها في زمن الآباء، مع الحجر حسب ما تدلّ عليه الرواية الواردة في التوراة بخصوص إسحاق الذي نام على حجرة وحلم بال فاعتبرها مسكن الإلاه بيت آل وتطور هذا المعنى عند العبريين القدامى ليشمل الهيكل الذي يأوي صنم الإلاه والذي يتشكل من قبة أو معبد ومع مجيء الإسلام أصبح البيت بيت الله الحرام⁴ جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس⁵.

وبصفة موازية لهذا المدلول الديني العقائدي، نقرأ في كتب الأنساب عبارة وفيهم البيت أو عندهم البيت أو وفيهم البيت والعدد⁶، وذلك عند ذكر بعض الأشخاص الذين شرفوا في مجتمعاتهم على شكل بني فلان من عشيرة كذا وفيهم البيت. والمقصود هنا هو البيت من بيوتات العرب الذي يضمّ شرف القبيلة كال حصن الفزاريين وآل الجديين الشيبانيين⁷.

ويضيف ابن منظور قائلا: "وكان ابن الكلبي يزعم أنّ هذه البيوتات أعلى بيوت العرب ويقال: بيت تميم في بني حنظلة أي شرفها⁸ وبعد ظهور الإسلام أصبح بيت الرسول بيت الشرف والعفاف إتّما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت⁹

¹ انظر نفس المصدر، ص 545، وراجع J. Chabbi, Le seigneur des tribus, p. 621 وفي القرآن و: "جعل لكم من جلود الأنعام بيوتا تستخفونها يوم ظعنكم"، سورة النحل، الآية 80.

² La Pénétration des Arabes en Syrie, avant l'Islam, p 185.

³ نفس المرجع: نفس المصطلح استعمله الإخباريون عند ذكرهم لدخول بعض القبائل العربية في الإسلام، انظر مثلا: الطبري، تاريخ الطبري، ج 11، ص 534، حيث نقرأ خيرا يقول صاحبه أن "بريدة بن الحصيب أسلم هو ومن معه، وكانوا زهاء ثمانين بيتا".

⁴ ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 454.

⁵ سورة المائدة، الآية 97. انظر الباب الثالث من هذا العمل.

⁶ البلاذري، لسان الأشراف، ج 10، ص 169: "المغيرة بن عبد الله بن صمر بن مخزوم إليه البيت والعدد" ونقرأ على ص 170 من نفس المصدر: "... وكان المغيرة ذا قدر في قريش وكان يطعم الطعام...".

⁷ ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 546.

⁸ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁹ سورة الأحزاب، الآية 33.

وحسب التفسير التي خُصت بها هذه الآية القرآنية، فإن المقصود بأهل البيت هم علي وفاطمة والحسن والحسين كما جاء على لسان الرسول نفسه لما أجلسهم وجللهم بكساء¹ كان عليه، ثم قال : هؤلاء أهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا². ويشير فينا هذا الحديث عديد التساؤلات، ونستسمح لأنفسنا عرض البعض منها مرافقة ببعض الاستنتاجات.

نلاحظ أن الرسول لم يذكر أزواجه ضمن من اختارهم أن يكونوا أهل بيته، فهل كان ذلك لعدم انجابهن لأبناء معه ؟ وبالتالي يصبح الأبناء العنصر الرئيسي في البيت أو الأسرة في الثقافة العربية باعتبارهم يؤمنون استمرارية السلالة وبقائها، مما يزيد في إثبات أهمية الإنجاب في مؤسسة الزواج، ذلك أن الإنجاب وحده الذي يمنح قيمة للفرد ذكرا كان أو أنثى وسط مجتمعه.

الرسول لم يكن له أبناء ذكورا فُلِعتْ بالأبتر كما هو معلوم، فهل أراد تفادي هذا النقص بابني ابنته فاطمة من ابن عمه علي، فوضع على عاتقهما مسؤولية ضمان الاستمرارية لبيته ؟ وإن هذا الحديث سيستغله شيعة علي في ما بعد للمطالبة بحق آل البيت في الخلافة والإمامة.

يتجلى من خلال ما سبق أن مصطلح البيت تجرّد شيئا فشيئا من معناه المادي الأصلي كحجرة أو كمقرّ يايوي صنم الإلاه ثم كمسكن يايوي الأسرة³، للتدليل على مكانه وليتماهى مع مفهوم الشرف والأشراف⁴ مما يؤكد الأصل الديني لمصطلح البيت ولا يشكل هذا استثناء بالنسبة لكامل الثقافة العربية القديمة التي تميّزت بارتباط الظاهرة الدينية بالظاهرة الاجتماعية، ولذا عودة لهذا لاحقا.

وما يهّمنا هو أنّ مصطلح البيت أو أهل البيت بات معبرا أيضا في الثقافة العربية عن الأسرة كخلية اجتماعية قائمة على أساس الزواج، ونلاحظ في هذا الصدد أنّ البيت في اللغة العربية معناه أيضا التزويج، وأنّ بيت الرجل امرأته وعياله⁵ وبالتالي

¹ سوف نتعرض في الفصل الثالث من الباب الثالث لهذا الرمز الهام في الثقافة الدينية العربية وارتباطه المتين بمفهوم التحريم.

² انظر : ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج3، ص 465 - 467، وانظر : ابن منظور، لسان العرب، ج1، ص 253.
³ أكد القرآن على هذا المعنى في البعض من آياته مثل الآية عدد 189 من سورة البقرة : "واقوا البيوت من أبوابها" والآية عدد 53 من سورة الأحزاب : "يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم" والآية عدد 80 من سورة النحل : "والله جعل لكم من بيوتكم سكنا...".

⁴ يقال فلان بيت قوم أي شرفهم : ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 546 وانظر أيضا : ابن هشام، المسيرة النبوية، القسم الثاني، ص 617 حيث نفراً بخصوص أم قرفة أنها "كانت في بيت شرف من قومها" ونقرأ أيضا في ما يخص رفاعة بن ريس أنه كان "ذا إسم في جشم وشرف"، مع الإشارة إلى أنّ اختيار المثاليين المذكورين كان على وجه الصدفة، في حين تعج مصادرنا بمثل هذه الأمثلة.

⁵ ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 546.

أسرته المقيمة به¹، وأحسن تعبير عن المماهة بين البيت وسكانه، هذا البيت الشعري الذي يقول صاحبه فيه :

ألا يا بيت، بالعلاء بيت

ولولا حبّ أهلك، ما أتيت²

فأهل البيت سكانه الذين يقيمون به في إطار مؤسسة الزواج، ويشكلون الأسرة المتكوّنة من الزوجة والزوج والأبناء.

ورغم تفشّي ظاهرة تعدّد الزوجات بالنسبة للزوج الواحد، والتي لا يجب تميمها على جميع شرائح المجتمع العربي في تلك الفترة³، فيبدو أنّ الزوج كان يجّهز بيتاً مستقلاً لكلّ زوجة من زوجاته وأحسن ما يمكن الاستشهاد به كمثال الرسول الذي بنى لكلّ زوج من أزواجه في المدينة بيتاً يزورها فيه عند الحاجة : "يا أيّها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي"⁴، والمقصود بيوت أزواجه⁵.

ونلاحظ مماهة مثيرة في الثقافة العربيّة القديمة من الناحية اللغويّة التي نعتبرها مرآة عاكسة للذهنيات، بين مصطلحي بيت وأسرة ومصطلحي دار وقبيلة أو ما يوازيها من حيث المعنى، وفي الحديث : ألا أنبئكم بخير دور الأنصار ؟ دور بني النجار ثمّ دور بني عبد الأشهل وفي كلّ دور الأنصار خير⁶، فالدار تجمع بين عدد من البيوت أو الأسر يتجاورون ويتعايشون معا وهو ما يعرف بالحلّة التي قال عنها ابن

¹ يمكن أن نضيف إلى الزوجين والأبناء الموالى، الذين كانوا يقيمون في البيت ويعتبرون أنفسهم من أهله، وجاء على لسان أبو رافع مولى الرسول الله : "كنت غلاماً للمعبّس بن عبد المطلب، وكان الإسلام قد دخلنا أهل البيت فأسلم المعبّس وأسلمت أمّ الفضل وأسلمت، فكان المعبّس يهاب قومه ويكره خلافهم، فكان يكتم إسلامه" : ابن منظور، لسان العرب، ج 4، ص 10. كما كان الرسول يدعو مولاته وحاضنته أمّ سلمة التي اعتقها حين تزوّج خديجة : يا أمّ، وذكر أنه كان إذا نظر إليها قال : "هذه بقية أهل بيتي" : الطبري، تاريخ الطبري، ج 11، ص 615.

² نفس المصدر، نفس الصفحة : يقال بات الرجل يبيت إذا تزوّج" ويستسمح لأنفسنا فتح قوسين لتشير إلى رواج استعمال مصطلح "البيت" للتدليل على الزواج والتزويج في وقتنا الحالي في الجنوب التونسي، وبالتحديد في جزيرة جربة حيث يقال : "فلان بيّت ابنته أو ابنه" أو "فلانة تبيّنت" : أي تزوّجت.

³ تشير أنّ ظاهرة تعدّد الزوجات (Polygamie) ظاهرة إنسانية عامّة ذكرها كلود ليفي ستروس وشرح أسبابها، انظر : Les structures élémentaires de la parenté, p 51. وليست خصوصيّة عربيّة كما يذهب إليه البعض، كما أنّ القراءة المتمنّعة للمصادر تجعلنا نستنتج أنّ الظاهرة تنحصر في أثرياء القوم ووجهاتهم، انظر : ابن حبيب، المختبر، ص 357. وجاء موقف القرآن من هذه المسألة معيّراً للغاية : "فإن خفتن أن لا تعلوا فواحدة" : سورة النساء، الآية 3، وأيده قول الرسول الذي كان يحاول أن يقسم بالحلل بين نسائه : "اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك" يعني الحب بالقلب، انظر ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 168، كما نذكر بموقف النبي لما خطب علي بن أبي طالب جويزية بنت أبي جهل بن هشام بن المغيرة ليتزوّجها على فاطمة، فلما جاءه بنو المغيرة يستأمرونه في ذلك، لم يأذن لهم أن يزوجه، وقال : "إنما فاطمة بضعة مني يسوعني ما ساءها" : نفس المصدر، ص 262.

⁴ سورة الأحزاب، الآية 53.

⁵ انظر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، القسم الثاني، ص 484.

⁶ الدّور : جمع دار، وهي المنازل المسكونة والمحال. وأراد النبي به هنا القبائل : اجتمعت كلّ قبيلة في محلّة فسُمّيت المحلّة داراً. وسُمّي ساكنوها بها مجازاً على حذف المضام، أي أهل الدّور، ابن منظور، لسان العرب، ج 4، ص 440.

منظور أنها جماعة بيوت الناس¹، كما أطلق على سكان الحرم اسم الحلال لأنهم يقيمون به متجاورين².

وذكر جواد علي أن الأماكن التي تقيم فيها القبيلة أو العشيرة تُسمى الدور³ ومنها اشتقت كلمة دوار⁴، ويتفق هذا إلى حد بعيد مع رأي بلاشير الذي عرضناه آنفا بخصوص حاجة الأسر إلى التجمع لمجابهة ظروف الحياة الصعبة.

سوف يكتسب مفهوم الأسرة مع الابتعاد تاريخياً عن العهد الإسلامي الأول ومع تلاحق الحضارة العربية بالثقافات الأجنبية نتيجة الاختلاط، أهمية تزايدت شيئاً فشيئاً مع تصاعد النزعة الفردية في الثقافة الإنسانية بوجه عام، والحدثة والتطور التكنولوجي، وأدى التفاعل الحاصل بين هذه العناصر إلى الابتعاد تدريجياً عن مبدأ الجماعة وما ينضم إليه من قيم أخذت تتلاشى اليوم عند المجتمعات التي تأثرت بحضارة الغرب وحضارة الاستقرار.

ولم يكن الأمر كذلك في المجتمع العربي القديم الذي ظل متأثراً حتى بعد مجيء الإسلام وبناء الدولة الجديدة بقيم البداوة التي أفرزتها القاعدة الجغرافية والمبنية أساساً على مبدأ الجماعة، فلم يكن للفرد والأسرة التي تمثل قسماً من المجموعة قيمة اجتماعية إلا داخل إطارها، بدون طمس الذات أو تهيمش للأسرة التي أعارها العرب أيضاً أهمية تشهد عليها العناية التي حظيت بها مؤسسة الزواج في الثقافة العربية بوجه عام.

تبدو التراكيب الاجتماعية في شكل حلقات مترتبة الحجم والوظيفة تندرج الواحدة في الأخرى⁵، وهي مع أهمية جانبها الشكلي بناء ذهني قوي ومتجذر في الذاكرة الاجتماعية وفي اللاوعي مما يفسر ثباته وقدرته على البروز متماسكا عند الحاجة أو متفككا في الحالات العادية⁶.

وارتأينا تجاوز هذا الجانب الشكلي الذي يظل مئسماً بعدم الدقة لارتباطه بالأشخاص إلى ما هو أثبت وأعمق، فحاولنا البحث في الأسس الأنثروبولوجية التي تقوم عليها هذه التراكيب الاجتماعية العربية، أو بتعبير أشمل، البناء الثقافي الذي تستند إليه.

¹ طالع نفس المصدر، ج 3، ص 296 - 297.

² المصدر، نفس الصفحة.

³ المفضل، ج 1، ص 523.

⁴ راجع دراسة: R. Jamous, Honneur et Baraka..., p 36-36.

⁵ وهو ما عثر عليه المخبصون في الأنثروبولوجيا ب: Emboîtement.

⁶ يتماهى هذا مع ظاهرة Segmentarité التي ذكرها الأنثروبولوجيون عند دراستهم لعينات من المجتمعات القبلية المعاصرة التي ظلت تعيش منعزلة في بعض قرآت هذه المعمورة.

أسس التراكيب الاجتماعية العربية

تستند التراكيب الاجتماعية التي هيكلت المجتمع العربي في القرنين السادس والسابع ميلادي على النسب¹ الذي ميّز الحضارة العربية عن بقية الحضارات الأخرى وجاء على لسان المنذر بن النعمان في خطاب وجهه إلى كسرى، مبرزاً فيه وما تميّز به العرب عن غيرهم من الأمم فقال : ليست أمة من الأمم إلا وقد جهلت آباءها وأصولها وكثيراً من أولها، حتى أنّ أحدهم ليسأل عمّن وراء أبيه دنيا، فلا ينسبه ولا يعرفه وليس أحد من العرب إلا يسمّى أباه أباً فأباً، أحاطوا بذلك أحسابهم² وحفظوا به أنسابهم فلا يدخل رجل في غير قومه ولا يثبت إلى غير نسبه ولا يدعي إلى غير أبيه³. فماهو النسب وحقيقة الدور الذي لعبه في توثيق تاريخ العرب ؟ وماهي أبرز مقوماته ودلالاته الأنثروبولوجية ؟

- النسب ودوره في رسم الهوية الجماعية عند العرب القديم

تعرف المعاجم العربية القديمة النسب بكونه علم يهتم بربط الأبناء كفروع بالآباء كأصول فلان بن فلان بن فلان في شكل سلسلة تصعد إلى الجدّ المؤسس للمجموعة وتسمّى العملية الانتساب⁴ ولا يهمّ أن يكون هذا الجدّ خيالياً أم حقيقياً بقدر قوة اعتقاد المجموعة بالإندثار من صلبه، فالتنسب، كما أشار إلى ذلك شارل بلات إنشأه

¹ عرف ابن منظور النسب بنسب القرابات وهو واحد الأسباب. والنسب : القرابة وقيل هو في الآباء خاصة ويكون النسب بالآباء ويكون إلى البلاد ويكون في الصناعات... انظر : لسان العرب، ج 14، ص 118.

² الحسب : الشرف الثابت في الآباء وقيل هو الشرف في الفعل. والحسب ما يعدّه الإنسان من مفاخر آبائه ممّا يفتر قول بعضهم : وربّ حسب الأصل غير حسب. أي له آباء يفعلون الخير ولا يفعله هو. والحسب والكرم يكونان في الرجل، وإن لم يكن له آباء لهم شرف... والشرف والمجد لا يكونان إلا بالآباء. وقيل :

ومن كان ذا نسب كريم، ولم يكن له حسب، كان التّيب المذمّماً

ففرّق بين الحسب والنسب، فجعل النسب عدد الآباء والأسماء، إلى حيث انتهى. والحسب : الفعل، مثل الشجاعة والجدود، وحسن الخلق والوفاء... ومتميّت مساهي الرّجل ومثّر آبائه حسباً لأنهم كانوا إذا تناخروا عدّ المفاخر منهم مذاقيه ومآثر آبائه وحسبها، فالحسب العدّ والإحصاء، والحسب ما عدّ : انظر ابن منظور، لسان العرب، ج 3، ص 161-162.

³ ابن عبد ربّه، المقدّ الفريد، ج 1، ص 178.

⁴ النسب واستنسب : ذكر نسبه، يقال للرّجل إذا سلّ عن نسبه : استنسب لنا أي انتسب لنا حتى نعرفك : ابن منظور، لسان العرب، ج 14، ص 119.

ذهني مجرد يتمثل في تصور الفرد لذاته من خلال العرض "الجنيلوجي" لأسلافه¹ وكان الوسيلة الوحيدة للتعرف بين الناس² في المجتمع العربي الجاهلي والإسلامي الأول وقال عبد الله بن عمر بن الخطاب لابنه : انسب نفسك وأمّهات أبيك، فلم يعرف ذلك فقال : يا بني إن من لم يعرف نسبه لم يصل رحماً³، ولم يقض حقاً⁴.

ويحدّد النسب مكانة الفرد داخل إحدى التراكيب الاجتماعية التي كانت تشكله والتي يستمدّ منها الشخص هويته فلان بن فلان التميمي أو القرشي أو المخزومي. وثبتت المصادر التي بحوزتنا أنّ المجتمع العربي كان في الفترة التي جرت خلالها عمليات التدوين ومن قبلها مرتباً على أساس النسب، يبقى أن نتساءل إن كان هذا التنظيم "الجنيلوجي" الوارد في مختلف كتب الأنساب والطبقات وغيرها من عمل النسابة⁵ الذين اهتموا بتدوين الأنساب خلال القرن الثاني هجري، أم كان إنجازاً مشتركاً بينهم وبين ما جاءهم من أخبار على السنة الرواة الذين حفظوا الأنساب أبا عن جدّ وتناقلوها جيلاً عن جيل منذ العهد الجاهلي؟ إن صحّة المادة الاخبارية الغزيرة التي توقرها كتب الأنساب تتوقف على الإجابة عن هذا التساؤل.

يعتبر فرانز روزنطال الأنساب أكثر تاريخية من الأيام، باعتبارها شكلاً تاريخياً يسجل إطار التكوّن القبلي، لكن تسجيلها في فترة متأخرة بعد ظهور الإسلام هو الذي كان من وراء الشكوك التي حامت حول صحّة المادة التي قدّمها كتب الأنساب⁶ والتي لا تنقص في اعتقادنا من الأهمية البالغة التي أولاهها العرب القدامى لهذا العلم، الذي شكل جانباً رئيسياً في ثقافتهم الأنثروبولوجية وفي بناهم الذهنية وهو اهتمام متجدّر في التاريخ السامي القديم⁷، يمكن ربطه بالقاعدة التي أفرزته والمتمثلة في البداوة كثقافة

¹ السلف الجماعة المتقدمون. والأمم السالفة الماضية وسلف الرّجل : أباءه المتقدمون والجمع اسلاف وسلاف : انظر نفس المصدر، ج 6، ص 330 - 331. راجع أيضاً :

C. Hamès, "La filiation généalogique (Nasab) L'Homme, n°102, Avril-Juin 1987, pp 99-118
² "يا أيها الذين آمنوا إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا..." سورة الحجرات، الآية 13، ونذكر من بين التفاسير التي جاءت بخصوصها أنّ المقصود منها حصول التعارف بين الناس، كلّ يرجع إلى قبيلته وكان هذا من خصوصيات عرب الحجاز الذين كانوا ينسبون إلى قبائلهم : انظر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 4، ص 218.

³ الرّحم : أسباب القرابة وأصلها الرّحم التي هي منبت الولد... وما ماؤه في البطن... ابن منظور، لسان العرب، ج 5، ص 175.

⁴ اليلادري، أنساب الأشراف، ج 10، ص 451 : يبرز في طبقات هذا الحوار أهمية العلاقة بين النسب ومعرفة، وما يندرج عنه من حقوق أمّها على الإطلاق حقّ الوراثة.

⁵ هو التساب وهو العالم بالأنساب أدخلوا الهاء للمبالغة والمدح والتسابة البليغ العالم بالأنساب : انظر ابن منظور، لسان العرب، ج 14، ص 119.

⁶ انظر فرانز روزنطال، علم التاريخ عند المسلمين، ص 32 - 33.

⁷ أشار رجبس بلاشير في كتابه تاريخ الأدب العربي، إلى وجود أدلة عديدة في الثروة تثبت حرص "السامي" على الأنساب : انظر ص 22 - 23 من هذا المرجع.

وحياة الترحال التي فرضتها البيئة الصحراوية على سكان المنطقة كنمط عيش اضطراري أكثر منه إختياري، فكان النسب الوسيلة الوحيدة للحفاظ على الصلة الرابطة بين أفراد المجموعة القبليّة أو العشائريّة التي كانت مُجبرة على التفرّق والتشتت بحثا عن موارد الرزق أو للحرب، التي كانت هي الأخرى حقيقة ثابتة شكلت إلى حد كبير التاريخ العربي القديم وإنّ هذا يؤكده تواجد مجموعات تحمل نفس التسمية القبليّة في أماكن جغرافيّة متفرّقة ومتباعدة في شبه الجزيرة العربيّة وأطرافها الشماليّة.

وطبيعيّ جدّا أن يحتلّ علماء النسب أو التسابية مكانة هامة في مجتمعاتهم في تلك الفترة باعتبارهم ذكارتها الحيّة، والحافظين لتاريخ أجيالها والمتطلعين على أخبارها والمتكتمين إن شاءوا على أسرارها¹.

ولم يكن حفظ الأنساب بالعمل الهين أو البسيط، بل كان علما واختصاصا تهيكلت ملامحه بصفة واضحة خلال القرن الثاني هجري مع حركة التدوين وبالتحديد مع تأليف أقدم كتب الأنساب التي وصلتنا وهو جمهرة النسب لهشام بن محمد بن السائب الكلبّي توفي سنة 204هـ، تلميذ والده محمد بن السائب الكلبّي توفي سنة 146هـ، الذي اعتُبر لعلمه بالأنساب من أهمّ أخباريّ الفترة الجاهليّة²، التي كانت تحفظ فيها الأنساب بعناية فائقة وهذا يشهد عليه القرآن الذي نعتبه مرآة العصر الذي ظهر فيه، بتضمّنه للعديد من قصص الأنبياء السّابقين مع الرّبط بينهم بواسطة النسب صعودا إلى آدم.

كما يُبرز الحديث النبوي حرص الرسول نفسه وهو ابن بيته الحضاريّة على الإرتباط بنسبه من خلال تعريفه بنفسه على شكل نحن بنو النضر بن كنانة³ ومدح العباس النبيّ وجعله في أعلى مكان من نسب خذف⁴ قائلا :
حتى احتوى المهيمن من خذف علياء تحتها النّطق⁵

¹ شكل الهجاء الثالب في التسب جانبا مهما في الثقافة العربيّة القديمة، ممّا يفسّر القيمة والأهمية الكبرى التي كان يوليها العرب القدامى للشاعر وللعالم بالأنساب في مجتمعاتهم.


² انظر تقديمنا لهذا المؤلف الهام في بحثنا : «مقاربة في أنثروبولوجيا تاريخيّة للعرب في القرن السادس ميلاديّ، شهادة الدراسات المحقّقة، جامعة تونس ا ...» ، 1996، ص 127 - 130.

³ ابن حزم، جمهرة أنساب العرب، ص 4، انظر الرّمع عدد ص ونقرأ في لسان العرب لابن منظور نفس القول المنسوب إلى الرسول أضيف إليه " ... لا نقذف أبانا ولا نلقو أمّنا" : انظر : ابن منظور، لسان العرب، ج 11، ص 265. ويقال قفا فلان فلانا إذا قذفه بما ليس فيه، وزماه بفجور صحيح. والمقصود بالقول حسب التفسير الوارد في كتاب ابن منظور، أمّا لا نترك التسب إلى الأباء وننتسب إلى الأمهات : انظر ص 265 - 266.

⁴ انظر : رسم "دور المرأة في التسب"، ص 216.

⁵ نفس المصدر، ج 14، ص 189.

دور المرأة في النسب



المصدر = الكلب، جمهرة النسب، ص 20-29

ونلاحظ بالتالي سعياً إما من طرف عبد المطلب أو النسابة للصعود بالنسب إلى أعلى السلسلة¹ مع الملاحظة أنّ خندق امرأة مما يؤكد عناية العرب بالنسب لا من جهة الأباء فقط بل وحتى من جهة الأمهات² وتبرز عناية العرب بالنسب من جهة الأم وأهميته في ثقافتهم من خلال البعض من تصرفات الرسول الذي يعكس في الواقع حضارة عصره ومن ذلك أنه قام لنشر دعوته بإرسال عمرو بن العاص إلى أرض بلي وعذرة يستنفر الناس إلى الشام في السنة الثامنة بعد الهجرة، لأنّ أمّ العاص بن وائل كانت امرأة من بلي فيبعثه الرسول إليهم يتألفهم لذلك³.

• أهمية النسب من جهة الأمّ ودلالاته هي الثقافة العربية القديمة

من أهم أسباب حرص العرب القدامى على النسب وغيرتهم عليه كما جاء ذلك على لسان الألويسي صيانة الماء وقال : "كلّ أمة وقعت الغيرة في رجالها وضعت الصيانة في بناتها"⁴ ولعلّ هذا يفسّر ما تعرّضنا إليه في الباب الأوّل من هذه الدراسة بخصوص نظرة المجتمع العربي إلى المرأة واعتبارها الباب الوحيد الممكن أن يتسرّب منه العار الذي من شأنه أن يقوّض صحّة الأنساب ومن ذلك ضرورة غلق هذا الباب بإحكام بفرض واجب الطاعة على المرأة وحجبها.

لكلّ هذه الأسباب كثيراً ما اهتمّ النسابة بذكر نسب الأمّ في سلاسل الأنساب على شكل فلان بن فلان بن فلان وأمّه فلانة بنت فلان وأمّها فلانة بنت فلان. وإرتائنا أن نستعرض كمثال نسب خديجة من جهة أمّها لعناية الاخباريين الأوائل بهذه الشخصيّة التي تحلّل مكانة خاصّة في الضمير العربي "الإسلامي".

¹ انظر الرسم ص 216.

² نستنتج من خلال مصادرنا عناية فائقة يوليها العرب القدامى بالنسب التقني والكرام من الجهتين، فيقال فلان مُعمّ ومُخول، إذا كان كريم الأصنام والأخوال : انظر الزوزني، شرح المعلقة العشر، ص 71. ويبدو أنّ معنى مصطلحي العمّ والحال كان مختلفاً تماماً عن المعنى المعاصر والمقصود بهما كلّ أفراد عشيرتي الأب والأمّ : انظر: W. Robertson Smith, *Kinship and marriage in early Arabia*, p71.

³ الألويسي، بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب، ج 1، ص 140؛ الطبري، تاريخ الطبري، ج 1، ص 32. نلاحظ أهمية الزواج في ربط أواصر القرابة بين المجموعات.

⁴ الألويسي، بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب، ج 1، ص 140.

وتشير مصادرنا إلى عدّة أشخاص آخرين تسمّوا أو وقعت تسميتهم بأسماء أمّهاتهم أو جدّاتهم، فكانوا يُنسبون إليهنّ والأمثلة عن ذلك كثيرة اخترنا منها مثال ابن أمّ كلثوم الذي نسب إلى أمّه أمّ مكتوم، واسمها عاتكة ابنة عبد الله بن عنكثة بن عامر بن مخزوم بن يقظة، وقد غلبت عليه تسميته بابن أمّ مكتوم إلى درجة الاختلاف الذي وقع حول اسمه الأصلي، فأهل المدينة كانوا يسمّونه عبد الله وأهل العراق يسمّونه عمرو بن قيس بن زائدة بن الأصمّ بن رواحة بن حجر بن عبد بن معيص بن عامر بن لؤي¹.


¹ الطبري، تاريخ الطبري، ج 11، ص 532.

ونحن نتساءل إن لم يكن السبب الحقيقي في إلحاقه بنسب أمه شرف المكانة الاجتماعية التي بلغتها جماعة بني مخزوم في المجتمع القرشي بمكة¹. ويمكن للمرء أن ينتسب إلى امرأة قد لا تكون أمه مباشرة، بل إحدى جداته البعيدات مثلما كان الحال بالنسبة لحبان بن العرقة².

¹ هذا ليس دائما صحيحا إذ تشير مصادرنا إلى بعض من تسمى باسم أمه التي لم تكن سوى أمة. ونذكر كمثال بني عدي بن صمر بن مالك بن النجار الذين كانوا يسمون بني معالة ومعالة الأم امرأة من التين وإليها كانوا يُنسبون ومن بين هؤلاء حمتان بن ثابت : انظر أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 4، ص 352، فهل كان ذلك لتذكيرهم بحقيقة منبتهم ؟

² يبدو أنها سُميت العرقة لطيب ريح عرقها وهي جدة خديجة بنت خويلد من جهة أمها هالة انظر ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 14.


شرف الإنتساب إلى الأم



ولم يكن هذا الحال حكرا على المجتمع المكي حيث عثرنا في مصادرنا على إشارات تثبت تفشي هذه الظاهرة في العديد من الجماعات العربية المقيمة بالمدينة، فكان يقال للأوس والخزرج ابني قبيلة وقيلة اسم أم لهم قديمة وهي قبيلة بنت كهلان¹.

¹ ابن منظور، لسان العرب، ج 5، ص 379.

شرف الانتساب إلى الأم في العرف العربي القديم في يثرب



المصدر: ابن حبيب، المناقب، ص 249

ويبدو حسب المعلومات المتوفرة لدينا أن الانتساب إلى الأم كان متواجدا أكثر في مجتمع المدينة مما جعل بعض الباحثين يفسرون هذه الظاهرة وغيرها كتفشي عادة إقامة الزوج مع زوجته وسط أهلها¹، بربطها بفترة قديمة وغابرة كان أثناءها سكان اليمن وهو الموطن الأصلي لعرب يثرب يشكلون مجتمعا أموميًا، تميّز بهيمنة المرأة على الرجل إلى درجة أنها كانت تستسمح لنفسها الزواج بأكثر من رجل واحد في نفس الوقت² وهذا موضوع بطول النقاش والبحث فيه لنقص الأدلة المثبتة، كما نعتبره من ناحية ثانية بعيدا عن إطار موضوعنا من حيث المكان والزمان.

ويتضح بصفة عامة أن كرم النسب محبذ في الثقافة العربية، من جهة الأم باعتبارها المسؤولة الوحيدة عن نقاوته أو العكس، حيث يكون الشخص في هذه الحالة محلّ نلب النسابة، مما يفسر سبب التعريف بهم على شكل فلان بن فلان ناسبا عالما بالأمهات، شديد الجواب لا يقوم لأحد³ أو فلان بن فلان ناسبا شديد العارضة كثير الذكر للأمهات بالمثالب⁴.

وفي حديثه عن أبي الجهم بن حذيفة بن غانم الذي عدّه البلاذري من علماء قريش ونسأبها قال وكان يجلس في مجلسه في أيام عمر⁵ هو وعقيل بن أبي طالب ومخرمة بن نوفل الزهري، فما يكاد يمرّ بهم رجل من قريش إلا تلبوه وقلوا : كانت جدّته كذا وأمه كذا⁶ والمقصود بذلك في الحقيقة هو الطعن في صحّة انتسابه لأبيه⁷ واتهام أمّه بالزنا والزنا كما سبق أن ذكرنا، من أخطر التهم التي تهدّد توازن المجموعة القائم في الذاكرة الجماعية والموروث الثقافي المشترك، على صحّة النسب ونقاوته، ممّا يفسر شدّة غيرة العرب وخوفهم على النسب إلى درجة الغضب الشديد عليه⁸ وممّا يزيد في تأكيد أهمية هذا الجانب في الحضارة العربية القديمة وجود وظيفة القيافة⁹ ومن بين

¹ نذكر أن أبا بكر لما تزوّج من حبيبة بنت خارجه وهي من بني الحارث بن الخزرج، أقام معها حسب تقاليد أهلها بالمتنج.

² تم إجراء دراسات عديدة حول هذا الموضوع نذكر من أهمها إلى جانب كتاب :

W. Robertson. Smith, *Kinship and Marriage in early Arabia*

مقالات عديدة من بينها :

J. Cheihod, "Du nouveau à propos du "Matriarcat arabe", in Arabica, TXXXVIII, Fasc 1...

³ تمّ التعريف بعقيل بن أبي طالب على هذا النمط في كتاب الجاحظ، *البيان والتبيين*، ج 1، ص 175.

⁴ هكذا تمّ التعريف بأبي الجهم بن حذيفة العموي في نفس المصدر وعلى نفس الصفحة.

⁵ جلده عمر بن الخطاب ثمانين جلدة في شهادته مع عقيل بن أبي طالب ومخرمة بن نوفل على زنا أم المسيّب : انظر البلاذري، *انساب الأشراف*، ج 10، ص 483 - 484.

⁶ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁷ يقال هو لغزة أي لغير أبيه : انظر ابن هشام، *السيرة النبوية*، القسم الثاني، ص 26.

⁸ الألوسي، *بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب*، ج 1، ص 140.

⁹ انظر ابن منظور، *لسان العرب*، ج 11، ص 349.

المهام التي يتولى القائف القيام بها التثبت من شبه الرجل بأبيه وأخيه¹.

وما نستنتجه من خلال التراث المكتوب، الشعري بالخصوص، أنّ الذع
الهاء² كان النقر في النسب³ وأنّ أغلب الشعراء العرب كانوا عالمين بالأنساب وتذكر
مصادرنا أنّه لما كان عام الأحزاب⁴ قال النبيّ : من يحمي أعراض المسلمين ؟ قال
حسان بن ثابت : أنا يا رسول الله فقال : نعم اجهم أنت فإنه سيعينك عليهم روح القدس
وكان إقترح عليه ذلك قبله كلّ من كعب بن مالك وعبد الله بن رواحة فلم يرضى.

واقترن علم النسب في الثقافة العربيّة بالقدرة على سبّ الناس وشتيمهم⁵ وإنّ
ذلك لا يكون إلا بمعرفة أخبارهم وأسرارهم ولما استأذن حسان النبيّ في هجو قريش
أمره أن يأخذ أنسابهم عن أبي بكر لعلمه الكبير بها⁶.

ويكون الهجاء بالطعن في صحّة انتساب الابن لأبيه باتهام أمّه بالزنا، كما سبق
أن ذكرنا، فيكون ابن زنية وملحقا بنسب أبيه إلحاقا ولا حقيقة والأمثلة عن ذلك كثيرة،
اخترنا منها بعض ما قاله بشار بن برد⁷ في هجائه لبني زيد :

بلوت بني زيد فما في كبارهم	خلوّم ولا في الأصغرين مطهر
فابلغ بني زيد وقل لسارتهم	وإن لم يكن فيهم سراة ثوقر
لأمكم الويلات إنّ قصائدي	صواعق منها ملجد ومغور
أجدهم لا يثقون دنيّة	ولا يؤثرون الخير والخير يؤثر
يلقون أولاد الزنا في عدادهم	فعدّتهم من عدّة الناس أكثر
إذا ما رأوا من دأبه مثل دأبهم	أطافوا به، والغبيّ للغبيّ أصور
ولو فارقوا من فيهم من دعارة	لما عرفتهم أمّهم حين تنظر
لقد فخروا بالملحقين عشية	فقلت افخروا إن كان في الثوم مفخر ⁸

هذا من جهة، ومن جهة ثانية يمكن هجاء الشخص إذا كان هجينا وليس من

¹ أبو الفرج الأصفهاني، الأغاني، ج 2، ص 512.

² هو التثمت بالثعر وهو خلاف المدح : ابن منظور، لسان العرب، ج 15، ص 44 - 45.

³ نفس المصدر، ج 14، ص 257.

⁴ عندما تألّبت قريش وخطفان وبنو قريظة على حرب الرسول، انظر : أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 4، ص 359.

⁵ انظر الجاحظ، البيان والتبيين، ج 1، ص 165 - 166.

⁶ انظر : أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 4، ص 354 - 355.

⁷ من مخضرمي شعراء الدولتين العباسية والأموية وهو من سبي المهلب بن أبي صفرة. وكان أبوه برد من قنّ خيرة
القيشيرية زوجة المهلب، فوهبه بعد أن زوجته، لإمرأة من بني عتيل كانت متصلة بها، فولدت له امرأته وهو في
ملكها بشارا فاعتنقه القليل... انظر : أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 3، ص 95 - 96.

⁸ نفس المصدر، ص 142.

خالص القوم ومن سرهم، بل من شماطيظهم¹ وملحقا بنسبهم عن طريق إحدى العقود المعروفة كالولاء أو التبني والتي سوف نتولى دراستها لاحقا.

يتضح من خلال ما سبق أن النسب الصريح يقوم على القرابة الدموية البيولوجية، المتمثلة في البنوة والأبوة، وما يندرج عنها من علاقات أخرى مبنية عليها، كالأخوة والعمومة والأخوة بمعنى القرابة من جهة دم الأم.

وذكر القرآن من جهته هذا النوع من القرابة المبنية على صراحة النسب وحقيقته، لكن بدون استعمال عبارة "الصريح" التي أشار إليها بتعبير مغاير لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم²، والمقصود من خالصكم ومن صلبكم³ وعثرنا على عبارة من أنفسكم بنفس هذا المعنى في كتاب الطبقات الكبرى لابن سعد الذي قال عند ذكره لأحد حلفاء بني عبد شمس وهو أربد بن حميرة، أنه من بني أسد بن خزيمة من أنفسهم⁴.

ولا يفوتنا في هذا الباب الإشارة إلى نوع خاص من القرابة، التي لا علاقة لها بالنسب، والتي يمكن اعتبارها بيولوجية إلى حد ما وإختبارية في الآن نفسه، كانت شائعة بكثرة في المجتمع العربي القديم⁵ وهي قرابة الرضاة أو اللبن.

* الرضاة

على قدر ما كان النسب حتميا كانت الرضاة اختيارا وقرارا تتدخل فيه إرادة الإنسان بنصيب هام وللعرب تقاليدهم وسنتهم العريقة في هذا النوع من القرابة نستشفها من خلال تلك المصطلحات اللغوية التي نعثر عليها بكثرة في المعاجم العربية، فيقال مثلا دفع فلان ابنه إلى الظئر⁶، يعني راضعه⁷ وعبر القرآن على هذا النوع من السلوك في الآية التي نصّها وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم إذا سلمتم ما آتيتم

¹ من شنتط الشيء : خلطه... والتشط : الخلط... والشماطيظ : القطع المتفرقة... راجع ابن منظور، لسان العرب، ج 7، ص 196 - 197.

² سورة التوبة، الآية 128.

³ وجاء على لسان الرسول قوله : "خرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح من لدن آدم إلى أن ولدني أبي وأمي لم يمسني من سفاح الجاهلية شيء" : ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 3، ص 97.

⁴ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 3، ص 97.

⁵ خاصة بمكة لأسباب عقائدية، سوف نتعرض إليها لاحقا.

⁶ الظئر : المرضعة غير ولدها. وظاءرت المرأة اتخذت ولدا ترضعه. وانظر لولده ظنرا : اتخذها. ويقال لأبي الولد لصلبه : هو مظائر لتلك المرأة : انظر ابن منظور، لسان العرب، ج 8، ص 245 - 246.

⁷ نفس المصدر، ج 5، ص 232.

بالمعروف¹ ويقال فلان المسترضع في بني فلان²، ويقال للمرأة التي تتولى العملية مُرضِع أي ذات رضيع أو لبن رضاع³، فتكون مهمتها تغذية الصبي بلبنها وفي تعريفه اللبن يقول ابن منظور : اللبن خلاص الجسد ومستخلصه من بين الفرث والدم وهو كالعرق يجري في العروق⁴ وسبب اللبن هو "ماء" الزوج الذي ينتج الحمل وبالتالي تربط بين الاثنين علاقة سببية، نعتبرها هامة لتفسير التحريم الناتج عن الرضاعة والوارد في النص القرآني : حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَأُمَّهَاتِكُمُ اللَّائِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتِكُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ⁵ وفي الحديث : "إن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة"⁶.

وعن مسلم يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب⁷، فنلاحظ تمييزا واضحا بين النسب والرضاعة، أو بين النسب والقرابة الحادثة بسبب كالرضاع أو المصاهرة، حسب ما نسب للشافعي من قول في هذا الباب وهو حرم الله تعالى سبعا نسبا وسبعا سبباً⁸.

غير أن القرابة المتأتبة عن الرضاعة حتى وإن كانت اختيارية، فيمكن اعتبارها "بيولوجية" بسبب اللبن الذي تمرره المرضع من عروقه إلى الرضيع فتغذيه به، وتتماثل هذه العملية في المخيلة الجماعية في تلك الفترة مع اللقاح⁹ الذي يكون بماء الرجل عندما يقذفه في رحم المرأة فتحمل، مما يفسر سبب التحريم هذا مع الإشارة إلى وجود بعض الفوارق الهامة بين التحريم الناتج عن الرضاعة والتحريم الناتج عن النسب وهي اختلافات هامة ومعبرة عن فكر دفين في اللاوعي الجماعي ومقدس، يستمد جذوره من الفترة السابقة للإسلام.

يقول الرسول : "إنما الرضاعة من المجاعة"¹⁰ وبالتالي يحرم رضاع الصبي لأنه يشبعه ويغذيه ويسكن جوعته، فأما الكبير فرضاعه لا يحرم لأنه لا ينفعه من جوع ولا يغنيه من طعام ولا يغذيه اللبن كما يغذي الصغير الذي حياته به¹¹ وقد يكون ذلك من الأسباب التي جعلت العرب يستون الرضاع الملح¹.

¹ سورة البقرة، الآية 233.

² ابن منظور، لسان العرب، ج 5، ص 232.

³ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁴ نفس المصدر، ج 12، ص 227.

⁵ سورة النساء، الآية 23.

⁶ ابن كثير، تفسير ابن كثير، ج 1، ص 447.

⁷ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁸ انظر ابن منظور، لسان العرب، ج 7، ص 429.

⁹ أصل اللقاح للإبل ثم أسعير في النساء، فيقال : لقحت الناقة إذا حملت : انظر المصدر السابق، ج 12، ص 308.

¹⁰ نفس المصدر، ج 5، ص 232.

¹¹ نفس المصدر، نفس الصفحة.

ويقودنا هذا إلى التّخمين في أمر الرسول زوجة أبي حذيفة بأن ترضع سالم مولى أبي حذيفة ليدخل عليها، بعد أن نزلت آية تحريم الثّبيّ ادعوهم لأبائهم² قائلاً لها : "ارضعيه فإذا أرضعته فقد حرّم عليك ما يحرم من ذي المحرم"³ وقد كان سالم كبيراً في السنّ ومكتمل الجسم والعقل آنذاك، فلا يغنيه رضاع من جوع، كما لم يكن لإمرأة أبي حذيفة لبنا تغذيه به وإنما أراد الرسول بذلك حسب اعتقادنا، خلق وضعيّة غير حقيقيّة عبر الرّمز وكان ذلك من خصوصيات الثقافة الدّينيّة العربيّة القديمة، ذلك أنّهم كانوا إذا أرادوا حصول شيء ما، عبّروا عن رغبتهم بما يرمز إليه ذلك الشيء ويشبّهه⁴.

ولعلّ ذلك من الأسباب التي جعلت سائر أزواج الرّسول يابون أن يدخل عليهم أحد بهذا الرّضاع واعتباره رخصة خاصّة من الرسول لسالم⁵.

وتشير مصادرنا إلى رواج هذه العادة في المجتمع المكي بصفة خاصّة لأسباب عقائديّة مفادها أنّ ماء الرجل يفسد اللّبن بعد وضع الجنين فيتحوّل إلى غيل والغيل هو اللّبن الذي ترضعه المرأة ولدها وهي تُؤتى، وهو على حدّ ظنهم مؤذي للرّضيع يُعلّه ويضويه⁶ ممّا يفسّر حرص عرب مكة على استرضاع أولادهم في نسب آخر، ويبدو أنّ الرسول نفسه أسترضع وأرضعتُه قبل حلّيمة السّعدية أمة لأبي لهب اسمها ثويبة ويُروى أنّها أرضعت أيضاً عمّه حمزة، فكان أخو الرسول من الرّضاعة⁷ ولم يكن هذا يحصل في مجتمع يثرب إلا نادراً، ممّا يؤكد وجود اختلاف جوهري بين ثقافة عرب الشمال وثقافة عرب الجنوب وهو ما جعل الرسول، رغم بقائه متأثراً بثقافة بيئته الأصليّة⁸، يعدل على التّهي عن الغيلة قائلاً : لقد هممت أن أنهى عن الغيلة ثمّ أخبرت أنّ فارس والرّوم تفعل ذلك فلا يضيّرهم⁹ ومن أخبره بذلك إن لم يكن عرب يثرب ؟

ونستشفّ من خلال قراءة مدقّقة للمصادر أنّ ما يفسد لبن المرأة ويحوّله إلى

¹ انظر : البلاذري، *انساب الأشراف*، ج 10، ص 432 - 433.

² سورة الأحراب، الآية 5.

³ انظر : ابن سعد، *الطبقات الكبرى*، ج 3، ص 86 - 87.

⁴ انظر الباب الثالث من هذا العمل.

⁵ ابن سعد، *الطبقات الكبرى*، ج 3، ص 87.

⁶ ابن منظور، *لسان العرب*، ج 10، ص 159 - 160.

⁷ انظر ابن هشام، *السيرة النبويّة*، القسم الثاني، ص 96.



⁸ أمّا تزوّج الرّسول أمّ سلمة كان يختلف إليها ولا يمتها لأنّها ترضع حتى جاء أخوها عمّار بن ياسر فأخذ ابنتها واسترضعها بقباء : انظر ابن سعد، *الطبقات الكبرى*، ج 8، ص 91.

⁹ ابن منظور، *لسان العرب*، ج 10، ص 160، نلاحظ أهميّة جانب المورثات الأجنبيّة في بناء الثقافات بصفة عامّة وخاصّة الثقافة العربيّة وسوف نتعمّق لاحقاً في هذه الفكرة.

غيل يُضوي الرضيع، ليس ماء والده فقط، بل هو ماء كل رجل يأتيها، وإن كان بدرجة أقل وهذا يدلّ عليه موقف الرسول نفسه من زوجته أم سلمى لما كانت ترضع ابنتها من جهة وما قاله امرؤ القيس :

ومتلك حبلى قد طرقت ومرضعا فألهيتها عن ذي تمانم مغيل¹



وتختلف قائمة محارم الرضاعة عن قائمة محارم النسب، ذلك أنه يدخل فيها عنصر الجيل وترتبط فقط بصاحب اللقاح وفي ما يلي بعض الأمثلة² :






سبب التحريم هو أنّ الماء واحد، وهو نفسه الذي أرضعت به المرأة الإبن و الذي أنجب البنت من امرأة أخرى و ذلك حسب الإعتقاد السائد.

¹ نفس المصدر، نفس الصفحة.

² انظر :





ما نلاحظه من خلال هذه الأمثلة هو تركيز على عنصر الذكر صاحب القاح . و إيمان راسخ بالعلاقة السببية بين ماء الرجل و اللبن و | نطلاق من هذه القاعدة الأساسية للتحريم أو إباحة الزواج .

ونلاحظ أنّ دور المرأة من هذه الناحية ثانويًا رغم أهميته، ويكاد يقتصر على الحمل وإحتضان الجنين الذي نشأ فيها بالماء الذي قذفه الرجل في رحمها، ثم إرضاع المولود من اللبن الذي تكوّن في عروقه من نفس ذلك الماء، فتلعب بذلك دور المغذية للجنين بدمها في مرحلة الحمل ثم بلبنها بعد ولادته.

ويمكن للمرأة في الثقافة العربيّة أن ترضع صبيًا آخر لم تلده، فتُغذّيه وتصنع بينها وبينه قرابة قائمة على اللبن والمعلوم أنّ أغلب النسوة اللاتي قمن بهذا الدور ينتمين إلى شريحة اجتماعيّة وضيعة¹ ويبدو أنّ البعض منهنّ كان يتقاضى أجرًا مقابل ذلك.

وما يمكن استخلاصه في إطار هذا المستوى من البحث، هو أنّ قرابة الرضاعة قرابة ثانويّة بالمقارنة مع النسب والتبني وغيره ويقتصر دورها على تحديد أطراف التكااح وضبط قائمة المحارم ولا تتعدى هذا الإطار إلى الوراثة والتوريث الذي يظنّ حكرًا على النسب ويتطلّب ضرورة الدخول فيه إمّا بالتبني أو بغيره من العقود التي قام الإسلام بهدمها كما سنبيّن ذلك في ما يلي، في حين أقرّ الإسلام قرابة الرضاعة ولم يحرمها فهل كان ذلك بسبب عدم تدخلها في مسألة التوريث والوراثة ؟

¹ انظر ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 5، ص 447.

• القرابة الاختيارية القائمة على العقود

عرف المجتمع العربي القديم نوعا آخر من القرابة القائمة على العقود أو العهود الشفوية أولاها العرب عناية لا تقل أهمية في الظاهر عن النوع الأول. وميز العرب بين أنواع من القرابة الاختيارية نذكر من أهمها المصاهرة التي سبق ذكرها والتبني والحلف والجوار والولاء. ونشير إلى أنّ العقود كانت تبرم بين الأطراف بالكلمة وبصفة علنية في المواسم والأسواق¹ وأماكن التجمعات العامة.

• التبني

التبني على حدّ تفسير ابن منظور، هو تفعل البنوة وإدعاء بنوة شخص ما وإثخاذه ابنا².

وهو نوع من أنواع العقود التي يتم بمقتضاها استلحاق شخص ما في نسب غير نسبه الأصلي ويقال للمتبني دعيا لأنّ الذي تبناه دعاه ابنه وهو من الدعوة في النسب وأن يتنسب الإنسان إلى غير أبيه وعشيرته والدعوة الحلف³ ويقال دعوة بني فلان في بني فلان⁴ ويسمى الدعي أيضا المستلحق⁵ والمستلاط⁶. وما يمكن استنتاجه من خلال كلّ هذا هو تشابه إلى حدّ الالتباس بين مختلف المصطلحات الدالة عن العقود التي كانت تجري بين أطراف معينة في المجتمع العربي القديم، كالحلف والتبني والولاء والتي سنتعرض إلى دراستها لاحقا. كما نلاحظ من جهة ثانية، من خلال التسميات التي خصّ بها الشخص الذي يدخل في نسب غيره، تحقيرا وتصغيرا له ولنا عودة لهذا.

¹ كلّ مجمع كثير من الناس هو موسم : موسم الحجّ والسوق : مجتمعها... وقيل : إنما سميت هذه كلها مواسم لاجتماع الناس والأسواق فيها... قيل : موسم الحجّ موسما لأنه معلم يجتمع إليه، وكذلك كانت مواسم أسواق العرب في الجاهلية... راجع : ابن منظور، لسان العرب، ج 15، ص 302.

² نفس المصدر، ج 1، ص 508.

³ نفس المصدر، ج 4، ص 362 - 363.

⁴ نفس المصدر، ص 363.

⁵ المستلحق هو من استلحق بغير أبيه والملحق هو الدعي الملقق واستلحقته أي ادعاه : انظر نفس المصدر، ج 12، ص 252.

⁶ المُستلاط : المُلقق بالرجل في النسب... من لاط بلوط لوطا أي لصق. ويقال التاط ولدا واستلاطه : استلحقته : نفس المصدر، ص 357 - 358.

والثبني سلوك متجذر في التقاليد السامية القديمة¹، يمكن ربطه في الثقافة العربية بالعبادة البالغة التي كان يوليها العرب القدامى للنسب وبالتالي للإنجاب باعتباره سببه الرئيسي وشرط استمراريته، فسلسل الأنساب تنف عند توقف الإنجاب فيقال فلان بن فلان لا عقب له أو لا بقية له² فمن لا ولد له تنقضى سلالته ويُنسى وجوده، فالأبناء وحدهم الذين يخلدون بقاء الآباء بتخليد اسمهم عبر الأجيال المتعاقبة وتسمي العرب الشخص الذي لا ولد له الأبتَر كما ذكرنا سابقاً وذكر أن الرسول الذي لم يعش له ولداً ذكر³، قد نُعت بهذا التعت الجارح من قبل عمه أبي لهب حين مات ابنه، فقال بتر محمد الليلة⁴ وطبيعي⁵ إذا، أن يقع اللجوء إلى الثبني لتفادي هذا العيب في مجتمع متشبث بالنسب والبقية⁶ وهذا يفسر قرار الرسول تبني زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبى وكان أصابه سبب فاشتراه الرسول قبل مبعثه وأعتقه وتبناه⁶.

وتشير مصادرنا أن أغلب عمليات الثبني كانت تشمل أشخاصاً من هذا القبيل، موالي يتم تحريرهم ثم تبنيهم وإحاقهم بنسب أصحابهم، أو سبي، أو يتامى والأمثلة في مصادرنا كثيرة ومتنوعة، تدل على رواج هذه العادة بكثرة وتجذرها في التقاليد العربية القديمة ونذكر كمثال عن ذلك، تبني أبي حذيفة بن عتبة قبيل الإسلام لسالم ويبدو أنه كان عبداً لزوجته سهلة⁷، فأصبح يسمي سالم بن أبي حذيفة كما كان زيد بن حارثة يسمي زيد بن محمد ويمكن أن يكون الطرف الذي يتم تبنيه ابناً من أمة فيعتق ويلحق بنسب أبيه ويزخر الأدب الجاهلي بمثل هذه الحالات لعل أبرزها قصّة عنتره بن عمرو بن شداد الذي ادّعى أبوه بعد أن كثر لأن أمه كانت أمة وتقول الرواية أن ما جعل أباه يعتقه ثم يلحقه بنسبه هو أن بعض أحياء العرب أغاروا على بني عبس، فقال له أبوه :

¹ انظر :

E. Conte, "Alliance et parenté élective en Arabie ancienne: éléments d'une problématique", l'Homme, n° 102, avril - Juin 1987, p 123.

² انظر مثلاً : ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 4، ص 47، وذلك بخصوص الحارث بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم.

³ يوجد فرق واضح بين الذكور والإناث خاصة في النسب، فلا قيمة للأولاد الذين تخلفهم البنت باعتبارهم يدخلون في نسب أبيهم، رغم ذلك نقرأ في كتب الأنساب التي تناولت ذكر الأشخاص الهامتين في التاريخ الإسلامي إشارة لذلك، فيقول الزبيرى مثلاً : "وقد انقرض ولد أبي العاصي بن الربيع بن عبد العزى إلا ولد ابنته مريم" : الزبيرى، كتاب نسب كرىش، ص 158.

⁴ ويبدو أن هذا من أسباب نزول آية "إن شانئك هو الأبتر" : سورة الكوثر، الآية 3. ومعنى شانئك : عدوك : انظر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 4، ص 563. واعتبرت جاكين الثباني لقب الأبتر مشحوناً بمعنى جنسي : انظر :

J. Chabbi, Le Seigneur des Tribus, p 297 et p.

⁵ مسألة هامة وخصوصية من أبرز خصوصيات الثقافة الأنثروبولوجية العربية القديمة.

⁶ ذكر ابن حبيب زيد بن حارثة في كتابه المحبر، ص 128، في قائمة "موالي رسول الله"، مما يزيد في إثبات الالتباس الذي تميّزت به مصطلحات القرابة الاختيارية.

⁷ سبق وأن تعرّضنا إلى ذكره .

كَرَّ يَا عَنَتْرَةَ فَأَجَابَهُ الْعَبْدُ لَا يَحْسُنُ الْكَرَّ إِلَّا بِحَسَنِ الْحَلَابِ وَالصَّرِّ، فَقَالَ لَهُ أَبُوهُ كَرَّ وَأَنْتَ حَرٌّ ثُمَّ اسْتَلْحَقَهُ بِنَسَبِهِ بَعْدَ ذَلِكَ¹.

وَأَثَارَتِ هَذِهِ الْقَضِيَّةُ جَدًّا كَبِيرًا بَيْنَ الْفُقَهَاءِ، فَهَذَاكَ مِنْ يَقُولُ أَنَّ التَّبَّيَّ يُلْحَقُ الْوَلَدَ بِالسَّيِّدِ لِأَنَّ الْأُمَّةَ فَرَّاشَ كَالْحَرَّةِ² وَإِنْ مَاتَ السَّيِّدُ وَلَمْ يَسْتَلْحَقْهُ ثُمَّ اسْتَلْحَقَهُ وَرَثَتُهُ بَعْدَهُ لِحَقِّ بَابِيهِ³ وَهَذَاكَ مِنْ لَا يَقْرَأُ بِذَلِكَ وَيَعْتَبِرُهُ زِنًا وَنَسْتَعْرِضُ فِي هَذَا السِّيَاقِ رَوَايَةَ طَرِيفَةَ أَوْرَدَهَا الْبَلَاذِرِيُّ فِي كِتَابِهِ أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ، تَتَمَثَّلُ أَحْدَاثُهَا فِي مَا يَلِي :

كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَانَ بْنِ خَالِدِ نَاسِكًا وَشَهِدَ صَقِيَيْنَ مَعَ مَعَاوِيَةَ، وَكَانَ الْحَجَّاجُ بْنُ عَلَاطِ السَّلْمِيِّ أَدْعَى عُبَيْدَ اللَّهِ بْنِ رِيَّاحٍ وَكَانَ عَبْدًا أَسْوَدَ لَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْمَغِيرَةِ وَذَكَرَ أَنَّهُ أَتَى أُمَّهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَخَاصَمَ فِيهِ نَصْرَ بْنَ الْحَجَّاجِ بْنِ عَلَاطِ السَّلْمِيِّ عَبْدَ الرَّحْمَانَ بْنِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ إِلَى مَعَاوِيَةَ، فَقَضَى بِهِ مَعَاوِيَةَ لِبَنِي مَخْزُومٍ وَنَاولَ نَصْرًا حَجْرًا وَقَالَ لَهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ فَقَالَ نَصْرٌ فَهَلَّا قَضَيْتَ بِهِذِهِ الْقَضِيَّةَ فِي زِيَادٍ؟⁴

وَنَذَكُرُ مَصَادِرَنَا أَنَّ مِنْ بَيْنِ الْأَطْرَافِ الَّتِي يَجُوزُ لِلرَّجُلِ تَبَيُّنُهَا أَبْنَاءَ زَوْجَتِهِ مِنْ رَجُلٍ آخَرَ وَنَذَكُرُ مِنْ ذَلِكَ تَبَيُّنَ سَفِيَّانِ بْنِ مَعْمَرٍ مِنْ بَنِي جَمْحٍ شَرْحَبِيلِ بْنِ زَوْجَتِهِ حَسَنَةَ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ⁵، كَمَا يُمْكِنُ أَنْ تُرْبَطَ بَيْنَ الطَّرْفِ الَّذِي يَتَمُّ تَبَيُّنُهُ وَالطَّرْفِ الْمَتَّبَعِي عِلَاقَةٌ قَرَابَةٌ دَمَوِيَّةٌ وَأَقْتَلَفْنَا كَمَثَالٍ عَنْ ذَلِكَ مَا أَوْرَدَهُ هِشَامُ الْكَلْبِيُّ فِي جَمْعِهِ بِمَخْزُومٍ وَبِخُصُوصٍ وَوَلَدَ كِنَانَةَ، فَذَكَرَ مِنْ بَيْنِهِمْ عَبْدَ مَنَاةَ وَأُمَّهُ الذَّقْرَاءُ وَهِيَ فَكْهَةٌ بِنْتُ هِنِّيَ بْنِ بَلِيٍّ مِنْ قِضَاعَةَ وَأَخُوهُ لِأُمَّهُ عَلِيُّ بْنُ مَسْعُودِ الْغَسَّانِيِّ، فَحَضَنَ هَذَا الْأَخِيرُ أَوْلَادَ عَبْدِ مَنَاةَ وَالْحَقِيقُ بِنَسَبِهِ⁶.

وَنُذَكِرُ كَلَّ هَذِهِ الْأَمْثَلَةَ رَوَاجَ عَادَةِ التَّبَّيُّ فِي الْمَجْتَمَعِ الْعَرَبِيِّ الْجَاهِلِيِّ وَيَبْدُو أَنَّ التَّبَّيُّ، كَغَيْرِهِ مِنَ الْعُقُودِ الْآخَرَى الَّتِي سَنَتَعَرَّضُ إِلَى دِرَاسَتِهَا لِأَحْقَاقٍ، يَتَمُّ بِصِفَةِ عِلَاقَةٍ فِي مَوْكَبٍ رَسْمِيٍّ بَعْدَ اسْتِشَارَةِ مَجْلِسِ الْقَبِيلَةِ⁷ وَالْحَصُولِ عَلَى مَوَافَقَتِهِ¹ ذَلِكَ أَنَّ التَّبَّيُّ لَمْ

¹ أبو الفرج الأصفهاني، الأعالي، ج 8، ص 237.

² يُثْبِتُ هَذَا الْمَوْضُوعَ نِقَاشًا حَادِثًا وَانْقِسَامًا لَهُ تَأْثِيرَهُ الْعَمِيقَ فِي الضَّمِيمِ الْإِسْلَامِيِّ، يُمْكِنُ رِبْطُهُ بِمَوْقِفِ الْإِسْلَامِ الْمُسْتَرَدِّ مِنْ قَضِيَّةِ التَّمْرِيِّ "وَالْوَطِيُّ بِمَلِكِ الْبَيْمِينَ"، فَالْوَطِيُّ يَجْرُ عَنْهُ الْحَمْلُ، فَكَيْفَ يَكُونُ إِذَا مَوْقِفِ الْإِسْلَامِ مِنَ الْأَبْنَاءِ الَّذِينَ يَنْشُورُونَ فِي إِطَارِ هَذَا التَّوَجُّعِ مِنَ الْعِلَاقَاتِ ؟ وَإِنَّ هَذَا يَجْعَلُنَا نَتَطَرَّقُ إِلَى قَضِيَّةِ الْعَبِيدِيَّةِ الَّتِي ظَلَّتْ قَائِمَةً فِي الْمَجْتَمَعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ إِلَى عَهْدٍ غَيْرِ بَعِيدٍ رَغْمَ تَشْجِيعِ الْإِسْلَامِ عَلَى عِتْقِ الْعَبِيدِ.

³ ابن منظور، لسان العرب، ج 12، ص 252 : وَيَبْدُو أَنَّ هَذَا السُّلُوكَ كَانَ مُتَدَاوِلًا بَيْنَ الْعَرَبِ الْجَاهِلِيِّينَ. وَيَبْدُو أَنَّهُ كَانَ لِبَعْضِهِمْ إِمَاءٌ بَغَايَا وَكَانَ مَسَادَتُهُنَّ يَلْتَمُونَ بِهِنَّ، فَإِذَا جَاءَتْ إِحْدَاهُنَّ بِوَلَدٍ رَمَّيَا أَدْعَاهُ السَّيِّدُ.

⁴ البلاذري، أنساب الأشراف، ج 10، ص 211 - 212.

⁵ ابن حبيب، المنقب، ص 254.

⁶ الكلبي، جمهرة النسب، ص 21.

⁷ راجع الفصل الثالث من هذا الباب.

يكن قرارا فرديًا بل تتدخل فيه المجموعة التي سيتم انتساب المُتَبَنَّى إليها²، وهذا يتماشى إلى حد بعيد مع مبادئ الثقافة العربية القديمة المتميزة بذوبان الفرد في صلب المجموعة ويتم التبنّي في احدى الأماكن العامة كالأسواق أو في الحرم المكي بالنسبة لقريش حيث يعلن الشخص بشهادة قبيلته، قراره تبني من اختاره طرفا لذلك ويتعهد أمام الناس بأن فلانا هذا أصبح ابنه يحمل اسمه وأن أحدهما أصبح وريثا للآخر³.

وبالتالي يصبح للمتبنّي نفس الحقوق التي يتمتع بها الابن الصريح، هذا على الأقل من الناحية النظرية، وأهم هذه الحقوق حقه في وراثة أبيه ويُذكر من ذلك أن حقيقة سبب دخول آل عامر بن ربيعة في بني عدي بن كعب أن الخطاب تبناه فورثه مع ولده⁴.

ويُشترط ممن يتم تبنيه أن يكون مقطوعا من قرابته الأصلية ويتماشى هذا إلى حد كبير مع مبدأ منع الانتماء الثنائي الذي ظلّ من السمات الأساسية للثقافة العربية ويتفق مع قانون وحدة المجموعة وتماسكها وتأزرها وتكثفها كجسد واحد، لدفع أي خطر يدهمها من الخارج أو للهجوم على الآخرين⁵.

ويظلّ الشخص الذي يتم تبنيه في مرتبة دونية بالنسبة للصريح تدلّ عليها تسميته بالدعيّ والمُلق والمُستلّط كما سبق أن ذكرنا ذلك، فلا يمكنه أبدا بلوغ رتبة الصريح ولا يُنسى أصله وإن تبنيه وإحاقه بنسب أبيه الذي دعاه ابنا له يظلّ انتسابا منقوصا من جهة الأمّ فلا يمكنه أن يكون مُحولا بل مُعَمّا فقط⁶.

وسبق أن بيّنا أن الثقافة العربية القديمة تولي أهمية بالغة للنسب من جهة الأمّ أي الأخوال ونذكر ممّا ورد في بدر من شعر، ما قيل بخصوص العاص بن منبه :

¹ قد لا توافق القبيلة على شخص يكون مطالباً بدم أو سبي من قبيلة معينة : انظر :

P. Bonte, E. Conte, C. Hames..., *Al Ansab...*, p 85.

² يتحصّل الشخص الذي وقع تبنيه على نسبة قبيلة المتبني. وتشير إلى وجود فارق بسيط بين النسب والتبني وإن كان الجذع واحدا، فالتبني اسم "جنرالجي" يحدّد "موقع" الشخص داخل سلسلة من سلال النسب، بينما تمثل التسمية تسمية قبيلة أو عشائرية في الأصل، تضع الفرد داخل مجموعة أوسع : انظر ابن منظور، *لسان العرب*، ج 14، ص 118-119، حيث نقرأ : "النسبة : الاسم". وانظر أيضا : Art "Nisba" dans *El*, TVIII, p 54 - 57.

³ هذا ما فعله الرسول، وهو ابن ثقافة عصره وبيئته، عند تبنيه يزيد بن حارثة : انظر ابن هشام، *السيرة النبوية*، القسم الثاني، ص 54.

⁴ ظلّ اسمه عامر بن الخطاب إلى أن نزلت الآية عدد 5 من سورة الأحزاب التي حرّمت التبنّي، فذهب إلى أبيه ربيعة : ابن حبيب، *المنطق*، ص 259.

⁵ عبّر عن هذا المبدأ روبرتسن سميت في كتابه : Kinskip and marriage in early Arabia, p 59.

انظر : P. Bonte, E. conte, C. Hames..., *Al Ansab...* p 85.

⁶ بلغ سالم بن حذيفة هذه المرتبة الخاصة والاستثنائية، فأصبح مُعَمّا لما قبّاه أبو حذيفة ومُحولا لما أرضعته زوجة أبي حذيفة : انظر نفس المرجع، ص 83.

تتمى به أعرافه وجدوده

ومآثر الأحوال والأعمام¹

وإن المرتبة الدونية التي كان يحتلها الذعي في المجتمع العربي القديم تبرز من خلال ما خلفه العصر من أدب شعري بالخصوص، ذلك أن الأدياء كانوا دائما محل ثلب النسابة وهجاء الشعراء فُعيت بعضهم بالهجناء² وخصوصا أولئك الذين ولدتهم الإماء وفي كتاب الأغاني أمثلة عديدة من هذا القبيل نذكر منها ما قاله الحكم الخُضري³ في هجائه للشاعر ابن ميادة⁴ :

ومالك فيهم من أب ذي دسعة ولا ولدتك المحصنات الكرائم

وما أنت إلا عبدهم إن تُربهُم من الدهر يوما تُستثرك المقاسم

رمى نهيل في فرج أمك رمية بحوقاء تنقيها العروق التواجيم⁵

ويروى أن ميادة أمه كانت أمة لرجل من كلب وزوجة لعبد له يقال له نهيل، فاشتراها بنو ثوبان وأقبلوا بها إلى الشام وكان أبود برز بطنها سألوها لمن الجنين، أهله، فأرسلوا ميادة ترعى الإبل معه فوقع عليها ولما برز بطنها سألوها لمن الجنين، فقالت لأبرد فولدت الرماح وأقرّ به أبرد وأدعاه⁶، إلا أن الشكوك ظلت تحوم حول صحة انتسابه إلى أبرد فقيل :

ولم تدر حمراء العجان⁷

أنهبل أبوه أم المريّ تبّ تباها⁸

ومن جهة أخرى اختلف في أصل أمه فهناك من جعلها فارسية وقال البعض الآخر بربرية أو صقلبية، فلم تكن إذا من الحرائر العربيات مما زاد في جنب السب له وإن هذا في الحقيقة تواصل لسلوك قديم، خلف آثاره من الفترة الإسلامية الأولى، حيث بالغ حسّان بن ثابت في هجاء أشراف قريش ناعتا إياهم بالهجناء، وأنهم كانوا سمرا وأحباشا تمّ تبئيرهم من قبل الأشراف فورثوا شرفهم.
وقال حسّان لوليد بن المغيرة :

¹ ابن هشام، *المسيرة النبوية*، القسم الثاني، ص 15 - 16.

² الهجين : العربيّ ابن الأمة لأنه معيوب. والهجة في الناس والخيل إنما تكون من قبل الأم، فإذا كان الأب عتيقا والأم لبست كذلك كان الولد هجينا : انظر ابن منظور، *لسان العرب*، ج 15، ص 42 - 43.

³ راجع نسبه في كتاب أبي الفرج الأصفهاني، *الأغاني*، ج 2، ص 520.

⁴ سبق وأن تعرّضنا إلى ذكره ألفا في الباب الأول من هذا العمل. واسمه الرماح بن أبرد بن ثوبان بن سراقه بن حرملة وهو مُضريّ. وابن ميادة شاعر فصيح مقدّم مخضرم من شعراء الدولتين الأموية والعباسية وكان عريضا للشتر طالبا مهاجرا الشعراء ومُسابة الناس فكانوا يهجونه : انظر نفس المصدر، ص 503 - 504.

⁵ نفس المصدر، ص 504.

⁶ نفس المصدر، ص 505 - 504.

⁷ العجان : الذئب وقيل : هو ما بين القبل والذئب. وفي حديث عليّ أن أعجميا عارضه فقال له : اسكت يا بن حمراء العجان. وهو سب كان يجري على ألسنة العرب : ابن منظور، *لسان العرب*، ج 9، ص 72.

⁸ أبو الفرج الأصفهاني، *الأغاني*، ج 2، ص 506.

فمالك من كعب قناة صلبية وإن قلت من شجع فانت كذوب¹

ويبدو حسب الرواية أن المغيرة أو الوليد قد اسْتُرْضِع في بني شجع بن عامر بن ليث بن بكر بن عبد مناف بن كنانة بن خزيمة فمات فجعلت الشَّجعية ابنها مكانه وسمته المغيرة أو الوليد وأدعت أن الميت ابنها².

وتعرَّض المغيرة أيضا إلى هجاء عثمان بن الحويرث بن أسد، وكان شاعرا هجاء لقريش في الجاهلية، فقال :

وإني امرؤ من جذم كعب مقابل وأنت ضعيف الجد الصف مُلْصِق³

ولم ينجو معاوية بن أبي سفيان نفسه من هذا التُّلب في نسبه والنتائج عن كثرة عمليَّات التَّبني والإلحاق الحاصلة في سلالة أسلافه وذكر الهيثم بن عدي في كتاب المثالب أن أبا عمرو بن أمية كان في الأصل عبدا لأمية بن حرب، اسمه ذكوان فاستلحقه أمية وتبناه وذكر الهيثم أن معاوية سأل دغفلا النسابة أن يصف له أمية فقال رأيتُه شيخا قصيرا نحيف الجسم ضريرا يقوده عبده ذكوان فقال معاوية مه ذاك ابنه أبو عمرو⁴.

وثبَّين هذه الرواية كغيرها أن عمليَّات التَّبني والإلحاق في النسب لا تُنسى، بل تحفظها الذاكرة الجماعية، فيظل الحميل وهو الغريب الدَّعي في غير نسبه الأصلي⁵، منبوذا ومُحتقرا حتى بعد موته مخلفا العار لبقية سلالته المنحدرة منه.

فهل يمكن أن يكون ذلك من بين الأسباب التي جعلت الإسلام ينهي عن التَّبني⁶ ويأمر بالحق الأبناء بأبائهم الأصليين، فادعوهم لأبائهم⁷، وذلك في إطار سعيه إلى طمس الفوارق بين الشرائح الاجتماعية على أساس النسب والحسب، إذ لا فرق في الإسلام بين أعجمي وعربي إلا بالتقوى والإيمان ؟

كما نتساءل من جهة أخرى إن لم يكن النهي عن التَّبني سببه الرئيسي قضية الميراث؟ ذلك أن عمليَّات الإلحاق التي كانت رائجة بكثرة في المجتمع العربي، تؤدي إلى تشتت الميراث وتفتته، ممَّا يتسبب في تذرُّم أصحاب الحق الشرعيين⁸، كلُّ هذا في

1 البلاذري، *انساب الأشراف*، ج 10، ص 170 - 171.

2 انظر نفس المصدر، نفس الصَّفحتين.

3 الكلبي، *جمهرة النسب*، ص 75.

4 أبو الفرج الأصفهاني، *الأغانى*، ج 1، ص 45.

5 وأصل الحميل الذي يُحمل من بلده صغيرا : انظر ابن منظور، *لسان العرب*، ج 3، ص 333 - 334.

6 سورة الأحزاب، الآيات 4 و5 و37 التي نزلت في زيد بن ثابت كما سبق وأن تعرَّضنا إلى ذلك. وفي الحديث : "لا دعوة في الإسلام" : ابن منظور، *لسان العرب*، ج 4، ص 363.

7 سورة الأحزاب، الآية عدد 5.

8 وهم الأبناء والإخوة وكلُّ أفراد العصابة التي قرئت.

إطار نظام جديد حاول الإسلام إرساءه في إطار حضارة الدولة والكتابة.

هذا بخصوص قرابة التَّبْي التي يغلب عليها الطابع الاختياري الفردي والتي قد تتشابه من هذه الناحية مع القرابة بالرضاعة وإلى جانبها عرف المجتمع العربي القديم صنفاً آخر من القرابة الاختيارية أيضاً، القائمة على العقود في مستوى يتعدى النزعة الفردية والذاتية الضيقة إلى المجموعة فتتغير الأسباب والأهداف والاستراتيجيات.

• الحلف

يقول ابن منظور في تعريفه للحلف الحلف اليمين وأصلها العقد بالعزم والتبينة والحلفُ العهد يكون بين القوم وقد حالفه أي عاهده وتحالفوا أي تعاهدوا وأصل الحلف المعاهدة والمعاهدة على التعاقد والتساعّد والإتفاق والحلفُ القسم وحلفَ أي أقسم¹ ونستنتج من خلال هذا التعريف أنّ الحلفَ عهد لا يُعقد إلا بالحلف أو القسم ويمكن ادراجه ضمن مختلف العقود الأخرى التي عهدها العرب القدامى وأحاطوها بعناية فائقة وقدسوها لأهميتها في مجتمع لم يكن يعرف حضارة الكتابة.

ويدخل الحلف في إطار ما عرّفنا عليه بنظام القرابة الاختيارية لأنّ الحليف غالباً ما يختار الطرف الذي يحالفه وفق مقاييس دقيقة، فلم يكن الحلف يجري تلقائياً وعلى سبيل الصدفة، بل كان سلوكاً إستراتيجياً وهادفاً.

ويُعتبر الحلف من العقود القارة نسبياً وكانت له دواعيه الخاصة المتمثلة في انفصال الفرد لسبب ما عن قبيلته الأصلية أو قرارها خلعه، ممّا يجعله مضطراً لطلب حماية قبيلة أخرى تمنحه نسبتها، حتّى لا يندم وجوده ويهدر دمه.

كما يلجأ من اقترف إثماً إلى عقد حلف مع قبيلة قوية قادرة على منع ذمته وحمايته من الثأر والأمثلة عن ذلك كثيرة ومتنوعة نذكر من بينها قصة حلف آل عبد الله بن مسعود وأصله أنّ مسعود قدم مكة بفارس عربي وناقاة مهريّة، فقال : من يأخذ مني هذين وأعقد حلفي إليه ؟ فإني مؤثم والمؤثم المطلوب بالذم² ولا يفوتنا ملاحظة أنّ هذا الحلف كان بمقابل مادي وقد يكون سبب طلب الحلف من أجل الرّحم فقط ونذكر كمثال حلف بني نسيب بن الحارث بن عمر بن مازن بن منصور في بني نوفل بن عبد مناف³، أو للأخوة ومن جهة الأمّ خاصة، والأمثلة عن ذلك كثيرة نذكر منها حلف آل

¹ ابن منظور، لسان العرب، ج 3، ص 285.

² ابن حبيب، المنقذ، ص 244 - 245.

³ انظر : نفس المصدر، ص 243 - 244.

عاصم من بني سعد بن بياضة بن سبيع من خزاعة، لعوف بن عبد عوف من بني زهرة بن كلاب وكان الذي دعاهم إلى حلف عوف هذا أخوه لأمهم خياب بن الأرت وكان مولاه¹ وكان من أسباب الحلف أيضا وفي نفس إطار القرابة البيولوجية، الخولة ونذكر كمثال حلف بني الحارث بن فهر وعبد مناف بن قصي وكان سببه أن عبد العزى بن عامرة بن عميرة بن وداعة بن الحارث ابن فهر تزوج حية بنت عبد مناف بن قصي وكانت من ساكني الليث وهو واد بالحجاز بين السريين ومكة، فولدت له أبا همهمة فلما ثبت قال لأبيه : ما مقامنا بارض ليس فيها بنو عبد مناف ؟ فلحق بأخواله في الحرم فصالح فيهم ونكح ابنة خاله أبي عمرو بن عبد مناف وقدم بنو الحارث بن فهر فحالفوا معه² وما نستنتج من هذه القصة هو أن الحلف يمكن أن يكون فرديا أي يعقد بين شخص واحد ومجموعة، أو جماعيا يعقد بين جماعتين كما نستنتج من خلال الروايات الواردة في مصادرها أنه كثيرا ما كان يتبع عقد الحلف نكاح بين الطرفين المتعاقدين³ ونعثر في مصادرها على حالات عديدة يطلب فيها الفرد النصرة من أخواله⁴ أو من اخوته لأمه حتى يحصل على إحدى حقوقه كالميراث وغيره⁵، هذا من جهة وقد تكون أسباب الحلف عقائدية دينية كحلف حارثة بن الأوقص السلمى وكان رجلا متعبدا، يطوف بضمار وهو بيت فيه صنم لبني سليم، فقيل له إنه يوجد بيننا بمكة يتعبد له أهله وكل من جاء من العرب، فقال : فهو أولى من هذا البيت، لأخرجن إليه فقيل له : إنك لا تستطيع أن تقيم به إلا أن تحلف أهله، فخرج حتى قدم مكة فحالف أمية بن عبد شمس بن عبد مناف⁶ وحتى وإن لعب الخيال دوره في حياكة هذه القصص، فما يهمنا هو إيمان المجموعة بها في الفترة التي تمت أثناءها عمليات التدوين والتي لا تبعد عنها كثيرا من الناحية الزمنية، هذا على الأقل في المستوى العمري للذهنيات، الذي كما سبق وأن أشرنا إلى ذلك مرارا، لا تتغير بسرعة.

ويبدو من خلال ما ورد في مصادرها أن العرب القدامى كانوا يختارون الأطراف التي يتعاقدون معها، مما يزيد في اثبات الصفة الاختيارية والإرادية لهذا النوع من القرابة.

¹ نفس المصدر، ص 244.

² نفس المصدر، ص 267 - 288.

³ انظر الباب الأول من هذا البحث.

⁴ نذكر بأهمية هذا النوع من القرابة في التقاليد العربية القديمة إلى درجة اعتبار الخال بمثابة الوالد. ويستمد هذا الفكر جذوره من العهد السامي، لما قال لبان لابن أخته يعقوب : "أنا خالك والذك" : انظر الطبري، تاريخ الطبري، ج 1، ص 318.

⁵ انظر ابن حبيب، المتفق، ص 239 - 240 "حلف بني شيبان السلميين".

⁶ انظر نفس المصدر، ص 236 - 237.

وطبيعيّ جدًا أن يقع إختيار الأطراف القويّة القادرة على أداء ما يترتب عن الحلف من واجبات سنذكرها في ما يلي وأهمّها حماية الحليف ومنع ذماره ويمكن لطالب الحلف حتى أن يغيّر الطرف الذي تحالف معه إذا لاحظ عليه بعض الضعف أو التخاذل، أو علم بذلك عن طريق طرف ثالث ونذكر في هذا السياق ما حدث لحلف رئاب بن يعمر أبو جحش الذي جاء مكة فطلب الحلف في قريش فدعته بنو أسد بن عبد العزى فحالفها، فقيل له: أتتحالف أشأم بطن في قريش؟، فنقض الحلف منهم، وحالف بني عبد مناف أو بني أمية كما زعم¹.

وقد يكون من أسباب نقض الحلف من قبل طالبيه أنّ الحليف ليس له ولد ونذكر كمثال حلف مسعود بن عمرو لعبد الله بن جدعان التيمي، فلمّا حضرته الوفاة قال له: إنّك لا ولد لك ولا ينجي لنا أن نقيم مع من لا ولد له فأردد إلينا حلفنا، فردّه إليهم وبرئ إليهم منه².

وهذا يجعلنا نعرّج على موضوع هام يتمثل في أهميّة الانجاب في المجتمع العربي القديم، فمن لا ولد له يصبح أبترا وينقرض نسبه، ممّا يفتر رواج ظاهرة التبني فيكون سبب طلب إلغاء الحلف مفهوما في هذه الحالة، وهو توقف نسل الحليف وانقراض سلالته وزوال الحلف بزوال أحد طرفيه.

ومن جهة أخرى يمكن للطرف الذي حالف أن يتراجع في حلفه ولا بدّ في هذه الحالة أيضا، من سبب أو تعلّة ونشير هنا إلى حلف الأوس وقريش في الفترة الجاهليّة ونقول الرواية أنّ الأوس خرجت جالية من الخزرج فنزلت على قريش بمكة فحالفتها ويبدو أنّ الوليد بن المغيرة³ كان غائبا فلمّا رجع طلب من قبيلته أن تقطع حلف الأوس فقالوا له: بأيّ شيء⁴؟

فلا بدّ إذا من سبب للتراجع في عقد أو عهد في العرف العربيّ القديم وخاصّة الحلف الذي كان يوليه العرب أهميّة خاصّة وتقديسا نستشفه من خلال الطابع الرسميّ والاحتفاليّ الذي خصّ به في التقاليد والسنن العربيّة، حيث كان يُعقد طبقا لطقوس ثريّة بالرّموز ومعبرة عن معاني دقيقة وعهود يلتزم بها كلّ طرف تجاه الآخر.

وكان العرب على ما يبدو يتحالفون في العشرين من ذي الحجة وهي فترة تتجمّع فيها العديد من القبائل العربيّة في مكة وكانوا يتواعدون لذلك قبل العشر⁵

¹ انظر نفس المصدر، ص 237 - 238.

² نفس المصدر، ص 248.

³ ونقرأ في رواية أخرى أنّه أبو الجهل بن هشام: ابن حبيب، نفس المصدر، ص 271.

⁴ نفس المصدر، ص 268.

⁵ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 4، ص 103.

وقال أبو أحمد بن جحش، وكان حالف حرب بن أمية، لأبي سفيان عندما عمد إلى بيع داره، لما هاجر إلى المدينة بعد إسلامه :

الأ ذكرت لبالي الـ عشر التي فيها القسامه¹

عقدي وعقدك قائم أن لا عقوق ولا ائامه²

ويبدو أنّ الأسود بن المطلب كان قد دعا أبا أحمد إلى أن يحالفه فأبى وحالف

حرب بن أمية، فقال أبو أحمد أيضا :

وأنا ابنكم وحليفكم في العشر

أبني امامة كيف أخذل فيكم

وخبأتكم لنوائب الدهر

ولقد دعاني غيركم فأنتيكم

وكان الحلف يتم بصفة علنية في المواسم الكبرى، حيث يتبادل الطرفان

المتحالفان تعهداتهم بمشهد وسمع جميع الحاضرين، على شكل دمي دون دمك ومالي

دون مالك³ ويبدو أنهم كانوا يتماسحون كما يتماسح البيعان⁴ وتجمع مختلف الروايات

الواردة في المصادر بخصوصبيعة العقبة أنّ اللقاء بين الرسول وعمه العباس ومعشر

الخزرج، جرى على الشكل "الجاهلي" القديم الذي عهده العرب القدامى في مثل هذه

المناسبات ولتجسيده بسط الرّموز يده ليضرب عليها البراء بن معرور أو أبو الهيثم بن

الثّيهان أو أسعد بن زرارة على ما يبدو⁵.

ونستشف من خلال ما سبق أهمية الرّموز في الثقافة العربية القديمة التي من

شأنها أن تؤكد وتزيد في هيبه كلّ ما هو معنوي بتجسيده ماديا عبر الرّمز ومن ذلك أنّ

العرب الجاهليين كانوا يقومون بقرن الحليفين بحبل، فيطلق عليهما اسم القرينين⁶

ويهولون الموكب بإشعال نار يلقون فيها ملحاً، فينفقع وتسمى هذه النار الهولة ومنها

تسمية المحلف بالمهول⁷.

ومن بين الرّموز الأخرى المجسدة للحلف والتي حفظتها الذاكرة الجماعية بعناية

¹ سبق وأن بيّنا المماهة الكبيرة بين الحلف والقسم. والقسم البيمين وتقسام القوم تحالفوا : انظر ابن منظور، لسان العرب، ج 11، ص 164 - 165.

² ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 4، ص 102. وما نلاحظه هو مدى رسوخ هذا النوع من العقود في الذاكرة الجماعية الحية وثبت مدى أهميتها في الثقافة العربية حتى بعد ظهور الإسلام.

³ نفس المصدر، ص 103. سوف نتعرض في جميع مستوبات هذا العمل إلى موضوع الكم وأهميته البالغة في الثقافة العربية القديمة.

⁴ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁵ انظر نفس المصدر، ص 8 - 9.

⁶ يبدو أنّ ذلك وقع لكل من طلحة بن عبيد الله وأبا بكر الصديق في الجاهلية. وكانا يعرفان بالقرنين : انظر : البلاذري، لسان الأشراف، ج 10، ص 130.

⁷ ابن منظور، لسان العرب، ج 15، ص 162. ويظهر أنه كان في الجاهلية لكل قوم نارا عليها سخله وهذا نعتيره من جهتنا دليلا إضافيا على أهمية عنصر النار والتمس في المعتقدات والطقوس الدينية عند العرب القدامى.

فانقة، غمس أيدي المتحالفين في سائل¹ وكان هذا لما تحازبت قريش²، فغمس كلٌّ من بني عبد مناف وبني أسد بن عبد العزى وبني زهرة بن كلاب وبني تيم بن مرة وبني الحارث بن مالك بن النضر بن كنانة أيديهم في الطيب فسموا المطيبين³ ونحر الآخرون وهم عبد الدار بن قصيّ وسهم وجمح ومخزوم بن يقظة وعدي بن كعب، جزورا وغمسوا أيديهم في دمه ولحق رجل من بني عدي من ذلك الدم لعقة، فلحق الآخرون واحتلفوا فسموا الأحلاف ولعقة الدم⁴ وكذلك ولغة الدم، كما أشرنا إلى ذلك.

ويترتب عن عقود الحلف جملة من الحقوق والواجبات يحترمها الطرفان المتحالفان، تبرز بوضوح في سياق الخطب الملقاة في مثل هذه المناسبات التي يتم أثناءها تبادل العهود والقسم على احترامها وتقديسها ومن ذلك دمي دون دمك ومالي دون مالك والتي تفسح عن بلوغ الحليف مكانة هامة بالنسبة لمن عقد معه الحلف ولكامل جماعته⁵ وهي مكانة تعبّر عنها امكانية التسمي باسم المجموعة المتحالف معها، ومنه أن بني معيص والأدرم بن غالب ومحارب بن فهر كانوا متحالفين وظلوا يسمون بني فهر طيلة فترة طويلة⁶ وهذا تثبته كتب الأنساب والطبقات، فعندما لا يُعرف نسب شخص ما، يقع إدراجه في جماعة أخرى يرتبط معها بعقود الحلف وكان هذا بالنسبة إلى معتب بن عبيد بن سواد بن الهيثم بن ظفر وأمّه من بني عذرة من بني كاهل وأخوه لأمّه عبد الله بن طارق بن عمرو البلوي، حليف بني ظفر، فمن لم يعرف نسبه في بني ظفر جعله من بني ليمان أخيه عبد الله بن طارق⁷.

وحافظ العرب في العهد الإسلامي الأول على نفس النظرة التي خصّ بها الحليف في مجتمعهم وتجلّى ذلك بوضوح عندما طلب الرسول من قريش دخول دار الندوة⁸ قائلاً لهم: ولا يدخلن أحد إلا أنتم فقالوا له: يا رسول الله إن فينا غيرنا وذكروا له عتبة بن غزوان، فقال النبي: حليف القوم منهم وابن أخت القوم منهم ومولى القوم منهم⁹، وتفسّر هذه المكانة التي كان يحظى بها الحليف حقّه في الزواج في من يرتبط معهم

¹ لما أمر الرسول زيد بن الخطاب أن يصعد الجبل يوم أحد ليلقي أبا جهنم فيردّه، قال له هذا الأخير: "أنا والبع الدم" فقال له زيد: "قد أتاك والبع مثلك" وكان يقال لبني عديّ ولغة الدم، لأنهم غمسوا أيديهم في الدم لما غمسا المطيبون في الطيب: البلاذري، أنساب الأشراف، ج 10، ص 465.

² نلجا دائما إلى تقديم أمثلة من قريش لغزارة المادة الإخبارية حولها.

³ ابن حبيب، المحتر، ص 166.

⁴ نفس المصدر، ص 166-167.

⁵ نذكر دائما بضعف النزعة الفردية في المجتمع العربي القديم الذي كان يُولي أهمية بالغة للجماعة والمجموعة.

⁶ ابن حبيب، المنق، ص 272 - 273.

⁷ انظر ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 3، ص 455.

⁸ انظر الفصل السوالي.

⁹ ابن حبيب، المنق، ص 263، انظر ما يلي بخصوص الولاء.

بالحلف وهذا نعرفه بخصوص قريش¹، وسبق لنا أن تعرّضنا إلى عديد الأمثلة من هذا القبيل، في إطار دراستنا لمؤسّسة الزواج وبترتب عن هذه المكانة التي كان يحظى بها الحليف تتمّعه بنفس ما يتمّتع به الصّريح من حقوق، أهمّها النّصرة والمنعة في النّفس والمال والعقل²، هذا ما طلبه الرسول على الأقلّ، لنفسه ولجميع المسلمين من معشر الخزرج في بيعة العقبة أسألکم لي ولأصحابي أن تؤوونا وتصلّونا وتمنعونا ممّا تمنعون أنفسکم³ ولما أسير العباس في بدر قال له الرسول : يا عباس افد نفسك وابن أخيك عقيل بن أبي طالب ونوفل بن الحارث وحليفك عتبة بن عمرو ابن جحدم أبا بني الحارث بن فهر، ففدى العباس نفسه وابن أخيه وحليفه⁴.

وطبيعيّ إذا أن يرث الحليف حليفه أو العكس ومن ذلك أن أبا الهيثم بن التّيهان⁵ حليف بن عبد الأشهل كان يقول : لو انفلقت عني روثة لانتسبتُ إليها، محياي ومماتي لبني عبد الأشهل⁶، وكان الذي ورثه وورث ابنته أميمة، ولم يكن له غيرها، الضّحّاك بن خليفة الأشهلي، ورثهما بالعدد⁷ على بني عبد الأشهل.

إنّ المكانة الاجتماعيّة الهامّة التي يحتلّها الحليف، على عكس المولى الذي كان في مرتبة أدنى⁸، سببه أنّ الحلفاء كانوا أناسا أحرارا وأشرافا في قبائلهم، فحشّ كان من أشراف أسد ودخل في حلف بني أميّة وتزوّج فيهم وذلك يعني أنّه صار منهم، ويشمله ما يشملهم من حقوق وواجبات وأهمّها المساهمة في الذّية والمشاركة في الحروب ونشير في هذا السياق إلى عدد الحلفاء والأنصار الذين شاركوا قريش في بدر وأحد⁹ كما بلغ بعض الحلفاء في قريش مرتبة القيادة أو الرّئاسة في العشائر التي دخلوا في حلفها ونذكر كمثال الأحنس بن شريق من ثقيف الذي صار في فترة ما، رئيس عشيرة بني زهرة¹⁰ وهو الذي أراد الرسول أن يستجير¹ به لما رجع من الطائف ليدخل

¹ وتشير مصادرنا إلى حصول نفس الشيء في مجتمع بئرب : انظر : ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 3، ص 452.

² أي الثّية : انظر ابن حبيب، الملق، ص 261.

³ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 3، ص 9.

⁴ المصدر نفسه، ص 13-14.

⁵ هو وند عمرو بن جشم، كان يكره الأصنام في الجاهليّة ويقول بالتوحيد هو وأسد بن زرارة وكان من أوّل من أسلم من الأنصار بمكة، توفي في خلافة عمر بن الخطّاب سنة 20هـ بالمدينة: انظر المصدر نفسه، ص 447 - 448.

⁶ نفس المصدر، ص 447.

⁷ عرف ابن منظور التّعدد بـ "أقرب القرابة إلى الميّت". والتّعدد : القربى والميراث... انظر : ابن منظور، لسان العرب، ج 2، ص 240. وانظر أيضا : ابن حبيب، المحرّ، ص 257 - 258 ويمكن الرّجوع كذلك إلى كتب الفقه التي تناولت موضوع التّوريث بالتّعدد باطناب. وإنّ هذا النوع من التّوريث يتطلب معرفة دقيقة بالنّسب والأسباب.

⁸ انظر ما يلي

⁹ ابن هشام، السيرة النبويّة، القسم الثاني، ص 4 - 8.

¹⁰ انظر : الجاحظ، رسائل الجاحظ، ج 1، ص 12-13 وذكر الجاحظ أيضا يعلى بن منبه من بلعدويّة وخالد بن عرفطة من عذرة من قريش.

ليدخل مكة بعد أن قرّرت قبيلته خلعها وهدر دمه، فقال له : لا يجبر الحليف على الصّريح، فأجاره مطعم بن عديّ سيّد بني نوفل² ويؤكد هذا الموقف دقة تراتبية المجتمع العربي القديم، فمهما ارتفعت مكانة الحليف وحتى وإن اندمج في الجماعة التي دخل في حلفها وتسمّى باسمها ونال حمايتها، فإنّه يظلّ حليفاً ولا يمكنه أبداً أن يصبح صريحاً. ولم يتخذ الإسلام موقفاً حاسماً من الحلف رغم أنه قيل لا حلف في الإسلام، لكنّه حافظ على العهود وعلى التحالفات في سبيل الخير كحلف الفضول³ الذي حضره الرّسول قبل الإسلام وأقرّه بعده⁴.

ولوضع حدّ للإشكاليات التي جدّت بعد ظهور الإسلام حول الحلف باعتباره من عقود الجاهليّة، اجتهد الخلفاء كلّ على طريقته الخاصّة لإيجاد الحلول، فقال عمر بن الخطّاب كلّ حلف كان قبل الحديبية فهو مشدود وكلّ حلف كان بعدها فهو منقوض⁵، أمّا عثمان فإنّه اعتبر كلّ حلف كان ورسول الله بمكة فهو جاهليّ وما كان في الهجرة فهو إسلامي وأنّ لا حلف في الإسلام⁶ وقضى علي بن أبي طالب أنّ كلّ حلف كان قبل نزول لإيلاف قريش، فهو جاهليّ وكلّ حلف كان بعد نزولها فهو منقوض⁷.

وعلى كلّ حال عوّض الإسلام الحلف إلى حدّ ما بالمؤاخاة التي كانت على ما يبدو بعد قدوم الرّسول إلى المدينة وقبل بدر⁸، بينما ذكر ابن حبيب في كتابه المحبّر أنّ الرّسول آخى قبل الهجرة بين أصحابه المهاجرين على الحقّ والمواساة وذلك بمكة⁹ ولما هاجر الرّسول من مكة إلى المدينة آخى بين المهاجرين والأنصار على الحقّ والمواساة وأن يتوارثوا بعد الممّة دون ذوي الأرحام، ثمّ نزلت سورة الأنفال فصارت الموارد للرحم دون المؤاخاة¹⁰.

¹ انظر ما يلي بخصوص الإجارة.

² تعرّضت جاكين الشابي لدراسة هذه المسألة في كتابها *Le Seigneur des Tribus*، ص 294 - 300

³ سببه أنّ الزبير بن عبد المطلب وعبد الله بن جدعان ورؤساء هاشم وزهرة وتيم اجتمعوا فاحتلفوا ألا يدعوا أحداً يظلم بمكة أحداً إلا نصرنا المظلوم على الظالم وأخذوا له بحقه : انظر : ابن حبيب، *المحبّر*، ص 167 و*الملئق*، ص 275 - 282.

⁴ قال الرّسول : "لقد شهدتم حلفاً في دار ابن جدعان ما أحبّ أني نقضته ولو كان لي حمر التعم ولو دعيت اليوم إليه لأجبت" : المصدر السابق، ص 279.

⁵ ابن حبيب، *الملئق*، ص 262 - 263.

⁶ نفس المصدر، ص 262.

⁷ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁸ نزلت يوم بدر آية الميراث وانقطعت المؤاخاة : ابن سعد، *الطبقات الكبرى*، ج 4، ص 35.

⁹ آخى بين نفسه وبين علي بن أبي طالب. وآخى بين حمزة بن عبد المطلب وبين زيد بن حارثة مولاه ... : انظر ص 70 و71 من المصدر المذكور أعلاه في النص.

¹⁰ هذا هامّ ويفسّر إلى حدّ ما، سبب تحريم الإسلام التبني وغيره من العقود كالحلف والمؤاخاة التي تسمح لأصحابها بالوراثة. وإبقائه مثلاً على القرابة بالرّضاة دون غيرها من الأنواع الأخرى التي نقضها !

ويتبين من خلال القائمة الواردة في كتاب ابن حبيب بأسماء الذين آخى بينهم الرسول من المهاجرين والأنصار، مراعاته لمسألة الكفاءة الاجتماعية فوقعت المواخاة بين المولى والمولى، والصريح مع الصريح أو الحليف ونشير مثلا أن الرسول آخى بين سعد مولى عتبة وتميم مولى خراش بن الصمة¹ كما آخى الرسول بعد الهجرة بين بعض المهاجرين الذين كانوا في الجاهلية متحايين ومتصافيين ونذكر على سبيل المثال مواخاته بين العباس بن عبد المطلب ونوفل بن الحارث لما قدما عليه مهاجرين وأقطعهما في المدينة بموضع واحد وفرع بينهما بحائط فكانا متجاورين². وإلى جانب الحلف والمواخاة عرف العرب نوعا آخر من العقود وهو الإجارة.

• الإجارة

يقول ابن منظور الجار الحليف والجار الناصر³ وفي القرآن والجار ذي القربى والجار الجنب⁴ وفي التفسير الجار ذي القربى الذي بينك وبينه قرابة والجار الجنب الذي ليس بينك وبينه قرابة⁵ ويشرح ابن منظور الجار الجنب أن لا يكون له مناسبا فيجئ إليه ويسأله أن يجيره أي يمنعه فينزل معه، فهذا الجار الجنب له حرمة⁶ نزوله في جواره ومنعته وركونه إلى أمانه وعهده⁷.

وكان هذا النوع من العقود رانجا بكثرة في المجتمع العربي في الفترة الجاهلية اقتضته ظروف البيئة ويجري عقد الإجارة أيضا أثناء موكب علي في أماكن التجمعات العامة المتمثلة في الأسواق وخاصة سوق عكاظ.

ويتبين من خلال الروايات التي تتضمنها مصادرنا بخصوص الإجارة، أنها كانت من أنواع العقود المؤقتة، والغاية منها منع ذمة المستحير وتأمينه على حياته بدفع الخطر عنه أثناء مدة معينة وتباهى العرب القدامى بهذه الخصلة التي تتطلب من صاحبها مقدرة وقوة ومنه قول عمرو بن كلثوم :

¹ ابن حبيب، المحبر، ص 72.

² ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 4، ص 19 - 20.

³ ابن منظور، لسان العرب، ج 2، ص 414.

⁴ سورة النساء، الآية 36.

⁵ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، ص 468.

⁶ راجع بخصوص هذا المفهوم الباب الثالث.

⁷ ابن منظور، لسان العرب، ج 2، ص 414.

ونوجد نحن أمنهم ذمّاراً وأوفاهم إذا عقدوا يمينا¹

وقال طرفة مفتخرا بنفسه :

ولست بحلال الثلاع مخافة ولكن متى يستترّفد القوم أرفد²

وكانت العرب تمتدح بالذّب عن الجار، فيقولون : فلان منيع الجار حامي الدّمار حتى كان فيهم من يحمي الجراد وكان لهم طقوسهم في الإجارة، تعتبر عنها جملة من الرموز كقولهم : غدتّ بحقّوه إذا عاذ به ليمنعه واعتصم واستجار به وقال شاعر :

سماع الله والعلماء أتى أعود بحقّ خالك، يا ابن عمّرو³

والأصل في الحقّو حسب ماهو وارد في لسان العرب معقد الإزار، ثمّ سُمّي الإزار حقّواً لأنه يشدّ على الحقّو أي الخاصرة⁴ وتعكس هذه الصّورة المعبرة للغاية، مدى أهميّة الإجارة في العرف العربيّ القديم إلى درجة الرّمز إليها بمعقد الإزار، الذي يُشدّ حول الخاصرة بكلّ عناية ويُنبتّ فوقها، حتى لا ينكشف الجسد عارياً.

وفي نفس سياق الرموز المعبرة عن الإجارة، تُشير بعض الروايات الواردة في المصادر أنّ فكيهة بنت قتادة، من بني قيس بن ثعلبة، أجات السليك بن السلكة السعدي، وكان غزا بكر بن وائل فباغته القوم وهو يشرب فعدا حتى ولج قبّة فكيهة فاستجارها فأدخلته تحت درعها⁵ ولما أتى القوم يتلونه ذبّت عنه حتى انتزعوا خمارها ونادت إخوتها وولدها فوافوا حتى دفعوا عنها هؤلاء.

وقال السليك يمدحها :

لعمر أيبك والأبناء تنمي لنعم الجار أخت بني عوارا

من الخفرات لم تفضح أباهها ولم ترفع لاختها شنارا

فما عجزت فكيهة يوم قامت بنصل السيف وانتشلوا الخمسار⁶

ونلاحظ استبسال هذه المرأة العربيّة التي وضعت من أجاته تحتها وغطته بثوبها، مشيرة من خلال هذه الحركة أو الرّمز وضعها إياه تحت ذمتها⁷، حتى أنّ

¹ الزوزني، شرح المعلقات العشر، ص 216 : ويقول الزوزني في شرحه لهذا البيت : "تجدنا أمنهم ذمة وجوارا وحلفا وأوفاهم باليمين عند عقدها".

² نفس المرجع، ص 108 ويقول الزوزني في شرحه لهذا البيت : "الاسترفاد : الاستعانة والرّفد والإرفاد : الإعانة. والثلعة ما ارتفع من مسيل الماء وانخفض عن الجبال أو قرار الأرض...".

³ ابن عبد ربّه، العقد الفريد، ج 1، ص 82.

⁴ ابن منظور، لسان العرب، ج 3، ص 266.

⁵ تذكر بأنّ درع المرأة قميصها : انظر ابن منظور، المصدر نفسه، ج 4، ص 331.

⁶ ابن حبيب، المحبر، ص 433 - 434.

⁷ فأصبح محرّماً بخصوص معنى التحريم في الثقافة العربيّة القديمة، راجع الباب الثالث من هذا العمل.

انتزاع خمارها من قبل الذئبين جاءوا يتلونه لم يجعلها تعدل عن قرارها، مع الملاحظة أن انتزاع خمار امرأة في العرف العربي القديم يُعتبر أكبر عار.

كما يتجلى من سياق القصة أنّ الإجارة، وإن كانت قرارا ذاتيا، فهي تستوجب نصرة المجموعة التي ينحدر منها المُجير وسبق لنا أن أشرنا أنفا إلى أنّ الرسول نفسه وهو وليد ثقافة عصره قبل كل شيء لجأ إلى عقد هذا النوع من الحلف المؤقت، لما قرّرت قبيلته هدر دمه واثجه إلى الطائف فلم يُجره أهلها، فعاد إلى مكة حيث طلب الإجارة، فأجاره أحد أشرف قريش وهو مطعم بن عديّ سيّد بني نوفل¹ ونستنتج من خلال هذه الرواية أنّ الإجارة كانت تتم أيضا طبقا لطقوس مضبوطة ودقيقة في العرف العربي القديم فتبدأ بطلب يتقدّم به طالب الإجارة إلى الأشراف الذين يشكلون وجوه القوم، بانتمائهم إلى العشائر القوية القادرة على منع ذمته وحمايته وإنّ هذا لم يكن في استطاع الجميع ويتطلب أن تكون كلمة المُجير مسموعة ومحترمة بدون اللجوء إلى القوة، حتى وإن أشارت إلى ذلك رموز الإجارة، إذ يبدو أنّ مطعم لما قبل طلب الرسول، ليس سلاحه هو وأبناءه وكامل أفراد قرابته العاصبة ودخلوا الحرم² فسأله أبو جهل : أمجير أو متابع، فقال : بل مجبر، فأجاب أبو جهل بدون أن يسأل عن الشخص الذي أجاره مطعم قد أجرنا من أجرت³ وهو نفس الجواب الذي قاله الرسول لابنته لما أجات زوجها ولأمّ هانئ بنت أبي طالب لما نزل الرسول بأعلى مكة ففرّ إليها رجلا من أحمائها من بني مخزوم فأجاتهما⁴.

وكانت الإجارة من أنواع العقود المُحدّدة من الناحية المكانيّة والزمنيّة، تزول بزوال هذه الشروط وإنّ هذا نستشفه من سياق الروايات الواردة في المصادر، فالرسول لم يغادر مكة للالتقاء بوفود الأوس والخزرج لأنّ مطعم لا يمكنه أن يجبره خارج حدود مكة وهذا أشارت إليه جاكين الشابي في دراستها⁵ كما أنّ عثمان لما خرج إلى مكة رسولا من محمّد إلى قريش، لقيه أبان بن سعيد بن العاص حين دخل مكة أو قبل أن يدخلها، فحمله بين يديه، ثمّ أجاره حتى بلغ رسالة النبيّ، كما تقول الرواية⁶ فكانت

¹ الطبري، تاريخ الطبري، ج 11، ص 553.

² وهذا يرمز إلى مدى تقديس العرب لهذا النوع من العقود والعهود التي يضيف عليها العرب صبغة التحريم : انظر الباب الثالث من هذا العمل. وأحرم الرجل إذا دخل في حرمة لا تهتك : ابن منظور، لسان العرب، ج 3، ص 140.

³ انظر : J. Chabbi, *Le Seigneur des tribus*, p 33 et suiv.

⁴ هما الحارث بن هشام وزهير بن أبي أمية بن المخيرة : وكان علي بن أبي طالب قد أراد قتلها فأغلقت عليهما باب بيتها وذهبت إلى الرسول فأخبرته بقرارها فأجابه : "قد أجرنا من أجرت وأمتنا من أمتك فلا يقتلها". ابن هشام،

السيرة النبويّة، القسم الثاني، ص 411.

⁵ J. Chabbi, *Le Seigneur des Tribus*, p. 306 - 303.

⁶ انظر ابن هشام، السيرة النبويّة، القسم الثاني، ص 315.

إجارة مؤقتة لأداء مهمة معينة، يتبرأ على إثرها المجبر مما تعهد به نحو من أجاره وواصل الرسول العمل بما كان معهودا عليه في العهد جاهلي بخصوص الجوار لما أسس نواة دولته في المدينة ومن ذلك أنه عقد الجوار لبني عامر، فقتل رجل من الأنصار رجلين عامريين ليصيب ثورة منهما وكان لا يعلم أن النبي عقد لهما الجوار، فقرر الرسول لما علم الخبر أداء ديتهما¹ وثبتت هذه الرواية تشابها في الحقوق والواجبات التي يتمتع بها المستفيد من عقد الإجارة والحليف وإن كانت فترة التمتع محددة بالنسبة للمستجير على عكس الحليف وواصل العرب العمل بهذا السلوك في الفترة الأموية وحتى العباسية وتذكر مصادرنا روايات عديدة في هذا السياق².

وما يمكن استخلاصه بالنسبة للإجارة كعقد جاهلي حافظ عليه الإسلام إلى حد ما، هو أنه من أنواع العقود المؤقتة التي تنتهي بانتهاء أسبابها وهو نوع من أنواع القرابة الاختيارية التي لا تؤثر على النسب، على عكس العقود الأخرى المتمثلة في الحلف والولاء.

• الولاء

من أهم التعريفات التي خص بها مصطلح الولاء في معجم ابن منظور والتي نعدّها أكثر تعبيراً على ما تنصّ عليه هذه العبارة من معاني، ما يلي :

المولى الحليف، وهو من انضمّ إليك فعزّ بعزك وامتنع بمنعتك والمولى المُعتق ينتسب بنسبك، ولهذا قيل للمُعتقين الموالي والمولى مولى النعمة وهو المُعتق أنعم على عبده بعقيقه، والمولى المُعتق لأنه ينزل منزلة ابن العمّ يجب عليك أن تنصره وترثه إن مات ولا وارث له ويقال بينهما ولاء أي قرابة³.

فالولاء كما قال النبي : لحة كلحمة النسب⁴ وهو بذلك من العقود الدائمة التي لا تنقطع كالنسب ونلاحظ مماهة المولى بالحليف في التعريف الوارد في لسان العرب، من حيث انضمام المولى لمولاه وامتناعه بمنعته وعزته بعزّه، إلا أن المولى يختلف عن الحليف اختلافاً جوهرياً سببه اختلاف الأصل الاجتماعي لكليهما، فالحليف شخص حرّ كما سبق أن بيّنا، يكون في أغلب الحالات شريفاً في قبيلته الأصلية، بينما يكون المولى عبداً اعتيق، فدان بالولاء لمن أعتقه وهذا على حدّ قول الرسول : الولاء لمن أعتق، أو

¹ انظر تفاصيل الرواية في نفس المصدر، ص 190.

² انظر : ابن عبد ربه، العقد الجديد، ج 1، ص 82 - 84.

³ ابن منظور، لسان العرب، ج 15، ص 402 - 403.

⁴ انظر نفس المصدر، ج 6، ص 401، وانظر أيضاً : الجاحظ، رسائل الجاحظ، ج 1، ص 12.

الولاء لمن أعطى الثمن وقال ذلك لما سألته عائشة بخصوص بريرة التي أرادت أن تشتريها من بني عتبة بن أبي لهب وامراته لتعتقها، فاشتروا الولاء¹ أي وراثتها إذا ماتت ويبدو أن الرسول نهى عن بيع وهبة ولاء العتق وكانت العرب تفعل ذلك².

وتشير مصادرنا إلى وجود نوع ثان من العتق يُعتق بمقتضاه العبد، على أن لا يكون ولاء له ويقول المُعتق في هذه الحالة للعبد الذي اعتقه أنه سائبة³، فلا يكون ولاؤه له ويضع ماله حيث شاء فلا يكون بينهما عقل أو ميراث⁴.

ويضيف ابن منظور أن أصله من تسييب الدواب وهو إرسالها تذهب وتجيء حيث شاءت⁵ وإن هذا التشبيه معبر عن الوضعية الدونية للعبد في الثقافة العربية القديمة والتي يبرز صداها في مختلف الروايات الواردة في المصادر، التي تؤكد الاختلاف الكبير بين وضعية الحليف والمولى، ومن ذلك ما قيل بخصوص آل هانئ في كونهم ينسبون إلى همدان ويذعون حلف عثمان وإنما هم موال له⁶.

ولم يكن الولاء يحدث بشراء العبد وعتقه فحسب، بل كان يتم أيضا في العهد الإسلامي بدخول الشخص في الدين الجديد وفي الحديث : من أسلم على يده رجل فهو مولاة، أي يرثه كما يرث من اعتقه واشتراط بعض المفسرين أن يضيف إلى الإسلام على يده المعاقدة والموااة⁷، فيصبح فلان مولى بني فلان فينال بدخوله إلى الدين الجديد نسبة القبيلة التي أسلم على يدها.

ورفع الإسلام بحته على عتق العبيد وضعية العبد المسلم وجعله أعلى رتبة من المشرك ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو أعجبكم⁸ وجعل الإسلام مولى القوم من أنفسهم وجاء ذلك على لسان الرسول عند قوله : يا أبا رافع إنا

¹ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 256 - 257.

² ابن منظور، لسان العرب، ج 15، ص 403.

³ تقول إحدى الروايات أن سالم مولى أبي حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس كان لقبية بنت يعار الأنصارية وكانت تحت أبي حذيفة فأعتقه سائبة فقتناه أبو حذيفة... : ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 3، ص 86.

⁴ ابن منظور، لسان العرب، ج 16، ص 400.

⁵ نفس المصدر، نفس الصفحة. انظر الباب الثالث.

⁶ ابن حبيب، المنطق، ص 250.

⁷ ابن منظور، لسان العرب، ج 15، ص 401. تعرضت جاكين الطائي إلى دراسة هذه الظاهرة وذهبت حتى إلى ربطها بجذورها الوثنية وبنشأة مفهوم الله وتحدثت عن مهابة بين الله وعجابه ولي || انظر : *Le seigneur des Tribus*، ص 472 - 489. ونحن نعتبر كل تشبيه أسسه اللغة ضعيفا !

⁸ سورة البقرة، الآية 221. ويبدو أن هذه الآية نزلت في عبد الله بن رواحة الذي نكح أمته وكانت سوداء بعد أن أعتقها، فعابه الناس على ذلك وكانوا يريدون أن ينكحوا في المشركين رغبة في أحسابهم : انظر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، ص 245.

أهل بيت لا تحلّ لنا الصدقة وإنّ مولى القوم من أنفسهم¹ كما كان يقول لأمّ أيمن وكانت مولاته وحاضنته يا أمّه وكان إذا نظر إليها قال : هذه بئبة أهل بيتي² وهذا يتفق إلى حدّ كبير مع ما قيل حول الولاء وتشبيهه بلحمة النسب.

ورغم ذلك فإنّ الأصل لا يُنسى كما ذكرنا هذا إضافة إلى أنّ الموالى كانوا يشتغلون في المهن اليدوية التي كان يحتقرها أشراف المجتمع العربي الإسلامي آنذاك، فنقرأ على سبيل المثال في طبقات ابن سعد أنّ أنس بن أبي سليم ذهب إلى الرسول فوجده عند مولى له خياط أو غيره يعالج صنعة له، قد صنع له ثريدة بلحم وقرع³.

وإنّ المكانة الإجتماعية الذويّة التي يحتلها العبيد في المجتمع العربي القديم وغيره من المجتمعات البشرية الأخرى، قد تفسّر سبب تحريم الإسلام ملك واستعباد ذي الرّحم والحثّ عن عقّهم وجاء ذلك على لسان الرسول الذي قال : من ملك ذي رحم فهو حر⁴، حتى لا يكون إحراج في مجتمع يُقدّس قرابة النسب والصّهر ويمكن الولاء المولى من الدخول في نسب مواليه⁵ ويحقّ لأبنائه الإنساب إلى ولاته أو إلى ولاء أمّهم، إن كانت هي أيضا مولاة⁶، كما يبيح العرف العربي للمولى وراثته مولاة⁷.

وكان هذا النوع من العلاقات شائعا بكثرة في المجتمع العربي الإسلامي الأوّل وهو تواصل لسلوك جاهليّ قديم، لا يستثنى النّساء وتشير الرّوايات التي تتضمنها مصادرنا أنّ بعض نساء الرسول كان لهنّ مواليا ونذكر من بينهنّ عائشة التي كان لها على ما يبدو غلاما أو فتى اسمه ذكوان⁸، كما كان لأمّ سلمى مولى اسمه نهبان⁹.

¹ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 4، ص 73 - 74. وبذلك حرمت الصدقة على جميع موالى بني هاشم : انظر الجاحظ، رسائل الجاحظ، ج 1، ص 12 - 13.

² الطبري، تاريخ الطبري، ج 11، ص 612، رغم ذلك فإنّ الماضي لا يُنسى وذلك وضع تعرّضا إليه سابقا عند دراستنا لموضوع التّبتي وبزوي أنّ ابن أبي الفرات مولى أسامة بن زيد، وهو ابن أمّ أيمن من زيد بن حارثة، خاصم الحسن بن أسامة بن زيد ولزعه فقال له ابن الفرات : "يا ابن بركة - يريد أمّ أيمن - وكان اسمها بركة قبل أن يعتقها الرسول ويزوجها من عبّيد بن زيد من بني الحارث فرفعه الحسن إلى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، وهو يومئذ قاض بالمدينة أو وال لعمر بن عبد العزيز... فقال أبو بكر لابن الفرات: "إنما أردت بهذا التصغير بها" ورسول الله يقول لها : يا أمّه ويا أمّ أيمن؟" فضربه سبعين سوطا : نفس المصدر، ص 616.

³ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 469.

⁴ ابن حبيب، المحتر، ص 344.

⁵ تذكر مصادرنا حالات عديدة من هذا القبيل نعدّ منها دخول آل علقمة بن وقاص من بني الليث في بني تميم بسبب زواج علقمة بن راقص من ابنة لعبيد الله بن عثمان أخت طلحة بن عبيد الله في الإسلام فدخلوا فيهم لصهرهم ومنهم آل أبي يحيى وهم موال يتنصرون إلى حكم بن سعد العنبرية : انظر ابن حبيب، الملق، ص 256 - 257. ونلاحظ هنا دخولا في الولاء بسبب مصاهرة.

⁶ انظر أبو الفرج الأصفهاني، الأغاني، ج 6، ص 297.

⁷ ورث الرسول أمّ أيمن خمسة أجمال وقطعة غنم : انظر الطبري، تاريخ الطبري، ج 11، ص 615.

⁸ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 5، ص 295 - 296.

⁹ نفس المصدر، ص 296.

وتواصل انتشار هذا النوع من العلاقات الاجتماعية في المجتمع الأموي، حيث تتحدث المصادر عن فلان مولى فلانة وإقتطفنا من أنساب الأشراف للبلاذري مثلا يخص سليمان بن يسار ويقول راوي الخبر وكان منقطعاً إلى ابن الزبير وليس سليمان بن يسار مولى ميمونة بنت الحارث بن حزن الهلالية الفقيه¹.

وسوف تزداد ظاهرة الولاء راجعا في الفترة العباسية مع ارتفاع عدد الموالى من الأجناس الأجنبية ورغبتهم في الإحتكاك بالعرب وكان الولاء إلى جانب الزواج وسيلة إلى ذلك وخصّص الجاحظ في رسائله كتابا عرض فيه مناقب الموالى الترك، مع تبرير تقريبيهم من العرب الموالى أقرب إلى العرب في كثير من المعاني لأنهم عرب في المدعى وفي العاقلة وفي الوراثة، وهذا تأويل قوله : مولى القوم منهم والولاء لحمة كلحمه التسبب² ولمزيد تبرير هذه القرابة أضيف ما يلي : وإذا كان المولى منقولا إلى العرب في أكثر المعاني، ومجعولا منهم في عامة الأسباب، لم يكن ذلك بأعجب ممن جعل الخال والدا والحليف من الصميم وابن الأخت من القوم³.

وإن هذا تعبير عن فكر قديم موروث ومتجذر في الثقافة العربية، سيقع إعتماده لمحاولة فسح الفوارق الاجتماعية بين الجنس العربي والأجناس الذخيلة في الإسلام، حتى يتسنى لها أن تلعب دورا اجتماعيا يعيد لها مكانتها السابقة قبل الفتح وإن قراءة دقيقة للمصادر تكشف لنا أن الرسول هو الذي استهل عملية تذليل الفوارق بين مختلف الشرائح المكونة للمجتمع العربي، ذلك أن أغلب الذين دخلوا في الدين الجديد كانوا من المستضعفين والمقهورين والمستعبدين فتحولوا بإسلامهم إلى موال مما أدى إلى تحسين وضعهم الاجتماعي، وإن كان ذلك من وجهة نظر أحادية، لأنهم ظلوا محل احتقار غيرهم من الذين رفضوا الإسلام وحافظوا على قيمهم القديمة وهذا نستنتجه من الكلام الذي قاله عروة بن مسعود الثقفي للرسول قبيل صلح الحديبية، وكان استنفر العرب ومن حوله من أهل البوادي من الأعراب ليخرجوا معه لأداء مناسك العمرة، فقال له عروة، وكانت قريش أرسلته إليه لمنعه من دخول مكة يا محمد، أجمعت أوشاب الناس، ثم جئت بهم إلى بيضتك لتفضها بهم⁴.

كما لاحظنا تغييرا في موقف الرسول من الموالى، فكان يرد في البداية كل من

¹ البلاذري، أنساب الأشراف، ج 10، ص 165.

² المقصود بالمدعى التسبب وبالعاقلة العصبية التي تعقل عن القائل بآية : انظر الجاحظ، رسائل الجاحظ، ج 1، ص 12.

³ المصدر نفسه، ص 30 - 31. ونلاحظ مجتدا التركيز على القرابة من جهة الأم لثباتها.

⁴ ابن هشام، السيرة النبوية، القسم الثاني، ص 313، (أرشاب : أخلاط).

أتاه من قريش من غير إذن وليه¹، ثم تغيّر موقفه هذا بعد نزول الآية التي نصّها : يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا آباءكم وإخوانكم أولياء إن استحبّوا الكفر عن الإيمان² ويمكن اعتبار ذلك حثًا على العصيان والتمرد وإخلالا بأهم شرط من شروط الولاء في الثقافة العربيّة القديمة وهو واجب طاعة المولى لمولاه ومخالفة لمبدأ التكتل والتآزر بين أفراد المجموعات، الذي يرمز إليه عقد الولاء كشكل من أشكال القرابة في مجتمع عربيّ متجدّد في تاريخه القبلي³ وذلك لتركيّز مفهوم الأمة القائم على الإسلام.

ترتكز التراكيب الاجتماعيّة التي كانت تشكل المجتمع العربي في القرنين السادس والسابع ميلادي على النسب والقرابة التي تظلّ قبل كلّ شيء وبقطع النظر عن نوعها، شعورا باطنيًا ودينيًا بالرابطة القويّة التي تجمع بين الأفراد الذين تتكوّن منهم المجموعات.

وهو شعور من نوع خاصّ لا بدّ من وضعه في إطاره المكاني والزمني وربطه بمحيطة الثقافي وبنظرة الإنسان العربي آنذاك للقرابة وما يترتّب عنها من حقوق وواجبات ساهمت بنصيب هامّ وكبير في حيّاة الرّصيد الثقافي العربي الموروث والذّفين في اللاوعي الجماعي.

ولم يكن الدّخول في النسب والتركيّبات الاجتماعيّة التي تهيكّل على أساسها المجتمع العربي حتى في بداية الفترة الإسلاميّة الأولى مبنياً فحسب على الأسس التي تعرّضنا إلى دراستها آنفاً، بل كان أيضاً نتيجة لعوامل أخرى.

* الفرض والصدّاقة والمصاهرة

أوردت مصادرنا حالات خاصّة تمّ فيها إلحاق أشخاص ومجموعات برمتها في النسب والتركيّبات الاجتماعيّة بقرارات صادرة عن السّلطة مثلما حدث في عهد عمر بن الخطّاب الذي قرّر دخول آل بكير اللبثيين في بني عدّي بفرض⁴.

كما تشير الرّوايات الواردة في المصادر إلى حدوث عدّة عمليّات من هذا القبيل في الفترة الأمويّة، نذكر منها دخول آل أبي ياسر من بني تميم بفرض من عبد الملك بن مروان افترضه لهم هشام بن اسماعيل⁵ وكانوا حسب زعمهم جيرانا لعمر بن الخطّاب

¹ كان ذلك في السنة السادسة هجريًا على إثر عقد صلح الحديبية مع قريش : انظر نفس المصدر، ص 317.

² سورة التوبة، الآية 23.

³ تطرقت جاكولين الشابي إلى دراسة هذه المسألة في مؤلّفها *Le seigneur des Tribus*، ص 550 - 551.

⁴ من فرضيّ الشّبيء فرضا أي أوجبه وجوبًا لازمًا : راجع ابن منظور، *لسان العرب*، ج 10، ص 230-231.

⁵ نفس المصدر، ص 257 - 258.

وهذا أثبتت لأنهم حضروا بدرا وهم يُعتون في بدرية بني عدي¹.
وتذكر مصادرنا كذلك إنصهار جماعات في جماعات آخر عن طريق الصداقة
كدخول آل جعونة من بني الليث في بني هاشم لصداقة كانت تربط بين أبي بكر بن
جعونة والعباس بن عبد المطلب² ولنفس هذا السبب كان دخول جماعة بني العمّ في بني
تميم ويبدو أنهم نزلوا بهم في البصرة أيام عمر بن الخطاب فأسلموا وغزوا مع
المسلمين وحسن بلاؤهم فقال لهم الناس أنتم، وإن لم تكونوا من العرب، اخواننا وأهلنا
وأنتم الأنصار والإخوان، وبني العمّ، فلقبوا بذلك وصاروا في جملة العرب³.
كما يتمّ الدخول في النسب بالمصاهرة التي سبق أن تعرّضنا إليها في الباب الأول
من هذا البحث ولكن نستعرض مثال دخول آل أبي مسروح بن عمر البكريين في نسب
عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف لصهر كان بينهما، للتأكيد على أهمية مؤسسة
الزواج في خلق القرابة بين الأفراد والمجموعات.

¹ ابن حبيب، الممتق، ص 258 - 259.

² نفس المصدر، ص 249.

³ انظر أبو الفرج الأصفهاني، الأعيان، ج 3، ص 179.

كلّ هذا يجعلنا ننظر للمادة التي تُقدّمها كتب الأنساب والطبقات بتحري كبير، فالأنساب كما يتبين لم تُبنى على القرابة البيولوجية فحسب، بل تتدخل فيها أيضا القرارات الذاتية والاختيارات الاستراتيجية وقد يبرّر ذلك محاولات الإسلام الذؤوبة للتخفيف من أهمية الدور الذي يلعبه النسب في حياة العرب القدامى فإذا نفخ في الصور فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون¹ وبرزت هذه الإرادة بصورة فعلية في المستوى القيادي والتنظيمي للدولة الإسلامية الناشئة، لما قرّر عمر بن الخطاب توزيع العطاء على أساس السابقة في الإسلام ولا على أساس النسب والحسب²، كما يعكس الشعر المنسوب إلى الفترة الأموية إرادة قوية ورغبة في تغيير القيم الموروثة، وفي هذا قال نصيب الشاعر :

ليس السواد بناقصي ما دام لي هذا اللسان إلى فؤاد ثابت
من كان ترفعه منابت أصله فبيوت أشعاري جعلن منابتي³

وسأله بعضهم : أيها العبد مالك وللشعر ؟ فأجابه : أما قولك عبد فما وليدُ إلا وأنا حرّ ولكنّ أهلي ظلموني فباعوني⁴ ويبدو أنّ مواليه دعوه ليستلحقوه فأبى وقال : والله لأن أكون مولى لائقا لاصقا أحبّ إليّ من أن أكون دعيا لاحقا وقد علمت أكم تريدون بذلك مالي⁵.

ونلاحظ تباينا بين التشريع والممارسة إذ أنّ هذه الأخيرة بطينة التحول، ذلك أنّ رواسب الماضي تظلّ حاضرة حتى وإن تغيّرت بإرادة صادرة عن السّلطة الجديدة وهذا تفسّره القيمة الكبيرة التي توليها كلّ المجتمعات البشرية لموروثها وسعيها إلى المحافظة على رموزه المعبرة عن كيائها المتجدّر، لذلك فإنّ محاولة فكّ رموز الموروث الثقافي العربي قد تثير السبيل في الكشف عن الأسس الذهنية والعقائدية التي انبنت عليها كامل التراكيب الاجتماعية ونحتت خصوصياتها⁶.

¹ سورة المؤمنین، الآية 101.

² الطبري، تاريخ الطبري، ج 3، ص 613.


³ أبو الفرج الأصفهاني، الأغاني، ج 1، ص 276.

⁴ نفس المصدر، ص 277.

⁵ نفس المصدر، ص 265.

⁶ تميّزت هذه التراكيب بتعقدها وتلوّح الأسس المبنية عليها كما يبرز ذلك من خلال الرسم الموالي.

نموذج لتعقد أسس القرابة في المجتمع العربي الجاهلي و الإسلامي الأول



المصدر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 3، ص 246

- | | |
|---|------------|
| ▲ | كفر |
| ● | زواج القبي |
| — | انجاب |
| — | نفس |
| — | وقدم |
| — | طف |
| — | إسماع |
| ▲ | توريث |

القبيلة العربية ومؤسساتها التأطيرية

لم تعرف المنطقة الوسطى من شبه الجزيرة العربية قبل مجيء الإسلام تجربة الدولة ومؤسساتها على عكس أطرافها الشماليّة والجنوبيّة وشكل ذلك الفضاء الجغرافي الشاسع مجالا موائيا لتحركات البدو وترحالهم، باستثناء الواحات التي استقرت بها بعض الجماعات القبليّة لتشكل ما شبّه بالجزيرات وسط بحر ممتدّ من الرمال. وظلّت هذه الجماعات رغم استقرارها متمسكة بالبداءة وقيمها ولم يكن الترحال هياما أوتبها بل كان يتمّ طبق وتيرة منظمة من التاحيتين الزمنيّة والمكانيّة وتحت إشراف القبيلة ومؤسساتها التنظيميّة.

ويبدو أنّ القبيلة تقمّصت دور الدولة إلى حدّ ما، في إدارة شؤون أفرادها وتنظيم كلّ جوانب حياتهم من خلال أجهزة خاصّة وأعراف تكيفت كثيرا مع الواقع البيئي الخاصّ الذي أفرز نمط عيش الترحال وثقافة البداءة في ذلك المحيط واطّضح الدور التأطيري السياسي الذي كان للقبيلة العربية قبل الإسلام من خلال مهمة الإشراف على الجماعات العشائريّة التي تتألف منها، فبرزت ككيان قائم الذات، موحدًا ومستقلًا¹، لكنّه مختلفا عن الدولة وأجهزتها الخاصّة².

ويُسمّى البدو الذين لم يدينوا للملوك ولم يُملكوا ولم يصبهم سبأ في الجاهليّة باللقاح³، أو بالحيّ اللقاح وهو على حدّ قول ابن منظور مشتقّ من لقاح الناقة، لأنّ الناقة إذا لقحت لم تطاوع الفحل⁴ ومن دواعي فخر قريش وتمييزها عن سائر العرب أنّهم

¹ كان لكلّ قبيلة هويتها الخاصّة التي تجمع إلى جانب عنصر التسمية المكان المحدّد. ويبدو ذلك أكثر جلاء بالنسبة للقبائل المستقرّة في بعض النواتج الحضريّة في شبه الجزيرة العربيّة في نهاية الفترة الجاهليّة التي شهدت أيضا توسّعا نسبيًا للقبائل المترخلة في مجالات جغرافيّة محدّدة يستوجب عبورها دفع معلوم لأصحابها : انظر : حياة قحاط، مقاربة في أنثروبولوجيا تاريخيّة للعرب في القرن السادس ميلادي، شهادة التراسات المعمّقة، جمعة تونس...، تونس 1996، ص 84 - 85.

² راجع :

F. Gabrielli, "Tribu arabe et Etat musulman dans la poésie de l'époque ommayyade", in correspondance d'orient, n°5: Colloque sur la sociologie musulmane, actes 11 - 14 sept 1981, p 284.

³ ابن منظور، لسان العرب، ج 12، ص 311.

⁴ نفس المصدر، نفس الصفحة.

كانوا في الجاهلية قوما لقاحا¹ وتتولى القبيلة القيام بمهمة الإشراف الشامل على شؤون أفرادها من خلال هيئة خاصة تعرف بمجلس القبيلة.

مجلس² القبيلة

لا تتوفر لدينا معلومات دقيقة حول مجلس القبيلة ونوعية العناصر التي تولفه وشروط الإنتماء إليه ويبدو أنه كان يجمع رؤساء العشائر الهامة التي تشكل القبيلة³ وهم صفوة القوم وأشرته وأشرافه وبخصوص مفهوم الشرف والعز في الثقافة العربية القديمة فإن الدراسات التي تناولت هذا الموضوع⁴ أجمعت على مدى أهميته في بيئة حضارية عماد ثقافتها الكلمة ومصداقية صاحبها، ذلك في غياب الأجهزة الردعية التي ظلت من مميزات الدولة والكتابة.

وفي خصوص قريش فيُعرف الأعضاء الذين كانوا يكونون مجلسها بالملا، ويقول ابن منظور في تعريفه لهذه العبارة الملا الرؤساء لأنهم ملا بما يحتاج إليه، والملا الجماعة، وقيل أشرف القوم ووجوههم ومقدمهم، الذي يُرجع إلى قولهم⁵ وهم يجمعون إلى جانب شرف النسب، الحكمة والتجربة التي يكتسبها الفرد على مر سنين حياته وبالتالي فإن الملا يتكون من هذه الوجهة من رجال كهول ومتقدمين في السن وهذا يؤكد ما قاله بعض الأنصار الذي رجع من غزوة بدر مرّداً : ما قتلنا إلا عجائز صلعا فأجابه الرسول : أولئك الملا من قريش، لو حضرت فعالهم لاحترقت فعلك⁶.

ولا نعرف الكثير عن النظام الداخلي لهذا المجلس، ولا نعرف إن كان يجتمع على وتيرة منظمة وطبقا لبرامج أعمال مضبوطة أو بصفة عفوية، كما لا ندري بدقة شروط الانتماء إليه باستثناء ما ذكرناه حول ضرورة شرف الانتماء الاجتماعي أو السن

¹ انظر : الجاحظ، رسائل الجاحظ، ج 4، ص 119.

² من الجلوس وهو القعود والمجلس موضوع الجلوس... والمجلس أيضا جماعة الجلوس. وفي الحديث : "وإن مجلس بني عوف ينظرون إليه، أي أهل المجلس على حذف المضاف : انظر ابن منظور، لسان العرب، ج 2، ص 327، ويقال أيضا لمجلس القوم الحلة لأنهم يحلونه والحلة مجتمع القوم والمحلة منزل القوم : انظر نفس المصدر، ج 3، ص 297.

³ يبدو بخصوص قريش أن مجلسها كان يتكون فقط من رؤساء العشائر الهامة ونذكر على سبيل المثال أن عشيرة عدي بن كعب لم يكن لها سيد يقوم بأمرها : انظر ابن حبيب، المنمق، ص 129 - 130.

⁴ B. Farès, *l'Honneur chez les Arabes*

⁵ ابن منظور، لسان العرب، ج 13، ص 165-166، ومن بين التفسير التي أضافها الكاتب أن الملا إسم مشتق من ملا الشيء يملؤه ملا فهو مملوء والجمع ملاء، وفي حديث أم زرع : "ملاء كسائها وعيظ جارتها"، أرادت أنها سمينة فإن تغطت بكسائها سلاته، فالملا يشير إذا إلى الكثرة والعدد أي الكم لكنه كم يتكون من صفوة القوم وعليتهم إذ يقول ابن منظور : "الملا : العلية".

⁶ نفس المصدر، نفس الصفحة.

ومن المؤكد أنّ أصحابه كانوا يتحلون إلى جانب ذلك ببعض الخصال المحمودة في تلك الفترة كالمروءة والفروسية والذرية بشؤون الحرب والذكاء والحلم.

وإنّ هذه الخصال التي نعتبرها من أهمّ العناصر المكوّنة لتقافة البداوة، التي سنعود إليها لاحقاً، ضروري تفرها في عناصر المجلس طبقاً لنوعيّة مهامّه، فالملا أيضاً، وعلى حدّ تعبير ابن منظور : القوم ذوو الشارة والتجمّع للإدارة¹ وبخصوص الملاّ المكّي فيبدو أنّه كان يشكل في حدّ ذاته حالة خاصّة ربطها القرآن² بصفة عامّة بحضارة الإستقرار والمدن والقرى والملوك³ والأنبياء⁴ وتتساءل إن كان ظهوره مرتبطاً بقريش وبشخصيّة قصي؟

تواصل وجود الملاّ بعد وفاة قصي، لكن لم يعد له سيّدا بل أصبح تحت إشراف هيئة متكوّنة من رؤساء العشائر الهامة في قريش ويبدو أنّه كان لكلّ واحدة منها مجلسها الخاصّ الذي تجتمع به⁵.

من المؤكد أنّ الملاّ كان يجتمع كمجلس أعلى، كلّمادعت الحاجة لمناقشة المسائل الهامة التي يتحتّم اتخاذ قرارات جماعية في شأنها، كقرار الحرب والسلام وإبرام عقود التحالف مع القبائل الأخرى فكان مجلساً استشارياً⁶.

ولا يقتصر دور الملاّ على معالجة القضايا ذات الصبغة الخارجيّة بل يهتم أيضاً بالشؤون الداخليّة للقبيلة كتسوية الخلافات التي يمكن أن تنشأ بين العشائر والأرهاب التي تكوّنها، أو البت في مسائل الثأر وحمل الذية، التي سنعرّض لها لاحقاً. وأدقّ من كلّ ذلك يشرف المجلس على مراسم الخطبة والزواج ونشير هنا إلى مؤسسة دار الندوة التي يمكن اعتبارها هي الأخرى من بين المؤسسات القرشيّة التي تنمّاهى إلى حدّ كبير مع الملاّ.

¹ نفس المصدر، ج 13، ص 166.

² أورد القرآن هذا المصطلح إثنتا عشرة مرة في كلّ من سورة البقرة والأعراف وهود ويوسف والشعراء والنمل والقصص والصفوات...

³ سورة الأعراف، الأيتان 109 و127.

⁴ سورة القصص، الآية 20، وسورة النمل، الآية 29، سورة هود، الآية 27، سورة يوسف، الآية 43.

⁵ تشير إلى ما أورده البلاذري بخصوص وقوف الخليفة عثمان بن عفان على بني مخزوم في مجلسهم، قال لهم : "إله ليعجبني ما أرى من جمال أمركم وهيبكم...". ويبدو أنّ اللقاء انتهى بتزويج عثمان ابنته من عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة وكان أحد أسيد قريش : انظر البلاذري، *أنساب الأشراف*، ج 10، ص 171 - 176. وما يمكن ملاحظته هو تواصل التنظيم الاجتماعي القديم في العهد الإسلامي الأوّل.

⁶ نلاحظ مهارة في اللغة العربيّة بين الملاّ والشاور وفي حديث عمر بن الخطّاب حين طعن : "إكان هذا عن ملاّ منكم؟" والمقصود هنا مشاركة من أشرافكم وجماعتكم : ابن منظور، *لسان العرب*، ج 13، ص 166 - 167.

يبدو أنّ دار الندوة التي أصبحت دار الإمارة بمكة أيام معاوية، كانت في الأصل دار قصي التي كان يتجمّع فيها القوم للتشاور في أمورهم في محضره أو محضر بعض أولاده وهم عبد الدار وعبد مناف وعبد العزى وعبد قصي، خاصة فيما يتعلّق بأمور الزواج التي كانت لا تتمّ إلا في دار قصي وقرار الحرب والسلم مع القبائل الأخرى.

والظاهر أنّه عندما استقرت الأمور بالنسبة لقبيلة قريش وتأكّدت هيمنة قصي على بقية العشائر والقبائل التي تعيش في فلكها وفي محيط الحرم، ضاقت داره عن القيام بدورها كمقرّ اجتماع الملأ لإدارة شؤون مكة، فقرّر قصي بناء دار جديدة عرفت باسم دار الندوة يتجمّع فيها رؤساء القوم للتشاور في مصالحهم باختلاف أنواعها وكان بناء هذه الدار بجوار الكعبة ممّا يضيف عليها طابعا مقدّسا ورسميا وتولى قصي رئاسة دار الندوة وكانت له قيادة الجيوش وهو لواء الحرب وإليه الحجابة² والسقاية³ والرّفاة⁴ ولمّا طعن في السن ورث هذه المهام لابنه الأكبر عبد الدار.

وتميّزت قريش بدار الندوة التي كانت مجتمع الملأ من قريش في مشاوراتهم ومعاقدتهم وفيها كانوا ينتدبون ويتشاورون في حروبهم وأمورهم ويعقدون الألوية ويزوجون من أراد التزويج⁵.

وبالتالي فإنّ هذا المجلس لم يكن قارّا وهو ما يؤكده التفسير اللغوي لمصطلح النادي نفسه، إذ يقول ابن منظور أنّه لا يسمّى ناديا حتى يكون فيه أهله، وإذا تفرّقوا لم يكن ناديا⁶ وإنّ ذلك لتجسيد لكامل البناء القبلي الذي تعرّضنا إلى دراسته آنفا وبيننا مدى حرّكيته، فقد تتحد كامل العناصر المكوّنة للقبيلة وتعيش حالة إستنفار قصوى لتدافع عن

¹ الندوة من ندا القوم ندوا وانتدوا وتنادوا أي اجتمعوا والندى المجالسة والندى المجلس ما داموا مجتمعين فيه ! والندوة الجماعة ودار الندوة دار الجماعة سمّيت من النادي : ابن منظور، لسان العرب، ج 14، ص 98 - 99.

² الحجابة من حجب الشيء ستره. والحاجب البواب، صفة غالبة وخطته الحجابة. والحجابة في بني قصي ومعناها حجابة الكعبة وهي سدانتها وتولّى حفظها وهم الذين بأيديهم مفاتيحها : انظر ابن منظور، لسان العرب، ج 3، ص 50.

³ السقاية من المستقي وهو الحظ من الشرب. والسقاية الإناء يمتلئ به. وسقاية الحاج سقيهم الشراب... انظر نفس المصدر، ج 6، ص 298 - 300.

⁴ الرّفاة من الرّفد أي العطاء والمصلة. والرّفاة شيء كانت قريش تترافد به في الجاهليّة، فيخرج كلّ إنسان مالا بقدر طاقته فيجمعون من ذلك مالا عظيما أيام الموسم، فيشترون به للحاج الجزر والطعام والزبيب للتبيذ، فلا يزالون يطعمون الناس حتى تنقضي أيام موسم الحجّ. وكانت الرّفاة لبني هاشم. وأوّل من قام بها هاشم بن عبد مناف وسمّى هاشما لهشمه الثريد كما يعني الهشم : الحلب ؛ نفس المصدر، ج 5، ص 264.

⁵ ابن هشام، السيرة النبويّة، ج 1، ص 125.

⁶ ابن منظور، لسان العرب، ج 14، ص 98.

كيانها من أي خطر يهددها وعند زوال هذا الخطر تتفرق القبيلة أو العشائر التي تكوّنها لتعود من جديد إلى حياتها العادية بمختلف جوانبها ومشاعلها وكذلك كان المجلس أو الملا أو دار الندوة، متطابقا من حيث التنظيم والمعنى مع التراكيب القبليّة والعشائريّة في الثقافة العربيّة، حيث يماهي القرآن مصطلح النادي مع العشيرة فيلدع ناديّه¹ والمُراد بالنادي حسب تفسير ابن كثير قومه وعشيرته².

وبخصوص نوعيّة السُلطة التي كان يمارسها مجلس القبيلة أو الملاّ المكي على المجتمع، فإننا لا نستطيع معاينتها بمقاييس غربية عن تلك البيئة التي لم تعرف مبدأ الدولة وأجهزتها الرّديعية ويبدو أنّ مجلس القبيلة كأعلى هيئة في المجتمع العربي قبيل الإسلام كان يمارس سلطة أدبيّة قويّة على الأفراد في مجتمع يقدّس الكلمة ويحترم مضمونها ويطبّقه دون الحاجة لأيّ سلطة تنفيذ أو قهر.

ويبدو أنّ الخلع من المجموعة، كان أقصى العقوبات التي يمكن للمجلس تسليطها على أي شخص خالف الأعراف الجارية أو اقترف أيّ جرم كان في حقّ القبيلة أو حقّ غيرها من المجموعات وأصل الخلع التّزعج³ ذلك أنّ الأفراد الذين يكوّنون المجموعة متعاهدين ومتعاقدين على النّصرة والإعانة، فكان يؤخذ كلّ واحد منهم بالأخر وفي حالة قرار المجلس إسناد عقوبة الخلع على أحدهم فإنهم يتبرّؤون منه ويظهرون ذلك للنّاس في المواسم والأسواق قائلين : إنا خلعنا فلانا فلا نأخذ أحدا بجناية تجنى عليه ولا نؤاخذ بجنایاته التي يجنيها⁴ ويسمى هذا الشخص في الجاهليّة الخليع⁵ وما نلاحظه هو التّطابق الكبير في المخيلة الجماعيّة في تلك الفترة بين الخليع والثّياب المنزوع والملقى⁶.

ويبدو أنّ العرب كانوا ينفون خلعاءهم إلى بعض الجزر أو الجبال وأنّ عمر بن الخطّاب سار على خطاهم لما قام بنفي الشاعر أبو محجن الثّقفي لمعاقرته للخمر، بعد أن أقام عليه الحدّ مرارا وهو لا ينتهي⁷.

وتشير مصادرنا إلى أنّ الخلعاء كانوا يشكّلون في نهاية العهد الجاهليّ فئة

¹ سورة الملوك، الآية 17.

² ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 4، ص 531.

³ ابن منظور، لسان العرب، ج 4، ص 179.

⁴ نفس المصدر، ص 180.

⁵ سبق وأن تعرّضنا لذلك آنفا.

⁶ ابن منظور، نفس المصدر، ص 180.

⁷ أبو الفرج الأصفهاني، كتاب الأغاني، ج 19، ص 5.

خاصةً خارجة عن النظام العامّ للمجموعة، لا تتمتع بأيّ حماية أو تغطية أمنية¹، فالخلع يُعرف أيضاً في الثقافة العربيّة بهدر الدّم وهو أقصى ما يمكن تسلطيه كعقوبة في مجتمع يقدّس سائل الحياة وما يرمز إليه من معاني عميقة ومتجذّرة في التاريخ السّامي والإنساني بصفة عامة².

فالمهدور دمه لا قيمة له ولا مكان له في المجتمع العربي القديم الذي لم يكن يعرف المؤسسات القضائيّة المردفة بالسلطة التنفيذية وبأجهزة الرّدع، فكانت الخلاقات بين الأفراد تسوّى بطريقة عُرفية عن طريق مؤسستي الثأر والدية.

وبخصوص المجلس فيبدو أنه كان من المميّزات الثقافيّة للنظام القبلي وحضارة البداوة بصفة عامة ولا ندري إن كان المجلس القبلي متمثلاً في الجماعات العربيّة الأخرى مع ما كان عليه في قريش من حيث التنظيم والعناصر المكوّنة له والمؤسسات الملحقة به.

ومما لا شكّ فيه هو أنّ قريش كما سبق أن ذكرنا، بلغت مرحلة من النضج في أواخر الفترة الجاهليّة وحسن التنظيم السياسي والاجتماعي، جعلتها تحتلّ مكانة متميّزة بالنسبة لقبّة العرب وبوّاتها هذه المرتبة لإستقبال الحدث التاريخي الكبير وهو الإسلام، الذي استند من ناحية التنظيم إلى قاعدة متينة، ممّا يفسّر صموده في وجه الزّمان التاريخي وإستمراريته³.

لكنّ قريش لم تبلغ هذه المكانة إلا بعد مرورها بمراحل متواترة وتجارب عديدة وهامة ولا بدّ أنّ القبائل العربيّة الأخرى كانت تمرّ في تلك الفترة بوضعيات ومراحل تجاوزتها قريش، فكانت لها نظمها ومجالسها المتماثية إلى حدّ كبير مع أوضاعها الخاصّة وظروف عيشها ونوعيّة اقتصادها.

والمهمّ أنّ الأرضيّة والقاعدة التي أفرزت ثقافة المجلس هي نفسها بالنسبة للجميع وهي على علاقة متينة بالبداوة وبجياة النرحال، السّابقة لحضارة الإستقرار، في كامل بلاد العرب⁴.

لكلّ هذا وجدت بعض الاختلافات، الشكليّة خاصّة، بين مجالس القبائل العربيّة

1 كثيراً ما كان يلجأ الخليج إلى قبيلة أخرى للحصول على إجارتها أو حلفها إن كان شريفاً في قومه، وإلا فغالباً ما ينضمّ الخليج إلى فئة الصعاليك الذين وصلتنا أخبارهم وطرائقهم عبر الشعر العربي. وعزّاف ابن منظور صعاليك العرب بذويها والكلمة مشتقة من الصعك ومعناه الفقر : انظر *لسان العرب*، ج 7، ص 350 : فهل هو الفقر من المال أم من مساندة المجموعة ؟

2 فكرة أساسية في كامل الثقافة العربيّة.

3 وهي فكرة هامة أبرزها هشام جعيط في كتابه *الفتنة ... ولنا عودة إليها في مناسبات لاحقة من هذا العمل.*

4 انظر حياة قطاط : *مقاربة في أنثروبولوجيا تاريخية للعرب في القرن السادس ميلادي*، شهادة الدراسات المعمّقة، جامعة تونس ...، 1996، ص 37 - 41.

باختلاف أنواعها، فكانت هناك القبائل المترحلة والقبائل المستقرّة والقبائل الكبيرة والقبائل الصغيرة والقبائل الشريفة والقبائل الوضيعة وكان لكلّ صنف منها ظروف عيشه الخاصة ومشاغله اليومية المتماشية معها.

ومما يؤكد مدى تجذّر مؤسسة المجلس في الثقافة العربيّة قبل الإسلام هو استمرار وجوده فترة طويلة بعد ظهور الدّين الجديد، حتّى وإنّ تغيّرت نوعيّة مهامّه إثر بناء الدولة العربيّة الإسلاميّة التي تولّت مهمة الإشراف على شؤون الأُمّة¹، فتواصل وجود المجالس التي أصبح بعضها تحت إشراف الرّسول خاصّة يوم الجمعة، حيث كان المسلمون يتجمّعون ويتحاورون حول مشاغلهم ويتناقشون في كلّ المسائل التي لها علاقة بحياة الأُمّة وكان ما حدث في أحد هذه المجالس سببا في نزول آية قرآنيّة نصّها: "يا أيّها الذين آمنوا إذا قيل لكم تفسّحوا في المجالس فافسحوا ففسّح الله لكم"².

ومنذ أن تولّت الدولة الإسلاميّة بمعيّة مؤسساتها وهياكلها الإداريّة تسيير شؤون المسلمين بدأت نوعيّة مهامّ المجلس القبلي تتغيّر وظلّت هذه المهام مقتصرّة تقريبا على الإشراف على الشؤون الداخليّة للأفراد التي كان معظمها يُسوّى دون تدخل الدولة ونذكر من بينها بالخصوص الزواج وقضايا الثّار والتّية التي ظلّت من مضمولات مجلس القبيلة والنظام القبلي عامّة.

واتخذ المجلس في الحضارة العربيّة الإسلاميّة طابعا ثقافيا أيضا، على شاكلة النوادي الأدبيّة وحلقات الدّرس والحوار ولا يعني هذا أنّه لم يقم بهذا الدّور في الفترة الجاهليّة التي لا نعرف عنها الكثير، من ذلك أنّ الشعر الذي ميّز حياة العرب الجاهليّين وطبعها بطابع خاصّ كان حيّا وحاضرا في جميع التجمّعات ولا شك أنّ المجلس الذي شكّل تجمّعا من نوع خاصّ من حيث نوعيّة الأشخاص الذين يشكّلونه والشريحة الاجتماعيّة التي ينتمون إليها، كان فرصة مواتية لإلقاء الشعر، خاصّة وأنّ العديد من الأسياد كانوا شعراء³، وأنّ الشعر كان يحتلّ مكانة هامّة في ثقافة المجتمع الجاهلي.

وظلّ أشرف القوم يشكّلون المجالس في الفترة الإسلاميّة وتشير بعض

¹ يقول ابن منظور: "الأُمّة: القرن من الناس ويقال قد مضت أم أي قرون وأُمّة كلّ نبيّ: من أرسل إليهم من كافر ومؤمن...". ويقول أيضا: "كلّ قوم نسبوا إلى نبيّ فاضيفوا إليه فهم أمته". لسان العرب، ج 1، ص 215. وبخصوص مفهوم الأُمّة انظر أيضا: ART "UMMA" in EI/II, P 1069. وتختلف الأُمّة عن القبيلة التي تقوم العلاقة بين أفرادها على القرابة في حين الدّين هو الذي يربط بالخصوص بين أفراد الأُمّة: إخوان في الدّين.

² سورة المجادلة، الآية 11. وانظر تفسير الآية في ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 4، ص 325 - 326.

³ نذكر من بينهم عمرو بن كلثوم من تغلب بن وائل وأمّه أسماء أو ليلي بنت مهلهل بن ربيعة أخو كليب الذي يُضرب به المثل في العزّ، عاش في القرن السادس ميلادي: انظر تعريفه في كتاب الرّوزني، شرح المعلقات المشتر، ص 194 - 197. ونذكر أيضا امرؤ القيس بن حجر بن الحارث بن عمرو بن حجر أكل السرار آخر ملوك كندة عاش في النصف الأوّل من القرن السادس ميلادي: انظر ترجمته في نفس المرجع، ص 22 - 28.

المصادر إلى وجود مجلس عُرف بمجلس القلادة في فترة معاوية بن أبي سفيان الذي اهتمّ به بصفة خاصّة، فكان كلما قدم عليه قادم سأله عليه ويُروى أنّ المجلس كان يتكوّن من أشرف قريش وغيرهم وأنّ فيه أبناء المهاجرين، وكان يُسمّى القلادة لأته حسب قول ابن حبيب يُشبّه بالقلادة المنظومة بالجواهر لحسنه وجماله وشرف أهله¹.

ونحن لا نعرف الكثير عن هذا المجلس وعن نوعيّة مهامّه، ماعدى أنّه كان يجمع أشرف القوم ووجوههم وهم ليسوا في الواقع إلا الأشراف القدامى، الذين ورثوا شرف الانتماء الاجتماعي والسيادة والعزّة عن آبائهم، ممّا يضيف على هذا المجلس صبغة شرفيّة واجتماعيّة بالخصوص.

وشكل الأشراف القدامى قوّة اجتماعيّة في العهد الأموي حيث تمّ إبقاؤهم على رؤوس قبائلهم، فكان رئيس كندة مثلا الأشعث بن قيس في الجاهليّة والإسلام وحتى بعد أن تفرقت القبائل جغرافيا إثر حركات التّصغير والاستقرار في المدن الإسلاميّة الجديدة، تمّت المحافظة على رؤساء القبائل في وظائفهم القديمة بتزكية من النظام السياسي الجديد وتمّ تعيين رؤساء على أقسام القبائل في جميع المدن الإسلاميّة، فكان هناك في العهد الأموي رئيس تميم في الكوفة ورئيس تميم في البصرة ويؤكد كل هذا مدى تجرّد وظيفة السيادة والرئاسة في الثقافة العربيّة، كما يُشير إلى عمليّة استرداد للسلطة من قبل الأشراف القدامى بطريقة أخرى وباستغلال الموروث الجماعي بذكاء، رغم تهيكّل الدّولة ودواليها.

السيادة هي الثقافة العربيّة القديمة : شروطها ووظائفها

احتلت وظيفة السيّد أو الشيخ² مكانة هامّة في المجتمع العربي القديم باعتبارها تشخيصا وتجسيدا للمؤسّسة القبليّة والعشائريّة، ذلك أنّ العديد من العشائر والقبائل

¹ ابن حبيب، المنقّى، ص 357.

² يمكن الرجوع إلى : art "Soyyid" in, *El, T IX*, p, 119 - 120

حيث ذكر صاحب المقال بعض التسميات المرادفة للسيّد ونذكر منها عميد وعماد وسيّد المرباع ورئيس وقائد وخطيب وزعيم... وأشار إلى أنّ الشيخ تسمية تطلق على سيّد القبيلة في الأوساط العربيّة البدويّة خاصّة في القرون الأخيرة، مع أنّنا نلاحظ من خلال الشعر العربي رواج استعمال لقب الشيخ في المعنى المذكور حتّى في القرون الإسلاميّة الأولى :

يحسبه الجاهل، ما لم يعلم

شيخا، على كرسيّه، مُعتمّا

لو أنّه إبان أو تكلم...

ابن منظور، *لسان العرب*، ج 7، ص 254، والشيخ كما عرفه ابن منظور هو من استبانت فيه السنّ وظهر عليه الشيب. وقيل هو الشيخ من خمسين إلى آخره...

العربية كانت تحمل أسماء أسيادها الذين كوتوها مثل كنانة وربيعة إلى غير ذلك¹.
 ويعتبر الجاحظ أن التسويد لم يكن إلا للعرب وأن العجم لا تطيع إلا للملوك
 ويظيف قائلا : الذي أوج العرب في الجاهلية إلى تسويد الرجال وطاعة الأكابر بعد
 دورهم من الملوك والحكام والقضاة فكان السيد في منعهم من غيرهم ومنع غيرهم
 منهم ووثوب بعضهم على بعض في كثير من معاني السلطان²، كما يعتقد أن طاعة
 السلطان هي غير طاعة السادة، لأن السلطان يملك أبدان الناس ولهم الخيار في عقولهم
 والأمر نفسه بالنسبة للموالي والعبيد وتكون طاعة الناس للسيد طاعة محبة ودينونة³
 والسيد على حد تعبير ابن منظور، يطلق على الرب والمالك والشريف والفاضل
 والكريم والحليم ومحمّل أذى قومه والزوج والرئيس والمقدم، وأصله من ساد يسود⁴.
 ويعرف ابن منظور الرب بالمالك والسيد والمدبر وهو من رب يرب أي
 ملك⁵. وقيل للملك في الجاهلية الرب وقال الحارث بن حلزة :

وهو الربّ والشهيد على يو م الحيارين، والبلاء بلاء⁶

ونستنتج إلى جانب الخصال المطلوبة في السيد⁷، والتي سوف نعود إلى
 شرحها وتحليلها لاحقا، مهاة في الثقافة العربية القديمة بين السيد والرئيس والرب.
 وبخصوص لقب الرب فيبدو أنه كان لقباً معيّراً عن أعلى مرتبة في السيادة لم
 تكن في متناول الجميع ولا يكتسب هذه الصفة من الأسياد إلا من تمكن منهم من أن
 يكون مطاعا ومالكا للناس والرئيس سيد القوم وهو رأسهم ومقدمهم، وهو لقب مشحون
 بمعنى حربيا، فالرئيس هو قائد الفرسان في ساحات القتال⁸ وهو أيضا صاحب الربع أو
 المرباع والمرباع ما يأخذه الرئيس ويتمثل في ربع الغنيمة :

لك المرباع منها والصقيا وحكمك والنشيط والفضول⁹

¹ لا ندري الكثير عن حقيقة وجود هؤلاء الأشخاص أو إن كانوا فقط من نسج خيال النسابة ؟ وما يمتنا هو اعتبارهم مؤسسي المجموعات التي وضعوا عليها وتسميها بأسمائهم.

² الجاحظ، رسائل الجاحظ، ج 4، ص 188.

³ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁴ ابن منظور، لسان العرب، ج 6، ص 422.

⁵ نفس المصدر، ج 5، ص 94 - 95.

⁶ نفس المصدر، ص 94.

⁷ وهي خصال تدخل في باب القيم العامة والأخلاق المنشودة في الثقافة العربية القديمة.

⁸ انظر حياة قطاط : مقاربة في الأثروبولوجيا تاريخية للعرب في القرن السادس ميلادي، شهادة الدراسات المعمقة في التاريخ الوسيط، جامعة تونس 1، تونس 1996، ص 116.

⁹ ابن منظور، لسان العرب، ج 5، ص 114. والصقيا : ما يصطفيه الرئيس. والنشيط : ما أصاب من الغنيمة قبل أن يصير إلى مجتمع الحي. والفضول : ما عُجز أن يُقسم لبيته وخص به الرئيس. وما نلاحظه في مختلف الشروح التي قدمها ابن منظور للمرباع أو الربع هو ربطه بالرئيس كقائد حربي مطاعا وسط قومه وسيدا.

من جهة أخرى قال الشاعر : تُهدى الرَّعية ما استفام الرئيس¹ ومعناه أن الرئيس يمكن أن يكون مستقيماً أو ظالماً فإذا كان مستقيماً صلحت أحوال الرَّعية باقتدائها به وإذا كان ظالماً ظلت، ممّا يدلّ على أنه لا يمكن لكلّ رئيس أو سيّد إكتساب صفة أو لقب الرّبّ وبلوغ أعلى مرتبة في السّيادة ويبدو أنّ نفوذ الرّبّ كان يتجاوز حدود قومه فننقاد إليه حتّى القبائل الأخرى التي لها أسيادها، لتدين له بالولاء والطاعة² وتُرجّح جاكليين الشابي إمكانية بلوغ الرّسول هذه الرتبة في الوسط القبلي الذي بثّ فيه دعوته وتلقبه بالرّبّ³ على غرار حذيفة بن بدر الفراري وكان ربّ معدّ مثلاً، وهو من أشار إليه لبيد في هذا البيت الشعري الذي قال فيه :

وأهلكننا يوماً ربّ كنده وابنه وربّ معدّ بين خبت وعرعر⁴

ومن جهة ثانية يبدو لقب الرّبّ في الرّصيد الثقافي العربي القديم مشحوناً بمعاني دينيّة عميقة، ذلك أنّ العرب القدامى كانوا يطلقونه على بعض الآلهة أو البيوت التي كانوا يعظّمونها ومن ذلك أنّ اللات وهي الصخرة التي كانت تعبدها تقيف بالطائف كانت تسمّى الرّبة⁵ ويقال أيضاً أنّ الرّبة كانت بيتاً لتقيف يضاهاون به الكعبة⁶ والرّبة أيضاً كعبة بنجران لمذحج وبنو الحارث بن كعب يعظّمها الناس⁷، وليس من قبيل الحداثة في القرن السابع ميلادي تلقّب الله بمفهومه الإسلامي الجديد بالرّبّ، فهو لقب معروف وقديم في الثقافة العربيّة الدينيّة⁸. والمعروف في الأعراف العربيّة القديمة أنّ السيّد كان ينتخبه المجلس إذا توقّرت فيه جملة من الشروط اللازمة أو البعض منها والتي نذكر منها بالخصوص شرف الانتماء الاجتماعي الذي ينمّاه إلى حدّ كبير مع السيادة والسّن والتجربة والخبرة، إلى جانب الخصال الفردية كالثجاعة والخبرة القتاليّة والأخلاقيّة كالحلم⁹.

وجرت العادة أن يخلف الأبناء في بعض الحالات آباءهم الأسياد على رأس القبيلة أو العشيرة، إلا أنّ ذلك كان نادراً في الوسط العربي وفي ثقافة البداوة التي تتنافى قيمها مع مبدأ الحكم الوراثي وفي هذا الصدد قال عامر بن الطفيل :

¹ المصدر نفسه، ص 80.

² art "Badw", in, *El, T II*, p 918

³ J. Chabbi, *Le seigneur des tribus*, p 286-289.

⁴ نفس المرجع، نفس الصفحتين.

⁵ انظر ابن منظور، *لسان العرب*، ج 5، ص 95، وانظر أيضاً ابن الكلبي، *كتاب الأسماء*، ص 109.

⁶ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁷ نفس المصدر، ص 69.

⁸ لذا عودة لهذا المصطلح بصفة مُعمّنة في الباب الثالث من هذا البحث.

⁹ سوف نتعرّض في ما يلي إلى دراسة بعض الخصال المطلوب توقّرها في السيد العربي مع التركيز على تلك التي تعتبرها الأهمّ في نطاق هذه الدراسة.

وإتي وإن كنت ابن سيد عامر وفارسها المشهور في كل مركب

فما سودتني عامر عن وراثة أبى الله أن أسمو بأمّ ولا أب¹

وليس في تاريخ العرب قبل الإسلام على ما يبدو، أكثر من أربع أسر تعاقب فيها أربعة أحفاد على سيادة قبائلهم وفي رواية نسبت لابن الكلبي أن كسرى سال النعمان قائلا : هل في العرب قبيلة تستشرف على قبيلة ؟ فأجابته : نعم ما كانت له ثلاثة آباء متواليه رؤساء ثم اتصل ذلك بكمال الرابع فطلب ذلك فلم يصبه إلا في آل حذيفة بن بدر بيت قيس عيلان، وآل حاجب بن زارة بيت تميم، وآل ذي الجدين بيت شيبان، وآل الأشعث بن قيس بيت كنده².

ونلاحظ أن هؤلاء كانوا أصحاب شرف ثابت ومتجذر في قبائلهم فكانوا يشكلون بيوتاتها بمعنى الشرف والعزة. ويُعدّ الشرف شرطا رئيسيا من شروط السيادة في المجتمع العربي قبل الإسلام وبعد ظهوره أيضا³.

والشرف كما يقول ابن منظور : الحسب بالأبَاء والشرف والمجد لا يكونان إلا بالأبَاء ورجل شريف ورجل ماجد له آباء متقدمون في الشرف⁴ ولا يكون المجد إلا بكرم الأبَاء⁵ وقال عمرو بن كلثوم وكان سيّدا شريفا وشاعرا⁶ :

ورثت مهلهلا والخير منه زهيرا نعم دُخر الذّاهرينا

وعتابا وكلثوما جميعا بهم نلنا تراث الأكرمينا

وذو البرة الذي حدّثت عنه به نُحْمى ونحْمى الملتجينا⁷

لكنه قال أيضا :

ورثنا المجد قد علمت معدّ نطاعن دونه حتى بيينا⁸

ومعنى ذلك أن وراثة شرف الأبَاء وكرمهم لا يكفي وإن كان هاما للسودد ولا بدّ من أن تتوفّر في السيّد بعض الخصال الفرديّة حتى يعزّ، ذلك أن العزّ في الأصل

¹ ابن عبد ربّه، العقد الفريد، ج 3، ص 128.

² أبو الفرج الأصفهاني، الأغاني، ج 17، ص 105.

³ شكل أشراف القبائل في المجتمع الإسلامي الأوّل قوّة اعتمد عليها الخلفاء الراشدين في تركيز القوّة الجديدة، ومعاوية بن أبي سفيان من بعدهم في توطيد حكمه وفي القضاء على حركات المعارضة.

⁴ ابن منظور، لسان العرب، ج 7، ص 90.

⁵ نفس المصدر، ج 13، ص 28.

⁶ هو أبو عتّاد عمرو بن كلثوم التغلبي وأمه ليلى بنت المهلهل، كان أعزّ الناس وأكثر العرب ترفعا. ويبدو أنه ساد قومه وهو في الخامسة عشر من سنّه. وهو صاحب المعلّقة الخامسة من المعلّقات : انظر الزّوزني، شرح المعلّقات

المعشر، ص 198-199، انظر أيضا : A. Miquel, *la littérature Arabe*, p 20

⁷ الزّوزني، شرح المعلّقات المعشر، ص 215 - 216.

⁸ نفس المرجع، ص 210. وفي شرحه لهذا البيت أشار الزّوزني أن الشاعر أراد به : ورثنا شرف آبائنا قد علمت ذلك معدّ، نطاعن الأعداء دون شرفنا حتى يظهر الشرف لنا.

القوة والشدة والغلبة¹ والعزيز هو المنيع الذي لا يُغلب ولا يُقهر² وأولى العرب القدامى عناية كبيرة للعزّ واشتهر به أناس خُذ التراث العربي المتقول ذكرهم ويُعدّ من بين هؤلاء قيس بن عديّ بن سعد بن سهم.

ولقيس قال الشاعر :

في بيته، في بيته يؤتى الندى كأنه في العزّ قيس بن عدي³

وشكل الأشراف الذين عزّوا وسادوا شريحة اجتماعية مميزة في المجتمع القرشي قبيل الإسلام ونذكر من بينهم الأسودان وهما الأسود بن المطلب بن أسد والأسود بن عبد يغوث الزهري ومن عزّهما أُنهما كانا يطوفان بالبيت متقلدين بسيفين سيّفين⁴، ويرمز هذا إلى ضرورة تحلي السيد العزيز في قومه بجملة من الخصال الحربية تتمثل بالخصوص في القدرة على القتال والدفاع ويتطلب ذلك توفر مجموعة من الشروط لأداء أهم وظيفة من الوظائف التي كان السيد العربي مطالباً بأدائها في تلك البيئة بالذات وهي الوظيفة الحربية.

الرّعاة الحربية

في بيئة تميّزت بظروفها الطبيعة القاسية، شكل الرعي الركيزة الأساسية للاقتصاد وتماهى إلى حدّ كبير مع حياة الترحال والبدواة التي فرضتها البيئة الصحراوية على الإنسان العربي في تلك الفترة⁵ وكانت الماشية كثرة متنقلة هشة، يسهل نهبها بقدر ما تصعب حمايتها، ممّا جعل الرّاحل يعيشون في حالة استنفار دائمة إمّا للدّفاع عن حيواناتهم وغيرها ممّا يملكون، أو للإغارة على ماشية غيرهم ونهبها، فالعرب كما قال الجاحظ، هم قوم الغارات فيهم كثيرة⁶.

وكثرة الإغارة كانت من بين الخصال التي يُمدح بها السيد بعد موته وعن ابن اسحاق أنّ أمية بن أبي الصلت قال يرثي من أصيب من قريش يوم بدر⁷ :

ألا بكيت على الكرام أولي الممّادح
م بنى الكرام أولي الممّادح
كبكما الحمام على فرو ع الأيك في الغصن الجوانح

¹ ابن منظور، لسان العرب، ج 9، ص 185.

² نفس المصدر، نفس الصفحة.

³ ابن حبيب، المحرّب، ص 177 - 178 : وكان قيس نديماً لأبي العاص بن أمية يجالسه في الشراب.

⁴ نفس المصدر، ص 174.

⁵ راجع الفصل الأول من الباب الثالث من هذا البحث.

⁶ الجاحظ، البيان والتبيين، ج 3، ص 11.

⁷ انظر : ابن هشام، السيرة النبوية، القسم الثاني، ص 27.

ماذا يبدر فالعقل من مرزية¹ حجاج²

شمط وشبان بها ليل³ مغاوير⁴ وحاح⁵

ويبيح العرف العربي الإغارة كوسيلة للإرتزاق في وسط شحيح لئنزع فيه سبل الحياة بجهد جهيد وفي حديث قيس بن عاصم : "كنت أغاورهم في الجاهلية"⁶، ولم تنسى العادة، وإن اتخذت شكلا مغايرا وتسمية مختلفة في الإسلام وفي حديث أحد الصحابة : بعثنا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، في غزاة، فلما بلغنا المغار استحثت فرسي⁷ والمغار هو موضع الغارة والإغارة نفسها، بحيث نلاحظ حضورا حيا على المستوى اللفظي على الأقل، للماضي الذي لم ينسى خصوصا في تلك الفترة القريبة جدا من الجاهلية.

ويبدو أن أصل الغارة الخيل المغيرة⁸، مما يتطلب من المغير أن يكون فارسا مغوارا يجيد الفروسية وركوب الخيل واستعمال شتى أنواع السلاح كالقوس⁹ والرمح والسيف¹⁰ وتعتبر الفروسية من أهم الخصال التي تغنى بها العرب ونشدوها في ساداتهم وهي بعلاقة متينة مع البداوة وقيمها كما سنبين ذلك ونذكر من أشهر فرسان العرب بسطام بن قيس وهو سيد بني شيبان إحدى بطون بكر، الذي كان يقال فيه أفرس من بسطام وعدّه ابن حبيب ضمن الجرارين من ربيعة قائلا أنه : لم يكن الرجل يسمى جرّارا حتى يرأس ألفا¹¹ ومكنته هذه الخصال من أن يكون بطل العديد من الوقائع أو الأيام¹² ونذكر من بينها يوم الإياد أو العظالي¹³ ورغم إنهزام بكر في هذا اليوم، فإن الشاعر أشاد بخصال بسطام قائلا :

¹ المرزية : كلمة أعجمية والواحد مرزيان أي الرئيس : نفس المصدر، نفس الصفحة.

² حجاج : السادة، واحد حجاج : نفس المصدر، نفس الصفحة.

³ بهاليل : السادة، الواحد بهلول : نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁴ مغاوير : جمع مغوار وهو الذي يكثر الغارة : نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁵ وحاح : جمع وحاح : وهو الحديد الثقل : نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁶ أي أغير عليهم ويغيرون على. والمغوار هو المبالغ في الغارة: النظر ابن منظور، لسان العرب، ج 10، ص 142.

⁷ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁸ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁹ انظر : ابن عبد ربه، العقد الفريد، ج 1، ص 104.

¹⁰ انظر : نينايوقوليسكييا، العرب على حدود بيزنطة ويران من القرن الرابع إلى القرن السادس ميلادي، ص 277.

¹¹ ابن حبيب، المحيّر، ص 246.

¹² يعود هذا اللفظ إلى "الجاهلية الأولى" ويتمثل في رأي الأستاذ هشام جعيط في "حوادث صغيرة لا تكاد تدخل في التاريخ ولكنها تلطخ الوعي الجماعي بقوة" : الكوفة، ص 19. وتظل "الأيام" رغم أهمية الجانب الخيالي والتقصي الذي يلقى عليها مصدرا أساسيا يستمد منه الباحث مادة اخبارية غزيرة حول العرب الجاهليين وخصائصهم الثقافية، تستوجب التعامل معها بحذر شديد.

¹³ راجع ابن عبد ربه، العقد الفريد، ج 5، ص 118 - 120.

ولو أنّ بسطاما أُطِيعَ لأمره لأدى إلى الأحياء بالخور مغنماً¹
 ونذكر إلى جانب بسطام كليب وائل التغلبي الذي عدّه ابن حبيب أيضاً ضمن
 الجرّارين من ربيعة² ويبدو أنّ أباه درّبه على الحرب منذ صغره وتولّى كليب رئاسة
 تغلب في حرب البسوس الشهيرة التي دارت بين بكر وتغلب³ وقاد كامل معدّ يوم
 خزازي الذي اعتُبر من أعظم أيّام العرب وهو اليوم الذي انتصرت فيه معدّ على اليمن⁴
 وقال ابن الحائك في هذا اليوم :

كانت لنا بخزازي وقعة عجب لما التقينا وحادي الموت يحديها
 ملنا على وائل في وسط بلدتها وذو الفخار كليب العزّ يحميها
 قد فوّضوه وساروا تحت رايته سارت إليه معدّ من أقاصيها⁵

ولا يفوتنا ذكر فارس كنانة الشهير وهو ربيعة بن مكدم وهو أحد فرسان
 الجاهليّة⁶، من بني فراس بن غنم بن مالك بن كنانة وقيل أنّ الرجل منهم كان يعدل
 بعشرة من غيرهم وفيهم قال علي بن أبي طالب لأهل الكوفة : "وددت والله أنّ لي
 بجمعكم وأنتم مائة ألف ثلاثمائة من بني فراس بن غنم"⁷.

وكان ربيعة بن مكدم معاصراً لدريد بن الصّمة سيد بني جشم، أحد بطون
 هوازن وكان فارسهم المظفرّ وتقول الرواية أنّه غزا نحو مائة غزوة ولم يخفق في
 واحدة منها⁸.

وفي الحقيقة فإنّ مصادرتنا تعجّ بمثل هذه الشخصيات البطوليّة التي قمنا
 باستعراض البعض ممّن طبع منها الذاكرة الجماعيّة العربيّة بعمق ولا يهّمنا تمييز
 جانب الحقيقة فيها من الخيال لاقتناعاً بأنّ الأسطورة جزء من الحقيقة والواقع وما
 يهّمنا هو فقط إبراز أهميّة الوظيفة الحربيّة التي يتولّى السيد القيام بها⁹ والتي نعتبرها
 على غاية من الأهميّة في بيئة تفتقر إلى أجهزة الدفاع والرّدع.
 وإلى جانب ما يتطلّبه أداء الوظيفة الحربيّة من وسامة وقوّة جسديّة فإنّها

¹ نفس المصدر، ص 120.

² ابن حبيب، المحرّر، ص 249.

³ ابن عبد ربّه، العقد الفريد، ج 5، ص 130 وما يليها.

⁴ انظر محمّد أحمد جاد المولى وعلي محمّد الجاوي ومحمّد أبو الفضل ابراهيم، أيام العرب في الجاهليّة، ص 10.

⁵ نفس المرجع، ص 111.

⁶ انظر ابن عبد ربّه، العقد الفريد، ج 1، ص 73.

⁷ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁸ نفس المصدر، ج 5، ص 105-108.

⁹ لا تنفي هذه الوظيفة رغم حكتها عن صاحبها التحلي برقة المشاعر والحرص المرهف ودليلنا على ذلك أنّ العديد من
 فرسان العرب كانوا شعراء. ونذكر من بينهم على سبيل المثال لا الحصر : ضرار بن الخطاب وكان فارس قريش
 وشاعرهم : انظر ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 5، ص 454.

تتطلب من السيد أن يكون متحملاً أيضاً بالعديد من الخصال الروحية والمعنوية حتى يقوم بوظيفته على أحسن وجه ولا يرتكب تجاوزات قد يُغريه على ارتكابها ما يتمتع به من نفوذ وسط قومه ومقدرة حربية وخبرة قتالية ونذكر من أهم الخصال الأدبية المطلوبة في السيد العربي.

الحلم¹

عرّف ابن منظور السيد بالحليم وأولى العرب القدامى أهمية خاصة لهذه الصفة التي يصعب توفرها في الإنسان العاديّ والحلم في لسان العرب هو الأناة والعقل والتثبت في الأمور وذلك من شعار العلاء وهو نقيض السفه والحليم هو الصبور الذي لا يستخقه عصيان العصاة ولا يستغزه الغضب عليهم² ومما يؤكد صعوبة توفّر هذه الخصلة في الإنسان العاديّ أنها اعتُبرت من الصفات الإلهية³ واسم من أسماء الله والحلم أولى قيم الإسلام⁴ ويصعب على الإنسان تكلفه وإن حاول ذلك وفي هذا قال أحد شعراء العرب :

تَحَلَّمْ عَنِ الْأَدْنِيِّينَ وَاسْتَبْقِ وَدَّهْمَ وَلَنْ تَسْتَطِيعَ الْحِلْمَ حَتَّى تَحْلُمَا⁵

وأشدّ سيّاب العرب أن يقول الرّجل لصاحبه إذا استجهله : "يا حليم أي أنت عند نفسك حليم وعند الناس سفیهة⁶ واستعمل القرآن هذا المصطلح في هذا المعنى⁷ وغيره وخاصة بمعنى الصبور الغفور⁸.

ومن أشهر حلماء العرب الذين خلّدت ذكراهم الرواية التاريخية الأحنف بن قيس، وهو من سادة تميم وشرفائها، لقب بـ "حليم العرب" وأدرك الإسلام ويبدو أنّ رجلا قال له : علمني الحلم يا أبا بحر فأجابته : هو الذلّ يا ابن أخي أفنصبر عليه⁹؟ وروى الأحنف بن قيس نفسه أنه شاهد قيس بن عاصم سيد تميم وعُرف أيضاً بحلمه،

¹ انظر : art "Hilm", in, *Et*, t III, , p 403-404.

² ابن منظور، لسان العرب، ج 3، ص 304 - 305.

³ أضفى القرآن على الله صفات كانت من قيم الجاهلية وطبعها بطابع أرقى.

⁴ البلاذري، أنساب الأشراف، ج 10، ص 80.

⁵ ابن منظور، لسان العرب، ج 3، ص 305.

⁶ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁷ سورة هود، الآية 87 (إنك لأنت الحليم الرّسيم).

⁸ سورة الإسراء، الآية 44، وسورة الأحزاب، الآية 51 وسورة فاطر، الآية 41.

⁹ ابن عبد ربه، العقد الفريد، ج 2، ص 34.

جالسا بفناء بيته محتبيا بحمائل سيفه¹، يحدث قومه حتى أني أمامه برجل مكتوف ورجل مقتول، فقيل له : هذا ابن أخيك قتل ابنك ويقول الأحنف : فوالله ما حلّ حبوته ولا قطع كلامه، ثم التفت إلى ابن أخيه وقال له : يا ابن أخي أئمت برّك ورميت نفسك بسهمك وقتلت ابن عمك ثم قال لابن له : قم يا بني فوار أخاك وحلّ كتاف ابن عمك، وسق إلى أمه مائة ناقة دية إبنها².

وشبّه الحليم في التراث الثقافي العربي القديم بالمُحتبي، لمدى تحكّمه في مشاعره ومقدرته على كظم الغيظ وتجرّعه والصبر عليه والسكوت على ما في باطنه وعدم إبدائه³ وهذا نادر في الإنسان العادي.
وقال الفرزدق :

وما حلّ من جهل حُبّي حلماننا ولا قاتل المعروف فينا يُعْتَف⁴

وإنّ التخمين في سبب شدة حرص العرب القدامى على توفّر هذه الصفة في السيد يقودنا كالعادة إلى ربطها بمحيطها الثقافي ونعتقد أنّه من الطبيعي جدًا في منطقة لم تعرف مبدأ الدولة وأجهزتها الردعية أن يكون لها أساليبها الخاصة لإرساء الأمن وتحقيق نمط من التوازن الداخلي الضروري للتعاضد الجماعي، فعوّضت السلطة الأدبية إلى حدّ ما السلطة المردفة بالوسائل القهرية والقمعية، إلا أنّ السلطة الأدبية تتطلب من صاحبها مقدرة على التأثير وتمييزًا مبنياً على التحلي بالخصال النادرة والاستثنائية في الإنسان كالحلم، والتي تمنح صاحبها جانبًا كاريزمياً يجلب له احترام الجميع وهو احترام مبنياً على المحبة والتقدير فلم يكن السيد يمارس أيّ سلطة قهرية على الأفراد ولم تكن له الوسائل والسبل لذلك، بقدر ما كان يمارس عليهم نفوذًا أدبيًا مبنياً على ما يتمتع به من صفات السيادة ورجاحة العقل والأخلاق المستقيمة، فكان أمره مطاعاً وقراراته نافذة، خصوصاً وأنها كانت تُتخذ بصفة جماعية وفي كنف التشاور القائم عليه مجلس القبيلة، إذ لا وجود لأيّة سلطة فوقه⁵.

وللحلم مزايا عديدة في ذلك المحيط بالذات، فكظم الغيظ والترّيث وعدم التسرّع في ردّ الفعل من شأنه حقن الدماء بتجنب المعارك والحروب التي يمكنها أن

¹ الاحتباء بالثوب هو الإشتغال به، والاسم الحبوته وهو الثوب الذي يُحتبى به. ويقال أنّ الاحتباء حيطان العرب إذ ليس في البراري حيطان، فإذا أرادوا أن يستندوا احتبوا لأنّ الاحتباء يمنعهم من السقوط ويصير لهم كالجدار. ويقال اجتبى الرَّجُل إذا جمع ظهره وساقه بثوب أو عمامة أو حتى بيديه : انظر ابن منظور، لسان العرب، ج 3، ص 36.

² ابن عبد ربّه، العقد النريد، ج 2، ص 34.

³ انظر في تفسير الكظم ابن منظور، نفس المصدر، ج 12، ص 105 - 106.

⁴ نفس المصدر، ج 3، ص 36.

⁵ يمكن الرجوع إلى بعض الأبحاث التي تناولت دراسة المجتمعات البدوية مثل :

تندلع في لحظة من لحظات الغضب العائث ودون سابق تفكير وتريث وضبط للنفس كما يؤدّي الحلم إلى العدل في إصدار الأحكام التي تكون مستندة في هذه الحالة إلى راحة العقل والمنطق والموضوعية، فالحلم جانب إلهي في الإنسان وهو صفة من صفات الله وطبيعي أن لا يتحلى به عامة الناس بل ساداتهم فقط.

وواصل الإسلام في حمد هذه الخصلة في الإنسان المسلم لمزاياها العديدة في مستوى العلاقات الإجتماعية بالخصوص، ووعده أصحابها بالجنة والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس أولئك جزاؤهم مغفرة من ربهم وجنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ونعم أجر العاملين¹.

فكان الحلم من الصفات المحبذة في الجاهلية وفي الإسلام أيضا، لمزاياه التي سبق ذكرها وتُشير في هذا الصدد إلى حادثة طرأت في صدر الدولة الأموية تثبت مدى أهمية الحلم ودوره في تجنب بعض الكوارث الاجتماعية.

تقول الرواية أن عائشة أرسلت إلى معاوية في أمر حجر بن عدي، أحد سادة قريش وهو الحارث بن هشام بن المغيرة، فوجده قد قتلته فعابه على ذلك، فقال له معاوية: غاب عني مثلك من حلماء قومي² ويعدّ العرب الحلم من بين صفات المروءة المطلوبة هي الأخرى توفرها في السيد العربي، فكان عبد الله بن عمر يقول: يعدّ الحلم والجود والسؤدد، ويعدّ العفاف وإصلاح المال من المروءة³.

وعن المروءة قال ابن منظور أنها كمال الرجولية⁴ وهي أيضا الإنسانية وسئل الأحنف بن قيس عن المروءة فأجاب: العفة والحرفة وسئل آخر عن المروءة فقال: أن لا تفعل في السرّ أمرا وأنت تستحيي أن تفعله جهرا⁵.

ونلاحظ من خلال ما سبق عرضه أنّ العرب القدامى وإن أولوا قيمة كبرى للخصال الجسدية في بيئة كانت تتطلب منهم ذلك، فإنهم أولوا عناية لا تقل أهمية بالصفات الأخلاقية والروحية التي كان من الضروري توفرها في السيد للقيام بوظائفه على أحسن وجه فالمجتمع العربي القديم وإن كان مجتمعا حربيا، يعطي قيمة للحياة

¹ سورة آل عمران، الأيتان 134 و136. وانظر أيضا: ابن كثير، تفسير القرآن الكريم، ج 1، ص 381 - 383.

² البلاذري، أنساب الأشراف، ج 10، ص 176.

³ نفس المصدر، ص 450.

⁴ مجتمع ذكوري رجالي خاصة في الفترة القريبة من ظهور الإسلام، فكل ما هو إيجابي ومحمود كان من صفات الرجل والرجولة. وحتى وإن نبغت امرأة في الرأي والمعرفة، فإنه يقال عنها: امرأة رجلة: ابن منظور، لسان العرب، ج 5، ص 155.

⁵ نفس المصدر، ج 13، ص 21.

والبقاء وما البقية¹ التي كانوا ينادون بها في ساحات القتال عند استفحال الموت في صفوفهم إلا دليلا قاطعا على ذلك.

وإن بلوغ هذه الدرجة من راحة العقل لسماع نداء البقية والاستجابة له، يتطلب مقدرة على كظم الغيظ وإخماد الشعور العدائي في ساحات الحرب والقتال. إن كل الخصال الروحية المطلوبة في السيد في الثقافة العربية القديمة أهلتها للقيام ببعض الوظائف الدينية أو شبه الدينية، خاصة في الفترة القديمة التي ظلت روايتها ومخلفاتها حية في الجاهلية الأخيرة.

السياحة والرعاة الدينية هي الثقافة العربية القديمة

يُعتبر الدين من العناصر الموحدة بين أفراد المجموعة الذين يشتركون في عبادة نفس الإله أو الآلهة ويمارسون نفس الطقوس الدينية أو شبه الدينية وهذا يمنح كل مجموعة خصوصياتها الثقافية الدينية²، فلا يكفي أن تحمل المجموعة القبلية نفس الاسم وتشترك في مجال ترابي واحد، بل لابد من أن يتقاسم أفرادها نفس المعتقدات الدينية، مما يفسر ضرورة وجود سلطة إشراف على الشؤون الدينية للقبيلة وغالبا ما تكون هذه السلطة بيد أشرافها وعلى رأسهم السيد الذي كان يترأس في الأوساط البدوية خاصة، بعض الطقوس الدينية المتمثلة أساسا في الأضحية والهدى وتقديم القرابين للآلهة وتناول الوليمة الجماعية³ وهي من أقدم العادات السامية وأكثرها تجسيدا لرابطة القرابة واللحمة التي تجمع بين أفراد المجموعة وما يترتب عنها من التزامات متبادلة بينهم.

ولم يكن الإشراف على الوظائف الدينية في متناول جميع الأسياد، بل كان فقط في يد أولئك الذين بلغوا مرتبة التميز وتحصلوا على لقب الرب ورب القبة أو رب البيت، وهو البيت بالمفهوم الذي كسكن الإله وهو الأصل، كما سبق أن أشرنا إلى ذلك ويمكن أن يكون البيت قبة مصنوعة من الجلد أو معبدا مبنيا بالصلب عند الحضر،

¹ كان العرب القدامى يقولون للعدو إذا غلب: "البقية": أي أبقوا علينا ولا تستأصلونا، ومنه قول الأعشى: "قالوا البقية والخطي بأخذهم"، انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 467. ولهذا النداء جذوره المتأصلة في التاريخ السامي القديم، ونجد صدهاء في قصص بني إسرائيل: سورة البقرة، الآية 54، وانظر تفسيرها في ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، ص 89.

² خصصنا الباب الثالث والأخير من هذا العمل لدراسة هذا الجانب الهام من مكونات الشخصية العربية في تلك الفترة، لذلك سوف تكون مقاربتنا لموضوع الدين في الثقافة العربية القديمة في هذا الفصل موجّهة لإبراز علاقته بالسيادة.

³ انظر الباب الثالث من هذا العمل.

أو من الوبر شعر الجمال عند الرّحل¹، وهو مفهوم ديني قديم ومتجذر في الثقافة العربيّة القديمة بشهادة الرّسوم التي خلفتها أولى الحضارات العربيّة الفحّة، التي تكوّنت في شمال الحجاز والأردن الحاليّة وجنوب فلسطين في القرون الأولى السابقة لميلاد المسيح ونخصّ بالذكر منها الحضارة التّبطيّة² وتمثّل بعض الرّسوم التي خلفتها هذه الحضارة معبداً ودخول الإله في قبّته فوق اليهودج وتصفيقا من حوله³.

ويبدو من ذلك أنّ بيت الإله كان في البداية مرتبطا بالسيادة حيث تولى السيّد مهمة الحفاظ عليه وسدائته⁴.

وذكر توفيق فهدي⁵ أنّ السّدانة كانت ملتصقة بالكهانة⁶ وأنّ الكاهن كان سادن البيت في نفس الوقت، ثمّ حصل تمايزا بين الوظيفتين وتقهقرا لوظيفة السّدانة في الفترة القريبة من الإسلام من ناحية الانتماء الاجتماعي، حيث يظهر السّدان في مرتبة دونيّة كخادم وساهر على البيت تحت رقابة البيوتات الكبرى، وهذا واضح بخصوص قريش أين نلاحظ في الفترة القريبة من الإسلام انفصالا بين وظيفتي السّيادة والسّدانة، يعكس في الحقيقة نوعا من اللانكبيّة في طريقة تسيير شؤون مكة في القرن السادس ميلادي، حيث شكّل الأشراف وهم السّادة نمطا من الأرستقراطيّة العسكريّة والتجاريّة أوكلت بعض المهام شبه الدّينيّة كضرب القداح أو الاستقسام بالأزلام⁷ إلى من كان دونها من

¹ ذكر ابن الكلبي ستة أنماط من البيوت الدّينيّة عند العرب القدامى أولها القبّة في شكلها المدوّر والمصنوعة من الجلد : راجع ابن الكلبي، كتاب الأصنام، ص 99.

² انظر تعريفها في الباب الثالث من هذا البحث.

³ أشار النص القرآني إلى هذه الطريقة القديمة من طرق العبادة والتعبّد عند العرب القدامى : سورة الأنفال، الآية 35 : "وما كانت صلاتهم عند البيت إلا مكاء وتصدية" انظر تفسيرها في ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 2، ص 294.

⁴ انظر ابن منظور، لسان العرب، ج 6، ص 220 : عرّف صاحب اللسان السّدان بخادم الكعبة وبيت الأصنام. وذكر أنّ السّدنة في الأصل حجاب البيت وقومة الأصنام في الجاهليّة. وقال ابن بري : "الفرق بين السدان والحاجب أنّ الحاجب يحجب وإذنه لغيره والسدان يحجب وإذنه لنفسه" !

⁵ T. Fahd, *La Divination Arabe*, Paris 1987, pp 109 - 112

⁶ المقصود بالكاهن المتكلم باسم الله ويتمي الكهّان في الأصل، إلى الأسر العربيّة الشريفة وكانوا يفظنون في المعبد في الفترة القديمة.

⁷ القداح والأزلام هي المتهاجم قبل أن تتصلّ وينزع عنها ريشها : ابن منظور، لسان العرب، ج 11، ص 51، وج 6، ص 75، والأزلام كانت لقريش في الجاهليّة مكتوب عليها أمر وهي أي فعل أو لا تفعل، قد زُلمت ومؤنّت ووضعت في جعبة أو كنانة في الكعبة أو في البيوت المتجوّلة حيث تكون متعلّقة بالوتن. وأصحاب القداح هم سدنة البيت فإذا أراد الرجل الاستقرار أو النكاح أتى السّدان فقتل : أخرج لي زلما فيخرجه وينظر إليه، فإذا خرج فدح الأمر مضى على ما عزم عليه وإذا خرج فدح الله يقد صمّا أراد. وشهدت هذه المؤسسة التي كانت بعلاقة مع الإرادة الإلهيّة المتقدّمة تطوّرا في مكة في الفترة السابقة للإسلام ونهى عنها القرآن : سورة المائدة، الآية 90، لعلاقتها بالوثنيّة : انظر الباب الثالث من هذا البحث.

ناحية الشرف بمفهومه الاجتماعي، فنلاحظ مثلا أن سدنة طاغوت¹ العزى بنخلة هم بنو شيبان، إحدى بطون سليم وكانوا حلفاء بني هاشم² ويبدو أن الجمع بين كل المهام لم يكن من طبيعة العرب ويتنافى مع نبذهم لكل شكل من أشكال الاستبداد بالحكم³ فكان السيد يتحول إلى ربّ لكن في حالات قليلة وفترات لا تدوم طويلا وتبدو استثنائية وفي خدمة أغراض معينة عسكرية وحرية بالخصوص ومن ذلك أن أبا سفيان الربّ القرشي لعبد شمس كان يحمل معه في قبته أثناء معركة أحد صنم الإله هبل⁴ ولا يجب أن نعمم ما نعرفه عن قریش على بقية القبائل العربية التي كانت تعيش في نفس المنطقة في تلك الفترة وخاصة البدوية منها، للأسباب التي ذكرناها سابقا ومما لا شك فيه هو أن الوظيفة الدينية كانت تجلب لصاحبها شرفا وتزيد في تثبيت مكانته الاجتماعية وهذا نستشفه من خلال بعض الروايات التي وصلتنا عبر التراث المكتوب والتي نعتبرها قيمة من حيث مغزاها بالخصوص. ونقول واحدة منها أن جماعة ثقيف التي كانت تسيطر على كل المجموعات الأخرى المستقرة بالطائف قبيل ظهور الإسلام، كانت تنقسم إلى فرعين رئيسيين هما بنو مالك بن جشم بن ثقيف والأحلاف بنو عوف بن ثقيف وكما يدل على ذلك اسمهم، يبدو أن الأحلاف كانوا من القادمين الجدد على الطائف وقد تم إلحاقهم بالسكان القدامى وهم بنو مالك⁵ بمقتضى عقود الحلف وما يشاكلها وفي فترة غير مضبوطة من القرن السادس ميلادي تمكن القادمون الجدد من السيطرة على المدينة وبلوغ مرتبة الشرف الاجتماعي والزعامة على يد جماعة بني المعتب، التي شكلت البيت بمفهومه المتطور، أي الشرف والسلالة القائدة بيوتات العرب.

ولمزيد التمرکز بالجهة وإيضاف المزيد من الشرعية على مرتبة السيادة التي بلغت جماعة بني المعتب والتي كانت عسكرية واقتصادية خاصة، تولت المجموعة سدانة معبد اللات الموجود آنذاك بقلب الطائف⁶.

وتؤكد هذه القصة بجانبها الأسطوري أهمية الدين والوظائف العالقة به عند

¹ قال ابن اسحاق أن الطاغوت هو كل معبود من دون الله عز وجل والطاغوت يكون للأصنام: انظر ابن منظور، لسان العرب، ج 8، ص 170 - 171. والطواغيت أيضا بيوت الأصنام كما ورد في تاج العروس (مادة طغي).

² ابن الكلبي، كتاب الأصنام، ص 22.

³ تشير إلى قصة عبد المطلب الذي نذر أن يذبح ولده العاشر إذا بلغ ابناته عشرة ذكور فأنجب عبد الله. ويقال أنه توجه إلى صاحب القداح أي السدان، ليستقسم بالأزلام فكانت الأسهم التي خرجت له مكتوب عليها نعم، فذهب إلى كاهنة في أطراف الشام رخصت له في فداء ابنه بمائة ناقة. وتبرز هذه القصة موقف أحد أشراف قریش وأسيادها من صاحب القداح الذي كان دونه مرتبة اجتماعية، لكن لا في ما يخص نوعية وظيفته وعلاقتها بالعالم الفوق المقدس.

⁴ C. Décobert, *le mendiant et le combattant*, p 187

⁵ انظر نفس المرجع، ص 178.

⁶ هشام الكلبي، كتاب الأصنام، ص 16.

العرب القدامى بصفة عامة وحتى إن لم يكن المُشرف على بعض الوظائف التي تدور في فلك الدين من أشراف القوم، فإنه كان مسموعا من السادة ومطاعا، ذلك أن العرب القدامى كانوا يقدسون الذين حضّروا كانوا أم بدوا.

كلّ هذه المهام التي كان يقوم بها السيد العربي في الأوساط الحضريّة أو البدويّة، بفضل ما تميّز به من وسامة جسميّة وخصال أخلاقيّة ومقدرة على التأثير على المجموعة، تؤهّله لأداء نوع دقيق من الوظائف التي نعتبرها ذات صلة عميقة ووثيقة بالأفراد لصبغتها الاجتماعيّة والإنسانيّة.

السيادة ووظيفتها الاجتماعيّة

سوف لن نتعمّق كثيرا في دراسة هذا النوع من الوظائف التي كانت أيضا من مشمولات السيادة العربيّة في تلك الفترة وهي ذات صبغة إنسانيّة تؤدّيها اليوم في مجتمعاتنا المعاصرة مختلف المنظمات والجمعيات الخيريّة المعروفة ولا بدّ من وضع هذه الوظائف في محيطها البيئيّ والزمنيّ المغاير تماما لواقعنا، لفهم ما كانت ترمز إليه من معاني عميقة لها علاقة متينة بالتركيب الذهنيّة وبما يُعرف بدين العرب، والذي خصّصنا لدراسة البعض من جوانبه كامل الباب الثالث من هذا العمل.

في وسط مغاير لوسطنا لم يكن يعرف نظام المؤسسات والجمعيات الخيريّة وغيرها من المنظمات العصريّة التي تعبّر اليوم عن بلوغ الإنسانيّة مرحلة متطورة من النضج، مهّدت إليها في الحقيقة مثل هذه الفترات التأسيسيّة، كان السيد العربي يتفكّر إلى حدّ ما وبطريقة خاصّة جدّا، ذلك الدّور الذي تقوم به اليوم المنظمات الإنسانيّة التي أشرنا إليها والمتمثّل أساسا في مدّ يد المساعدة للغير في وسط بيئيّ قاسي، كقرى الضيف وإيواء الغربب وإجارة الضعيف وإعانتته والتي تتشابه جدّا في ما بينها من حيث مغزاها وعمق معناها الإنساني.

القرى¹

يستجيب واجب قرى الضيف في الثقافة العربيّة القديمة إلى مجموعة من العادات والطقوس التي تمنحه طابعا دينيّا مقدّسا عند العرب القدامى ويبدو أنه كان يوجد في بيوت السادة من أصحاب الشرف المجيد، أواني خاصّة مُعدّة للغرض تحمل

¹ انظر ابن منظور، *لسان العرب*، ج 11، ص 149.

كلها تقريبا نفس التسمية، فيقال للقصعة التي يُقَرى فيها الضيف مقرأة ولإناء الضيف المقرى والمقرفة المقرأة¹ والعرب تسمي القدر التي يطبخ فيها طعام الضيف المقاري وقال أحد شعرائهم :

ترى فصلانهم في الورد هزلى وتسمن في المقاري والحبال²

والمقصود بهذا البيت حسب تفسير صاحب لسان العرب أنهم كانوا يسقون ألبان أمهاتها عن الماء، فإذا لم يفعلوا ذلك كان عليهم عارا، أما بالنسبة لتسمن في المقاري والحبال، فالمعنى أنهم إذا نحروا لم ينحروا إلا سميناً³.

ولا يفوتنا أن نلاحظ أهمية البحر الذي أعده العرب القدامى أساس القرى، إلى جانب العناصر الأخرى المكتملة للحم كاللبن والخبز أو ما يعوضه من نفس القيمة الغذائية⁴ وقرى الضيف واجب يتقاسمه جميع العرب، لاعتباره عنصرا من العناصر المكونة لثقافتهم، ولا يختص به السادة فقط، وإن تميزوا عن عامة الناس بنوع من المغالاة في أدائهم لهذا الواجب المقدس في العرف العربي القديم، إلى درجة البروز والتميز بلوغ مرتبة السخاء والجود⁵ ونذكر من بين الذين بلغوا هذه المكانة في مجتمعاتهم عبد الله بن جدعان من بني تميم بن مرة وكان شريفا سيّدا في الجاهلية وكان قومه في حياته كاهل بيت واحد يقوتهم وتقول الرواية أنه كان يطعم كل يوم في داره جزورا فينادي مناديه : من أراد اللحم والشحم فليعه بدار ابن جدعان ومدحه أمية بن أبي الصلت فقال :

كريم لا يغيره صباح عن الخلق الجميل ولا مساء

يُباري الرّيح مكرمة وجودا إذا ما الكلب أحجره الشتاء⁶

ونسنتج من خلال القائمة الطويلة التي وضعها ابن حبيب في أجواد الجاهلية والإسلام⁷ أنّ الجود يورث ويورث من الآباء إلى الأبناء ونذكر من بين الأسياد الذين

¹ نفس المصدر، نفس الصفحة : والعرب تقول : "قرونا في مقرى صالح".

² نفس المصدر، نفس الصفحة.

³ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁴ ما قاله أمية بن أبي الصلت في رثاء من أصيب عن قرش يوم بدر :

المطعمين الشحم قو ق الخبز شحما كالأنافح

فقلّ الجفان مع الجناب ن إلى جفان كالمناضح*

للضيف تمّ الضيف بعد الضيف والبسط المتلاطح*

وهب المتين من المنين إلى المنين من اللواقح*

* المناضح : هي الحياض، شبه الجفان بها في عظمها. * السلاطح : الطوال العراض.

* اللواقح : الأبل الحوامل : ابن هشام، السيرة النبوية، القسم الثاني، ص 31.

⁵ انظر : ابن منظور، لسان العرب، ج 6، ص 208 وج 2، ص 411.

⁶ البلاذري، أنساب الأشراف، ج 10، ص 155.

⁷ ابن حبيب، المحضّر، ص 137 - 156.

ورثوا السخاء عن آبائهم وأجدادهم أبو جهل والحارث ابنا هشام بن المغيرة¹ وعن الحارث قال الرسول : إنه لسري بن سريّ وددت أنه أسلم² ونذكر من بين أجواد الإسلام طلحة بن عبد الله وكان فياضاً³ وقال عنه معاوية : عاش حميدا سخياً شريفاً⁴. ونلاحظ ربطا بين الشرف والسيادة والسخاء في الأعراف العربية التي ظلت هي نفسها تقريبا في العهد الإسلامي الأول ولا يفوتنا أن نعرّج على الشعر الجاهلي، هذا المعدن النفيس من الناحية الأنتروبولوجية، لنستخرج البعض مما ورد فيه في هذا المعنى ونشير مثلا أن طرفة بن العبد قال يفخر بنفسه :

ولست بحلال التلاع مخافة ولكن متى يسترفد القوم أرفد⁵

ويبدو حسب الشرح الذي قدّمه الزوزني في كتابه لهذا البيت أن صاحبه قال أنه لا يحلّ بالتلاع وهي ما ارتفع من مسيل الماء وانخفض عن الجبال أو قرار الأرض مخافة حلول الأضياف به، ولكنه يسترفد ويعين القوم إذا استعانوا به إما في قرى الأضياف أو في قتال الأعداء⁶.

ويبرز كرم العرب وجودهم وسخائهم خاصة عند إغائتهم للمنكوبين ومساعدتهم في ليالي البرد القاسية، حيث تنخفض درجات الحرارة إلى ما دون الصفر في فصل الشتاء في سنوات الجذب في الوسط الصحراوي ومن بين الذين اشتهروا في تاريخ العرب القصصي بمثل هذه المواقف حاتم الطائي وتقول زوجته نوار أنه في ليلة من الليالي الباردة، سمّتها ليلة صنبر، كان فيها صبيتهم الثلاثة يتضاغون من الجوع، أنتهما جارة لهما وطلبت منه إغائتها لتُشبع أبناءها، فذبح فرسه رغم أنه كان الوحيد الذي لا يوجد به مع سلاحه فأكلت المرأة وأبناؤها، ثم جعل يمشي في الحيّ قائلا : "هتوا أيها القوم عليكم بالنار"، فاجتمعوا وأكلوا ولم يذق من اللحم المشويّ شيئا، مع أنه كان كما شهدت زوجته به في حاجة لذلك، وقال :

¹ نفس المصدر، ص 139 - 140.

² نفس المصدر، نفس الصفحة.

³ فياض من أسماء الرجال وفياض اسم فرس من سوابق خيل العرب، ويبدو أن العبارة مشتقة من فعل فيض أو فاض الماء والتمع ونحوهما، أي كثر حتى سأل على ضفة الوادي والمعنى كما نلاحظ واحد وهو الجرد بكثرة : انظر : ابن منظور، لسان العرب، ج 10، ص 366 و 368. وردت هذه الصفة في الشعر الجاهلي مما يدل على رواجها في تلك الفترة. وقال زهير يصف هرم بن سنان وكان سيد غطفان :

وأبيض فياض يده غمامة على معقيه ما تغب فواضله
تراه إذا ما جئته متهللا كائك تعطيه الذي أنت سائله

ابن عبد ربه، العقد الفريد، ج 1، ص 158.

⁴ البلاذري، أنساب الأشراف، ج 10، ص 125.

⁵ الزوزني، شرح المعلقة العشر، ص 108.

⁶ نفس المرجع، نفس الصفحة.

ولا تقولي لشيء فات ما فعلا
مهلا وإن كنت أعطي الإنس والخبال
إن الجواد يرى في ماله سبلا¹

مهلا نوار أفتي اللوم والعذلا
ولا تقولي لمال كنت مهلكه
يرى البخيل سبيل المال واحدة

الأشكال الأخرى للجود

لم يكن الجود في الثقافة العربيّة القديمة بالطعام فقط بل كان أيضا بالمال أو بما يضاويه قيمة وتحتوي مصادرنا على أمثلة عديدة من هذا القبيل نذكر منها على سبيل المثال ما فعله عبد الله بن جعفر الذي عُدَّ من أجواد الإسلام وكان اشترى جارية بأربعين ألف درهم وأمر قيمة جواريه بتزيينها وإهدائها إلى رجل كان هام بحبّها ولم يقدر على شرائها وطلب من غلام له أن يحمل له معها مائة ألف درهم ينعم بها معها². وقد يتجاوز القرى هذا المضمون المادي إلى ما هو أرقى من حيث القيمة المعنويّة، كمنع الدّمار³ والذبّ عنه والعرب تقول :

من ذبّ منكم، ذبّ عن حميمه
أو فرّ منكم، فرّ عن حريمه⁴

فالسيد العربي مطالب بمنع عرض ضيفه وحمايته، طبقا لما عُرِف في الثقافة العربيّة بعُرف الاجارة وتطلّ قصة حرب البسوس التي اندلعت بين بكر وتغلب ابني وائل⁵، أشهر ما يمكن الاستشهاد به في هذا الباب، إذ تقول الرواية أن اندلاعها كان بسبب انتهاك كليب بن وائل حرمة اجارة البسوس بنت منقذ التميميّة، التي كانت نازلة في بني شيبان في جوار ابن أختها جساس بن مرة وكان كليب قد رمى ناقتهما بسهم لما اختلطت بإبله، فنخرت الناقة ورغت، فلما رأتها البسوس على تلك الحال قذفت خمارها عن رأسها وصاحت وأذلاه واجراه فأحسست جساسا، فركب فرسا وانطلق إلى كليب فقتله، وكان ذلك سبب اندلاع الحرب التي عرفت باسم البسوس⁶.

ونعرج في هذا الصّدّد على عنصر هام من عناصر الثقافة الحربيّة عند العرب

¹ ابن عبد ربّه، العقد الفريد، ج 1، ص 156 - 157.

² نفس المصدر، ص 161.

³ دمار الرجل كلّ ما يلزمه حفظه وحياطته وحمايته والدفع عنه وإن ضيعه لزمه اللوم. والدمار الحرم والأهل... انظر ابن منظور، لسان العرب، ج 5، ص 57.

⁴ نفس المصدر، ص 19.

⁵ تشكل هذه الحرب رغم أهميّة جانبها الخيالي خير مثال عن المشاكل التي قد تطرأ بين أفراد نفس المجموعة التي كان من المفروض أن تكون منسجمة.

⁶ انظر ابن عبد ربّه، العقد الفريد، ج 5، ص 130 وما يليها وبلغت الانتباه إلى ثراء هذه القصة بالرّموز التي كانت تعبّر في حد ذاتها على حالات وجدانيّة عميقة، فذوّب الخمار وإبداء الشتر في العرف العربي القديم يرمز إلى الحماية المتترعة والحرمة المنتهكة : انظر الباب الثالث من هذا البحث.

القُدَامِي المعروف بالحفيظة أو الحفاظ وعرفه ابن منظور بالغضب لحرمة ننتهك من الحرمات أو جار ذي قرابة يُظلم أو عهد ينكث¹.

من جهة أخرى ودائما في نفس إطار ما يقتضيه العرف العربي من السيد، من مَد يد المساعدة الماديّة أو المعنويّة لمن يستجير به، اقتطفنا من التراث العربي الثري بالرموز، قصة قيس بن الخطيم وتحريمه بسيد ذائع الصيت في المجتمع العربي الجاهلي، وهو خدّاش بن زهير ليثار لأبيه وجدّه من قاتليهما وكان أحد هؤلاء ابن عمّ خدّاش الذي احتسى به وتبدو الرواية كما وصلتنا ثريّة ومليئة بالرموز المعبرة عن طقوس متجذرة في الذاكرة العربيّة الجماعيّة، يتخاطب بها الأفراد الذين كانوا يعيشون على نفس الرقعة الجغرافيّة وفي نفس المحيط الثقافي.

تقول القصة أنّ قيس لما علم بأنّ أباه وجدّه ماتا مقتولين، تحرّم² طبقا لما كان يمليه عليه دين العرب من واجب الثأر لدم القرابة المهدور واتجه إلى خيمة خدّاش بن زهير واستغلّ بذكاء كلّ ما يمنحه له العرف العربي من حقوق الاحتماء والتحرّم به، ذلك أنّه تعمّد غيابه ليطرق بابه ويتناول جزءا ممّا قدّمته له زوجته من طعام لما كان ينتظره في الخارج، ليتحرّم به ويُلزم على السيد إجارتة وحماية ذمّته ومدّه يد المساعدة لقضاء شأن يقدّسه العرب أكبر تقديس وهو الثأر ولم يتأخر زهير في نصب فخ لابن عمّه القاتل والسماح لطالب الثأر منه بقتله وسط نادي القوم وصيانة انسحابه من الجماعة بكلّ هدوء قائلا لهم : دعوه فإنّه والله ما قتل إلا قاتل جدّه³.

وفي ذلك قال قيس :

ثارت عدياً والخطيم فلم أضع ولاية أشياخ جعلت إزاءها⁴

تكتشف هذه القصة عن عادات وأعراف متجذرة في الثقافة العربيّة القديمة، يقدّسها المجتمع إلى حدّ التضحية⁵ بالقرب وليس هذا بالغريب في العرف العربي القديم، فهناك من السادة العرب من قتل أخاه بدمّة جاره ومن هؤلاء نذكر أوفى بن مطر المازني وكان جاوره رجل ومعه امرأة له فأعجبت قيسا أخاه فجعل لا يصل إليها مع زوجته، فقتله غيلة ولما بلغ ذلك أوفى، قتل قيسا أخاه بجاره وقال في ذلك :

سعيت على قيس بدمّة جاره لأمنع عرضي، إنّ عرضي ممنع

¹ ابن منظور، لسان العرب، ج 3، ص 243.

² يتخذ الاستعداد للثأر طابعا طقسيا مقتسا في العرف العربي القديم، يدخل صاحبه في حالة تحرّم. ولنا عودة لتحليل هذا الجانب الهام في الثقافة العربيّة في الباب الموالي من هذا البحث.

³ أبو الفرج الأصبهاني، كتاب الأغاني، ج 3، ص 5 - 7.

⁴ نفس المصدر، ص 6.

⁵ انظر : ابن حبيب، المحبّر، ص 348.

وتحصّل لدينا من خلال هذه الروايات فكرة حول نوعيّة الوظائف التي يقوم بها السيد الذي كان مطالباً إلى جانب الإجارة ومدّ يد المساعدة للذي يتحرّم به لأداء واجب الثأر، المساهمة في حمل الذية وتعنى الشعراء العرب بهذا النوع من الأسياد الذين كانوا فخر قبائلهم والعرب تلقب الواحد منهم بالحمال¹ وحامل الذيات وحامل الدماء وحامل الأثقال أو حامل المئين ومعناه حامل المنات من الإبل كثمن للذم المهودور وقال زهير بن أبي سلمى في هذا تعفى الكلوم بالمئين².

وزاد القرآن في تأكيد رواج هذه العادة في المجتمع العربي الجاهلي فإن كان من قوم عدولكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة³.

وحسب التفسير الذي وضعه ابن كثير⁴ لهذه الآية، فالمقصود بدية مسلمة إلى أهله الواجب فيما بين القاتل وأهل القتييل عوضاً عمّا فاتهم من قتييلهم وأهل القتييل يصبحون في هذه الحالة أهل هدنة ويكون السيّد بذلك قد ساهم في حقن الدماء ووضع حدّاً لمزيد إراقتها في حالة تمسك أهل القتييل بالثأر.

ويبدو أنّ الرسول لعب مزار دور السيّد من هذه الناحية وتثبير إحدى الروايات الواردة في السيرة النبوية أنّ جماعة من يهود خيبر عدّوا على عبد الله بن سهل وهو أخ لبني حارثة فقتلوه، فتقدّم أصحاب الدّم إلى الرسول وذكروا له قتل صاحبهم فقال لهم: أتستّمون قاتلكم ثمّ تحفون عليه خمسين يمينا فئسلمه إليكم؟ قالوا: ما كنا نلطف على ما لا نعلم قال: أفيلفون بالله خمسين يمينا ما قتلوه ولا يعلمون له قاتلاً ثمّ بيرءون من دمه⁵ قالوا: يا رسول الله ما كنا لنقبل أيمان يهود ما فيهم من الكفر أعظم أن يجلّفوا على إثم فواداه الرسول من عنده مائة ناقة وتغادى بذلك حدوث حرب بين الجماعتين⁶.

وفي السياق نفسه كان السيّد العربي مسؤولاً على استرجاع الأسرى للقبيلة والمساهمة في فديتهم⁷ لتخليصهم من الأسر الذي وقعوا فيه وقد يكون إمّا بالمال أو بما

¹ من الحمالة وهي الذية والغرامة التي يحملها قوم عن قوم رجل حمال يحمل الكلّة عن الناس: ابن منظور، لسان العرب، ج 3، ص 335.

² H. Lammens, *l'Arabie occidentale avant l'Hégine*, p 189

³ سورة النساء، الآية 96.

⁴ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، ص 506.

⁵ تُعرف هذه العمليّة بالقسامة: من القسم أي اليمين والحلف. وكان أهل الجاهليّة يقتلون بها. ولما جاء الإسلام قرّرها مع إجراء تعديل عليها تمثل في كونها أصبحت توجب العقل أي الذية ولا القود: انظر ابن منظور، لسان العرب، ج 11، ص 165.

⁶ ابن هشام، السيرة النبوية، القسم الثاني، ص 355 - 356.

⁷ ورد ذكر الفدية والفداء في القرآن العظيم في البعض من آياته ونذكر منها على سبيل المثال الآية عدد 85 من سورة البقرة: "... وإن يأتوك أسارى تغادوهم وهو محرّم عليكم إخراجهم" ونزلت بخصوص اليهود: انظر تفسيرها

بوازيه من حيث القيمة المادية كالإبل وغيرها، أو بمفاداتهم وذلك بتبادل الأسير بالأسير بين الجانبين المتعادين¹ وهذا معمول به لدى كل المجتمعات البشرية منذ أقدم العهود ويدخل في إطار فكرة التبادل التي احتلت مكانة هامة في الأعراف الجاهلية.

ولم يكن العرب يشكلون استثناءً عن بقية المجتمعات الإنسانية ويبدو أن الرسول قال لقريش حين أسر عثمان بن عبد الله والحكم بن كيسان : لا تُدَيِّكُمُوهَا حتى يقدم صاحبانا، يعني سعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان².

كان للأسياذ دوراً رئيسياً في تنظيم المجتمع العربي في العهد الجاهلي وظل هذا الدور حياً وقائم الذات حتى بعد ظهور الإسلام، لمدى تجذره في العقليات وهذا نستخلصه حتى من بعض الأقوال والمواقف المنسوبة للرسول، ونذكر من بينها مثلاً أنه لما استقدم سعد بن معاذ حاكماً في بني قريظة ورآه مقبلاً قال للمسلمين : قوموا إلى سيديكم، ليكون حكمه أنفذ على ما يبدو³ وتواصل نفس الشيء في العهد الأموي، وتقول إحدى الروايات أن الوليد بن عبد الملك لما نعى إلى أبيه وفاة الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة بن المغيرة قال : هلك سيدي بني مخزوم فقال له أبوه : أهكذا تقول ؟ قل : مات سيدي قريش⁴.

وما نلاحظه هو بقاء نفس القيم الموروثة حتى وإن تغيرت الظروف السياسية وتمايزت على إثرها العشائر، فالنظام يظل نفسه وإن تغيرت عناصره خاصة وأنه لم يكن لقريش سيدياً منذ قصي، بل كان يُشرف عليها رؤساء العشائر الهامة، فتكون السيادة لأهمهم.

في ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، ص 116. والآية عدد 4 من سورة محمد : "إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَخْتَمْتُمُوهُم فَضَبُّوا الرِّقَابَ فَمَا مَأْوَئُهُمْ فَأَبَاسٌ...". ويبدو حسب تفسير ابن كثير أن الآية نزلت بعد وقعة بدر وأن الله خيّر بين مفاداة الأسرى أو الأمن عليهم : انظر : ابن كثير، نفس المصدر، ج 4، ص 175 - 176.

¹ ابن منظور، لسان العرب، ج 10، ص 205 - 206.

² نفس المصدر، ص 206.

³ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 4، ص 325.

⁴ البلاذري، أنساب الأشراف، ج 10، ص 187.

لقد حافظت الفترة الإسلامية الأولى رغم بداية ظهور الدولة ودواليبها الخاصة، على نفس التراكيب الاجتماعية والسياسية الموروثة عن الفترة الجاهلية وتجلي ذلك من خلال السياسة التي انتهجها كلٌّ من علي في الكوفة، ثم معاوية في دمشق بتعيينهم لأشخاص على رؤوس القبائل.

وهذا يُبرز عدم حدوث قطيعة من هذه الناحية على الأقل بين الفترتين الجاهلية والإسلامية المبكرة، وذلك لإستناد التراكيب الاجتماعية وأسسها إلى بناء ذهنيّ متين منغمس بجذوره في ماضٍ عريق.

وتُبين دراسة التراكيب الاجتماعية تراثيتها ومرونتها وهي مرونة تعكس في الواقع نمط العيش الخاص في البيئة العربية، بحيث تبدو هذه التراكيب شبه مغلقة ومنفتحة في الآن ذاته وذلك حسب مقتضيات الظروف، كما تتبني الأسس التي قامت عليها هذه التراكيب بتنوّع يعكس هذا التفتح، ذلك أنّ علاقات القرابة التّمويّة وإن كانت هامة لعلاقتها بالنسب والوراثة، فإنّ المجتمع العربي تخطاها لإرساء جملة من علاقات القرابة الاختيارية، هي بمثابة الجسور بين مختلف التراكيب التي تبرز مصنّفة إلى نوعين : علاقات تدخل فيها القرارات الخاصة والفردية بنسبة هامة كالتبني والرّضاة وعلاقات اجتماعية أعمّ تستجيب إلى رأي المجموعة كالحلف والولاء والإجارة وهي تعكس نضجا وتعاملا ذكيا مع مقتضيات العيش في المحيط العربي آنذاك، يتجلى أيضا من خلال التنظيم السياسي للقبيلة كأعلى هيئة في المجتمع العربي عند ظهور الإسلام، ذلك أنّ حالة الانسجام التي تبدو عليها القبيلة ظاهريًا قد تُخفي أحيانا انقسامًا من الدّاخل يعكسه تفرّعها هي الأخرى إلى عشائر وتطلّ حرب البسوس التي دارت بين ابني بكر بن وائل رغم جانبها الخيالي الهامّ أحسن مثال للخلافات الداخليّة التي يُمكن أن تعيشها القبيلة والتي تتجاوزها بسرعة مذهلة كلما داهمها خطر خارجي.

من جهة أخرى تعكس الوظيفة التنظيمية التي كانت تقوم بها القبيلة من خلال شخصية السيد، قيم العصر المستندة بقوة إلى القاعدة البيئية التي أفرزت فكرة التضامن والتبادل خاصة، والتي تنتمي إلى مجموعة أشمل وأوسع حدّدت هويّة العرب الثقافيّة، عرّفت "بدين العرب".

الباب الثالث

"دين العرب"

لا يقصد بـ "دين العرب" الدين وحده بمعنى الإيمان والعبادة... بل المراد بذلك هو تجاوز هذا الجانب الذي يشكل عنصرا رئيسيا من عناصر دين العرب بمفهومه الشامل والكبير والمتمثل في مجموعة القيم والعادات¹ والتقاليد وكل ما يتصل بالذهنيات ويعرف بالثقافة. وهي في الحقيقة عناصر مترابطة يصعب فصلها.

وللعرب القدامى مخزون أنثروبولوجي هام يتشكل من عدة عناصر تكون ما يعرف بدائرة الدين أو ما يمكن تسميته بمنظومة دينية، يصعب على المؤرخ وصفه كدين مهيكّل² في نهاية العصر الجاهلي، بل يدخل في مجال الثقافة الدينية الأنثروبولوجية. وما عرف بـ "دين العرب" بمعنى طريقة العرب في التدين وعلاقتهم بالعالم الفوقي وتصورهم له وكيفية اتصالهم به، وكل القيم التي انبنت عن ذلك. وإن غياب الدين المهيكّل في ثقافتهم لا يعني أنهم كانوا في الفترة القريبة من الإسلام غير اتقياء أو أبرار بالمعنى الديني³، وإن ذلك يتعارض مع ما عرفوا به من حس ديني مرهف وتجذر للظاهرة الدينية في تاريخهم، وإن كانت غير مهيكّلة، والتي تشهد عليها عديد الآثار والنقائش التي خلفتها الحضارات العربية القديمة. كما يشكل تصدي عرب القرن السابع ميلادي للدعوة الإسلامية دليلا في حد ذاته عن تشبّثهم "بدينهم". وهو دين موروث عن الآباء والأجداد⁴. ومنعكس بجذوره الثابتة في ماض سامي بعيد، حافظ على الكثير من عناصره القديمة التي تمسك بها العرب الجاهليين إلى حد كبير : "أنتهانا أن نعبد ما يعبد آباؤنا"⁵. وهذا يؤكد أن المقاومة وإن كانت اجتماعية فهي "دينية" أيضا. وسوف لن نتعرض لدراسة كل العناصر والمؤسسات الدينية التي كانت تشكل "دين العرب" وإن هذا يتطلب أن تستفرد ببحث خصوصي معمق لفك رموزها وسبر أغوارها لما يلفها من غموض وإبهام ؛ وسنركز خاصة على المؤسسات التي طبعت

¹ من بين التفاسير الواردة في المعاجم العربية القديمة بخصوص الدين أنه العادة. وتقول العرب "مازال ذلك ديني" : أي عاداتي... راجع ابن منظور، *لسان العرب*، ج 4، ص 460 - 461.

² قياسا بما كان عليه لدى الإغريق أو الرومان من وجود مجمع الآلهة (Panthéon) وكهنوت...

³ ورد مصطلح البر في القرآن في عدة آيات (الآية 2 من سورة المائدة والآية 2 من سورة المجادلة...). وجاء مقترنا بمصطلح التقوى. والبر حسب صاحب لسان العرب هو الطاعة والعبادة وعرفه ليبي بالتقى : "وما البر إلا مضمرات من التقى" : ج 1، ص 370. ويشكل هذا دليلا كافيا على رواجه بالمعنى المذكور في المجتمع الجاهلي.

⁴ جاء هذا المصطلح في القرآن على شكل "الآباء الأولين" : سورة المؤمنین، الآية 68، لكن ورد في بعض النسخ التي خلفتها حضارة تدمر ذكر إله اسمه "قاد" كان يعبده هؤلاء العرب القدامى : انظر :

R. Dussaud, *La pénétration des Arabes en Syrie avant l'islam*, p. 72 et 146.

فهل يشكل ذلك دليلا كافيا على أن العرب كانوا يبدون الأجداد في الماضي البعيد ؟ وهذا نجده في حضارات إنسانية أخرى قديمة كالحضارة الصينية وغيرها.

⁵ سورة هود، الآية 87.

أكثر من غيرها الثقافة الدينية العربية والتي حافظ عليها الإسلام ولونها بلونه الخاص، دون أن يدخل عليها تغييرا كبيرا وتتمثل أساسا في مؤسستي التضحية والتحريم. وارتأينا وضع العناصر التي شكلت "دين العرب" في محيطها الذي انبثقت منه والمتمثل في الصحراء والبدواة التي استندت إلى حد بعيد إلى الطبيعة التي أفرزتها والتي شكل الحيوان أبرز عناصرها.

جديّة الصّراء والبداوة والحيوان في الثقافة العربيّة القديمة

القاعدة البيئية المفترزة للبداوة

ينتمي أكبر قسم من شبه الجزيرة العربية إلى المناخ الصحراوي الجاف، والحرّ، ويشمل هذا المجال بالخصوص قسماً هاماً من بادية الشام، وهضبة نجد وصحاري النفود، والذنهان، والرّبع الخالي وتشكل عوامل ارتفاع مدّة الإشماس وانخفاض الرطوبة، وشدة التبخر والقحولة، عوائق هامّة تحول دون إمكانية تعاطي الزراعة ورفض الرعي المتنقل أو الانتجاع¹ نفسه في البداية، كالتمط الاقتصادي الوحيد الممكن وارتبط بالماء والكلاب وشكلت المواطن التي يتوفّر فيها الماء أقاليم الرعي الأساسية التي تمثلت بالخصوص في أطراف شبه الجزيرة العربية، كالمهول الشماليّة، وتهامة والحجاز وعسير والمنحدرات الجبلية والواحات والأودية.

وتفسّر المعطيات الطبيعيّة القاسية صعوبة إفراز حضارة متماسكة في المنطقة الوسطى من شبه الجزيرة العربية، وذلك على عكس الأطراف المناخية للشام والعراق شمالاً واليمن جنوباً، لأنّ القاعدة المناخية تتحكم بكثرة في القاعدة الاقتصادية التي تنبني عليها الحضارات وعندما تكون هذه القاعدة ملائمة كما هو الحال بالنسبة للأطراف المذكورة مثل اليمن، حيث تقلّ الحرارة مع الارتفاع وتتساقط الأمطار الموسميّة، يتسنى تعاطي النشاط الزراعي، فتنشأ حضارة مستقرّة هي حضارة الدولة والكتابة والمدينة والمؤسسات.

ولا ينفي هذا وجود حضارة داخل شبه الجزيرة العربية، إلا أنّها حضارة من نوع خاصّ إنبثقت عن الترحال كمنط عيش حتمته البيئة الطبيعيّة الذي لا يتناقض مع الحضارة وإن غلب على هذا المفهوم نمط العيش الاستقراريّ، فمن الممكن أن توجد أيضاً في الإطار الرعويّ والبدويّ على شكل مغاير هذا مع الإشارة إلى مرونة الحدود الفاصلة بين الترحال والاستقرار وإن كانا نقيضين فالاستقرار رهين توفّر ظروف خاصة ونقرأ في حديث الإيمان والقدر قولاً بهذا المعنى تماماً وترى الحفاة العراة رعاء الإبل والبهم يتناولون في البنيان ويبدو أنّ المراد من هذا الحديث أنّ رعاء الإبل والبهم

¹ الانتجاع والتجعة والتنجع وهو طلب الكلأ ومساقط الغيث : ابن منظور، لسان العرب، ج 14، ص 55.

هم الأعراب وأصحاب البداوي الذين ينتجعون مواقع الغيث ولا تستقر بهم الدار ويعني أن البلاد تُفتح فيسكنوها ويتناولون في البنبان¹ وهو ما أثبتته التاريخ ودعّمه. ولا نعتقد أنه وجدت بداوة مطلقة في المنطقة العربية، بل حركة ذهاب وإياب بين عالمي الترحال والإستقرار والزراعة والرعي، هذا بشهادة القرآن من ناحية² ودين العرب كنظام ثقافي مشترك بين عالمي البداوة والإستقرار من ناحية ثانية، هذا إلى جانب أنه كان لكل قبيلة من البدو مجالها الخاص الذي تضرب فيه خيامها في فصل الإنتجاع، ترمز إليه برموز خاصة ثرية جدًا من الناحية الأنثروبولوجية. وأدى انتعاش ظاهرة الترحال والتبدي خلال القرنين الثاني أو الثالث ميلادي³ والتي فسّرها المؤرخون بمجموعة الصدمات التي تعرّضت لها شبه الجزيرة العربية إلى حدود ظهور الإسلام وأهمّها مشكلة التدهور اليميني⁴ الذي رافقه نفجر المتدود وتداعي المنشآت المائية بحضرموت، إلى تدهور الفلاحة وعودة قسم من القبائل اليمينية إلى حياة الترحال وهجرتهم نحو الشمال⁵ وهذا يفسّر تنوع العناصر البدوية التي كانت تقطن وسط شبه الجزيرة العربية وجهاتها الشمالية عند ظهور الإسلام وما يعنيه ذلك من ثراء ثقافي، خاصة وأنّ العناصر العربية الجنوبية كانت تأثرت هي الأخرى بالحضارات الأجنبية التي استوطنت اليمن وأهمّها الحضارة الفارسية وما إستحوذت عليه من تراث بابلي وأشوري، إلا أنّ هذه المؤثرات ظلت محدودة وغلبت عليها القاعدة البيئية المفرزة للبداوة وكانت هي الأهم.

¹ نفس المصدر، ج 1، ص 525 : وجاء في رواية "رعاة الإبل البهم على نعت الرعاة وهم التود".
² سورة الأنعام، الآية 136.

³ حول الانتعاش التاريخي لظاهرة الترحال فإنه يعود إلى العصور القريبة من العهد المسيحي ويرتبط بفشاة "أولى الحضارات العربية البدوية" كإسقاط للحضارة المينية والمتمثلة في مدن قوافلية أمتسها عناصر بدوية عربية قديمة لحبانية ومودية... انظر : حياة قطاط، مقارنة في أنثروبولوجيا تاريخية للعرب في القرن السادس ميلادي، شهادة الدراسات المعمّقة، جامعة تونس I، 1996، ص 20. ومهد إلى هذا الانتعاش تدجين الجمال قبل ذلك بكثير (الألفية الثانية قبل الميلاد على الأقل) : انظر ما يلي.

⁴ انظر حول عوامل التدهور اليميني وهي معقدة :

R. Daghfous, le Yaman Islamique des origines jusqu'à l'avènement des dynasties autonomes (I-II^e s/VII-IX^{ème} s), T1, p 101-102.

⁵ نذكر من أهم القبائل اليمينية التي هاجرت نحو الشمال عسّان ولخم وكندة وطيء. وجماعات الأوس والخزرج وينتمون إلى كهلان واستقرّ هؤلاء ببشر : انظر : حياة قطاط، مقارنة في أنثروبولوجيا تاريخية للعرب في القرن السادس ميلادي، شهادة الدراسات المعمّقة، جامعة تونس I، ...، تونس 1996، ص 21 - 22.

وتتفق كل الشروح الواردة في المعاجم العربية القديمة أنّ البداوة عكس الحَضْر¹ وأنّ البادية خلاف الحاضرة وإذا خرج الناس من الحضر إلى المراعي في الصّحاري قيل قد أبدوا والاسم البدو².

ويتجلى من خلال هذا التفسير أنّ البداوة تنمّاهي مع الترحال نقيض الاستقرار³ وهما أبرز أنماط العيش التي عرفتها الإنسانية في التاريخ.

ولم تكن الحدود بين الترحال والاستقرار ثابتة بل كانت متموّجة كما سبق لنا الإشارة إلى ذلك وهذا يزيد في إثباته ما ورد في لسان العرب حيث قيل الحاضرة القوم الذين يحضرون المياه وينزلون عليها في حمراء القيظ، فإذا برد الزمان ظعنوا عن أعداد المياه وبدوا طلبا للقرب من الكلاء، فالقوم حينئذ بادية بعدما كانوا حاضرة وهي مبادئهم جمع مبدى وهي المناجع ضدّ المحاضر⁴.

ويبرز من خلال ما سبق علاقة الترحال بالرّعي والحيوان والاستقرار بالماء والزّراعة، ممّا يزيد في إثبات أهمية عامل البيئة في إفراز نوعيّة نمط عيش السكان واقتصادهم.

والترحال نمط عيش قديم ومتجدر في تاريخ الثقافة السّامية عرفته كل الشعوب التي عاشت في المنطقة وخاصة العبريين القدامى وكانوا يسمّون الرّحل Rohim ومعناه الرّعاة⁵.

وتؤكد نصوص ماري أنّ الترحال كنمط عيش ونظام ثقافي، متجدر في تاريخ العرب القدامى وتشير نفس الوثائق إلى عناصر بدويّة كانت تُغير⁶ من حين لآخر على السومريين والبابليين المستقرّين في المنطقة.

وربط كاسكيل⁷ ازدهار الترحال بالمنطقة الصحراويّة بالإمكانية الهائلة التي قرّرها الجمل للعربي للتقلّ داخل دروب الصّحراء¹ وبلوغ أطرافها الشماليّة حيث

¹ الحضر والحاضرة والحاضرة : خلاف البادية وهي المدن والقرى والريف، سمّيت بذلك لأنّ أهلها حضروا الأمصار ومساكن النّيار التي يكون لهم بها قرار : ابن منظور، لسان العرب، ج 3، ص 215.

² انظر : نفس المصدر، ج 1، ص 348 - 349.

³ الترحل والإرتحال وهو الانتقال والمرتحل نقيض المحلّ وقال الأعشى :

إنّ محلا وإنّ مرتحلا : ومعنى ذلك إن ارتحلا وإنّ حلولا : انظر المصدر نفسه، ج 5، ص 172.

⁴ المصدر نفسه، ج 1، ص 348 - 349.

⁵ I. B. Glair, *la vie des anciens Hébreux*, Paris 1843, p 71.

⁶ كانت الإغارة عنصرا من العناصر المكوّنة للثقافة البدويّة وطريقة من طرق كسب العيش في محيط صحراويّ منقر كانت تُنتزع فيه سبل الحياة بالقوّة إلى حدّ الاعتداء على الغير، فكان يبيحها العرف العربي القديم، انظر حول هذا : حياة قطاط، مقاربة في النّثروبولوجيا تاريخيّة للعرب في القرن السادس ميلادي، شهادة الأتراسات المعتمّدة، جامعة تونس، 1996، ص 34 - 36.

⁷ انظر : W. CASHEL, "The Bedouinization of Arabia", *The American Anthropologist*, vol 56, 1954, p 36 - 46.

الحضارات المستقرّة² والتي يمكن وضعها في إطار حركة الذهاب والإياب بين الحاضرة والبادية التي أشرنا إليها آنفاً.

وارتبط الترحال إلى حدّ كبير بالعروبة³ التي ارتبطت هي الأخرى بالصحراء والجفاف والجذب ويبدو حسب بعض الدراسات أن العروبة والصحراء مصطلحان مترادفان في الأصل ثمّ حصلت تطوّرات⁴ وسوف نحاول أن نبرز في كلّ ما يلي ومن خلال مختلف رموز ثقافة البداوة أنّ العرب القدامى استقوا من محيطهم الصحراوي باعتباره الأصل والقاعدة، أهمّ العناصر التي كوّنت دينهم وثقافتهم، وحددت هويّتهم من هذه الناحية كعرب⁵، وهي عناصر كوّنت إلى حدّ كبير المحيط اليومي الذي كانوا يعيشون في كنفه في تلك الفترة، فتأثروا بها بشديد التآثر وحاولوا تكييفها لأغراضهم.

ولا يتسنى لنا في إطار هذا العمل المحدود التعرّض لدراسة جميع هذه العناصر وإبراز أهميّة تفاعل العرب القدامى معها ومساهمتها في بناء ثقافتهم على مرّ الأجيال والمستنين، وسوف نكتفي بالتركيز على تلك التي نعتبرها الأهمّ في تحديد مقومات دين العرب والتي شكّلت جوهر البداوة وسببها الأصلي وهدفها الرئيسي في نفس الوقت.

العرب القدامى والحيوان

شكّل الحيوان عنصراً رئيسياً في المحيط الطبيعي الذي عاش في كنفه الإنسان العربيّ ممّا يفسّر الأهميّة الكبرى التي اكتسبها في كامل حياته⁶، والتي نستشفّها من خلال حضوره المكثّف في الشعر كمرآة عاكسة للحياة اليوميّة للعرب القدامى في جميع جوانبها وهو حضور ماديّ ومعنويّ في نفس الوقت، يبدأ من خلال المشاهد العاديّة

¹ لنا عودة لدراسة هذا الحيوان وتقييم علاقته مع الإنسان العربي القديم في البيئة الصحراوية.

² راجع : J. Chelhod, *le Droit dans la société bédouine*, p 33.

³ أطلق العبريون القدامى والبرنانيون والرومان على العرب اسم "Agaréens" ومعنى "Agar" هاجر في اللغة العربية والعبريّة أيضاً : الهجرة والهرب والتجوال والتبذير على غير قصد... ويقول ابن منظور : "أصل المهاجرة عند العرب خروج البدويّ من باديته إلى المدن والهجرة : الخروج من أرض إلى أرض : راجع ابن منظور، *لسان العرب*، ج 15، ص 32. ويمكن الرجوع أيضاً في خصوص المماهة بين العروبة والبداوة إلى :

G. E. Von Grunbaum, "The nature of arab unity before islam", in *Arabica*, tome X, Janv 1963, p 12

وكذلك إلى جواد علي، *المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام*، ج 1، ص 12، وما يليها.

⁴ R. Kallsky, *l'Origine et l'essor du monde Arabe*, p 24.

⁵ سوف نبيّن في ما يلي أنّ دين العرب وحدّ بين جميع العرب الذين تعاشوا في نفس المنطقة وتجاوز من هذه الناحية التراكيب الاجتماعيّة التي كانت قائمة على أسس أخرى تعرّضنا إليها سابقاً.

⁶ راجع إبراهيم محمود، *المتعة المحظورة*، ص 323 - 329.

للحياة اليومية في البادية كالماشية التي ترعى الكلاً والإبل والخيل المربوطة ونباح الكلب للتنبية بحلول الغريب أو لرسم حدود بعض مجالات الرعي أو الصيد الخاصة ببعض الأسياد الذين عزوا وشرفوا في مجتمعاتهم، ونخص بالذكر منهم كليب وائل الذي ساد ربيعة في الفترة السابقة للإسلام وبلغ من عزه أنه اتخذ جرو كلب فكان إذا نزل منزلاً به كلاً قذف ذلك الجرو فيه فيعوي، فحيث بلغ عواءه كان حمى¹ لا يرعى إلا بإذنه². ويتعدى الحضور المادي للحيوان في حياة العرب القدامى ليسيطر على أذواقهم ومشاعرهم وذهنياتهم، حيث كثيراً ما نلاحظ في الشعر الجاهلي بالخصوص، تشبيه الحبيبة أو بعض أعضاء جسدها بالحيوان ووصف أعرابي امرأة عشقها فقال: كاد الغزال يكونها لولا ما تمّ منها ونقص منه³.

وتعرض الجاحظ لهذه الظاهرة ونقدها وربطها بما إتصف به الأعراب⁴ في البادية من غلظة وجفاء، فقال في كتاب مفاخرة الجوارح والغلمان في خصوص الأوائل من الشعراء فإنهم كانوا أعراباً أجلاًفاً جفاة، لا يعرفون رقيق العيش ولا لذات الدنيا، لأن أحدهم إذا اجتهد عند نفسه شبه المرأة بالبقرة والظبية وشبهه ساقها بالبرديّة، لأنهم مع الوحوش والأحناش نشؤوا، فلا يعرفون غيرها⁵.

وهذا ما قام به امرؤ القيس مثلاً، الذي شبهه عنق المحبوبة بعنق ظبية فقال:

وجيد كجيد الرّتم ليس بفاحش إذا هي نصّته ولا بمعطل⁶

إنّ الأهميّة البالغة التي أدركها الحيوان في حياة العرب القدامى سببها التعايش معه في نفس البيئة وهو تعايش فرضته الطبيعة، حيث لم يكن أمام العربي خيار آخر غير الحيوان ليعيش منه ومعه ومن أجله.

ومن المفيد الإشارة إلى أنّ العرب القدامى وضعوا تصنيفاً خاصاً للحيوانات، يعكس ثراء تجربتهم في التعامل معها، فكان لديهم نوعاً محبوباً ونوعاً منبوذاً ونجد صدى هذا التمييز في الشعر وقال امرؤ القيس:

¹ انظر ما يلي بخصوص معنى الحمى.

² الأصفيهاني، الأغاني، ج 5، ص 26.

³ ابن قتيبة، عبرن الأخبار، ج 4، ص 28.

⁴ ورد هذا المصطلح في القرآن للتدليل على البدو: انظر مثلاً: سورة التوبة، الآيات 90 و97 و98 و99 و101 و120 وتجلّى هذه الصماعة خاصة في سورة الأحزاب، الآية 20: "يحمسون الأحزاب لم يذهبوا وإن يات الأحزاب يؤتوا لو أنهم بادون في الأعراب..."، انظر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 3، ص 457.

⁵ الجاحظ، رسائل الجاحظ، ج 2، ص 116.

⁶ النظر الزورني، شرح المعاني العشر، ص 52: الرّتم هو الظبي الأبيض الخالص البياض.

وواد كجوف العير قفر قطعته به الذئب يعوي كالخليع المعيل¹
 كما أنّ تشبيه الخبثاء المتلصّصين بالذئاب² له معناه العميق والمعبّر في الثقافة
 العربيّة القديمة عن تجربة خاصّة مع هذا الحيوان وغيره، حيث شبّه العُذُر أيضا
 بالكودان وهم البغال والبراذين³، كما تقول العرب ليس أظلم من حبة وتقول العرب ليس
 أظلم من ورل⁴.

وتواصل نفس السلوك الفكري في الفترة الإسلاميّة وفي الحديث خمس من
 قتلهم، وهو حرام⁵، فلا جناح عليه العقرب والفأرة والغراب والحدأة⁶ والكلب العقور⁷
 وأمر الرسول بقتل الأسودين⁸ في الصلاة وأراد بهما على ما يبدو الحية والعقرب⁹.
 وما يهمنّا هو ملاحظة اشتراك جميع العرب الذين تعاشوا في نفس المحيط
 الطبيعي في شعور موحد تجاه هذا الصنف من الحيوانات، أمّا بخصوص الصنف
 المحبوب منها فنلاحظ تقريبا نفس الشيء وارتأينا أن نتعرّض إلى دراسة أهمّ
 الحيوانات التي أحبّها العرب القدامى وأجلّوها إلى حدّ التقديس، ممّا يفسّر حضورها في
 كلّ ما تركوه من أثر لشدة تجذّرها في فكرهم، وهما الإبل والخيول.

العرب القدامى والجمل

ترتبط البداوة في المخيلة الإنسانيّة بالجمل باعتباره سفينة الصحراء¹⁰

¹ راجع نفس المصدر، ص 61 - 62 وانظر أيضا : ابن منظور، *لسان العرب*، ج 10، ص 222، حيث نقرأ :
 "... ويكنى على الرجال الخبثاء بالذئاب". ومن دواعي ثراء الثقافة العربيّة أنّ العرب وإن شبّهوا الخبثاء بالذئاب،
 فإنهم استعملوا بعض ما كان يوصف به هذا الحيوان كعذوه مثلا، ويطلق على الذئب في هذه الحالة إسم السرحان :
 انظر ما يلي.

² الجاحظ، *البيان والتبيين*، ج 2، ص 80.

³ أبو الفرج الأصفهاني، *الأغاني*، ج 14، ص 311.

⁴ الجاحظ، *البيان والتبيين*، ج 2، ص 80. والورل : دابة على خلفه الظبّ إلا أنه أعظم منه يكون في الرمال
 والصحاري والورل سبط الخائق... طويل الذئب كأن ذنبه ذئب حبة... والعرب تمتدّخث الورل وتمسّقره فلا تأكله
 لأنه يأكل العقارب والحيات والحرايب والخنافس. ولحمه درياق والنساء يتسمّن بلحمه : انظر ابن منظور، *لسان
 العرب*، ج 15، ص 269 - 270.

⁵ سوف نتعرّض إلى دراسة هذا المفهوم في الفصل الثالث من هذا الباب.

⁶ الحدأة أو الحدو حداة وهي الطائر المعروف : ابن منظور، *لسان العرب*، ج 3، ص 90.

⁷ وهو كلب سبع يعقر أي يجرح ويقتل ويفترس كالأمد والتمر والذئب والفهد وما أشبهها سمّاها كلبا لاشتراكها في
 السبعيّة... انظر المصدر نفسه، ج 9، ص 314.

⁸ يمكن الرجوع في خصوص رموز اللون الأسود في الثقافة العربيّة إلى : أحمد صالح العلي، "الوان الملابس
 العربيّة في العهود الإسلاميّة الأولى"، مجلة *الجمع العلمي العراقي*، م 26، 1975، ص 87.

⁹ ابن منظور، *لسان العرب*، ج 6، ص 421.

¹⁰ W. Montgomery walt, "Badw", in *EI*, TII, p 910

وعرف ابن منظور الجمل بالذكر من الإبل¹ وقيل إنما يكون جملا إذا أربع² وقيل إذا أجدع وقيل إذا بزل ويُسمى في الحالتين الأخيرتين بعيرا والبعير على حد قول صاحب لسان العرب الجمل البازل وقيل الجدع³ وبزل البعير فطر نابيه أي انشق، وذلك في السنة التاسعة أو الثامنة⁴. وتسمى العرب الأثني من الإبل الناقة وجمعها نوق وقيل أيضا أنها تسمى بذلك إذا أجدعت⁵.

وورد ذكر الإبل والجمل والناقة في القرآن الكريم في العديد من سوره وفي مناسبات مختلفة⁶ وهو ذكر مستند إلى ماض عريق وثقافة متجذرة في التاريخ السامي وفي المنطقة، حيث ثبت أن تدجين الجمل بها يعود على الأقل إلى الألفية الثانية قبل الميلاد⁷ واعتُبر تدجين الجمل حدثا تاريخيا هاما تم ربطه بانتعاش حركة الترحال عبر دروب الصحراء ومن المؤكد أنه نولا هذا الحيوان لظلت المناطق الداخلية في الصحراء العربية خالية قراء، لأن عمليات الاستقرار وهي قديمة في شبه الجزيرة العربية، كانت دائما على الأطراف وفي تخوم الحضارات الكبرى، فكان الوسط فارغا إلى حدود تاريخ تدجين الجمل الذي سمح للعرب بالتوغّل تدريجيا في قلب الصحراء، ذلك أنه حيوان كبير وقوي، تميّز بقدرة فيزيولوجية على تحدي صعوبات البيئة القاسية وقوة على تحمل العطش عدة أيام⁸ ومقدرة على شرب الماء من قاع بئر نضب ماؤها، هذا إلى جانب إكتفائه بأكل الأعواد اليابسة والنبات الشوكي⁹ وقال أحد الأعراب يصف ناقته:

نجبية قوم شاهدها القت والنوا بيثرب حتى نبيها متظاهر¹⁰

هذا إلى جانب قدرة الجمل على السير بحوافره على الرمل المحرق والرّخو

¹ الإبل من أسماء الجموع التي لا واحد لها: راجع ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 47 و ج 2، ص 361.

² أربع يربع إربعا ويقال فرس رباع والإبل تنثي وتربع وتسيب وتبزل... وإذا استتكت الرابعة فهي رباع... راجع نفس المصدر، ج 5، ص 120.

³ الجدع الصغير السنّ، والجدع اسم له في زمن ليس بسنّ تثبت ولا تسقط وتعاقبها أخرى. ويجذع البعير لاستكماله أربعة أعوام ودخوله في السنة الخامسة. وهو قبل ذلك حقّ. والذكر جذع والأثني جذعة، المصدر نفسه، ج 2، ص 219.

⁴ نفس المصدر، ج 1، ص 400.

⁵ نفس المصدر، ج 14، ص 333.

⁶ الأنعام، الآية 144 والغاشية، الآية 88 والأعراف، الآيات 40 و73 و77 وورد، الآية 64، والإسراء، الآية 59، والشعراء، الآية 155، والقمر، الآية 27، والشمس، الآية 13.

⁷ انظر: Art "Arab", in, EI, TII, p 564

⁸ ويشير دوسو من جهته إلى قدم تدجين الجمل بالمنطقة السامية من خلال اكتشاف صورة لجمل مترع على الأرض في مصر في العهد السابق للملوكية:

R. Dussaud, *la Pénétration des Arabes en Syrie avant l'Islam*, p 207

⁹ انظر: Art "Camel", in, *Encyclopaedia-Britanica*, vol 4, p 657

¹⁰ الجاحظ، البيان والتبيين، ج 3، ص 115.

¹⁰ نفس المصدر، نفس الصفحة، والفتت نبات يابس ترعاه الإبل.

حتى وإن كان محملاً بالإنقال¹.

وبفضل الجمل ومهارته في ارتياد دروب الصحراء المؤدية إلى الماء والكلا،
امكن للرحل النجوال في الصحراء في كل فصول السنة وتمركزت مواطنهم بقلبها حول
عيون المياه التي شكلت الواحات والتي اكتشفوها وتمكنوا من الوصول إليها بفضل
الجمل فعمروها ومارسوا الزراعة كلما توقرت لهم ظروف ذلك.

ومن جهة أخرى تشير إلى اكتفاء العرب بالعيش كلياً من إبلهم، فغذاؤهم منها
يشربون حليب اللباني² ويمتصون دمه إذا دعت الحاجة إلى ذلك³ ويصنعون كساءهم
ومأواهم من جندها ووبرها⁴.

وأكتسب الجمل بفضل ما تميّز به من خصال أهميّة بالغة في الوسط العربي
وارتبطت فترة إقامة البدو بأرض ما بمدى قدرتها على تلبية حاجيات إبلهم من الماء
والكلا⁵ وارتكزت مصادر الثروة عندهم بصفة أساسية على تربية الجمل نو السنام
الواحد والذي عُرف بالجمل العربي⁶ ويبدو أنه كان النوع الوحيد الموجود في تلك الفترة
 بالمنطقة العربية وكان أجوده من النوع المهري⁷.

ويعكس ثراء اللغة العربية أهميّة هذا النشاط عند العرب القدامى، فيقال رجل
إبلّ بالإبل بين الأبله، إذا كان حاذقاً بالقيام عليها؛ وقال الراجز⁸:

إن لها لراعياً جريماً

¹ صنّف العرب القدامى الإبل إلى نوعين هامّين على الأكل؛ فهناك الإبل التي استعملوها كسطايا ومغردا للتلول
(من ذلك يذلّ ذلاً فهو تلول يكون في الإسمان والذابة؛ ابن منظور، لسان العرب، ج 5، ص 55). وتمّ العثور على
هذه العجالة في أقدم النقائش العربية التي خلفتها أولى الحضارات العربية التي ظهرت على الساحة التاريخية في
حدود القرن الرابع قبل الميلاد؛ انظر ما يلي.

أما الصنف الثاني فتمثّل في الإبل التي استعملوها لرفع الإنقال وكانت الأكثر رواجاً وساهمت في ظهور التجارة
القوافلية وازدهارها بالمنطقة العربية منذ زمن بعيد وقبل ميلاد المسيح. وأطلق العرب على هذا النوع اسم الظهر؛
راجع ابن منظور، نفس المصدر، مادة "ظهر" ج 8، ص 275 ويمكن الرجوع إلى: حياة قطاط، مقاربة في
انثروبولوجيا تاريخية للعرب في القرن السادس ميلادي، جامعة تونس، 1996، ص 27، وص 32 - 34.

² الجاحظ، البخلاء، ص 195 - 196.

³ نينا بيتوليسكيا، العرب على حدود بيزنطة وإيران، ص 325 وانظر كذلك الفصل الموالي.

⁴ انظر ول ديورانت، قصة الحضارة (عصر الإيمان)، ج 13، ص 12 - 13.

⁵ وهذا أمر لإحفظناه من خلال المصادر في حركات التمصير التي رافقت الفتوحات الإسلامية، حيث اعتمد العرب
عند اختيارهم لمواقع الأمصار مصلحة إبلهم. وهذا نلاحظه بصفة جليّة في ما يخصّ الموقع الجغرافي للقيروان بجهة
السيباس مثلاً.

⁶ راجع: Art "Camel", in, *Encyclopaedia Britannica*, vol 4, p 657.

⁷ إبل مهريّة والجمع مهاريّ ومهاري ومهاري، نسبة إلى مهرة بن حيدان؛ أبو قبيلة وهم حيّ عظيم؛ ابن منظور،
لسان العرب، ج 13، ص 208 وانظر أيضاً: ابن قتيبة، صون الأخبار، ج 1، ص 251 - 253.

⁸ لا بد من الرجوع إلى ما كتبه الجاحظ حول الرجز والتبع المتمثل في الالتزام بالقوافي وإقامة الوزن في الكلام
وهو من أقدم طرق الحديث عند العرب القدامى. ويبدو أنّ الكهان كانوا يتكلمون به عندما كان أهل الجاهليّة
يتحلمون إبلهم، انظر: الجاحظ، البيان والتبيين، ج 1، ص 158 - 163.

أبلا بما ينفعها قوياً
لم يرعى مأزولا ولا مرعياً
حتى علا سنامها علياً
وتأبيل الإبل صنعتها وتسمينها¹

وساهمت تربية الإبل في نمو التجارة القوافلية وظهور أولى الحضارات العربية على الساحة التاريخية بمشارف الصحراء وازدهارها، في إطار حركة التمدن الممتازة التي عاشتها بلاد العرب بقطبيها الشمالي والجنوبي من القرن الخامس قبل الميلاد إلى القرنين الثالث أو الرابع بعده² والتي خلف اندثارها نمواً شاملاً بالوسط، أفرز مدناً خاصة به من القرن الرابع إلى السادس ميلادي³، ساهم هي الأخرى في ظهورها الجميل، إلى جانب عوامل أخرى، وساعدت التجارة القوافلية على ازدهارها وإضافة إلى علاقتها المتينة بتربية الإبل وركوبها، اعتبرت التجارة القوافلية إلى جانب الرعي النمط الاقتصادي الرئيسي بالمنطقة في فترتنا المدروسة ومن قبلها بكثير⁴ وخصّص رعاة الإبل جانباً هاماً من إنتاجهم للتجارة واحتفظوا بالباقي لخدمة أغراضهم الخاصة وتلبية ما تتطلبه مقتضيات التعايش الجماعي في الصحراء وما أفرزته من ثقافة ونظام عيش تمحور حول الجمل الذي هيكّل إلى حد بعيد حياة العرب القدامى بجانبها المادي والروحاني، ذلك أنّ الجمل كان بمثابة العملة الجارية في المحيط الصحراوي والمقياس الوحيد للثروة عند البدو، فيقال أبل الرجل بمعنى كثرت إبله وقيل:

فأبل واسترخی به الخطب بعدما أساف، ولولا سعينا لم يؤبل
وأساف هنا حسب صاحب لسان العرب قلّ ماله وقوله استرخی به الخطب أي

¹ ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 48.

² هشام جعيط، الكوفة، ص 198.

³ نفس المرجع، نفس الصفحة.

⁴ تم العثور في النقائش الصغنية القديمة على ذكر "الإبل" و"جمل" و"بكر" و"بكرات" و"ذلول" و"حجر"... والصفين من الفصائل العربية القديمة من أصل سلمي، توغلت في سوريا في شرقي وجنوب شرقي دمشق في جهة الجبال البركانية (جبل الصفا وجبل حوران). وجبل الصفا بركاني وقربه توجد حرة، إتخذت منها المجموعة الصغنية موقعا للمكّن، حيث تم العثور على عدد كبير من النقائش المكتوبة بخطوط عربية جنوبية إتخذت شكلا صغورياً. ويبدو من خلالها أنّ توأجدهم على الساحة التاريخية كان طويلاً، تراوح بين ستة ومائتي قرون، إنطلق في حدود القرن الرابع قبل الميلاد وتواصل إلى بضعة قرون بعده. ويبدو أنّ اقتصادهم اعتمد بالخصوص على الترحال الرعي، فلم يخلوا آثاراً ضخمة على عكس الحضارات العربية الأخرى القديمة (تدمر والبتراء، التي ستعرض إليهما في ما يلي)، والتي تأثرت بالإمبراطوريات الكبرى المتواجدة على الساحة التاريخية في نفس الفترة : راجع :

R. Dussaud, la Pénétration des Arabes en Syrie avant l'Islam, p 135 - 140

حسنت حاله¹، فكانت الإبل ووفرة عددها رمزا للجاه والمكانة الاجتماعية الممتازة عند العرب القدامى² ومن الإبل كان مهر العروس كما بينا وديّة القتييل وهو سبب تسميتها بالعقل كما ذكرنا أنفا، نسبة للإبل التي تُعقل³ ومنها فدية⁴ الأسير والعبد ومن بين القصص التي قرأناها في مصادرنا أنّ أبا لهب قامر⁵ العاص بن هشام في عشر من الإبل فقمرة ثم في عشر فقمرة، إلى أن خلعه من ماله فلم يبق له شيئا، فقال له إبي أرى القداح⁶ قد حالفتك يا ابن عبد المطلب فهلم أقامرك، فأبينا قمر كان عبدا لصاحبه، قال افعل، ففعل فقمرة أبو لهب فكره أن يسترقه فنغضب بنو مخزوم، فمشى إليهم وقال لهم : إفتدوه مني بعشر من الإبل، فقالوا لا والله ولو بوبرة، فاسترقه⁷. وتزيد هذه القصة قطع النظر عن مدى صحة أحداثها أو النوايا التي تخفيها، في إثبات ما ذكرناه بخصوص أهمية الدور الذي لعبته الإبل في حياة العرب القدامى بجانيها المادي والمعنوي.

وإن قراءة في الغرض للمصادر التي بحوزتنا تشير إلى حضور مكثف لهذا الحيوان في جميع المناسبات الحياتية الهامة بالبادية زواج، ماتم، حلف، قرى. وبخصوص القرى الذي طبع بعمق كامل ثقافة البداوة⁸ والذي تعرضنا إليه في بعض جوانب هذا البحث، فإنّ أنفاس القرى يكون يعقر الإبل وقال أحد الشعراء العرب في ذلك:

يادار هند ألا حيتت من دار لم أفض منك لبناتي وأوطاري
عوّدت فيها إذا ما الضيف نبيهي عقر العشار⁹ على يسري وإساري¹

¹ ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 48.

² انظر : J. Cheihod, *le Droit dans la société Bédouine*, p 25-36.

³ راجع : ابن منظور، لسان العرب، ج 9، ص 327 - 328 : مادة "عقل".

⁴ راجع الطبري، تاريخ الطبري، ج 3، ص 303 وانظر أيضا :

Art "Nadhr", in, *Et*, T VIII, p 847 - 849.

⁵ انظر بخصوص القمار ورواجه في المجتمع الجاهلي وموقف الإسلام منه والسبب في ذلك : الفصل الموالي.

⁶ انظر ما يلي.

⁷ راجع : أبو الفرج الأصفهاني، الأغانى، ج 3، ص 27.

⁸ لا بد من التنكير بأهمية القرى في ثقافة البداوة التي أفرزتها الصحراء، فكان من أهم أعرافها وقيمها. وهو يدخل في إطار فكرة التبادل (l'échange) التي كان يقتضها البدو دون مهر أو جبر : فمن يُقرى ضيفا غريبا يكون قد فتح أمامه باب كريم آخر يُقره في يوم ما عند الحاجة. وحافظ الإسلام على هذا العرف البدوي المتجذر في واقعه البيئي : انظر الطبري، تاريخ الطبري، ج 11، ص 562. وبخصوص فكرة التبادل : (l'échange) التي يشكل القرى إحدى أسسها الهامة، يمكن الرجوع إلى :

C. Lévi - Strauss, *les Structures élémentaires de la parenté*, p 73 et p suiv.

⁹ العشار من الإبل : ما مضى لحمها عشرة أشهر وهي من أنفسها : ابن منظور، لسان العرب، ج 9، ص 219.

وللعرب ثقافتهم الخاصّة من هذه الناحية ذلك أنّهم وضعوا تصنيفاً لأنواع الإبل الموجودة عندهم ونشير من هذه الناحية إلى العناية الفائقة التي أولوها لصغير الناقة فكان لا يؤكل إلا في المناسبات الهامة.

نحت الجمل بعمق جميع ملامح الثقافة العربيّة وساهم في بناء التراكيب الذهنية التي أثرت بشدّة في القيم العامّة والأعراف بسبب الأهمية الكبرى التي اكتسبها هذا الحيوان في البيئة التي تأقلم معها كأحسن ما يكون² فاعترف له العربيّ بالجميل ومدحه وأعطاه المكانة الهامة التي يستحقها في حياته.

وتزخر مصادرننا بالقصص المعبرة من هذه الناحية، اخترنا منها حواراً قصصياً دار بين ذي الإصبع العدواني وإحدى بناته بعد زواجها فجاء على لسانها أجمل اعتراف بالجميل لهذا الحيوان وكان سألها أبوها ما مالكم ؟ فأجابته : الإبل قال : كيف تجدونها ؟ قالت : خير مال، نأكل لحومها مَرَعًا، ونشرب ألبانها جُرَعًا، وتحملنا وضعيفنا معاً³.

إنّ الدور المحوريّ الذي لعبته الإبل في حياة العرب القدامى نستشقه أيضاً من خلال المعاجم اللغويّة القديمة حيث نلاحظ حضوراً كبيراً للجمل والناقة في جميع التفاسير التي خُصّت بها المصطلحات العربيّة تقريباً وخصوصاً تلك التي تتعلّق بالمرأة التي تمّت مماهاتها بالناقة في عديد المناسبات وكذلك الرّجل والغلام والجارية، فنقرأ في لسان العرب البكر والبكرة بمنزلة الغلام والجارية⁴ والجمل والناقة بمنزلة الرّجل والمرأة والجمل زوج الناقة وفي حديث عائشة أوحدّ جمليّ ؟ تريد زوجها، أي تحبسه عن إتيان النساء غيرها، فكنتّ بالجمل عن الرّوج لأنه زوج الناقة وشبّهت العمليّة الجنسيّة بين الرّجل والمرأة بركوب الجمل ونقرأ على سبيل المثال قول ابن الأعرابي ترَفَخَ الرجل المرأة إذا قعد بين فخذيها ليطأها ويقال ترَفَخَ فلان فوق البعير إذا خشي أن يرمي به فلفّ رجليه عند ثيل البعير⁵ هذا إلى جانب إتحاذ الجمل كمقياس لمعاينة كلّ

¹ ابن عبد ربّه، العقد الفريد، ج 1، ص 104. ونلاحظ استناد هذا التصنيف إلى أسس ماديّة بحتة : فذبح صغير الناقة أو الناقة الحامل وهي على شرف الإنجاب، من شأنه أن يمنع صاحبها وقد أوثك على ذلك، بالتّمع بما يمكن أن تتجبه الناقة وتساهم به في الرّفع من عدد إبله.

² راجع : الجاحظ، البيان والتبيين، ج 2، ص 82.

³ أبو الفرج الأصفهاني، الأغاني، ج 3، ص 67.

⁴ قال أبو ذؤيب :

وإنّ حديثاً منك لو تبدّلينه

جنى التحل في ألبان عود مطافل

مطال أبكار حديث نتاجها

تشاب بماء مثل ماء المفاصل

العرد : جمع عائد : الناقة حين تضع فهي عائد فإذا تبعها ولداها قيل مطفل. وماعناه ذؤيب بقوله "مطافل أبكار" أنّ لبن الأبقار أطيب الألبان وهو لبنها لأول بطن وضعت : أبو الفرج الأصفهاني، الأغاني، ج 6، ص 473.

⁵ نفس المصدر، ج 5، ص 271.

ما هو ضخم فيقال ناقة جُماليّة أي وثيقة تشبه الجمل في خلقتها وشِدتها وعظمتها وقال الأَعشى :

جُماليّة تغتلي بالرَداف إذا كذّب الأثمات الهجير¹

ويقال أيضا رجل جُماليّ أي ضخم الأعضاء تام الخلق² كما شبّه العرب النخلة في طولها وضخمها وإتانها بالجمل وقيل :

إنّ لنا من مالنا جمالا

من خير ما تحوي الرجال مالا

ينتجن كل شتوة أجمالا³

إنّ تأثر العرب القدامى بالحيوان وخاصة ذلك الذي كان يلعب دورا محوريا في حياتهم لم يكن من الخصوصيّات التي انفرد بها العرب دون غيرهم من الشعوب القديمة التي عاشت تحت سيطرة العوامل الطبيعيّة ومن المفيد جدا القيام ببعض المقارنات في هذا الصدد لإبراز نقاط التشابه بين كلّ الشعوب التي عاشت في نفس الظروف البيئيّة والزمنيّة، باعتبار الأصل الواحد للإنسان وهذا من خلال ما نعرفه عن العرب القدامى عن طريق المصادر المكتوبة أو بعض النقائش والآثار التي خلفوها، ونتائج الدراسات الأنثروبولوجيّة التي أجريت على بعض الشعوب التي ظلت تعيش حالة انعزال تامّ عن الحداثة والتكنولوجيا في كنف الطّبيعة بطريقة بدائيّة، هذا مع الالتزام بالحذر الشديد ومراعاة الفارق الزمّني والمكاني وهو هام.

إن قراءة دقيقة لنتائج الدراسات الميدانيّة التي قام بها باحث مختصّ كيفانس بريتشارد على شعب النوير⁴ تعتبرها هامة ومثريّة من وجهة المقارنة بين الحضارات الإنسانيّة التي عاشت طبقا لأنماط اقتصادية وأنسنة ثقافيّة متشابهة إلى حدّ ما؛ وهي نذكرنا بالكثير ممّا نعرفه عن العرب القدامى في ما يخصّ علاقتهم المتينة بالإبل، حيث نلاحظ وجود نفس الصلّة تقريبا بين شعب النوير والبقر وهي صلة متينة تستند إلى القاعدة الاقتصادية الماديّة⁵ وأشار كيفانس بريتشارد إلى أنّ كامل حياة النوير تتمحور حول البقر⁶ إلى درجة التبعيّة¹ وهي تبعيّة مفرطة أثرت على الذهنيّات وساهمت بعمق

¹ نفس المصدر، ج 2، ص 362.

² نفس المصدر، ص 363.

³ نفس المصدر، نفس الصّححة.

⁴ تمّ نشرها في كتابه: *The Nuer*، سنة 1940 والذي يظنّ مرجعا هاما.

⁵ راجع: C. Le Fort, *les formes de l'Histoire*, p 88.

⁶ وضع كيفانس بريتشارد قائمة طويلة ومذهلة من الأدوات والأشياء التي صنعها "النوير" بجلد البقر وعظامها ووبرها وقرونها وحتى فواصلها... راجع: نفس المرجع، ص 88. ونستنتج تشابها كبيرا مع ما كان يصنعه العربيّ بالإبل: بجلده ووبره...

في تحت كامل الموروث الثقافي المشترك لجماعات التوير.
وأشار باحث مختص كشلحود إلى تواجد نفس العلاقة بين العرب البدو وإبلهم²
وهو نفس ما ذهب إليه دوسو³.

يكشف التعمق في دراسة العلاقة التي ربطت العرب بالإبل والتوير بالبقر،
عن مضمون اجتماعي وثقافي عميق لهذه التبعية.

وإن ما يؤكد أهمية الطابع الثقافي في العلاقة الرابطة بين العرب والإبل من
جهة، والتوير والبقر من جهة أخرى، هو العناية الفائقة التي أولاها كلاهما بالناحية
الجمالية للحيوان، فالجاء والمكانة الاجتماعية المرموقة لا يبلغها الفرد أو المجموعة
بعدد الحيوانات المكسوبة لكن بجمالها⁴ وللعرب ثقافتهم وأذواقهم الخاصة من هذه
الناحية، نستشفها من خلال كامل تراثهم الأدبي واللغوي والشعري خاصة⁵.

واخترنا كمثال ما قاله طرفة في معلقته وهو يصف ناقته :

أمون كألواح الإيران نَصَاتْهَا على لاحب كأنه ظهر بُرْجُدْ

جمالية وجناء تردي كأنها سفنجة تبري لأزعر أربد⁶

إن القيمة النفيسة التي بلغها الحيوان عند الإنسان في كل من الحضارة العربية
القديمة وحضارة التوير، جعلته يدخل من أجله في علاقات عدائية مع أخيه الإنسان،

¹ E. Pritchard, *The Nuer*, p 28

² أنظر :

"Le bédouin est considéré comme le parasite du chameau, il s'accole à cette bête prodigieuse de laquelle il tire l'essentiel de sa substance..." : J. Chelhod, *le Droit dans la société Bédouine*, p 36.

³ قال :

"La steppe, notamment le plateau de Nedjd, est le domaine propre des nomades, qui y vivent avec leurs troupeaux et se déplacent pour la transhumance jusqu'en Syrie et en Mésopotamie. Ces grandes randonnées ne sont possibles que grâce au chameau, qui s'avère ainsi l'auxiliaire indispensable du bédouin": R. Dussaud, *la Pénétration des Arabes en Syrie avant l'Islam*, p. 121.

⁴ راجع : 90 - 88 C. le Fort, *les Formes de l'Histoire*, p 88 - 90

⁵ يكفي هنا أن نذكر بأن العرب شبهوا كل ما هو جميل ومثير في المرأة من الناحية الجنسية بالإبل : انظر الفصل الثاني من الباب الأول من هذا البحث حيث نقرأ مثلا أن أحدهم شبه ضخامة فرج امرأة بكركرة البعير .

⁶ الأمون : هي التي يؤمن عثارها.

الإيران : التابوت العظيم.

الجمالية : الناقة التي تشبه الجمال في وثاقة الخلق.

الوجناء : المكتنزة اللحم.

تردي : مستعار للعدو.

السفنجة : النعامة : انظر : الزوزني، شرح المعلقات العشر، ص 96.

اتخذت في غالب الأحيان شكل صراعات حادة وحروب دامية¹ وتاريخ العرب الجاهليين أو ما عُرف بالأيام مليء بمثل هذه الأحداث، فالقصة العربية تقول مثلا أن حرب البسوس التي دارت بين بكر وتغلب ابني ائبل، كانت بسبب قتل ناقة البسوس وإن قتل حيوان كالتاقة أو الجمل يستوجب في العرف العربي القديم دفع دية، قد تفوق قيمتها من الناحية المادية دية الإنسان²، مما يفسر حالة الإستنفار الدائم التي كان يعيشها العربي للدفاع عن قطيع ابله من الإغارات التي كانت رانجة بكثرة كما ذكرنا، والتي ساهم في تيسيرها حيوان ثان كان أخف من الإبل وأسرع منها وهو الفرس.

العرب القدامى والخيـل

كان ظهور الخيل على الساحة العربية متأخرا بالنسبة للجمل ويرجع زمنيا إلى الفترة المسيحية أو قبلها بقليل³ وهو النوع الثاني من الحيوانات الرقيقة التي أولاها العرب القدامى أهمية بالغة في حياتهم والتي اقتضتها البيئة، فكان تأثيرها أيضا كبيرا في ثقافتهم الجماعية.

وإن العودة إلى المعاجم العربية القديمة نفيدنا كثيرا لمعاينة الفوارق بين مختلف التسميات التي استعملها العرب القدامى للتدليل على هذا الحيوان وأهمها ما يلي:

- الخيل⁴ ورد ذكره في القرآن والخيـل والبغال والحمير لتربوها وزينة⁵.
- الفرس وهو واحد الخيل والجمع أفراس ويطلق على الذكر والأنثى⁶ ومنه اشتقت الفراسة وهي العلم بركوب الخيل وركضها وهي من الفروسية⁷.
- الحصان عرفه ابن منظور⁸ بالفحل⁹ من الخيل والجمع حصن ويقال فرس حصان بين التحصن وهو مشتق من الحصانة لأنه لفارسه ويُسِير ابن منظور إلى نفس الشيء.

¹ راجع بخصوص "الثور" :

C. Le Fort, *les Formes de l'Histoire*, p 94: "La vache est l'objet de constantes discordes et de guerres meurtrières, soit entre les Nuers soit entre ceux ci et leurs voisins, les familles elles mêmes se déchirent..."

² راجع : J. Chelhod, *le Droit dans la société Bédouine*, p 37.

³ راجع : R. Dussaud, *la Pénétration des Arabes en Syrie avant l'Islam*, p 109-110, et 137.

⁴ ابن منظور، *لسان العرب*، ج 4، ص 268.

⁵ *سورة النحل*، الآية 8 : وضعت الآية مجالات إستعمال الخيل عند العرب عند ظهور الإسلام.

⁶ ابن منظور، *لسان العرب*، ج 10، ص 220.

⁷ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁸ نفس المصدر، ج 3، ص 210.

⁹ هو الذكر من كل حيوان، نفس المصدر، ج 10، ص 194 وانظر أيضا :

Art "Horse", in, *Encyclopaedia Britannica*, vol 11, p 754 et p suiv.

بخصوص الأنتى التي يقال لها حجر وهو من حَجَر عليه أي منعه ويقال تحصّن الفرس صار حصانا وتحصّن إذا تكلف ذلك وخيل العرب حصونها ويقول صاحب لسان العرب أنهم إلى اليوم يسمونها حصونا ذكورها وإناثها ويبدو من خلال هذا الأثر اللغوي العظيم أنّ سبب تسمية الفرس حصانا أنه ظنّ بمائة فلم يُنَزَّ إلا على كريمة¹ ثم كثر ذلك حتى سمى العرب كلّ ذكر من الخيل حصانا².

ونقرأ في المصدر نفسه الحَجْرُ الفرس الأنتى والجمع أحجار وحجورة وحُجُور وأحجار الخيل ما يُتَّخَذُ منها للنسل³ ويضيف الأزهري: يقال هذه حجر من أحجار خيلي، يريد بالحجر الفرس الأنتى خاصة، جعلوها كالمحرمة الرّحم إلا على حصان كريم⁴.

ويبرز ممّا سبق عناية كبيرة أوالها الإنسان العربي للخيل وإجلالا كبيرا لهذا الحيوان وحرصا شديدا على نقاوة أجناسه أو أتسابه وللعرب ثقافتهم الخاصة من هذه الناحية ولنا عودة إلى هذا الجانب.

وإنّ الحرص الشديد على هذا الحيوان سببه نفاسته في ذلك المحيط الصحراوي المنقر، ذلك أنّ الخيل كان على عكس الجمل المتأقلم مع البيئة، حيوان الثقافة وكانت تربيته في الوسط العربي القاحل تحدياً للطبيعة، لم يكن في متناول الجميع⁵ فكان يُعامل تماما كالإنسان غذاؤه الحبوب⁶ وشرابه الماء الصافي المحمول على ظهور الجمال وذكر ابن حبيب في مؤلفه المحبّر، أنّ العرب كانوا يُظَمُّون⁷ الإبل ويكعمونها⁸، فكانوا يفتظوها ويسقون ماء كروشها الخيل ويشربونه⁹ ويبدو أنّ من الأثر ياء من خصص ناقة طوبا لحصانه، لذلك نعت الحصان بالحيوان الأرسقراطي.

¹ نقرأ في كتاب أنساب الخيل لابن الكلبي قصة مشابهة عن فحل جيء به ليقرى على أمه، فأدخلوها بيتا وألقوا على الباب سترا وجللوا بكساء، فلما نزا عليها وفرغ، ثم ربح أمه، فوضع أسنانه في أصل ذكره، فقطعه ومات؛ راجع ص 10 - 11.

² ابن منظور، لسان العرب، ج 3، ص 210.

³ نفس المصدر، ص 59.

⁴ نفس المصدر، نفس الصفحة. انظر الفصل الثالث من هذا الباب.

⁵ لم يكن لكثير من العرب إلا الفرس والفرسان وكان لزيد الخيل - وهو فارس وشاعر مخضرم أدرك الإسلام من أصل عربي جنوبي - خيل كثيرة فسمي زيد الخيل؛ راجع أخباره في كتاب أبي الفرج الأصفهاني، الأغاني، ج 14، ص 158 وما يليها.

⁶ انظر: هشام الكلبي، أنساب الخيل...، ص 7: روي أنّ روح بن زنباع الجذامي رأى تميما الذاري فوجده ينقي للفرسه شعيرا ثم يعلقه عليه وحوله أهله، فقال له روح: ما كان لك من هؤلاء من يكتفك؟ فقال تميم: بلى! ولكني سمعت رسول الله يقول: "ما من امرئ مسلم يفتي لفرسه شعيرا ثم يعلقه عليه إلا كتب الله له بكل حبة حسنة".

⁷ من الظمّ وهو العطش وأظمّته: أعطشته. ويبدو أنّ المعنى هنا حبس الإبل عن الماء إلى غاية الورد؛ راجع ابن منظور، لسان العرب، ج 8، ص 268 - 269.

⁸ كعمّ اليعبر يكتمه كما فهو معوم وكعوم: شدّ فاه؛ نفس المصدر، ج 12، ص 111.

⁹ ابن حبيب، المحبّر، ص 190.

وميز العرب القدامى بين أصناف مختلفة من الخيل وكان مقياسهم في ذلك سن الحيوان¹ ونقاوة سلالته وبخصوص العنصر الأخير لابد من التذكير بالناية البالغة التي أولاها العرب القدامى لنقاوة الأنساب² والتي نعتبرها جزءا لا يتجزأ من ثقافتهم وإلى ذلك يستند حرصهم على نقاوة سلالات حيواناتهم المحبذة وخاصة منها الإبل والخيل ذلك أنهم كانوا يقولون الخيل العراب خلاف البخاتي والبراذين وهي من الخيل من غير نتاج العراب³ وتُميز الثقافة العربية من الناحية اللغوية فقط كما يبدو بين الخيل والناس في هذا الباب، فيقال في الناس عرب وأعراب وفي الخيل عراب والإبل العراب والخيل العراب⁴ ويُذكر أنّ عمر بن الخطاب سأل عمرو بن معد يكرب فقال له : كيف معرفتك بعراب الخيل ؟ فأجاب : معرفة الإنسان بنفسه وأهله وولده⁵.

ومما ذكر من طرق للإستدلال على عتاقة الخيل قول أبي عبيدة بأنه كان يُستدلّ على ذلك برقة جحافل وأرنبته وسعة منخرية وعُري نواهقه ودقة حقيقه وما ظهر من أعالي أذنيه ورقة سالفته وأديمه وشعره وأبين من ذلك كله لين شعر ناصيته وعُرفه⁶.

ويروى أنّ معاوية بن أبي سفيان سأل عن أفضل الخيل فقيل له الطويل الثلاث، القصير الثلاث، الصافي الثلاث وقيل أنّ ما عني بالطويل الثلاث فالأذن والعنق والحزام وأما القصير الثلاث فالصنبل والعسيب والتضيب وأما العريض الثلاث فالجبهة والمنخر والورك وأما الصافي الثلاث فالأديم والعين والحافر⁷.

ولا بدّ من قراءة دقيقة لكتاب أنساب الخيل في الجاهلية والإسلام وأخبارها⁸ لهشام بن محمد بن السائب الكلبي، لأهمية هذا الأثر وثرائه من الناحية الرمزية، حيث تمّ فيه عرض مائة وسبعة وخمسين فرسا سوابق مشهورة في الجاهلية والإسلام سوى خيل الرسول وكان محباً للخيل وهي خمس أفراس⁹ هذا مع ذكر في مستهلّ الكتاب

¹ بخصوص السنّ يمكن الاستدلال بما جاء في اللغة العربية من مصطلحات دقيقة ودالة حيث نقرأ : "الجدع في الخيل : إذا استتمّ الفرس سنتين ودخل في الثالثة فهو جدع وإذا استتمّ الثالثة ودخل في الرابعة فهو ثلثي..." : ابن منظور، لسان العرب، ج 2، ص 219.

² انظر الفصل الثالث من الباب الثاني من هذا البحث.

³ ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 370 وانظر أيضا ص 328 من نفس المصدر حيث نقرأ في مادة بخت أنّ البختية هي الإبل الخرسانية تنتج من بين عربية وقالج.

⁴ راجع نفس المصدر، ج 9، ص 115 - 116.

⁵ ابن صدر ربه، العقد العربي، ج 1، ص 91.

⁶ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁷ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁸ سبق ذكر هذا المصدر الذي حققه أحمد زكي وصدر عن الدار القومية للطباعة والنشر بالقاهرة سنة 1965.

⁹ نفس المصدر، ص 133.

لفضل الخيل وشغف العرب بها لفواندها وتأكيد الإسلام على هذه العادة، حيث أمر الله باتخاذها وارتباطها¹ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم² ونلاحظ هنا إرتباط الخيل بالحرب في الثقافة العربية³.

ومن بين الأحاديث التي وردت في التوصية بارتباط الخيل في الفترة الإسلامية نذكر ارتبطوا الخيل فإن الخيل في نواصيها الخير⁴، كما ثبت حسب نفس الراوي أن الرسول مسح بكمه وجه فرسه وعينيه ومنخريه⁵ واعتبر المنفق على الخيل في الإسلام السني كالباسط يده بالصدقة⁶.

وللعرب المسلمين نظرهم الخاصة لتاريخ الخيل والتي تختلف عما نجده في الموسوعات العلمية الحديثة والدراسات المختصة في علم الحيوان⁷، ذلك أن هشام الكلبي ذكر عن أبيه أن أول من ركب الخيل واتخذها إسماعيل بن إبراهيم وأن الله أخرج له لما بلغ من البحر مائة فرس، فأقامت ترعى بمكة ما شاء الله، ثم أصبحت على بابيه، فرسها وأنتجها وركبها⁸ وحدث الواقدي من جهته أن الخيل كانت وحشا لا تطاق حتى سخرت لإسماعيل⁹ وتقول الرواية أيضا أن النبي داود كان يحب الخيل حبا شديدا فلم يكن يسمع بفرس يذكر يعرق أي بأصل وعرق أي كرم والعتيق هو العربي الأصليين أو حُسن أو جري إلا بعث إليه حتى جمع ألف فرس لم يكن في الأرض يومئذ غيرها، فلما قبض الله داود ورث سليمان ملكه وميراثه وقال : ما ورثني داود مالا أحب إلي من هذا الخيل وضمرها وأحسن القيام عليها¹⁰.

وحدث الكلبي في ما يخص أول ما انتشر في العرب من تلك الخيل أن قوما من الأزدي من أهل عمان قدموا على سليمان بن داود بعد تزوجه بلقيس ملكة سبأ فدفع إليهم فرسا من خيله وهي خيل داود وقال إليهم : هذا زادكم، فإذا نزلتم فاحملوا عليه

¹ ربط الشيء فهو مربوط وربيط : شده والرباط ما ربط به وربط الذابة يربطها ويربؤها ربطا... وداية ربيط مربوطة. والمربط والمربطة : ما ربطها به والمربط والمربط موضع ربطها. ويقال : نعم الربيط هذا لما يرتبط من الخيل. ويقال لفلان رباط من الخيل كما تقول فلان وهو أصل خيله... والرباط من الخيل الخمسة فما فوقها... والرباط والمرابطة ملازمة ثغر العدو وأصله أن يربط كل واحد من الفريقين خيله ثم صار لزوم الثغر رباطا. وربما سميت الخيل أنفسها رباطا : ابن منظور، لسان العرب، ج 5، ص 112.

² سورة الأنفال، الآية 60.

³ انظر في هذا الخصوص حرب داحس والغبراء في أيام العرب في الجاهلية.

⁴ هشام الكلبي، أنساب الخيل...، ص 6 و9 و10.

⁵ نفس المصدر، ص 7.

⁶ نفس المصدر، ص 10.

⁷ راجع مثلا : Art "Horse", in, *Encyclopaedia Britannica*, vol 11, p 754 - 755

⁸ هشام الكلبي، أنساب الخيل...، ص 12.

⁹ نفس المصدر.

¹⁰ نفس المصدر، ص 12.

رجلا وأعطوه مطردا وأوزوا ناركم فإنكم لن تجمعوا حطبكم وتوروا ناركم، حتى يأتيكم بالصيّد¹. فسمّاه الأزديون زاد الركب²، فكان ذلك أوّل فرس انتشر في العرب من تلك الخيل³.

وُضفي كلّ هذه القصص بجانبها الرّمزي العميق صبغة الهيّة على الخيل التي تنقلها الأنبياء وسخرها الله للإنسان، وهي فكرة ثريّة في الثقافة العربيّة القديمة. ويبدو حسب أثر ابن الكلبي أنّ العرب كانوا يسمّون خيلهم بأسماء معبّرة، البعض منها مطابق مع صفاتها فنذكر مثلا أنّ أحد أفراس الرّسول كان يسمّى المرتجز لحسن سهيله⁴ وجعلوا للخيل أسيادا كان اسم أشهرها أعوج وتقول الرواية العربيّة أنّه كان لمالك من ملوك كندة ويبدو أنّه أجاد في نسله ومنه انتشرت جياذ⁵ خيول العرب⁶ وذكر ابن هشام من جهته في كتاب السيرة النبويّة أنّ الأعوج اسم فرس مشهور في الجاهليّة⁷. وقيل الكثير في الشعر الجاهلي عن الخيل الجياذ اقتطفنا منه بيتا للذابغة الجعدي وعناجيج⁸ جياذ لُجُب⁹ نجل قيّاض ومن آل سبل¹⁰.

وتشيد المصادر العربيّة بصفة الجودة في الخيل وتذكر ما ورد فيها من أحاديث نبويّة وسيرة وروايات أو أقوال منسوبة للخلفاء أو لبعض العرب من أصحاب الخبرة في الخيل وجيادها ومن ذلك ما جاء على لسان أعرابيّ يصف فرسا جوادا فقال فيه : إذا تركته نَعَس وإذا حرّكته طار¹¹ وشبّهت سرعة الجواد في الثقافة العربيّة القديمة بالريح وتقول بعض الروايات أنّ الله خلق الخيل من قبضة من ريح الجنوب¹² ومن المهمّ الإشارة إلى أنّ العرب كانوا يشبّهون الخيل أيضا ببعض الحيوانات ممّا يؤكد

¹ نفس المصدر، ص 14.

² نفس المصدر، نفس الصفحة.

³ انظر : نفس المصدر، ص 15 - 19.

⁴ نفس المصدر، ص 19.

⁵ الجياذ جمع جواد أو جوّذ من جود ومنه الجيدّ نقيض الرديء، ويقال فرس جواد بين الجودة والأنثى جواد أيضا... ويقال سرت إليه جوادا أي سريعا كالفرس الجواد... والمُجيد : صاحب الجواد وهو الفرس السابق الجيدّ... انظر ابن منظور، لسان العرب، ج 2، ص 412.

⁶ هشام الكلبي، أنساب الخيل، ص 22.

⁷ ابن هشام، السيرة النبويّة، القسم الثاني، ص 22.

⁸ العنوج هو الرّاع من الخيل وقيل الجواد والجمع عناجيج... واستعمل العرب هذه العبارة في الإبل أيضا. ويكون العنوج من الإبل والخيل وهو من العنّج العنّف... راجع ابن منظور، لسان العرب، ج 9، ص 418.

⁹ التجيب هو الفاضل من كلّ حيوان وقد نجب بنجب نجابة إذا كان فاضلا نفيسا في نوعه... والتجيب من الرّجال الكريم الحسيب، وكذلك البعير والفرس إذا كانا كريمين عتيقين... ويقال التجيب من الإبل وهو الثويّ منها، الخفيف السريع : انظر نفس المصدر، ج 14، ص 42.

¹⁰ هشام الكلبي، أنساب الخيل، ص 27.

¹¹ ابن عبد ربّه، العقد الفريد، ج 1، ص 90.

¹² انظر : المسعودي، مروج الذهب ومعادن الجواهر، ص 235 - 236.

أهميتها في حياتهم وأنها كانت مقياسهم الوحيد في البيئة التي عاشوا فيها وبروى أن أحدهم أرسل إلى ابن عمّ له يشتري له خيلا من الشام فقال له انظر كل شيء تستحسنه في الكلب فاطلبه في الفرس¹.

ويقال أن أول من شبه الخيل بالظبي والسرّحان والنعامة وتبعه الشعراء في ذلك، إمرؤ لقيس بن حجر الذي قال في وصف فرسه :

له أبطا ظبي وساقا نعامة
وقال طفيل الخيل :

إني وإن قلّ مالي لا يفارقني
تقريبها المرطي والجوز معتدل
مثل النعامة في أوصالها طول
كأنه سيّد³ بالماء مغسول⁴

وتواصل هذا في الفترة الإسلامية، حيث يروى أن الأصمعي وصف جوادا لهارون الرشيد فقال :

وأقرب كالسرّحان تمّ له
مابين هامته إلى النسر⁵

وما يتسنى لنا استنتاجه ونحن نقرأ كتاب ابن الكلبي أو غيره من المصادر العربية الأخرى التي ورد فيها ذكر الخيل وخاصة الشعرية منها، هو حرص شديد لربط هذا الحيوان من الناحية التاريخية بالعروبة المتجذرة في أصلها السامي.

كما تتعكس من خلال نظرة العربي إلى الفرس نظرته إلى نفسه كإنسان، حيث لاحظنا في الحالتين حرصا شديدا على نقاوة السلالة والمنشأ وقال عمرو بن كلثوم :

وردن دوارعا وخرجن شعثا كأمثال الرصاص قد بلينا

ورثناهنّ عن آباء صدق ونورثها إذا متنا بنينا⁶

وتدفعنا فكرة التوارث هذه والتي جاء ذكرها سابقا بخصوص توريث دواد

¹ ابن عبد ربّه، العقد الفريد، ج 1، ص 90، مع الإشارة إلى أن مكانة الكلب في الثقافة العربية تستحق أن تُستفرد هي الأخرى بدراسة.

² انظر الزوزني، شرح المملكات العشر، ص 69. حيث نقرأ في الشرح أن الأبطل والأطل : الخاصرة والإرخاء : ضرب من عدو الذئب. والسرّحان : الذئب. والتقريب : وضع الرجلين موضع اليدين في العدو. والتقل : ولد الثعلب. ويقول الشاعر أن الشاعر شبه خاصرتي الفرس بخاصرتي الظبي في الضمير. وساقيه بساقي النعامة في الانتصاب والطول. وعدوه بإرخاء الذئب. وتقريبه بتقريب ولد الثعلب.

³ السيد : الذئب : ابن منظور، لسان العرب، ج 6، ص 453.

⁴ ابن عبد ربّه، العقد الفريد، ج 1، ص 94.

⁵ راجع نفس المصدر، ص 96 : والأقرب اللحق المخطف البطن وذلك يكون من خلقته وربما حدث من هزال أو بعد فود.

والسرّحان : الذئب : شبهه في ضموه وعدوه به. والهامة : أعلى الرأس وهي أم الدماغ وهي من أسماء الطير. والنسر : هو ما ارتفع من بطن الحافر من أعلاه كأنه النوى والحصى. وهو من أسماء الطير.

⁶ الزوزني، شرح المملكات العشر، ص 220 ونقرأ أن المقصود بالبيت الثاني : ورثنا خيلنا من آباء كرام شأنهم الصدق في الفعال والمقال ونورثها أبناءنا إذا متنا، يريد الشاعر أنها تتاجت وتتسلط عندهم. قديما.

خيله لإبنه سليمان، إلى التساؤل عما إذا لم تتجاوز مكانة الخيل مستوى المتاع إلى القيم الروحية التي يحرص العرب على تناقلها جيلا بعد جيل ؟
 كما يُبين هذا الشعر تأكيد العربي على نقاوة الأنساب من كل شائبة قد تكذّرصفوها ولاحظنا نفس نظرة التصغير والاحتقار التي خصّ بها العرب الهجاء من الناس والحيوان أيضا.

ويتجلى من خلال الشعر الجاهلي كذلك إعتقاد العرب نفس المقاييس الجمالية المحمودة في الإنسان عند وصفهم للحيوان المطلوب، وهي القوة الجسدية والعظمة مع الخفة والسرعة وهي مقاييس متجذرة في البيئة التي أفرزتها كما ذكرنا.
 وقال امرؤ القيس واصفا فرسه :

مكّر مفرّ مقبل مدبر معا كجمود صخر حطه السيل من عل
 كميت يزلّ اللبد عن حال منته كما زلت الصفواء بالمتزل
 على الذبل جياش كأنّ إهترامه إذا جاش فيه حميه غلي مرّجل
 مسخّ إذا ما السابحات على الونى أثرن الغبار بالكديد المُرّكل¹

وتفسّر هذه الخصال نفاسة الخيل وارتباطها بالحرب والغارات² والصيد كظواهر شكلت محور الحياة الصحراوية واستوجبت من العربي وحيوانه التحلي بالقوة والوسامة والشجاعة إلى غير ذلك من خصال حدّدت نوعيّة البيئة وأبرزها الفروسية التي سبق وأن تعرّضنا إلى ذكرها من بين الصفات المطلوبة توقّرها في السيّد العربي³.
 وبخصوص الصيد وما يتطلبه من سرعة في العدو قال امرؤ القيس في فرسه:
 فعادى عداء بين ثور ونعجة دراكا ولم ينضح بماء فيغسل⁴

وما نستنتج من هذا البيت هو اتحاد والتحام بين الفرس وفارسه وحوار جسدي وروحي بين الإنسان ورفيقه الحيوان وتكامل بينهما إلى درجة المماهة.
 وكما ذكرنا ورد ذكر الخيل في القرآن مقترنا بالحرب واستنفر من استطعت

¹ انظر : الزّورني، شرح المعلقات العشر، ص 64 - 67. ونقرأ في التّشرح : المكّر من الكرّ وهو العطف والرّجوع، والمفرّ من فرّ يفرّ، والجمود : حجر عظيم وصلب، ومن عل : أي من فوق، والحطّ : إلقاء الشيء من عل إلى سفل. ويقول : أن هذا الفرس مكّر إذا أريد منه الكرّ. ومفرّ إذا أريد منه الفرّ. ومقيل إذا أريد منه إقباله ومدبر إذا أريد منه إديار... وشبهه في سرعة مرّه وصلابة خلقه بحجر عظيم ألّقه السيل من مكان عال إلى حضيض.

² راجع : اللّواء جمال محفوظ، "فنّ الحرب عند العرب في الجاهليّة والإسلام"، موسوعة الحضارة العربيّة/الإسلاميّة، المجلد الثالث، بيروت 1987، ص 5 - 112.

³ انظر الفصل 2 من الباب الثاني من هذا العمل.

⁴ الزّورني، شرح المعلقات العشر، ص 72 - 73. ويقول الشارح : التّراك : المتابعة. وما يعنيه الشاعر في هذا البيت هو أنّ فرسه إسطاد ثورا ونعجة من بقر الوحش في طلق واحد، ولم يعرق عرقا مفرطا يغسل جسده. يريد أنّه أدركهما وقتلها في طلق واحد، قبل أن يعرق عرقا مفرطا، أي دون مشقة : نسب فعل الفارس إلى الفرس لآثه حاصله وموصله إلى مرامه.

منهم بصوتك واجلب عليهم بخيلك ورجلك¹ وكان ذلك أيضا في غيره من المصادر العربية وخاصة الشعرية ومما رواه ابن إسحاق بخصوص ما قيل من شعر فيمن أصيب من قريش يوم بدر، شعر نسبة لأمية بن أبي الصلت :

لله درّ بني عليّ	أيّم منهم وناكح
إن لم يغيروا غارة	شعواء تجحر كلّ نابح
بالمقربات، المبعديات	الطامحات مع الطوامح
مُرَدًا على جُرْدٍ إلى	أُسْدٍ مُكَالِيَةِ كَوَالِحٍ ²

كما برز الخيل في الآية عدد 14 من سورة آل عمران كأحد عناصر الزينة التي يسعى إليها الإنسان في الحياة الدنيا زين للناس حبّ الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا والله عنده حسن المآب.

ويفسّر كلّ هذا مكانة هذا الحيوان عند العرب القدامى³ والتي كانت تستند في الحقيقة إلى واقع مادي يتمثل في صعوبة وارتفاع كلفة تربية هذا الحيوان في المحيط الصحراوي العربي كما ذكرنا، ممّا يفسّر غلاءه، فكان امتلاك الخيل من باب الفخامة والثرف وكان الفرس مبعث فخر واعتزاز المجموعة والفرد.

ولم يقتصر حضور الخيل في حياة العرب القدامى على الحرب والصيد والغارات فحسب، بل لاحظنا حضوره في التظاهرات التي يمكن إدراجها ضمن باب الثقافة والتي لم تكن في الحقيقة خارجة تماما عن الدورة الاقتصادية التي انتظمت حياة العرب القدامى على وقعها، حيث تشير مصادرها أنّ العرب كانوا يراهنون في مسابقة الخيل، فيضع هذا رهنا وذاك رهنا فأيهما سبق فرسه أخذ رهنه ورهن صاحبه.

وكان للعرب ثقافتهم الخاصة في ميدان سباق الخيل وذكر الأصمعي أنّ السابق يُسمّى الأوّل والمصلي هو الثاني الذي يتلوه، لأنه يكون عند صلوي السابق وهما جانبا ذنبه عن يمينه وشماله، ثمّ الثالث والرابع لا اسم لواحد منهما إلى العاشر ويسمّى

¹ سورة الإسراء، آية 64.

² ابن هشام، المسيرة النبوية، القسم الثاني، ص 32 :

المقربات : الخيل التي تقرب من البيوت لكرمها. المبعديات : التي تبعد في جريها أو في مسافة غزوها . الكوالح : العوايس .

³ أجلّ العربيّ فرسه وعامله كما يعامل الإنسان حتى من الناحية المعنوية : وقال زيد الخيل شعرا في فرس من خيله أخذ له في إحدى الغارات :

يا بني الصيّداء ردّوا فرسي	إيّا يُعَمَل هذا بالدليل
لا تذيّلوه فإنّي لم أكن	يا بني الصيّداء لمّهزي بالمذيل

انظر : أبو الفرج الأصفهاني، الأغاني، ج 17، ص 159.

المتكيت، فما جاء بعده لا يُعتدّ به والفِسْكَل هو الذي يجيء آخر الخيل وكان من شأنهم أن يمسحوا على وجه السابق¹.

وتشير المصادر أن الرسول دأب على هذه العادة الجاهلية، فكان يجري الخيل ويسابق بينها ف جاء فرس له أدهم² سابقاً فجتأ على ركبتيه وقال : ما هو إلا البحر وقال عمر بن الخطاب كذب الحطيئة حيث يقول :

وإن جياذ الخيل لا تستفزنا ولا جاعلات العاج فوق المعاصم

وهناك من العلماء من زعم أن الرسول لم يستفزه سبق فرسه ولكنه أراد إظهار حبّ الخيل وتعظيم شأنها³ وإن ذلك برز أيضا حسب ما جاء في مصادرنا من روايات، مع ما فعله الرسول مثلا مع الزبير بن العوام في يوم بني قريظة⁴ ومع جميع الفوارس في وقعة بني المصطلق⁵ وغزوة خيبر⁶ وقال الرسول عند فتح مكة : إني جعلت للفرس سهمين وللفراس سهما⁷.

وتواصلت العناية بالخيل مع تنظيم الدولة الجديدة في عهد عمر بن الخطاب التي امتدّت حدودها بفضل حركة الفتوحات والتي لعب فيها الفرس الدور الرئيسي مما يفسّر مزيد الإجلال لهذا الحيوان الذي فتح أبواب العالم أمام العرب المسلمين⁸.

إن الأهمية البالغة التي احتلها الحيوان بصفة عامة في حياة العرب القدامى ومساهمته الكبرى في نحت ملامح الثقافة العربية طيلة أجيال طويلة عبر التاريخ، تجعلنا نتساءل عن أهمية عامل الدين في نسج العلاقة المتينة والقديمة بين الإنسان العربي والحيوان.

¹ راجع ابن عبد ربه، العقد الفريد، ج 1، ص 100 - 101.

² الأدهم : الأسود يكون في الخيل والإبل وغيرها. والعرب تقول ملوك الخيل دهماء... راجع ابن منظور، لسان العرب، ج 4، ص 430.

³ الجاحظ، البيان والتبيين، ج 2، ص 14 - 15.

⁴ كانت سنة خمسة بعد الهجرة : راجع ابن هشام، السيرة النبوية، القسم الثاني، ص 233 - 254.

⁵ حدثت سنة ستة بعد الهجرة : راجع نفس المصدر، ص 289 - 296.

⁶ حدثت سنة سبعة بعد الهجرة : انظر نفس المصدر، ص 328 وما تبعها.

⁷ هشام الكلبي، أنساب الخيل...، ص 7. وبخصوص ما قاله الرسول في الخيل يُمكن الرجوع إلى مالك بن أنس، الموطأ، ج 2، ص 444 - 445 ويبدو حسب بعض المدارس الفقهية أن هذه الميزة خصّ بها الخيل دون غيره من الدواب ولو كان أعظمها كالفيل، كما يُعتقد أنه كان للفرس العربي سهمين ولغير العربي سهما واحدا : راجع نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁸ راجع ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 3، ص 297 وص 305 - 306.

الجدور الدبّية للاقّة العرب القدامى بالحيوان

إنّ العلاقة التي نشأت وتوطدت بين الإنسان العربي القديم ورفيقه بالصحراء الجمل والتي أثبتتها النقائش المكتشفة بالمنطقة السورية وأشار إليها القرآن من خلال قصّة صالح وئموذ¹، تثير فينا عديدة التساؤلات حول إمكانية وجود جدور دينية قديمة لها، تعود إلى فترة غابرة كان خلالها العرب يعبدون الجمل أو غيره من الحيوانات التي تواجدت معهم في محيطهم الطبيعي فأجلّوها، ممّا يمكن أن يضيفي عليهم صفة الطوطمية² ولا يمكننا بأي حال أن نجزم على ذلك أو نفتده لنقص الأدلة الكافية، ثمّ إنّ ذلك لا يدخل بصفة مباشرة في مجال اهتماماتنا ويبعد عن الإطار الزمني لموضوع بحثنا، ذلك أنّ عرب القرن السادس ميلادي لم يكونوا طوطميين.

وإنّ هذا إشكال طرحه بعض الباحثين في دارساتهم³ وبطلّ مطروحا لتتعدّد المسألة وتتعبها وقلة المعلومات الدقيقة حولها وإنّ تسمية العرب بأسماء حيوانات: ذئب، ثعلب، أسد، نمر، فهد، كلب⁴ لا يشكل دليلا مقنعا على أنّهم كانوا طوطميين ويمكن أن يكون السبب التفاؤل بها أو الرغبة في الاتصاف بما تحلّت به تلك الحيوانات من خصال منشودة في بيئة حربية ومجتمع عدواني، كالقوة والذكاء قصد ترهيب الأعداء والمقدرة على الامتناع⁵.

وتشير مصادرنا من جهة أخرى أنّ العرب كانت تسمي بناتها بأسماء بعض الحيوانات الأليفة مثل أرنب ودجاجة وطيبة⁶ وقد يكون ذلك إمّا تفاؤلا⁷ بها أو رغبة في تحليّ البنات بصفاتهما وبما تميّزت به من لطف وهذوء.

¹ سورة الأعراف، الآية 73. ولنا عودة للفكرة الواردة في هذه الآية في الفصل الثالث من هذا الباب.
² اعتبر أميل دور كهيلم الطوطمية من أقدم الديانات في تاريخ الإنسانية والتي لا يمكن فصلها عن النظام الاجتماعي البدائي القائم على أساس عشائري، وهناك من الباحثين المختصين من اعتبر الطوطمية شكلا من أشكال عبادة الأجداد عند الشعوب التي تؤمن بتناسخ الأرواح وتنقلها من أجساد البشر عند موتهم إلى أجساد الحيوانات :

E. Durkheim, *les Formes élémentaires de la vie religieuse*, p 238 – 240.

وراجع أيضا بخصوص الطوطمية :

Art "Totemism", in, *Encyclopaedia Britannica*, vol 22, p. 317 – 320.

³ راجع :

J. Chelhod, *le Droit dans la société Bédouine*, p38 et *Les Structures du sacré chez les Arabes*, p 199.

⁴ راجع : Art "Kalb", in, *EI, TIV*, p 513

⁵ كان أبناء فهر بن مالك بن النضر بن كلابة يصلون أسماء حيوانات تميّزت بالقوة الجسدية والذكاء : انظر : هشام بن السائب الكلبي، *جمهرة النسب*، ص 22.

⁶ راجع : البلاذري، *أنساب الأشراف*، ج 9، ص 355 و ج 10، ص 25.

⁷ يبدو أنّ المقصود بالفأل في الأصل التتوّز الحسن أو المشووم حسب المعجم العربية القديمة. ويبدو أنّ الرسول هو الذي أدخل الفأل كعصر خير وميّر بين الفأل والتطير والفأل يدخل في التقديم كمرادف للتطير والذي يمكن أن يكون

ويمكن أن يكون أصل التسمية ديني قديم، فالذين كما قال أميل دور كهائم روح المجتمع¹، لكن هذا الأصل لُسي مع طول المدة وظلت التسمية حية، تبعث عن التفكير حوله، إلا أنها تظل غير كافية بمفردها وفي غياب الأدلة الأخرى وخاصة الأثرية، على إثبات طوطمية العرب القدامى وربطها بتنظيمهم العشائري القديم.

من جهة أخرى يمكن أن يعود تقديس العرب القدامى للحيوان لأسباب أخرى دينية مختلفة عن الطوطمية حتى وإن تفرعت عنها فتقدّس العرب القدامى للخيل وإجلالهم إياها، يستمد جذوره من ماضي ديني سحيق يمكن ربطه تاريخياً بالفترة التي ظهرت خلالها أولى الحضارات العربية في شمال شبه الجزيرة العربية، حيث أثبتت الاكتشافات الأثرية أنّ البدو الذين أقاموا بجوار تدمر² كانوا يعبدون نوعاً خاصاً من الآلهة الفرسان وهو الإله الأبلق³ وإله يركب جملاً اسمه شعر أو سلمان أو رحم⁴.

ومما يؤكد الأصل العربي لهذه الآلهة هو موقع معبد الأبلق الذي تمّ اكتشافه في قلب السباسب السورية في اتجاه الشمال الغربي بين تدمر وحمص وهي منطقة جبلية كانت تشرف عليها مدينة تدمر وواحتها⁵ وفي نفس الإقليم تمّ اكتشاف آلهة أخرى من نفس النوع تقريباً تمثلت في الإله شعر أو سعد وهو راكب جملاً ويرافقه إله فارس اسمه معن⁶ وهذه الآلهة من إفراز البيئة الصحراوية والجبلية، وكانت بارتياب مع الرعي ولا علاقة لها بمدينة تدمر أو واحتها التي تأثرت بحضارات الإمبراطوريات الكبرى، رغم أنّها كانت إنشاءً عربياً في الأصل.

ويربط دوسو ظهور هذا النوع من الآلهة الفرسان والآلهة الجمالة في كامل المنطقة الشرقية، من بلاد الشام وخاصة في صحراء مصر، بحدوث تحول تاريخي هامّ تمثل في ظهور المسيحية، ذلك أنّ الآلهة كانت إلى نهاية الفترة الوثنية تتركب عربة⁷. وإن ما يزيد في إثبات الأصل العربي للآلهة الفرسان ويؤكد أنّ العرب القدامى

شراً أو خيراً وكان مربوطاً بحركة الطيور وأصواتها... وتسمى العملية العيافة والزجر، إذا تدخل العائف في حركة الطير برميها بالحصاة مثلاً لتطير. ويمكن أن تكون العملية في القديم مربوطة بحيوانات أخرى غير الطير. وينسب المسعودي العيافة والزجر والتناول والتطير إلى العرب وإلى قبائل معينة اهتمت بها، راجع: T. Fahd, *La*

Divination Arabe, p 104 – 105

E. Durkheim, *les Formes élémentaires de la vie religieuse*, p 599¹

² انظر الفصل الموالي.

R. Dussaud, *la Pénétration des Arabes en Syrie avant l'islam*, p 101³

⁴ نفس المرجع، ص 102.

⁵ نفس المرجع، ص 107-109.

⁶ نفس المرجع ص 109 - 110.

⁷ نفس المرجع، ص 110.

كانوا يعبدون الخيل هو ما ذكره هشام الكلبي في كتابه الأصنام حيث ذكر صنما كان يعبده العرب من دون الله اسمه السَّجَّة¹، والسَّجَّة هي الخيل².

لقد كانت علاقة العرب القدامى بالحيوان خاصة الإبل والخيل منها مشحونة بطابع ديني عميق يغوص في الثقافة العربيّة نستشفه من خلال جوانب عديدة ولا نعني بذلك علاقتها بالدين بمعنى العبادة فحسب، بل لاحظنا من خلال قراءتنا للمصادر بمختلف أنواعها ارتباطها بدين العرب كمجموعة قيم وأعراف جارية وسلوك فكري فنهى الرّسول عن تقليد الخيل الأوتار³ أو الدّحول⁴ يؤكد علاقة هذا الحيوان بمؤسسة الثّار التي سبق أن أبرزنا في مناسبات عديدة من هذه الدراسة، مدى أهميّتها في دين العرب.

ولا يقتصر الحضور المتميّز للحيوان في حياة عرب الجاهليّة والفترة الإسلاميّة الأولى على ما ورد بيانه أنفاً، بل تعدّاه إلى دور أخطر وأسمى من خلال اعتماده وسيلة تفرّج وولاء للإله وهو ما سنوضحه من خلال دراستنا لمؤسسة التّضحية عند العرب.

¹ هشام الكلبي، الأصنام، ص 4.

² ابن منظور، لسان العرب، ج 6، ص 123، وبه وقع تفسير قول الرّسول : "أخرجوا صدقاتكم فإنّ الله أراكم من السَّجَّة والبجّة" ويعرّف ابن منظور البجّة بالنّصيد التي كانت العرب تأكله في الأزمنة. وهي من "البج" لأنّ الغاصد يشقّ العرق.

³ الوترُ والوترُ والثّرّة والوتيرة ؛ الظلم والدّحل وقيل هو الدّحل عامّة. والموتور هو الذي قُبل له قَتيل فلم يدرك بدسه. والموتور : الثّائر أي صاحب الوتر الطّالب بالثّار... راجع نفس المرجع، ج 15، ص 205 - 206.

⁴ الدّحل : الثّار. وقيل طلب مكافأةً بجناية جنّبت عليك. أو عداوة أتيت إليك. وقيل هو العداوة والحقد وجمعه أنحال ودحول، وهو الثّرّة. يقال طلب بذخليّ أي بثله... والأحلّ الوترُ... انظر نفس المصدر، ج 5، ص 27 - 26.

مؤسّسة التضحية في الثقافة العربية¹ وأهم عناصرها

تماهت التضحية إلى حد كبير مع العروبة كثقافة ومما أكسبها صفة المؤسّسة هو استجابتها لتنظيم دقيق وطقوس مضبوطة ظلت تُقدّسها المجموعة العربية منذ القديم. وتعتبر قراءة هيرودوت هامة من وجهة نظر المقارنة التاريخية² وتشير إلى قدم هذه المؤسّسة وتجذرها في تاريخ الإنسانية عامّة والتاريخ الخاصّ³، ذلك أنّ كلّ الشعوب والجماعات البشريّة عرفت التضحية ومارستها منذ العصور الحجرية الأولى ومنذ ميلاد فكرة المجتمع ويمكن القيام بمقارنات مفيدة من الناحية الأنثروبولوجية بين ما نعرفه عن عرب الجاهلية والملاحظات التي أبداها هيرودوت حول بعض الشعوب البدائية كجماعة السيث الذين تميّزوا بصفات حربية عنيفة ومتوحشة بالمقارنة مع الحضارة اليونانية كمرجع، فنلاحظ أنهم كانوا أكثر بدائية من القبائل البدوية العربية القديمة، لكننا نؤمن بوجود ماضٍ مشترك للبداءة ثمّ حصلت اختلافات بعضها جوهريّة، إذ يُشير هيرودوت مثلاً أنّ قبائل السيث لم تكن تذبج الذّابة بل تقوم بخنقها، لكن نستخلص من جهة أخرى عناصر تشابه عديدة؛ بين الثقافة العربية القديمة والثقافة اليونانية والمصريّة في ما يخصّ عادة التضحية وطقوسها كالذبج وعصر النار والمذبج⁴ Autel ممّا يؤكد أهميّة المؤثرات الثقافية اليونانية في الحضارة العربية القديمة والحاصلة عبر الفترة الهلنستية واعتبر أميل دور كهانم التضحية تجسيدا مادياً لعلاقة التبادل الرابطة بين الإنسان والآلهة الكامنة بصفة عميقة في فكره وضميره⁵ وأولاهها

¹ مثلثة من ضحا ويقال: "ضحى بالثأرة أي ذبحها ضحى الترح وهذا هو الأصل وقد تستعمل التضحية في جميع أوقات أيام الترح...": انظر ابن منظور، *لسان العرب*، ج 8، ص 29 - 30. وبخصوص الترح نقرا في نفس المصدر، ج 14، ص 68 - 69، أنه الصدر ورح الصدر أعلاه. ورح البعير ينحره نحرا طعنه في منحره حيث يبدو الطوق من أعلى الصدر. ويوم الترح هو العاشر من ذي الحجة وهو يوم الأضحى لأنّ البدن تنحرف فيه. والمنحرف هو الموضع الذي ينحرف فيه الهدى. ويمكن الرجوع إلى:

Art "sacrifice", in, *Encyclopaedia Britanica*, vol 19, p 802 - 805.

² راجع: F. Hartog, *le miroir d'Hérodote* :

³ تسمّى التضحية باللغة العبرية "Zébah" وهي من أهم الطقوس الذنيّة عند الإسرائيليين القدامى ممّا بثبت وحدة القاعدة الذنيّة عند كلّ الساميين الغربيين : راجع :

R. Dussaud, *la Pénétration des Arabes en Syrie*, p 130

⁴ راجع: F. Hartog, *Le miroir d'Hérodote*, p 286 - 292 :

⁵ راجع: E. Durkheim, *les Formes élémentaires de la vie religieuse*, p 491 - 497 : واعتبر دور كهانم أنّ هذا الشكل الأوّلي للتضحية كان يحوي المبادئ الأساسية التي انبثت عليها مؤسّسة التضحية في الكيانات السماوية : انظر : ص 480 من نفس المرجع. ومقال :

العرب القدامى باعتبارهم لا يشكلون استثناء عن هذه القاعدة الإنسانية العامة، أهمية خاصة لا يزال صداها حيا إلى يومنا هذا وإنّ دراسة هذا الطقس الديني العتيق هامة جدا في موضوع بحثنا وتكشف عن جوانب ثقافية دقيقة من مكونات الشخصية العربية في أقدم وأعرق مظاهرها.

وباستثناء القرآن، لا تتوفر لدينا معلومات دقيقة حول هذه العادة عند ظهور الإسلام، رغم تجرّرها في تاريخ العرب والبداءة عامة، فالمصادر من هذه الناحية صامتة أو تكاد لإتصال التضحية وطقوسها بالوثنية¹.

وحافظ الإسلام على بعض العناصر القديمة المكوّنة لدين العرب ومن أهمها التضحية والحر فصلّي لربك وانحر² لكن لا بدّ من قراءة مدققة لهذه المؤسسة الدينية ووضعها في إطارها الثقافي العام وهذا يستدعي ملامسة عناصر أخرى كانت بعلاقة متينة بها كالخمر والإستقسام بالأزلام والقمار.

ويمكن وضع التضحية في إطار العلاقة المتينة التي ربطت العرب القدامى بمحيطهم الطبيعي وخاصة بالحيوان³، بحيث تصبح التضحية به وإهدائه للآلهة من أكثر الطقوس تعبيراً عن مدى تقدسهم وتعظيمهم لها ولم يكن العرب القدامى يقدمون الحيوانات فقط كضحية لآلهتهم بل يقدمون لها أيضا الحرت وهذا يثبت النص القرآني وجعلوا لله مما ذرأ من الحرت والأنعام نصيبا فقالوا هذا لله بزعمهم وهذا لشركاننا⁴ مما يؤكد مرونة الحدود الفاصلة بين عالم الاستمرار والبداءة التي تبقى هي الأصل وتتحدث الآية المذكورة عن نوع قديم من الأضاحي لم يكن يعرفه العرب فحسب بل كل الشعوب القديمة وهو التضحية بالباكورات.

• التضحية بالباكورات

شكلت الباكورات في كل الأزمنة غذاء هاماً خصّ به الأشخاص المقدّسين⁵

¹ "sacrifice", in, *Encyclopaedia Britannica*, vol 19, p 804 – 805.

² تثبت اكتشافات راس شمسة أن التضحية بطقس ديني قديم عند الكنعانيين يعود إلى ما قبل القرن 14 ق.م. : R. Dussaud, *la Pénétration des Arabes en Syrie avant l'Islam*, p 194.

³ سورة الكوثر، الآية 2.

⁴ بين روبرتسن سميث في كتابه "دين النماميين" أن الطورميّة كانت أصل نظام التضحية وما يرافقها كالوليمة الجماعية وحتى وإن كانت هذه الفكرة قديمة وتجاوزتها الأبحاث، فإنها كانت الركيزة التي انبثت عليها كل النظريات التي جاءت بعدها، راجع :

E. Durkheim, *Les Formes élémentaires de la vie religieuse*, p 127.

⁵ سورة الأنعام، الآية 136.

⁶ راجع : E. Durkheim, *Les Formes élémentaires de la vie religieuse*, p 483

وشكل إهداؤها للآلهة أقدم عناصر التضحية، التي عرفها العرب كثيرهم من الشعوب القديمة في التاريخ الإنساني ومارسوها تقرباً من الآلهة وتضرعاً لها حتى يتواصل درهماً عليهم بالخيرات¹ وخصت اللغة العربية هذا النوع من التضحية باسم العتيرة، التي عرفها ابن منظور في معجمه بأنها أول ما ينتج، كانوا يذبحونها لآلهتهم² ويدخل هذا النوع من التضحية، كغيره تقريباً، في إطار سعي الإنسان الذؤوب للمحافظة على ذلك التوازن الرفيع بين مختلف القوى الطبيعية التي تتمحور حولها كامل حياته، والذي كان أساسه، رضا الآلهة.

وتدخل التضحية بالباكورات في إطار فلسفة إنسانية خاصة مفادها أن الآلهة من وراء كل الخيرات التي ينعم بها الإنسان على وجه الأرض، ولكسب رضاها وحتى تزيد في عطائها له وتدرّ عليه بخيرها، كان يضحي لها بقسم من غذائه، هو الأول والأهم ليضمن تجدده، فكان يخسر في الحين ليربح في الاستدامة والاستمرارية³.

وكان العرب في الفترة القريبة من الإسلام وفي الفترة النبوية يمارسون هذا النوع من الطقوس الدينية ويبدو أنهم كانوا يقومون يوم الحصاد في الصباح الباكر، عند بداية ظهور الشمس⁴، بفصل القبضة الأولى من المنتج الفلاحي عن بقية المحصول فكانت إما تستهلك على عين المكان أو تُترك جانباً⁵ وكانوا بعملية فصلها يضيفون عليها صفة التحريم⁶.

وفي السياق نفسه يبدو أن الساميين القدامى كانوا يقدمون أيضاً أبقار حيواناتهم إبل وغيرها وأبقار أبنائهم قرباناً⁷ يتقربون به إلى الآلهة وتُشير الروايات القديمة إلى رواج هذه العادة في جماعات إسرائيل وإسماعيل الذي فداه الله بذبح عظيم⁸ وظلت بقاياها ورواسبها راسخة عند عرب الجاهلية في أوساط البدو وكانت بعلاقة متينة

¹ وكان الإسمائليون يقومون أيضاً بنفس العملية : انظر :

M. Gaudefroy - Demombynes, Mahomet, p 42.

² ابن منظور، لسان العرب، ج 9، ص 33.

³ راجع حول هذا : C. Décobert, *Le mendiant et le combattant*.

⁴ لا بد من التأكيد على أهمية الشمس (التي كانت تُعبد) وموضعها الظاهري في السماء في تحديد مواقيت القيام بالطقوس الدينية في الحضارة العربية وغيرها من الحضارات السامية القديمة، وهذا واضح في مناسك الحج الأكبر بخصوص العرب، راجع : J. Cheihod, *Le sacrifice chez les Arabes*, p 71.

⁵ انظر : C. Décobert, *Le mendiant et le combattant*.

⁶ انظر الفصل الموالي.

⁷ من جذع قرب بمعنى القرب تقبض البعد... والقربان ما قرب لله عزّ وجلّ وتقربت به... وتقرب إلى الله بشيء أي طلب به القرية عنده تعالى : ابن منظور، لسان العرب، ج 11، ص 82 و83 و84، وانظر أيضاً سورة المائدة، الآية 27 وانظر تفسيرها في كتاب ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 2، ص 40 - 41.

⁸ سورة الصافات، الآية 107.

مع النَّذْر¹ وما كان يرمز إليه في الثقافة العربية من معنى النَّحر والذَّبِيحَة² ويبدو أن الضحايا كانت في الأصل بشرية عند العرب القدامى³ ثم تمَّ تعويضها بالحيوانات، هذا على الأقل ما تشير إليه قصة نذر عبد المطلب جدَّ الرسول بأن يضحي بأحد أبنائه قرب الكعبة إذا بلغ عددهم عشرة وتعويض نذره هذا بمائة من الإبل⁴.

وبخصوص عادة النَّذر القديمة والمتجذرة في الحضارات السامية القديمة الأرامية، العبرية، الأشورية، تمَّ العثور في نصوص راس شمرة على صدى عميق لهذه الممارسة الدينية تثبته الحجَّة اللغوية المتمثلة في عبارة ندر وباللغة العبرية Néder و KLL وبالعبرية Kalil أو Srp وبالعبرية Saraph ويُرمز به إلى الأطفال الذين يتمَّ حرقهم ويقدمون قربان للآلهة.

ولقد أقرَّ الإسلام النَّذر إلا أنه حدَّد معناه ومجال ممارسته وأظفَى عليه الطابع الإسلامي ومن ذلك أنَّ أحد المسلمين من تقيف جاء إلى الرسول فقال: يا رسول الله إني نذرت أن أنحر عشرة أبعة لي ببوانة فقال له الرسول: نذرت ذلك وفي نفسك شيء من أمر الجاهلية؟ قال: لا والله يا رسول الله، قال: فانطلق فانحرها⁵ وإلى جانب هذا النوع من التضحية الذي عرفه العرب في شكل رواشب من الماضي السحيق، مارس العرب القدامى عادة تناول قربان الجماعي أمام الآلهة وبمشاركتها حسب اعتقادهم.

1 النَّذر هو النحر وهو ما ينذر الإنسان فيجعله على نفسه نحرًا واجبًا وجمعه نذور... والنذيرة: الابن يجعله أبواه قتيماً أو خادماً للكنيسة أو للمتعدن من ذكر وأثى وجمعه النذائر. وفي القرآن: "وإني نذرت لك ما في بطني محرراً" قالت امرأة عمران أم مريم (سورة آل عمران، الآية 35). انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج 14، ص 100. وتشير بعض الروايات الواردة في المصادر أنَّ العرب القدامى كانوا يمارسون عادة النَّذر ويقال مثلاً بخصوص الغوث بن مرَّ بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر الذي كان يلي الإجازة للناس بالحج من عرفة، ويقال له ولولده صوفة: أنَّ أمه كانت امرأة من جرحم، وكانت لا تلد، فنذرت لله إن هي ولدت رجلاً أن تُصنِّق به على الكعبة عبداً لها يخدمها. ويقوم عليها فلماً ولدتها وقت بنذرها: انظر ابن هشام، السيرة النبوية، القسم الأول، ص 110 - 111.

2 انظر: سورة الحج، الآية 29، وتفسيرها في كتاب ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 3، ص 211.

3 تشير بعض الروايات الواردة في المصادر أنَّ أحد ملوك الحيرة وهو المنذر الثالث كان يقدم الأسرى المسيحيين كأضحية للعزى: انظر: M. Gaudet - Demombynes, *Mahomet*, p 42.

4 انظر:

Art "Nadhr", dans *Ei*, T VII, p 847 - 849. R. Dussaud, *La Pénétration des Arabes en Syrie avant l'Islam*, p 168.

وهي عادة متفشية أيضاً في الحضارة الفينيقية والقرطاجية، أثبتتها الاكتشافات الأثرية. لكن لا يجب تفخيماً، راجع: M. Gras, P. Rouillard, J. Texidor, *L'Univers Phénicien*, p 170 - 191 (surtout la conclusion, p. 190 - 191).

5 ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 5، ص 514 - 515.

ويسمى أيضا الوليمة الجماعية وهو من أقدم الطقوس الدينية التي عرفتها المجتمعات الإنسانية والتي رافقت التضحية ولعله كان أكثرها تجسيدا لرابطة القرابة التي تجمع بين الأشخاص المتشاركين في تناوله في فضاء محرّم تسيطر عليه الآلهة². والوليمة الجماعية من الممارسات الدينية المتجذرة في التاريخ السامي ذكرتها التوراة حين وقع الحديث عن تناول طعام أمام الإله يهوي ويؤكد أميل دور كهايم أنّ هذا النوع من الطقوس يشكل عنصرا رئيسيا في كلّ الديانات البدائية التي عُرِفَت³. ولا تشكل أقدم العناصر العربية الفحة التي ظهرت على الساحة التاريخية في القرون السابقة لميلاد المسيح كالنبطيين⁴ أو التدمريين⁵، استثناء عن هذه القاعدة الثقافية

¹ يمكن الرجوع إلى : Art "Sacrifice", in, *Encyclopaedia Britannica*, vol 19, p 803

² تكمن أهمية هذا النوع من المناسبات التي تدخل في دائرة الدين في بحث حركية في المجموعة وتقوية للحمّة بين أفرادها بانتظام فتتجمع في مثل هذه الاحتفالات التبتية، ممّا من شأنه أن يحدث تقاربا أكثر بين عناصرها وعلاقات اليفة قد تعرقل وجودها الحياتي العادية بمشاكلها، انظر :

E. Durkheim, *Les Formes élémentaires de la vie religieuse*, p 497.

³ المرجع نفسه، ص 486.

⁴ النبط هم أول الفصائل العربية التي ظهرت على الساحة التاريخية في جنوب الأردن وجنوب فلسطين. وتمّ العثور على هذه العبارة بصيغة "نبطوة" باليونانية، في الفترة الهيلنستية، و"نيبيوط" في سفر التكوين واعتُبر "نيبيوط" من أبناء إسماعيل. وكان ظهور النبطيين بعلاقة مع العالم الخارجي والصراعات بين بابل الجديدة والمملكة الأشورية في آخر عهدها وتحالف العرب مع البابليين الذين انتصروا. واستغلّ النبط خروج الإيديوميين من مكابهم ليترطلوا فيه وليستقرّوا بجنوب الأردن وبالتحديد في البتراء، كما سماها الرومان في ما بعد، وكان ذلك في نهاية القرن الخامس قبل الميلاد على وجه التقريب. ومارسوا بالخصوص التجارة القوافلية الجهوية مع المحافظة على قاعدتهم الاقتصادية القديمة المتمثلة في الرعي والترحال. وحافظ النبط على تنظيمهم القبلي إلى حدود القرن الثاني ميلادي على ما يبدو، تاريخ نشأة مملكتهم التي خلدتها آثار البتراء الرائعة. وكان سقوط المملكة على يد الإمبراطورية الرومانية سنة 106 ق.م، انظر :

R. Dussaud, *la Pénétration des Arabes en syrie avant l'islam*, p 21 – 31.

وانظر : Art "Nabal", in, *EI*, T VII, p 835

⁵ تدمر معناها بالأرامية نخيل أو واحة. ولقامت حضارة تدمر بعد مملكة النبط وأخذت محلها لكن ليس في نفس المكان وفي فترة زمنية متأخرة، لأنّ المملكة عاشت أوج ازدهارها في حوالي سنة 270 بعد الميلاد، لكن تشابه معها من حيث نوعية العناصر التي كوّنتها، وهم عرب رحّل استقروا في قلب الميأسب الشامية وبنوا حضارتهم على العين الضخمة التي تأسست عليها تدمر وواحتها ومنها كامل المملكة التدمرية، مع المحافظة على الثقافة البدوية التي تشهد عليها الآثار العديدة التي حُفّرت. ولقيت تدمر نفس مصير البتراء ذلك أنّ روما حطمتها أيضا وبقوة سنة 273 بعد الميلاد : انظر :

R. Dussaud, *la pénétration des Arabes en Syrie avant l'islam*, 76 - 71 ص

ويمكن الرجوع أيضا إلى باقوت، معجم البلدان، ج2، ص 17- 19 وإلى بعض الدراسات التي تناولت دراسة تدمر مثل :

- J. Fevrier, *Essais sur l'histoire politique et économique de Palmyre*. Paris 1940.

- J. Starcky, *Palmyre*, Paris 1952.

- D. Schlumberger, *La Palmyrène du nord ouest*, Paris 1952.

العامّة التي تستند إلى واقع بيئي واقتصادي مهمّ سبق وأن أشرنا إلى دوره الرئيسي في افراز البداوة والترحال، كأقدم نمط من أنماط العيش التي عرفتها الإنسانية منذ فجر التاريخ.

وتكشف الآثار الهامة التي خلفتها الحضارة النبطية أو حضارة تدمر وجود عادة تناول الوليمة الجماعية وبخصوص النبط تمّ العثور على مكان عبادة ومقبرة لشخص عظيم منحوتة في الجبل ويتمثل مكان العبادة في ساحة متسعة تحتوي على مذبح حجري غير مبني، فيه أراج محفورة، قد تكون أعدت لتناول القربان الجماعي¹ ويبدو أنّ النبطيين كانوا يذبحون الضحية في ذلك المكان ويريقون دمها ويضحون به أراج المذبح، ثمّ تقع وليمة جماعية.

وهذا تقليد سامي قديم يشبه ما يوجد في كتاب الخروج L'exode بخصوص معبد يهوي، لكنّ الفرق بينهم وبين الإسرائيليين الأوائل، هو أنّ هؤلاء كانوا يحرقون القربان Holocauste ومنه الكلمة العبرية المعبرة عن هذه العملية وهي شيوا ويبدو أنّ جميع الرّحل الذين فرضت عليهم البيئة الصحراوية حياة الترحال والتشتت في أغلب فترات السنة، كانوا يرجعون موسميًا ويتجمعون حول ما كان يصنع هويتهم ووحدهم الاجتماعية الفضاء المقدّس والمكان الذي تحنله الآلهة² ويبدو أنّ القربان الذي يتجمعون حوله لأكله يستقي قدسيته وحرمته من المكان الذي يتمّ فيه الذبح، وهو يُحيي ويُذكي لحمة القرابة بين الأفراد الذين يشتركون في تناوله ويمكن أن يكون هذا الأصل الديني الذي لسي لقرابة الطعام أو الملح المتجدّرة في الثقافة العربية، والتي تستقي جذورها من رصيد ثقافي إنساني قديم لا تزال آثاره موجودة أيضًا في تقاليد العديد من الشعوب البدائية التي شكلت موضوع الدراسات الميدانية، حيث تبيّن أنّ الطعام الذي يتمّ تقاسمه في مثل هذه المناسبات الدينية مقدّسًا باعتباره مُهدى للآلهة ويُعدّ بطريقة خاصّة يدخل فيها عنصر التقديس³ بقسط كبير، يبدأ بالحيوان الذي يتمّ فصله عن عالم الحلّ وتطهيره⁴ وهدية لإله المجموعة ومشاركة المجموعة في تناول القربان كان عن دراية

¹ R. Dussaud, *La Pénétration des Arabes en Syrie avant l'Islam*, p 41 - 30

² فكرة قديمة أشار إليها أميل دوركهايم في كتابه:

Les Formes élémentaires de la vie religieuse, p 497.

وانظر الفصل الثالث من هذا الباب.

³ لنا عودة لهذا المفهوم في الفصل الموالي.

⁴ تسبق عملية التضحية عمليات طقسية عديدة تشمل الحيوان المهدي لإعطائه صيغة التحريم وهي تتشابه عند أغلب الشعوب القديمة والبدائية التي توارثتها التراسات. ويظلّ عنصر تطهير الضحية بالماء (lustration) قاسمًا مشتركًا

بينها: انظر: المرجع السابق، ص 482 و 288، F. Hartog, *Le miroir d'Hérodote*, p 288 و 482

وحيث يبرز أنّ اليونانيين كانوا يقومون بنفس الشيء:

ومعرفة بالدور الأساسي الذي يلعبه الطعام في التكوين الجسمي للإنسان وتجديد طاقاته، مما يجعله يتماهى من هذه الناحية، مع الدم والقرابة القائمة على أساسه¹.
 يبقى أن نتساءل إن كانت الآلهة تشارك في إعتقادهم الجماعة في تناول القربان الجماعي أم يتم تناوله بحضورها فقط؟ وكيف كان يرمز لهذه المشاركة؟
 يبدو أن قسما من الوليمة كان يوضع جانبا للآلهة² ويترك ليتعفن أو لتتهشه الحيوانات وإن ما يرمز أكثر لمشاركة الآلهة في القربان الجماعي هو الدم الذي يسيل من الحيوان عند ذبحه والذي يُصخّ به المذبح أو الحجارة باعتبارها مقرّ الإله في المعتقدات المتامية القديمة ولنا عودة لذلك لاحقا، كما أن قسما من الدم يذهب إلى الأرض لتمتصه.

وتتجلى رموز بقايا عادة تناول الوليمة الجماعية الملتصقة بالوثنية في أعرق معانيها في العديد من الممارسات العربية التي نهى عنها الإسلام لاتصالها المتيّن بهذا الإرث السحيق ونذكر من بينها الاستقسام بالأزلام والميسر، وشرب الخمر، والدم.

* الأزلام والميسر والخمر والدم

نلاحظ في آية تحريم الاستقسام بالأزلام ربطا متينا بين هذه العادة والذبح على الأنصاب³ حرمت عليكم الميتة والدم وما ذبح على النصب وأن تستقسموا بالأزلام⁴ وبخصوص عبارة الاستقسام فإن جذعها هو قسم ومعناه جزأ ومنها القسم وهو النصب والحظ⁵ ويبدو أن هذا الجذع هو الذي أعطى كلمة قسام بالعبرية أي الكاهن إذا استعمل التكهّن أو التنبؤ للإجابة وكان السائل مطالبا بتقديم ضحية في مقابل ذلك⁶.
 والأزلام هي الأقداح التي لا ريش عليها كما ذكرنا سابقا وهي السهام التي

"Quand Nestor offre un sacrifice à Athèna, il commence par répandre l'eau lustrale et les orges...".

¹ راجع: E. Durkheim, *les Formes élémentaires de la vie religieuse*, p 481.

² ورد القرآن على هذه العمليّة بالآية التي نصّها: "الذي ينال الله لحومها ولا يملكها ولكن يناله القوى منك..." سورة الحج، الآية 37، انظر تفسيرها في كتاب ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 3، ص 210.

³ النصب والتصب: كل ما عُبد من دون الله والجمع أنصاب... والتصب الآلهة التي كانت تعبد من أحجار... والتصب صنم أو حجر وكانت الجاهلية تنصبه، تذبح عنده ليحمر للدم: انظر ابن منظور، لسان العرب، ج 14، ص 155 - 156. ويقول هشام الكلبى: "وكانت للعرب حجارة غير منصوبة يطوفون بها ويُعترون عندها يستونها الأنصاب": انظر كتابه الأصنام، ص 42 - 43.

⁴ سورة المائدة، الآية 3: انظر تفسيرها في كتاب ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 2، ص 12.

⁵ ابن منظور، لسان العرب، ج 11، ص 162.

⁶ انظر: M. Godefroy - Demombynes, *Mahomet*, p 499 - 500.

كان أهل الجاهلية يستقسمون بها ويقال قدحٌ مزلمٌ وقدحٌ زليمٌ إذا طرَّ وأجيدٌ قدّه وصنعتُهُ¹ والأزلام سهامٌ مكتوبٌ عليها أمرٌ ونهيٌ وافعلٌ ولا تفعلٌ وهي تعبرٌ في اعتقادهم عن رأي الإله في ذلك الموضوع أو ذلك وكانت الأزلام بيد السدنة² ولم يكن إله الأزلام وهو هبلٌ عند قريش يُعبَدُ³ بل كان فقط يومي للأزلام لتجيب ولا ندري إن كان لهبلٌ صنما يمثله في جوف الكعبة وهو كما بلغ هشام الكلبي من عقيق أحمر على صورة إنسان⁴ ويقال أنه كان أمامه سبعة أقداحٍ مكتوبٌ في أولها صريحٌ والآخر ملصقٌ فكانوا إذا شكوا في مولودٍ أهدوا له هديةً ثم ضربوا بالقداح⁵.

ويبدو أنه حصل تطوراً في مكة بخصوص هذه المؤسسة الجاهلية وتعدداً في وظائفها وصلحياتها تتمثل أدلته في ما تميّزت به قداحٌ ذي الخصلة بتبالة من بساطة وكان عددها ثلاثة فقط الأمر والنهي والمتربص⁶ ونعثر في مصادرنا على شواهد أخرى خارج قريش أيضاً على الاستقسام بالأزلام قبل الحروب التي عُرفت بأيام العرب وتكشف هذه الممارسة عن وجود حوار عميق بين القدامى والآلهة وتدخّل قوي لإرادتها في سلوك الإنسان وقراراته ويبدو أنّ الأزلام التي كانوا يستقسمون بها في أمورهم التنبؤية كانت غير قداح الميسر⁷ التي كانت أكثر ارتباطاً بعملية التحر والذبيحة التي يقومون بعد ذبحها، بتقسيمها على مقدار حظوظهم منها ويسمى هؤلاء الناس الذين اجتمعوا حول الجزور⁸ لقسمته اليسر أو الياسر أو الأيسار وهم أنفسهم الذين يضرّبون بالقداح ويتقمارون على الضحية والجزور نفسه سُمي ميسراً لأنه يجرّ أجزاء

¹ ابن منظور، لسان العرب، ج 6، ص 75.

² من المهم التذكير بما قاله توفيق فهد في كتابه: *La Divination Arabe*, p 109 - 112 (سبق أن أشرنا إليه في الباب الثاني من هذا العمل).

بخصوص السدانة كانت في الأصل نوعاً من حجابة البيت، إذ يقول ابن هشام: "وكانت العرب قد اتخذت مع الكعبة طواغيت وهي بيوت تعظمها كتعظيم الكعبة لها سدنة وحجاب وتهدي لها كما تهدي للكعبة..."، ثم التصقت السدانة بالكهانة وحصلت معادلة بين كاهن وسادن وصاحب القداح، اعتبرها سميت إشارة إلى تدحرج وتقهقر وظيفة الكهانة (أي المنطق باسم الإله) إلى حجابة ثم إلى مجرد شخص يختص بالقسمة قبل أن تسحب.

³ كانت قريش تعظم اللات والعزى ومناة. انظر هشام الكلبي، كتاب الأصنام، ص 27.

⁴ نفس المصدر، ص 28.

⁵ هبل هو الذي ضرب عنده عبد المطلب بالقداح على ابنه عبد الله، الذي فدى بمائة ناقة. وكما نلاحظه فإنه كان يُنبح له عند الاستقسام، ممّا يبيّن التصاق هذا الطقس من الطقوس التي تدخل في دائرة الدين بالتحجر: راجع نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁶ نفس المصدر، ص 47.

⁷ ابن منظور، لسان العرب، ج 11، ص 163.

⁸ الجزور هو الناقة المجزورة من جزر الشيء قطعته، والجزور: نحر الجزر الجزور... والجزر كل شيء مباح للتحج... والجزرة هي الشاة: انظر: نفس المصدر، ج 2، ص 270 - 271.

فكانه موضع التجزئة والياسر هو الجازر لأنه يجزئ لحم الجوزور وهو أيضا اللاعب بالقداح¹.

وتتطلب هذه العملية إجتماعاً² للناس يذكر بذلك الذي يتم لتناول أو تقاسم الوليمة الجماعية، مما يفسر سبب تحريم الإسلام لهذه العادة المرتبطة بالوثنية³ وكل ما يمت لها بصلة، حتى أنه حرّم على الجزار أن يأخذ من الضحية شيئاً في مقابلة الأجرة، ذلك أن قوائم البعير ورأسه تسمى جزارة لأنها كانت لا تقسم في الميسر وتعطى للجزار⁴.

وجاء تحريم الإسلام للميسر مقترناً بتحريمه للخمر: "يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير" مما يدلّ على رواج عادة شرب الخمر في مناسبات النحر وعند التجمع لتناول الوليمة الجماعية في العادات العربية القديمة، التي لا تختلف في ذلك عن غيرها من الحضارات البشرية العتيقة وتتمثل في سكب الخمر أو غيره من السوائل كالحليب أو الزيت في الولائم التي تقام خاصة على شرف الآلهة⁵ ويمكن أن تكون هذه الممارسة أصل عملية إراقة الخمر والدّم على المذبح والصنم في الحضارة العربية القديمة لتشريك الآلهة في الوليمة وتشيير الآثار التي تمّ الكشف عنها في واحة تدمر وأهمّها بقايا معبد الإله أبقل، عن تجهيز أماكن أو قاعات خاصة داخله، حُفرت مقاعدها في الصخر لتناول الوليمة الجماعية وتتوسط هذه المقاعد أتية لخلط الخمر بالماء⁶.

فإذا كانت عملية سكب الخمر تتم بالتوازي مع التضحية في الطقوس الدينية الوثنية العربية القديمة فإنها أصبحت في الذاكرة الجماعية رمزا لها وعنصرا رئيسياً من مكوناتها، مما يفسر موقف الإسلام من الخمر ومن الدّم أيضاً، فتحريم الخمر وإن كان لأسباب اجتماعية لا مجال للشك في أهميتها، فلأنه أيضاً رجس⁷ وهذا مصطلح مشحون بمعنى ديني عميق Impur له علاقة بالوثنية في أعماق الظواهر التي ترمز إليها وهي التضحية.

¹ نفس المصدر، ج 15، ص 448.

² تسمى نديّ القوم المجازر وهو مجتمعهم لأن الجزور إما تنحر عند جمع الناس: نفس المصدر، ج 2، ص 272.

³ يمكن الرجوع إلى دراسة: 193 - 194 - J. Chehad, *le Sacrifice chez les Arabes*, p 193 - 194.

⁴ انظر: ابن منظور، *لسان العرب*، ج 2، ص 271.

⁵ تعرف هذه العملية بـ "Libation" من اللاتينية "Libatio" وكنت رانجة بكثرة في الحضارة اليونانية: انظر: Art:

"Libation", in, *Encyclopaedia Britanica*, vol 13, p 995

⁶ انظر: R. Dussaud, *La Pénétration des Arabes en Syrie avant l'Islam*, p 106 - 109.

⁷ "إثما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان... سورة المائدة، الآية 90. والرجس: النذر

والنجس: ابن منظور، *لسان العرب*، ج 5، ص 147، انظر الفصل الموالي.

ونلاحظ في التقاليد الإسلامية جمعا بين الخمر والدّم وفي حديث لعمر : اتقوا هذه المجازر فإنّ لها ضراوة كضراوة الخمر. وأراد بذلك حسب التفسير الوارد في لسان العرب لابن منظور، موضع الجزارين التي تُنحر فيها الإبل وتذبح البقر والشاة ويبيع لحمائها، بسبب النجاسة التي فيها من دماء الذبائح¹.

ويبرز اقتران تناول اللحم وإدمان أكله مع إدمان شرب الخمر ومعاقرته حلّيّا في الثقافة العربيّة والإسلاميّة واعتبر كليهما من سبيل الإسراف والضراوة ويخفي هذا الشكل الاجتماعيّ لأسباب التهيّ محتويّ دينيّا عميقا متجذرا في اللاوعي الجماعي، يتجلّى من خلال إعداد الخمر والدّم من مجال الرّجس والدنّس والتّجس، الذي أصبحت الوثنيّة والأوثان رمزا له في الأعراف الإسلاميّة الجديدة².

ويدون أن نقف عند المماهة بين الدّم والخمر في الذّيانة المسيحيّة³، التي لا بدّ وأن تكون أثرت بطريقة أو بأخرى في الثقافة العربيّة بحكم قدم العلاقات التجاريّة الرابطة بين العرب وبلاد الشام، يبدو قياسا مع مصادر أخرى أنّ العرب القدامى كغيرهم من الشعوب القديمة، كانوا يشربون دم الذبائح وهو السّبب الذي حرّم من أجله الإسلام ذلك حرمت عليكم الميتة والدّم ولحم الخنزير⁴.

وإلى جانب الجالة التي ذكرتها مصادرنا والمتمثلة في حلف لعفة الدّم الذي تعرّضنا إلى ذكره أنفا، والذي كان مناسبة لنحر دابةٍ والثّعق من دمها من قبل أفراد المجموعتين المتحالفتين، تشير بعض الروايات الواردة في مصادرنا إلى أنّ البعض من أهل الجاهليّة كانوا إذا جاعوا أخذوا شيئا محدّدا من عظم ونحوه، فيقصدون به البعير أو حيوانا آخر فيجمعون ما يخرج منه من الدّم ويشربونه وذكر ابن اسحاق قصيدة للأعشى قيلت في هذا الصّدّد :

وإيّاك والميتات لا تقرّبنها ولا تأخذن عظاما حديدا فتفصدا⁵

وتدخل كلّ هذه الممارسات في نطاق ثقافة البداوة التي فرضتها البيئة الصحراويّة وأفرزتها ونعتقد في هذا المستوى من الأبحاث التي أجريت حول عالم البداوة والتّرحال في الفترة العربيّة القديمة، أنّه لا بدّ من إعادة التّفكير في المسألة وإعادة طرحها، لأنّ الإسلام أكّد كثيرا على الشعوب المتحضّرة وهمّش البدو الأعراب

¹ نفس المصدر، ج 2، ص 272.

² "فاجتلبوا الرّجس من الأوثان..." :سورة الحجّ، الآية 30.

³ وهي مراهة قديمة عند الشعوب القديمة التي كتب عليها ميروdot كجماعات السيث (Scythes) التي كانت تعيش في الأطراف الشماليّة البعيدة عن اليونان وعن العالم الأهل والمسكون : انظر :

F. Hartog, *le miroir d'Hérodote*, p 271 – 274.

⁴ سورة المائدة، الآية 3.

⁵ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 2، ص 8.

كما يُشكل اقتضاب المعلومات عائقاً في سبيل البحث في هذه المسألة ويتطلب من الباحث بذل مجهود القراءات المتقاطعة والقيام بالمقارنات مع الشعوب التي عاشت في نفس الفترة أو في نفس الظروف وما يستدعيه ذلك من ضرورة الالتزام بالحذر الشديد. ونذكر من بين أنواع التضحية القديمة التي أقرَّ بعضها الإسلام وهذبها، الهدى والكفارة وكان ذلك في إطار ما حافظ عليه من مؤسسات دينية أهمها الحج والعمرة.

* الهدى والكفارة

يقول ابن منظور: **الهُدْيُ** مَا أُهْدِيَ إِلَى مَكَّةَ مِنَ النَّعْمِ الْوَاحِدَةُ هَدْيَةٌ وَهَدْيَةٌ¹ وقال الفرزدق:

حَلَقْتُ بِرَبِّ مَكَّةَ وَالْمَصْنَى وَأَعْنَقَ الْهَدْيِ مَقْدَاتِ²

وورد ذكر الهدى بهذا المعنى في القرآن في ثلاث من سورته³ ويمكن حسب صاحب لسان العرب أن يكون الهدى نعماً أو غيره من مالٍ ومَتَاعٍ لكن غلب معنى الحيوان والإبل بالخصوص على هذه العيارة إلى درجة التماثل اللغوي بين الهدى والإبل عند العرب، فيقولون مثلاً: كم هديّ بني فلان؟ أي كم إبلهم وسميت الإبل هدياً لأنها تُهدى إلى البيت للتحرق⁴.

والهدى من الطقوس الدينية القديمة التي كان يهدف الإنسان من ورائها إلى التقرب من الآلهة ونيل رضاها وكان العرب القدامى يفعلون ذلك وتشير مصادرنا إلى أنّ العزى كانت أعظم الأصنام عند قريش وكانوا يزورونها ويهدون لها ويتقربون عندها بالدبح⁵.

ويبدو أنّ الرسول نفسه قال: "لقد أهديت للعزى شاة عفراء وأنا على دين قومي"⁶.

وكان العرب كغيرهم من الشعوب القديمة، يتقربون إلى الآلهة إذا شعروا بغضبها عليهم، عبر إحدى الرموز والإشارات التي كانوا يتخاطبون بها معها وهي رموز مادية مأخوذة من محيطهم الطبيعي، ظلَّ احتباس الأمطار أهمها للتعبير عن عدم

¹ ابن منظور، لسان العرب، ج 15، ص 62.

² نفس المصدر، نفس الصفحة.

³ سورة البقرة، الآية 196 وسورة المائدة، الأيتان 2 و97 وسورة التفتح، الآية 25.

⁴ ابن منظور، لسان العرب، ج 15، ص 62.

⁵ هشام الكلبي، الأصنام، ص 18.

⁶ نفس المصدر، ص 19... عفراء أي بيضاء: ابن منظور، لسان العرب، ج 9، ص 283.

رضاءها وغضبها، فيتضرعون لها عندئذ بالدَّبَّاحِ لِيُمْطَرُوا¹.

وارتبط الهدى عند العرب في الفترة القريبة من الإسلام بزيارة البيت²، حيث نُحَدِّثُنَا مصادِرنا بأنهم كانوا يسوقون الهدى معهم لتذبح عند البيت وهو المقصود عند قول القرآن حتى يبلغ الهدى محله³.

ويجب تمييز عادة الهدى للبيت والتحر عنده بمكة في الصفا أو المروى بالخصوص، عن شعائر التحر المتصلة بمناسك الحج الأكبر خارج مكة والتي تعود إليها لاحقاً.

وبخصوص التحر عند البيت فيبدو أنه كان طقساً من بين طقوس تعظيم البيت وهو إعراب عن التقوى والورع الذيني عند العرب القدامى، الذين كانوا يعتمرون والاعتماد هو الزيارة ومنها اتخذت عبارة العُمرة التي عرفها ابن منظور بالطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروى⁴ والتي كان يرافقها قبل حجة الوداع⁵ التحر، كما كان معمول به في الجاهلية والرسول نفسه لما خرج في ذي القعدة سنة ستة بعد الهجرة، معتمراً ساق معه الهدى⁶.

وهذا يؤكد وجود طقس تعبدي مكّي منفصل عن الحج الأكبر في الفترة السابقة لظهور الإسلام يحتل فيه التحر مكانة هامّة⁷ ويبدو أن التحر كان يقع بالمروة⁸ والمرو حجارة بيض براقّة تُتَدَج منها النار يذبح بها وسئل عنها أعرابياً من بني أسد فقال: "هي هذه القداحات التي يخرج منها النار" وعُرِّفَت المروة أيضاً بكونها الحجر الأبيض الهشّ يكون فيه النار⁹.

ومن هذا سمّيت المروة، وهي مروة المسعى التي تُذكَر مع الصفا إن الصفا

¹ انظر هشام الكلبى، الأصنام، ص 43.

² انظر الفصل الموالي.

³ سورة البقرة، الآية 196، وانظر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 1، ص 220.

⁴ ابن منظور، لسان العرب، ج 9، ص 393.

⁵ كانت في السنة العاشرة بعد الهجرة وخلالها حدّد الرسول في خطبته سنن الحج بحفة نهائية: انظر ابن هشام، السيرة النبوية، القسم 2، ص 603 - 604.

⁶ نفس المصدر، ص 308، لم يتمكن الرسول من أداء مناسك العمرة في تلك السنة لأن قريش صدّته عن البيت، فعاد في السنة المقبلة (7 هـ) وأدى العمرة التي سُمّيت بعمرة القضاء على الطريقة نفسها: انظر ص 370 من نفس المصدر.

⁷ "فصل لربك وانحر" سورة الكوثر وهي مكية، الآية 3، انظر بخصوص هذا الطقس: ما كتبه:

Gaudefroy - Demombynes, *Le Pèlerinage à la Mecque*, p 194 - 197.

⁸ هناك من اعتبرها مسكناً للآلهة بصفة عامة وبدون تدقيق، فاعتبرت المروة مطعم الطير ممّا يؤكد أنها كانت مكاناً للأضحية. ويبدو حسب الرويات أن عبد المطلب فكر في التضحية بابنه أمامها: انظر:

M. Gaudefroy - Demombynes, *Mahomet*, p 53.

⁹ ابن منظور، لسان العرب، ج 13، ص 89.

والمروءة من شعائر الله¹.

وإن الصفا نفسه ليس إلا العريض من الحجارة الأملس مفرده صفاة وهي الحجر الصلد الضخم الذي لا يُنبت شيئا²، مما يدلّ عن أهميّة عنصر النار والحجارة كمذبح في طقوس التضحية عند العرب القدامى.

ولا بدّ أن نشير إلى أن العمرة والحج كانا موسمين منفصلين في الفترة السابقة للإسلام ويبدو أن العمرة كانت تجري في شهر رجب³ وهو شهر معظم في الجاهليّة ومحرم لا يُستحلّ القتال فيه وكانوا يذبحون فيه ذبيحة يسمونها الرّجبيّة ويقال هذه أيام ترجيب وتعتار⁴ ومنه ترجيب العتيرة وهو ذبحها في رجب⁵ ويبدو أنهم كانوا يذبحونها ويذمّون الحجر الذي يذبحونها عليه بدمها⁶.

والأرجح أن الرّسول في حجة الوداع قام بجمع العمرة والحجّ وأنتموا العمرة والحجّ لله⁷ وكان من نتائج ذلك إلغاء التضحية عند المروءة⁸.

أمّا في ما يخصّ الحجّ الأكبر⁹ فإنه كان يجري بالأساس خارج الحرم المكي في عرفات¹⁰. وبدون الوقوف على جميع العناصر المكوّنة لهذا الطقس الديني الرّائع الذي خلّد ثقافة البداوة المتجدّرة في محيطها البيئي الذي أفرزها، سنركز على ثلاثة منها نعتبرها أكثر ثراء من الناحية الأنثروبولوجيّة وأهمّ من حيث ما ترمز إليه من معتقدات متأصلة في الذاكرة الجماعيّة المشتركة الصّانعة لهويّة العربيّة كثقافة وهي :

- الوقوف بعرفة

- الإفاضة منها إلى مزدلفة

- التّحرّ بمئى

وسوف نحاول من خلال عرضنا لهذه الأركان الرّئيسيّة للحجّ، إبراز العلاقة

السببيّة الرّابطة بينها والتي تفسّر الأسس القديمة والتمتية التي اتبنت عليها مؤسسة

¹ سورة البقرة، الآية 158.

² ابن منظور، لسان العرب، ج 7، ص 371.

³ من رجبت الثمء : هبته ورجبته : عظّمته : نفس المصدر، ج 5، ص 139 وانظر :

J. Chelhod, *Le Sacrifice chez les Arabes*, p 148 - 149.

⁴ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁵ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁶ نفس المصدر، ج 9، ص 33.

⁷ سورة البقرة، الآية 196.

⁸ راجع : M. Gaudefroy - Demombynes, *Mahomet*, p 486 - 487.

⁹ يظنّ كتاب : M. Gaudefroy - Demombynes, *Le pèlerinage à la Mecque* :

من أهمّ التّراصات التي كتبت حول هذا الموضوع. ويمكن أيضا الرجوع إلى كتاب :

J. Chabbi, *Le seigneur des Tribus*.

¹⁰ تقع عرفات على بعد 21 كلم تقريبا شرق حدود الحرم المكي. انظر تعريفها في ما يلي.

التضحية في الثقافة العربية القديمة، ذلك أنها تستمد جذورها من ماضٍ سحيق غابر نسي، لكن رواسبه ظلت حية في شكل طقوس دينية وحركات رمزية مبهمة ومجردة من معناها الأصلي، استبطنتها الذاكرة وحفظتها لتشكل اللاوعي الجماعي المشترك الذي يوحد ثقافياً بين أفراد المجموعات التي تكوّنت على أساسه ولأنه قويّ ظلّ حياً إلى الآن.

• الوقوف بصرّة¹

يشكل الوقوف بعرفة العنصر الرئيسي في مؤسسة الحجّ وهو من الطقوس البدوية الفخمة التي انفرد بها عالم البدو، ذلك أنّ قريشا التي تحضرت قبيل قرن من ميلاد الرسول على وجه التقريب وتحمست²، لم تكن تقف بعرفات ولعلها أرادت بذلك التميّز عن البدو³ وهم بالخصوص بدو الحجاز الشرقي ونجد الذين كانوا يحجّون ويقومون بطقوس التضحية، مما يُضفي على مؤسسة الحجّ طابع البداوة الصّرف ويبدو حسب دراسة قام بها كيبستر⁴ حول عرب الجاهلية، أنّ تميمًا كانت تلعب دورا كبيرا في طقوس الحجّ خارج مكة⁵. ومهما يكن من أمر فإنّ الحجّ لم يكن مكيا بل الرسول هو الذي قرّنه بالعمرة ليجعل من هذا الطقس طقسا إسلاميا ويشكل الوقوف في عرفة أهمّ عنصر من عناصر الحجّ وهو اليوم الأهمّ من أيامه كما ذكرنا وعرفة جبل إله وهذا نجده في ديانات عديدة تشترك في اعتبار الأماكن المرتفعة محطات لوقوف الإله عند نزوله من فوق، ليسمع ما يطلبه منه مخلوقاته المتضرّعة له ويبدو أنّ البدو كانوا ينتقلون في شكل قبائل وجماعات لأداء مناسك الحجّ في عرفة حيث كان لكلّ قبيلة أو مجموعة مكانها الخاصّ في هذه المحطة⁶ التي تتشكل من سهل صغير مرتفع، تحيط به في إحدى جوانبه مجموعة من التلال الصّخرية، يرتفع في وسطها الجبل المقدّس أو

¹ عرفة وعرفات اسم موضع بمكة أو بمنى. ويقول ابن منظور: "سمي عرفة لأنّ الناس يتعارفون به... وقيل لأنّ آدم لما هبط من الجنة وكان من فراقه حواء ما كان، فلقبها في ذلك الموضع عرفها وعرفته". وقد يكون عرف وعرفات من الأعراف في اللغة: جمع عرف وهو كلّ عال مرتفع: ابن منظور، *لسان العرب*، ج 9، ص 157.

² انظر الفصل الموالي.

³ غيّر الإسلام من هذا المألوك: "أفيضوا من حيث أفاض الناس... سورة البقرة، الآية 199 أي من عرفة التي كانوا يفيضون منها كما سبّين ذلك في ما سيأتي. ويبدو أنّ المقصود بالناس في هذه الآية الحجيج من البدو العرب، انظر: ابن هشام، *السيرة النبوية*، القسم الأوّل، ص 188.

⁴ Kister, *Studies in Jahiliyya and early Islam*, Londres 1980

⁵ هشام جعيط، *الكوفة*، ص 195 وبخصوص قبيلة تميم، انظر: حياة قطاط، مقاربة في أنثروبولوجيا تاريخية للعرب في القرن السادس ميلادي، شهادة الدراسات المعمّقة في التاريخ الوسيط، جامعة تونس، 1996، ص 29 - 31.

⁶ M. Gaudefroy - Demombynes, *Mahomet*, p 489

جبل الرحمة¹ ويتمثل هذا الطقس الأساسي من طقوس الحج، في وقوف خاشع لهذه الجماعات المحتشدة أمام الله، أو الجبل الإله.

ويفيد البحث في جذور هذه الممارسة الدينية القديمة وربطها بالزمن الذي كانت تجري فيه وهو أواخر فصل الصيف وبداية فصل الخريف من كل سنة أن الوقوف بعرفة كان في الأصل طقساً شمسياً وتضرباً للشمس لكي تختفي قليلاً وتتنقص من إشعاعها، حتى ينزل غيث الخريف².

إذا استدبرتنا الشمس درت³ متوننا كأن عروق الجوف ينضح عندنا والعرب تقول أن استدبار الشمس مصحّة وتربط علاقة بين استدبارها ونزول الأمطار⁴.

وبعد القيام بهذا الطقس التعبدية الهادف والمعبّر عن حوار الإنسان مع الطبيعة وقواها، يفيض الحجيج من عرفة إلى مزدلفة.

* الإفاضة

لا تنطبق الإفاضة لغويًا إلا على ما هو سائل وهي مأخوذة من الجذع فيض ومعناه فاض الماء والدمع ونحوهما يفيض فيضاً أي كثر حتى سأل على ضفتي الوادي ويقال فاض الماء والمطر والخير إذا كثر وفاض تدفق والمستفيض هو الذي يسال إفاضة الماء وغيره⁵.

وبخصوص الإفاضة من عرفات التي نصّ عليها القرآن : فإذا أقضتكم من عرفات⁶، كركن رئيسي من أركان الحج الإسلامي، فمعناها، حسب صاحب لسان العرب الاندفاع بكثرة ويضيف أن أصل الإفاضة الصّبّ فاستعيرت للدفع في السير⁷. وتكون الإفاضة في الأصل حركة مُجسّدة للرغبة التي كان يجيء من أجلها الحجيج قبل الإسلام إلى محطة عرفة ويقفون أمام الشمس يتضرعونها حتى تضعف من أشعتها

¹ M. Gaudefroy - Demombynes, *les institutions musulmanes*, p 92

² الأمطار تأتي بها الأنواء : ابن منظور، *لسان العرب*، ج 14، ص 120. وللعرب ثقافتهم الثرية من هذه الناحية. وطلب الأمطار أو الاستمقاء عادة إنسانية قديمة ومتجذرة في الثقافة السامية بحكم طبيعة المنطقة الجافة التي كانوا يستوطنونها : انظر المسعودي، *مروج الذهب*، ج 2، ص 154 - 155.

³ درّ اللبن والدمع ونحوهما... ودرت السماء بالمطر دراً ودرورا إذا كثر مطرها. ومساء مدرار ومعالجة مدرار... انظر: ابن منظور، *لسان العرب*، ج 4، ص 324 - 326.

⁴ نفس المصدر، ص 326.

⁵ ابن منظور، *لسان العرب*، ج 10، ص 366 - 367.

⁶ سورة البقرة، الآية 197.

⁷ ابن منظور، *لسان العرب*، ج 10، ص 367 - 368.

المحرقة، فتعطي الأتواء المطر فيفيض.

وإنّ هذا من باب التصرفات البشرية التي اعتاد الإنسان القيام بها منذ فجر التاريخ والتي نجدها تقريبا في جميع الحضارات الإنسانية العتيقة، حيث كان الناس إذا أرادوا شيئا فلدوه عن طريق الحركة أو الصوت إلى غير ذلك ليحدث فعلا¹ ويبدو حسب روبرتسن سميث² أنّ طلب المطر كان يتمّ عند بعض الشعوب السامية القديمة التي تناولها بالدرس، عن طريق حركة يقوم بها الكاهن تتمثل في سكب الماء على المذبح حتى يسقط الغيث و يفيض.

ونفس الحركة تمّت ملاحظتها عند بعض الشعوب البدائية المعاصرة في إطار الدراسات الميدانية التي أجريت عليها، حيث لوحظ أنّ سكب الماء على حجرة مقدّسة معناه طلب مطر³.

ولتصبح المطر سيلا كانوا يفيضون ويندفعون بكثرة وبسرعة نحو مزدلفة، يقتلون بذلك الماء المتدقق الذي يفيض حتى يخرج من جانبي الوادي والإفاضة تكون إلى مزدلفة ومزدلفة وادي بين عرفة ومنى.

وكان يشرف على هذا المنخفض جبل قزح وهو أيضا جبل إله مثل عرفة، كان يُعبد على ما يبدو قبل الإسلام⁴ ويمكن أن يكون ذلك السبب الذي جعل الرسول يقول : لا تقولوا قوس قزح فإنّ قزح اسم شيطان⁵ وتجدر بنا الإشارة إلى تناقض موقف الإنسان البدائي تجاه هذه الظاهرة الطّبيعيّة التي لفتت انتباهه منذ القديم، والتي ربطها بعنصر المطر إمّا بصفة سلبية بمنعه من النزول أو إيجابية⁶. ومن بين التفسيرات التي قدّمها ابن منظور في معجمه لعبارة قزح الشيء إذا ارتفع⁷، ممّا يؤكد أنّه كان أيضا جبلا إله يُعبد ويُتصرّف إليه⁸ ويقف الناس أمامه في مزدلفة¹، حيث يقع إشعال النار.

¹ يقول أميل دور كهايم "Le semblable produit le semblable" ويعتبرها قاعدة إنسانيّة قديمة مزروجة بمعتقدات سحرية منشؤها التين :

راجع : E. Durkheim, *Les Formes élémentaires de la vie religieuse*, p 508 - 518

W. Robertson Smith, *The religion of the semites*, p 23²

³ راجع : نفس المرجع المذكور أعلاه، وكذلك :

E. Durkheim, *Les Formes élémentaires de la vie religieuse*, p 488, 504, 505, 506...

M. Gaudet - Demombynes, *les institutions musulmanes*, p 92⁴

⁵ ابن منظور، *لسان العرب*، ج 11، ص 151، نلاحظ في الثقافة الإسلاميّة وغيرها مراهة كلّ ماهو دنس وقذر بالشیطان.

⁶ انظر : E. Durkheim, *Les Formes élémentaires de la vie religieuse*, p 505 - 506

⁷ ابن منظور، *لسان العرب*، ج 11، ص 151.

⁸ يمكن ربط علاقة بين اعتبار الرسول قزح اسم شيطان واعتبار هذا الأخير في التنايلد الإسلاميّة من النار التي كانت تُعبد. ولا بدّ أيضا من التفكير في العلاقة بين قوس قزح وعنصر الشمس ونزول المطر. وعرف ابن منظور قوس قزح بطرائق متقوّمّة تدو في السماء أيام الربيع. وقال الأزهرّي : "غبّ المطر بحمرة وصفرة وخضرة" :

ولا بدّ أن نعرّج على أهميّة عنصر النار في طقوس التضحية في أغلب الثقافات الإنسانيّة القديمة² ونساءل إن كان إشعال النار في مزدلفة سببه الوصول إليها بعد غروب الشمس ؟ وبما أنّ النار من الشمس فقد تكون عنصرا بديلا لها أم أنهم كانوا يشيرون بالنار إلى وميض البرق ويصنعون الشبيه ليحدث الأصل³ ؟ أم كانوا فقط يشعلون النار إذانا بحلول موعد الثحر بمنى، باعتبار النار عنصرا رئيسيا من طقوس التضحية في حضارات إنسانية عديدة كما ذكرنا، قد لا نستثنى منها الحضارة العربيّة ؟

* النَّحْر بِمَلْحَةٍ

يشكل النَّحْر بمنى تنويجا لكلّ العمليّات والحركات الطقسيّة من وقوف وإفاضة وقبل ذلك طواف التي يقوم بها الحاج والتي يُعبرُ عليها لغويًا بمناسك الحجّ. وإنّ التأمّل في عبارة مناسك نعتبره مفيدا من الناحية المعرفيّة للمعنى الأصلي للكلمة وفي تفسيره لهذا اللفظ المشتقّ من جذعه الأصلي نذكر يقول ابن منظور : نسك النَّسْكَ والنَّسْكَ العبادة والطاعة وكلّ ما تقرب به إلى الله والنَّسْكَ والنَّسِيكة الذبيحة وقيل النَّسْكَ الدّم تقول : من فعل كذا وكذا فعلية نَسَكَ أي دم يَهْرِيفُه بمكة واسم تلك الذبيحة النَّسِيكة والجمع نَسْكَ ونَسَائِكُ والمنسك الموضع الذي تذبج فيه النَّسِيكة والنَّسَائِك والمنسك والمنسك في كلام العرب الموضع المعتاد الذي تعتاده وقال أبو إسحاق : قرئ

نفس المصدر، نفس الصلحة.

والعرب تحبّ المطر في كلّ فصل من فصول السنة وخصّوها بأسماء معبرة عن وقت نزولها، فكان يقال لأمطار الربيع مثلا "مرايع" وقال ليبي :

رُزقت مرايع النجوم، وصابها ودق الرّواعد جودها فرهاؤها.

وعنى بالنجوم الأنواء : انظر نفس المصدر، ج 5، ص 122. كلّ هذه العناصر تثبت أنّ الحجّ في الأصل والوقوف خاصّة طقس شمسي قديم وطلب مطر.

¹ حافظ الإسلام من خلال حجّة الوداع التي ضببت بصفة نهائيّة قواعد الحجّ على الوقوف أمام قرح في مزدلفة. وقال الرسول : "هذا الموقف، وكلّ المزدلفة موقف" : ابن هشام، السيرة النبويّة، القسم الثاني، ص 606.

² ذكر هيرودوت وجود هذا العنصر الهامّ في طقوس التضحية عند اليونانيين والمصريين وغيايه عند الفرس وعند بعض الشعوب التي نعتها بالبدائيّة من وجهة نظر "الوليس اليونانيّة"، "كالستيث". واعتبر عنصر النار إلى جانب الباكورات والمكبّ (Libation) من سمّيات التضحية عند "المحضّرين" (sacrifice civique) :

انظر : F. Hartog, *Le miroir d'Hérodote*, p 286 - 287

³ يبدو أنّ العرب كانوا في الجاهليّة يستمطرون زمن القحط بلهب النار المشبه بسنى البرق، فكانوا يجعلون المتلعة والعشر (نبات يتدح به) في أذناب البقر. ويضرمون فيها النار ويصعدونها في الجبل ليمطروا. وقال بعضهم في ذلك :

يستمطرون لدى الأزمات بالعشّ

لا ذرّ درّ رجال خاب سعيهم

ذريعة لك بين الله والمطر؟

أجاعت أنت بيوترا متسلعة

انظر : ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 458 و ج 6، ص 329، و ج 9، ص 221.

لكل أمة جعلنا منسكا، ومنسكا، قال: والتسك في هذا الموضع يدل على معنى النحر كآته قال : جعلنا لكل أمة أن تتقرب بأن تذبح الذبائح لله ثم سميت أمور الحج كلها مناسك والمثسك والمنسك المذبح¹ ووردت عبارة التسك في القرآن بهذا المعنى : "قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين"² ووردت أيضا بمعنى : الكفارة³ في شكل ضحية تذبح ففدية من صيام أو صدقة أو نسك⁴.

وكان النحر بمنى تتويجا للوقوف وللضرع للشمس لتختفي قليلا لتنزل الأمطار وتفيض سيلا، حيث أن الذبح تسيلا وإراقة لسائل مقدس هو الدم وتقربا به للإله حتى يستجيب لما وجه إليه من دعاء فيسقط المطر ويسيل على الأرض.

وحافظ الإسلام على النحر بمنى واعتبره هديا لله وحده⁵ وأجاز الفدية أو الكفارة لمن تغافل عن القيام بأحد أركان الحج كعدم قص الشعر أو التقصير فيه⁶ واعتبر الإسلام النحر بمنى ركنا أساسيا للخروج من الإحرام إلى الإحلال⁷ ثم ليقتضوا تقفهم وليوافوا نذورهم⁸.

ومنى حسب ما أورده ابن منظور من منى الشيء أي قدره وبه سميت منى لما يمنى فيها من الدماء أي يراق وسمي منى لأن الكباش منى به أي ذبح⁹.

ويتبين مما سبق مدى أهمية عنصر التضحية في مناسك الحج الذي يستمد هو الآخر جذوره من ماضٍ سحيق سيطرت فيه القوى الطبيعية على الإنسان وهيكلت حياته، فكانت جميع الطقوس الدينية التي مارسها آنذاك، معبرة للغاية عن حيرته أمامها وتقديسه لها، فكان الحج في الأصل طقسا شمسيا وطلب مطروكا كان يقام في بداية فصل

¹ ابن منظور، لسان العرب، ج 14، ص 127 - 128.

² سورة الأنعام، الآية 162، ويقول ابن كثير في تفسيره للتمسك أنها الذبح في الحج والعمرة. و"منسكي : ذبحي" : انظر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 2، ص 189.

³ الكفارة من الكفر أي التنطية. وكل ما غطي شيئا فقد كفره. والكفارة ما كفر به من صدقة أو صوم أو نحو ذلك كآته غطي عليه بالكفارة... وسميت الكفارات كفارات لأنها تكفر الذنوب أي تسترها... والفعلة والخصلة التي من شأنها أن تكفر الخطينية أي تمحوها وتسترها، وهي فعالة للمبالغة... والمخرم إذا ترك شيئا من نسكه فإنه يجب عليه الفدية : ابن منظور، لسان العرب، ج 12، ص 120 - 122. وهام جدا أن نلاحظ أن الكفارة والكفر مرتبطان وهما من نفس الجذع "ك ف ر".

⁴ سورة البقرة، الآية 192.

⁵ أكبر قسم من المواشي التي كانت لنحر في منى لتترك على الأرض، وبعد أن يُستهلك القليل من لحمها ويُهدى البعض الآخر للفقراء، انظر :

M. Gaudfroy - Demombynes, *les Institutions musulmanes*, p 93 - 94.

⁶ نفس المرجع، ص 92، وانظر أيضا : C. Decobert, *Le mendiant et le combattant*, p 158.

⁷ لنا عودة في الفصل الموالي لتحليل جدلية العلاقة القائمة بينهما.

⁸ سورة الحج، الآية 29. والنقث : نشف الشعر وقص الأظفار وقيل أيضا نحر البدن وغيرها من البقر والغنم : ابن منظور، لسان العرب، ج 14، ص 37.

⁹ ابن منظور، لسان العرب، ج 13، ص 203.

الخريف من كل سنة شمسية¹.

وحافظ الإسلام على الكثير من طقوس الحجّ لكنه جرّدها من معناها القديم²، كما تجرّدت الألهة بمرور الزمن من مفهومها المادي كحجارة وهذا موضوع آخر لنا عودة إليه وألغى الإسلام التقويم الشمسي القديم الذي كانت تقوم على أساسه مناسك الحجّ وعوّضه بالتقويم القمري³ إلا أنه حافظ بقوة على عنصر التضحية والنحر والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير⁴، ممّا يؤكد مدى تجرّ هذا الطقس من الطقوس الدينيّة في الذاكرة الجماعيّة الحيّة والذهنيّات والعادات والتقاليد العربيّة إلى درجة إعتباره عنصرا من عناصر العروبة والبداءة كثقافة⁵.

ولا بدّ من طرح إشكاليّة نعتبر مجرد التفكير فيها هامًا ومثريا من زاوية البحث الأنثروبولوجي، تتمثّل في التساؤل عن سبب استعمال القرآن لمصطلح شعائر بالنسبة للنحر والتضحية ؟

ويستدعي ذلك البحث في معنى الكلمة لإيماننا الراسخ بأهميّة القاعدة اللغويّة والماديّة في دراسة تاريخ الذهنيّات بما فيها الممارسات والطقوس الدينيّة القديمة⁶.

تستمدّ عبارة "شعائر" أصلها من الجذع شع ر ومنه الشّعر والشعر. وهما نبتة الجسم، ممّا ليس بصوف ولا وبر للإنسان وغيره⁷ ومنه أيضا الشّعير وهو جنس من الحبوب واحده شعيرة⁸.

ونتساءل عن إمكانية ربط علاقة بين ثلاثة عناصر رئيسيّة من مكونات التضحية في ميّ مشتقة من نفس الإسم، هي الآتيّة :

¹ لا بدّ من الإشارة إلى أن هذا الطقس كان يتخذ شكلا دوريا منتظما تحدّه الحياة الاجتماعيّة والظروف الاقتصادية وهذه خاصيّة مشتركة في جميع الحضارات الإنسانيّة، انظر :

E. Durkheim, *Les Formes élémentaires de la vie religieuse*, p 488 – 499.

² تشير مثلا أن الرسول في حجة الوداع أمر بمغادرة عرفات قبل غروب الشمس "والشمس على الجبال كهيبة العمام"، كما قال الوادي. وقد يكون ذلك للتمييز عن الطقس الشمسي.

³ كان العرب القدما يعملون بالتقويم الشمسي والتقويم القمري وكان للحجّ طبيعة موسميّة لارتباطه بالذرة الاقتصادية وبالأسواق الكبرى وهذا يتطلب العمل بالتقويم الشمسي. ويتخلل عنصر النسب الذي يقع أثناء الحجّ للحصول على نوع من المعادلة بين السنة القمرية والسنة الشمسيّة : انظر : "Nasi", in, El, T VII El, Art "و يبدو أن الرسول قرّر في حجة الوداع - ولا قبل - أن يقع الإعتماد على السنة القمرية لتحديد موعد الحجّ وكلّ المواسم الدينيّة الأخرى... انظر : M. Gaudetroy - Demombynes, Mahomet, p. 547 – 548.

⁴ أمر القرآن فقط بذكر اسم الله عليه : سورة الحجّ، الآية 36.

⁵ وهذا معروف إلى الآن في أوساط البدو الأعراب الذين يقومون دائما بنحر دابة أو أكثر في المناسبات الحياتيّة الهامة وعند قرى الضيف.

⁶ لا بدّ هنا من القيام بمقارنات مع شعوب قديمة أخرى وقراءات مناقضة والتسلح دائما بالحذر الشديد، لتتسبب العوامل التي تتدخل في تكوين الثقافات، ممّا يؤدي - حتى وإن كان الأصل واحدا - إلى اختلافات جوهرية بينها.

⁷ ابن منظور، *لسان العرب*، ج 7، ص 133.

⁸ نفس المصدر، ص 136.

- الشعيرة كبدنة مهداة¹

- شعر الرأس الذي يحلق بعد التحر بمئى

- الشعير كحبوب

تعرضنا إلى العنصر الأول المتمثل في البدنة المهداة والمسمّاة بالشعيرة بما فيه الكفاية.

وبخصوص العنصر الثاني المتمثل في حلق الشعر أو التقصير منه بعد التحر بمئى، فهو من العادات الذنيّة العتيقة عند السّاميين القدامى والتي ذكرها روبرتسن سميث في كتابه² وحلق الشعر أو التقصير منه من الشروط الرئيسيّة للإحلال في الحجّ الإسلامي³ وتستمدّ هذه العادة الذنيّة جذورها من ماضٍ سحيق في القدم، زمان كانت الأضاحي بشريّة ويمكن أن تكون التضحية بالشعر والنواصي عند البدو القدامى⁴ من رواسب هذا الماضي هذا إلى جانب نظرة الإنسان القديمة بصفة عامّة للشعر والدم وهي نظرة خوف وتقديس في نفس الوقت، لا تزال آثارها حيّة إلى يومنا هذا عند بعض الجماعات البدائيّة وحتى المعاصرة، سببها الاعتقاد بتدخّل الجانب الماورائي والمجهول في تكوينهما⁵.

أمّا بالنسبة للشعير كحبوب فهو أيضا من عناصر التضحية القديمة التي ذكرها القرآن⁶ كما سبق أن أشرنا إلى ذلك، والتي تقوم بها المجتمعات التي عرفت حضارة الاستقرار والفلاحة.

وكم يبدو الأمر مثيرا وثيريا بالرّموز المعبّرة لما تكون التضحية بالشعر مرافقة بالتضحية بالشعير وهذا كان موجودا في بعض القبائل العربيّة القديمة كقضاة ولخم وجذام وعند أهل الشام وكان لهم على ما يبدو صنما يقال له "الأقيصر" يحجّونه ويحلقون رؤوسهم عنده، فكان كلما حلق رجل منهم رأسه، ألقى مع كلّ شعرة قرّة من

¹ انظر نفس المصدر، نفس الصفحة.

² راجع: R. Smith, *The religion of the Semites*, p 320 et suiv

³ يتطلب القيام بطقوس الحجّ التخلّول في حالة إحرام. ويحرّم على المحرم ما كان حلالا عليه من قبل كالصيد والنساء؛ انظر نفس المصدر، ج 3، ص 139، وانظر:

M. Gaudefroy - Demombynes, *Les institutions musulmanes*, p 94.

وانظر الفصل الموالي من هذا الباب.

⁴ بخصوص الناصية وأهميّة ما ترمز إليه في الثقافة العربيّة القديمة يمكن الرجوع إلى عدّة دراسات من بينها: J. Chabbi, *Le seigneur des tribus*, p 355 وإلى الشعر الجاهلي. كما ورد ذكرها في القرآن: في سورة الرّحمان، الآية 41، وسورة الطلق، الأيتان 15 و16.

⁵ راجع: E. Durkheim, *Les Formes élémentaires de la vie religieuse*, p 193 - 195.

⁶ سورة الأنعام، الآية 136.

دقيق¹ والقرّة هي القبضة من الدقيق² وهي أيضا السويق³ وبخصوص طريقة القيام بهذا الطقس فيبدو أن أهل اليمن كانوا إذا حلقوا رؤوسهم بمنى وضع كل رجل منهم على رأسه قبضة دقيق فإذا حلقوا سقط الشعر مع ذلك الدقيق وجعلوه صدقة، فكان ناس من الفقراء من أسد وقبس يأخذون ذلك الشعر بدقيقه فيرمون الشعر ويتفنون بالدقيق⁴.

وفي خصوص هذا الطقس لفت إنتباهنا تشابه مثير أورده هيرودوت من خلال مقارنة أطقوس التضحية عند اليونانيين القدامى وبعض الشعوب الأخرى التي نعتها "بالبدائية" حيث لاحظ أن اليونانيين القدامى كانوا يصيئون الماء على الدابة قبل ذبحها لتطهيرها وإهدائها للآلهة فضلا عن ذرّ الشعير عليها واقتلاع البعض من شعر رأس الحيوان ليلقى في النار⁵ ويفسر هيرودوت غياب هذه العادة عند الشعوب البدائية "كالتسيث" جهلهم للفلاحة وتوجيههم حياة الترحال⁶.

كلّ هذا يجعلنا نفكر بعمق حول إمكانية البحث في جذور كلمة شعائر التي إستعملها القرآن بخصوص التضحية والتحرر ومعاينة مدى ثراء الثقافة العربية بصفة عامة وتأثرها ولو كان بصفة غير مباشرة ببعض العناصر الثقافية الأجنبية والتي نجد صداها في حضارات أخرى قديمة، ممّا يجعلنا نتساءل عن مدى صحّة الرأى القائل بالأصل المشترك والقديم، الذي تفرّعت عنه جميع الثقافات الإنسانية؟

هذا بخصوص مؤسسة التضحية التي طبعت بعمق الثقافة الدينية العربية والتي تستمدّ جذورها كما بيّنا من قاعدة إنسانية مشتركة وعامة في الأصل حصلت عنها تفرّعات خصوصيات تدخلت في تكوينها عناصر أخرى محلية وزمنية. وإلى جانب مؤسسة التضحية الثرية برموزها تميّزت الثقافة العربية بعمق مفهوم التحريم الذي شكل هو الآخر مؤسسة لها نظمها وأعرافها القائمة.

¹ هشام بن المنائب الكلبي، كتاب الأضنام، ص 48.

² ابن منظور، لسان العرب، ج 11، ص 104.

³ هو ما يتخذ من الحنطة والشعير : نفس المصدر، ج 6، ص 438.

⁴ انظر نفس المصدر، ج 11، ص 104 و هشام بن المنائب الكلبي، كتاب الأضنام، ص 48.

⁵ انظر : F. Hartog, *Le miroir d'Hérodote*, p 288

⁶ نفس المرجع، ص 289 وانظر :

مؤسّسة التحريم عند العرب القدامى

يتخذ مفهوم التحريم رغم تجرّده صيغة المؤسسة لأنطوانه على مجموعة هامة من النظم والأعراف التي استتبّطها العقل البشري طيلة فترة زمنية طويلة وتوارثتها الأجيال والتّحريم مفهوم عامّ وقديم عند كلّ الشعوب البشريّة اقترن بنشأة فكرة المجتمع وما يقتضيه التعايش الجماعي من تراتيب واحترام للنظم والأعراف وامثال تامّ لها. فمأهي أبرز خصوصيات هذه المؤسسة في الثقافة العربيّة وفيما تمثّلت أهمّ مكوناتها ؟

مفهوم التّحريم والحرام هي الثقافة العربيّة القديمة

يتطابق مفهوم التّحريم إلى حدّ كبير مع المصطلح اللاتيني sacré وهو مصطلح دقيق عند علماء الأنثروبولوجيا معناه أنّ كلّ ما هو مقدّس sacré، مشحون بقوة داخلية تسيطر، أولها إمكانية ذلك، على حياة الإنسان وعلى الطبيعة وهي قوة خفية جاذبة يمكن مآهاتها بالمغناطيسية ويرتبط التحريم في جميع الحضارات الإنسانية بالذّين وما يجري في فلكه من فكر ومعتقدات¹. وفي تعريفهم لكلمة sacré أجمع علماء الأنثروبولوجيا أنّه كلّ ما يتعارض مع كلمة² Profane.

ويتماشى هذا التعريف مع التّعاض العربي القديم بين الحرم والحلّ ويقول ابن منظور : الحرم والحرام نقيض الحلال³.

ونقرأ بخصوص الحلّ الحلال والحلال والحلال والحليل نقيض الحرام⁴. ويفترض هذا التّعاض القديم والمتجدّر في الفكر العربي والإنساني بصفة عامّة، الفصل بين الأشياء وهو عمل ذهنيّ دقيق استتبّطه العقل البشري على مرّ الزّمان بعمق

¹ تعرّض أميل دور كهلم لدراسة هذه الفكرة واعتبرها من أبرز خصوصيات المعتقدات الدنيّة البسيطة والمعقدة في تاريخ الإنسانية : E. Durkheim, *Les Formes élémentaires de la vie religieuse*, pp. 50 – 51. ² راجع :

"Profane" et "sacré" in P. Bonte et M. Izard, *Dictionnaire de l'Ethnologie et de l'Anthropologie*.

³ ابن منظور، *لسان العرب*، ج 3، ص 136.

⁴ نفس المصدر، ص 298.

كبير وجعل له نظاما يستند إلى الرّمز، ممّا يفسر بقاءه حيّا في اللاوعي الجماعي عند كلّ الجماعات الإنسانيّة.

وُشير بخصوص كلمة حرم العربيّة أنّها من أصل سامي قديم أكاديّ ومعناها الشيء المنفصل عن غيره.

ويندرج مفهوم الحرم بصفة عامّة ضمن نظام الممنوعات¹، ذلك أنّ عمليّة الفصل تستدعي إحاطة المفصول بممنوعات عديدة تحميه وتضفي عليه صفة المحرّم والممنوع، خلافاً للحلّ الذي لا تشمله موانع.

وعرّف ابن منظور المنع بتحجير الشيء² وهو من الحَجْر والحَجْر والخُجْر والمَحْجَر هو الحرام³ الذي غالباً ما يُحَوِّط عليه ليمنع الإتصال به. ويمكن أن يكون الشيء المحجور فضاء⁴ أو متاعاً أو حيواناً أو حرثاً⁵ أو حتى إنساناً.

ونتساءل إن يصحّ ترجمة كلمة حَجْر العربيّة بمصطلح Tabou وTaboo الرّائج في الأدب الأنثوغرافي.

تُثبت كلّ التّفسير التي وُضعت لكلمة Tabou في الموسوعات العلميّة وغيرها وجود أصل دينيّ لهذه العبارة⁶ مشحوناً بصيغة التّقدس⁷.

ويتميّز مصطلح Tabou عن كلمة sacré بكون الحرام مدقّقاً فيه ولا يشمل كلّ الأشياء وهذا نجدّه بكثرة في العديد من مؤسّسات التّحريم عند العرب القدامى وبنفس التّدقيق المشار إليه ولنا عودة لهذه الفكرة لاحقاً ويدخل الحَجْر والتّحجير في مجال ما أُطلق عليه أميل دور كهائم اسم الطقوس السّليبيّة المتمثّلة في جملة الممنوعات والتّحريمات التي تفرضها الأديان على الإنسان⁸ والتي تمسّ جوانب عديدة من سلوكه

¹ وهو نظام قديم أيضاً عمته أميل دور كهائم على كلّ الديانات : راجع :

E. Durkheim, *Les Formes élémentaires de la vie religieuse*, p.445 .

² ابن منظور، *لسان العرب*، ص 194.

³ نفس المصدر، ج 3، ص 56 - 59.

⁴ نفس المصدر، ص 57.

⁵ ورد ذكر الحجر في القرآن: "وقلوا هذه أنعام وحرث حجر لا نطعمها إلا من نشاء..." : سورة الأنعام، الآية 138.

⁶ راجع مثلاً مقال فرايزر : "Taboo" في : *Encyclopaedia Britanica* كذلك يمكن الرّجوع إلى مادة :

"holiness", in, *Britanica world language*, vol 1, p 602.

⁷ مشتقّ من الجذع "ق د س" ويقابله بالعبريّة "قدس" وتعلّق هذه العبارة في العهد التّدبير بشخص الإله "يهوي" فقط كتعظيم له. ونجد هذا أيضاً في المسيحيّة : (Le saint esprit) كإنباتق عن الشخصيّة الإلهيّة: (Hypostase)، وتتردّد كلمة قدس وطقوس في القرآن كصفة من صفات الله فتكون مرتبطة كذلك بالشخصيّة الإلهيّة. كما نلاحظ في المعاجم العربيّة تطابقاً بين هذا المفهوم والطهارة والتّنزّه عن الحبوب والتّقانص... انظر : ابن منظور، *لسان العرب*، ج 11، ص 60 - 61.

⁸ انظر :

العادي كالأكل والشرب واللباس واللمس والنظر¹ وغالبا ما يضاف على الممنوع أو المحجور صفة الرّجس Impur بمعنى غير الطاهر وهو مفهوم ديني معقد، لأنّ الرّجس ليس بالأمر الوسخ من الناحية الماديّة فحسب، بل ينطوي في حدّ ذاته على عنصر عدم الطهارة كمغنى.

وهذا نلاحظه خاصّة في الممنوعات الغذائيّة كآكل لحم الخنزير عند العبريين القدامى، فالمنع يمكن أن يكون بسبب الجانب المقدّس الذي ينطوي عليه الحيوان ممّا يجعله مصدر قلق وتوتر داخل المجموعة وليس لأنه وسخ بالمعنى المادي².

وقد يكون هذا الأصل الذي حافظ من أجله القرآن على تحريم أكل لحم الخنزير قل لا أجد في ما أوحى إليّ محرّما على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير فإنّه رجس أو فسقا أهل لغير الله³.

كما يبرز الجانب المعقد لمفهوم الرّجس في خصوص العلاقة الجنسيّة التي حتى وإن جرت في إطار مؤسسة الزواج، فإنّها تستوجب الطهارة باعتبارها تُضفي على صاحبها صفة الجنابة⁴.

ونلاحظ عند استقراء الأديان الكبرى كاليهوديّة والإسلام أنّ أغلب الإفرازات الخارجة من جسم الإنسان تعتبر نجسة أو رجسة تستوجب التطهّر⁵، وفي القرآن: "وإن كنتم جنبا فاطهروا"⁶.

ويمكن أن تفسّر هذه الصبغة المعقدة التي يكتسبها مفهوم الرّجس والرّجاسة كيفيّة تحوّل ما هو رجس إلى طاهر وما هو طاهر إلى رجس، والعلاقة الجدليّة القائمة بين هذين النقيضين، وهي علاقة قديمة ومتجدّدة في تاريخ الأديان الساميّة، تتجلى خاصّة في بعض طقوس التّضحية عند العبريين القدامى والتي تكون فيها الضّحية رجسة باعتبارها مُحَمَّلة بأخطاء المجموعة التي تضعها فيها لتتخلّص منها ليعود إليها

E. Durkheim, *Les formes élémentaires de la vie religieuse*, p 428 et suiv.

¹ يمنع أيّ شكل من أشكال الإتصال بالشيء المحجور : راجع نفس المرجع، ص 433-435.

² نفس المرجع، ص 582، ويتجلى من خلال التفسير الذي وُضع لكلمة "رجس" في لسان العرب تداخلا بين المفهوم المادي والمعنوي لهذا المصطلح كقذارة ووسخ من جهة، ومأثم وحرام وشك... من جهة ثانية : انظر ابن منظور، *لسان العرب*، ج 5، ص 146. هذا ونلاحظ من خلال القرآن أنّ الخنزير محاط باللعنة الإلهيّة : "من لعنة الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت" : سورة المائدة، الآية 60.

³ سورة الأنعام، الآية 145 : نلاحظ تأكيدا دائما على عنصر الدّم وما كان يثيره في الإنسان منذ القديم من شعور قويّ وغامض. وهذا يتّبع أنّ الثقافة العربيّة ثرية وأنّ محور اهتمامها هو الإنسان.

⁴ الجنابة : المنى وهي في الأصل البعد والجنب الذي يجب عليه العمل بالجماع وخروج المنى ونهي أن يقترب مواضع الصلّة ما لم يتطهّر فتجنبها واجنب عنها، أي تحي عنها. وقيل لمجانبتها التام ما لم يغتسل : ابن منظور، *لسان العرب*، ج 2، ص 374.

⁵ لنا عودة لهذا العنصر الهامّ الذي نجده في أغلب الطقوس الدنيّة ولو اختلفت طرقه من دين إلى آخر.

⁶ سورة المائدة، الآية 6.

الهدوء وبعد نحرها تتحوّل هذه الضحية إلى عنصر تطهير فيقع تطهير المذبح بدمها¹.
ويتطلب ما بلوغ هذا المستوى الدقيق من التحليل الوقوف على أمرين هامّين،
أولهما تنوع التحريم إلى صنفين² :

- صنف يستوجب تجنبه ويحجّر إقترابه أو لمس لمقامه الديني الرفيع الذي
يضيف عليه صفة القداسة، وما تثيره في الشخص من شعور الإحترام والتقدير الذي قد
يتسبب لشدة، في قلق وتوتر من نوع خاص يشعر به الإنسان.

- صنف ثاني من الحرام وهو الرّجس الذي يحجّر إقترابه لأنه ينطوي على
عنصر النجاسة المعنوية بالخصوص، مما يضيف عليه صفة القذارة ويثير في الإنسان
شعورا بالقلق والتوتر من نوع مختلف كالأشمزاز من دم الحيض والنفاس في
المجتمعات القديمة.

وينتمي الصنفان من التحريم رغم اختلافهما إلى نفس الأصل وهو المنع
والممنوع L'interdit.

أمّا الأمر الثاني الذي يستدعي الوقوف عنده فهو متانة الحدود الفاصلة بين
عالمي الحلّ والحرام، لا في الثقافة الدينية العربية فحسب، بل في جميع الثقافات الدينية
الأخرى، بحيث يستوجب الدخول في واحد منها ضرورة الخروج من الآخر³ ويمكن
تشبيه هذا الانفصال بما نلاحظه في القرآن من فصل تام بين الدنيا والدين الذي يتطابق
إلى حدّ كبير مع مفهوم الآخرة في المنظور الإسلامي ومنكم من يريد الدنيا ومنكم من
يريد الآخرة⁴، وتفضيل الله للآخرة كجزاء للمؤمنين الذين امتنعوا عن إقتراب الحرام
تزيدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة⁵.

ويتجاوز تمييز الإنسان بين الحلّ والحرام فكرة الدين كمنطلق ليشمل مختلف
مياادين الحياة الدنيوية، لكن بدون الانسلاخ تماما عن الفكرة الدينية التي تظلّ الأصل
المتجذّر في اللاوعي الجماعي وهذا نستشفه بخصوص الحضارة العربية في تعدّد

¹ راجع :

Lévitique, VI, 5, cité par E. Durkheim, *Les Formes élémentaires de la vie religieuse*, p 587.

² يمكن الإشارة إلى ما ذكره روبرتسن سيث في دراسته : "Religion of Semites"، في ما يخصّ انقسام القوى
الدينية إلى صنفين : صنف طيب وصنف خبيث وجعل هذا الأخير بعلاقة مع الشيطان والسحر الذي يربطه بدم
الحيض وجثث الموتى... راجع :

E. Durkheim, *Les Formes élémentaires de la vie religieuse*, p 584 - 585

في القرآن : " ليميز الله الخبيث من الطيب...سورة الأنفال، الآية 37.

³ تعرّض دور كهليم إلى تحليل هذه الفكرة :

راجع : E. Durkheim, *Les Formes élémentaires de la vie religieuse*, p 422 et p 592

⁴ سورة آل عمران، الآية 152.

⁵ سورة الأنفال، الآية 67.

العبارات والمصطلحات المتفرّعة عن الجذع ح ر م¹ والتي نعدّها منها حرمة الإجارة ودخول طالب الثار في حالة تحرّم تدوم إلى أن يدرك ثورته وذلك باتّباعه سلوكا خاصا يفهمه الناس الذين ينتمون إلى نفس البيئة الثقافيّة فيما بينهم، والتحرّم بالغذاء²، والمحارم الذين لا يجوز نكاحهم وسبق لنا التّعرّض إلى شرح كلّ هذه المفاهيم في مختلف المراحل السّابقة من هذا العمل.

لقد إستبطن الإنسان على مرّ الزمان مفهوم الفصل بين الحرام والحلال³ وأدرك عمق الهوة الفاصلة بينهما لكن بدون إستحالة إمكانيّة المرور من أحدهما إلى الآخر، شرط الالتزام بطقوس الإحرام أو الإحلال المضبوطة والدقيقة في جلّ الدّيانات والتي تتخذ عند العرب القدامى شكلا خاصا، ترميا بالرموز المعبرة على أهميّة الدور الذي لعبته البيئة الطّبيعيّة في إفرادها.

- كيف تتجسّد فكرة التّحريم من النّاحية الفصائيّة في الثقافة الدّينيّة العربيّة ؟

- كيف تعامل الإنسان العربي مع هذه الفكرة الموروثة والرّاسخة بعمق في اللاوعي الجماعي ؟

- كيف طبّقها على نفسه وعلى الحيوان، الذي سبق وأن بيّنا المكانة المحوريّة التي احتلّها في حياة العرب القدامى ؟

الفضاءات المحجورة عند العرب القدامى

تتمثّل الفضاءات المحجورة عند العرب القدامى خاصّة في أراضي يمكن تشبيهها بالقطائع⁴ لكن مع اختلاف جوهريّ يتمثّل في الوظيفة الدّينيّة وهي مواضع منفصلة عن كلّ ماهو غيرها من الحلّ وتستمدّ خصوصيّةها من ارتباطها المتين

¹ راجع ابن منظور، *لسان العرب*، ج 3، ص 136 وما يليها.

² راجع مثلا : J. Chelhod, *Le Sacrifice chez les Arabes*, p 184 - 185.

³ وهو فصل مكانيّ وزمانيّ كان من وراء فكرة المعابد والبيوت المقدّسة وتخصيص مواقيت معيّنّة في اليوم وفي الأسبوع وحتى في السنّة للتعبّد، ممّا ساهم في ظهور فكرة الأعياد الدّينيّة التي يخصّصها المؤمن للعبادة وينقطع تماما عنها يتّوّم به في سائر الأيّام العاديّة من نشاط وعمل. وهذا واضح في الدّيانة اليهوديّة التي تخصّص مثلا كلّ يوم السبت لذلك. ونجد نفس الشيء عند بعض الشعوب البدائيّة الأستراليّة التي درسها أميل دور كهلهم : راجع كتابه : *

Les Formes élémentaires de la vie religieuse, p 438 - 440.

⁴ وهي الأراضي التي كانت توزّع على المقاتلة العرب في البلدان المفتوحة ويمكن أن يكون الدّين من ورائها ذلك أنّ هذه الأراضي تعتبر في المنظور الإسلامي ملك الله الذي جازى به المسلمين الفاتحين وأهل مكة بالخصوص عنّا قاتلهم من "خبررات" : "وإن خفتكم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله" : سورة التوبة، الآية 28. وأصل القطائع من قطع ومنه التّطبيع وهو الغصن تقطعه من الشجرة... والقطعة من الشيء طائفة منه... وأقطعته قطيعة أي طائفة من أرض الخراج... راجع ابن منظور، *لسان العرب*، ج 11، ص 221 - 224.

بالعصر الذيني المُحاط بالتحريم Le sacré، الذي قد يختلف شكله، فيمكن أن يتمثل في إله أو مجموعة من الآلهة أو بيتًا مقدسًا أو عين ماء أو حتى الأرض نفسها لكن المضمون يظل نفسه ويتمثل في الحرمة الذينية التي يكتسبها المكان وانفصاله التام عن الحل.

وتتجسد هذه الفكرة الدينية القديمة المتجدرة في دين العرب بقوة من خلال مؤسستي الحمى والحرم، وهما من جملة المؤسسات الدينية العربية الموعلة في القدم والتي يمكن ربطها بقديم التنظيم القبلي والعشائري في الوسط العربي الصحراوي، وتجمع المجموعات البدوية حول عيون المياه بالخصوص¹ ثم حصلت في ما بعد تطورات تفرعت عن هذا الأصل القديم.

ولا تميّز المصادر القديمة بوضوح بين الحمى والحرم وغالب الظن أن الحمى سبق من الناحية الزمنية الحرم لعلاقته المتينة بالاقتصاد الرعوي وبالعالم البداوة والترحال وإيماننا بالأسبقية التاريخية لهذا النمط من العيش في المحيط الصحراوي.

الحمى²

يتمثل الحمى في قطعة أرض خصبة يجري فيها الماء وترعى بها بعض الحيوانات الداجنة إبل وأغنام، والبرية كالغزال، وتحط على أغصان أشجارها الطيور المختلفة وتكتسب هذه الأرض ميزتها من كونها موضعًا مقدسًا ومحرمًا، تحيط به موانع دقيقة وعميقة من حيث المعنى تهّم بالأساس الفضاء الذي يحجر بيعة أو تقسيمه والحيوان الذي يمنع صيده والنبات والزرع الذي لا يحق إقتلاعه وجنيه وتستمد هذه الموانع جذورها من فكرة دفيئة تتمثل في أن الحمى هو ما تقتطعه القبيلة للعالم الفوقي وهو عالم القوى الإلهية الخفية، المجهول والمقدس لتعاليه على الإنسان العادي فردا كان أو مجموعة لماذا هذا الاقتطاع وإلى ماذا كان يرمز؟

سبق وأن أشرنا إلى ارتباط الحمى بالاقتصاد الرعوي ونمط عيش الترحال والتنظيم الاجتماعي المبني على النمط القبلي والعشائري فيكون الحمى عندئذ إفرزا

¹ يقول ديكوبار :

"Le hima, Le haram, indiquaient l'existence quelque part, dans le passé ou dans le présent, d'un groupement tribal", *Le mendiant et le combattant*, p 285.

وتظل معلوماتنا بخصوص الحمى مقتضبة على عكس الحرم الذي خلف آثار.

² من حمى الشيء حميًا وحميًا وحميًا ومحمية : منعه ودفن عنه... وأحمى المكان : جعله حميًا لا يقرب... والحمى موضع فيه كلاً يُحمى من الناس أن يُرعى... النظر ابن منظور، لسان العرب، ج 3، ص 348.

لعالم البداوة الخاص، وتجسيدا لرغبة المجموعة العشائرية، وهي رغبة جامحة، في البقاء والاستدامة في وسط بيئي صعب ومنقر يفتر حاجتها الماسة لمساعدة القوى الفوقية، وقد يمثل الحمى انعكاسا لها على الأرض مما يجعله فضاء محرما لأنه محاط بتأثيرها لذلك يُحجّر تقسيمه والانفتاح بخيراته وبصبح وجوده رمزا لوحدة المجموعة وانسجامها وبقاؤها متماسكة لا تُشئت، وبما أن البقاء رهين الغذاء وماتاه الاقتصاد الرعوي في مثل ذلك الوسط الطبيعي فإن الفكرة الاقتصادية واردة في الحمى، ترمز إليها تلك الحيوانات الراعية بأمان وعين الماء الجارية والنبات، إلا أنها فكرة مهمشة وثانوية ومحتاجة إلى عنصر الدين الذي كان يربط بصفة مبسطة لكن قوية بين الاقتصاد الرعوي والجماعة والتحرير.

ويبرز هذا العنصر بوضوح في المناسبات الدينية الموسمية التي يتم أثنائها وبصفة إستثنائية اختراق الممنوع، فنذبح بعض الأنعام وتقام وليمة جماعية يشترك في تناولها أفراد المجموعة في ذلك الفضاء الخاص الذي ترفرف فوقه القوى اللامرئية وتحميه هو وأصحابه ويذكي الاتصال بالمقدس والممنوع بتلك الطريقة الخاصة والاستثنائية¹ للحمية بين أفراد المجموعة ويحييها ويمنحها شحنة دينية متجددة يستمدّها من قدسية الفضاء المحاط بجميع مكوناته بقوى التحريم يرمز الحمى من جهة أخرى إلى الحدود الخارجية للمجموعة ذلك أنه يُحجّر على من لا ينتمي إليها المشاركة في تناول قربانها الجماعي ويبرز من خلال ذلك أهمية دور الدين في رسم حدود القرابة من الخارج، وتوطيد أواصرها من الداخل وإضفاء طابع القدسية عليها، فيكون الحمى شاهدا على جدلية العلاقة بين الدين والمجتمع² كما تضمن كل الموانع الملتصقة به بقاءه ثابتا بكل عناصره في وجه قوى الدهر³، لا ينتابه تغيير فيظل خير شاهد على وجود المجموعة القبليّة أو العشائرية، وأفضل حافظ لتاريخها وتاريخ أجيالها المتعاقبة.

¹ يكتسب الحيوان طابعه المقدس والممنوع من خلال تحريم صيده وأكله، إلا أن هذا لا يمنع دخوله في مكونات بعض الأطباق التي تؤكل في المناسبات الدينية فقط، عند العديد من الشعوب البدائية التي أشار إليها دور كهايم في كتابه :

Les Formes élémentaires de la vie religieuse, p 181 – 186.

² راجع : نفس المرجع، ص 494 وص 599 - 616.

³ وهو مفهوم غامض حير العرب القدامى وتردّد ذكره في القرآن : "وقلوا ما هي إلا حيواتنا الدنيا نموت ونحيا وما يهلكنا إلا الدهر..." سورة الحائية، الآية 24. وفي القرآن أيضا : "هل أتى على الإنسان حين من الدهر لم يكن شيئا مذكورا" سورة الإنسان، الآية 1.

سبق وأن أشرنا إلى عدم وضوح الفارق بين الحمي والحرم في المصادر العربية القديمة بجميع أنواعها والحرم من بين المؤسسات الدينية القديمة أيضا، التي يمكن إدراجها كالحمي في إطار فكرة التحريم المتجدرة في تاريخ العرب القدامى وورد ذكر الحرم في القرآن بعلاقة مع العالم الإلهي أو لم يروا أننا جعلنا حرما آمنا ويتخطف الناس من حولهم¹ ويبرز من خلال هذه الآية فصل الحرم عن عالم الحلّ وهي فكرة قديمة ورثها القرآن وطوّرها وطبعها بطابعه الخاص ولا يختلف الحرم عن الحمي في كونه يتمثل أيضا في فضاء جغرافي مقدّس، تحيط به موانع تفصله عن الحلّ، إلا أنّ مصادرنا تعرّضت بالخصوص إلى ذكر الحرم المكي المشار إليه في الآية القرآنية المذكورة ويبرز هذا من خلال تعريف ابن منظور للحرم حرم مكة وما أحاط إلى قريب من الحرم وقيل الحرم قد ضرب على حدوده بالمنار القديمة التي بيّن خليل الله، عليه السلام، مشاعرها وكانت قريش تعرفها في الجاهلية والإسلام لأنهم كانوا سكان الحرم ويعلمون أنّ ما دون المنار إلى مكة من الحرم، وما وراءها ليس من الحرم، ولما بعث الله عزّ وجلّ محمدا، صلى الله عليه وسلم، أقرّ قريشا على ما عرفوه من ذلك، وكتب مع ابن مربع الأنصاري إلى قريش أن قرّوا على مشاعركم فإنكم على إرث إبراهيم، فما كان دون المنار، فهو حرم لا يحلّ صيده ولا يقطع شجره، وما كان وراء المنار، فهو من الحلّ يحلّ صيده إذا لم يكن صانده محرما².

ونلاحظ من خلال هذا التعريف تشابها كبيرا في المعنى بين الحمي والحرم المكي بخصوص نوعية الممنوعات المحاطة بكليهما من ناحية، واحتلال كلّ واحد منهما فضاء جغرافيا محددا، منفصلا تماما عما يحيط به من أراضي تابعة لعالم الحلّ وإن تبيّن أنّ حدود الحرم المكي كانت واضحة المعالم³، فإننا لا نعرف كيف كان يُرمز بالضبط إلى حدود الحمي في البوادي وتظلّ قصة كليب وائل وطريقته الخاصة والطريقة في جعل عواء كلبه علامة على حدود حماه⁴، معبرة على أهمية الرمز والإشارة في التخاطب والتحاوّر بين أفراد المجتمع الجاهلي في الوسط الصحراوي.

¹ سورة العنكبوت، الآية 67.

² ابن منظور، لسان العرب، ج 3، ص 138-139.

³ كلما دعت الحاجة لإقامة أنصاب الحرم في الفترات الموالية لوفاة الرسول لجأ الخلفاء إلى أصحاب المعرفة بها لتحديدّها. وتشير على سبيل المثال أنّ الخليفة عمر طلب ذلك من الأزهر بن عبد عوف عمّ عبد الرّحمان بن عرف وكان ذا سنّ ودراية بها... راجع: البلاذري، أنساب الأشراف، ج 10، ص 39 - 40.

⁴ سبق وأن أشرنا إلى هذه القصة. ونلاحظ هنا أنّ عبارة حمي يمكن أن تطلق أيضا على الملكية الخاصة التي تُمنع على العموم. ويصبح المانع في هذه الحالة دنيويّ: راجع ابن منظور، لسان العرب، ج 3، ص 348.

الصَّعب، الذي تكَيَّف معه الإنسان العربي بذكاء لامع، ممَّا ساهم في خلق تقارب ثقافيّ وحد إلى حدِّ ما بين الأشخاص الذين كانوا يعيشون في ذلك الفضاء الخاص، وساهم بطريقة أو بأخرى في تهيئة الأرضية الملائمة لاستقبال الإسلام.

ويتجلَّى ممَّا سبق ارتباط الحمى بعالم البدو والحرم بعالم الحَضْر وإن ظلت الحدود الفاصلة بين العالمين غير واضحة المعالم في تلك الفترة بالذات، كما سبق أن أشرنا إلى ذلك، لأنَّ سكان مكة وغيرها من حواضر المنطقة العربية الوسطى من أصل بدويّ وهذا هامٌ جدًّا لفهم العديد من الخصوصيات الثقافية لسكان الجهة وربطها بأصلها البدويّ ويرجِّح من جهة أخرى صحَّة الرأي القائل بأنَّ الحرم يمكن أن يكون شكلا متطوِّرا عن الحمى أمَّا العكس فيصعب قبوله¹.

ويبرز من خلال ما تمدَّنا به مصادرنا من أخبار مقتضبة أنَّ الحرم يتمثَّل في قطعة أرض محاطة بموانع تفصلها عن عالم الحلِّ، في وسط من الأوساط الحضريَّة وتستمدُّ هذه الأرض حرمتها من إحدى المعالم الدينيَّة التي غالبا ما تتوسَّطها وهذا أمر غير ضروريّ بخصوص الحمى²، وتكون إمَّا معبدا أو صنما أو مجموعة أصنام أو مذبح³.

ويتفق هذا مع التفسير الوارد في الأبحاث التي تناولت دراسة موضوع الحرم⁴ والتي أجمعت كلها تقريبا حول وضع مفهوم موحد له ذكره هشام جعيط في كتابه الكوفة، يتمثَّل في كونه أرض مقدَّسة مُحَرَّمة يننفي عنها العنف إزاء كلِّ ما هو حيّ فهو

¹ راجع :

C. Décobert, *Le Mendiant et le combattant*, p. 186.

² نفس المرجع، ص 170.

³ لم نولِّ هذا العنصر الهامَّ من الجهاز الديني عند العرب القدامى وغيرهم من الشعوب القديمة الأهميَّة التي يستحقها في بحثنا الحالي بسبب غزارة المادة، وسوف يكون ذلك موضوع بحث لاحق، ونشير فقط إلى أنَّ المنبح كان مقترنا في جميع الحضارات البشريَّة القديمة بالتضحية، راجع :

E. Durkheim, *Les formes élémentaires de la vie religieuse*, p 488 – 489.

ويبدو أنَّ المصريين كانوا أوَّل من جعل للألَّهة مذابح وأخذ اليونان عنهم ذلك، راجع :

F. Hartog, *Le miroir d'Hérodote*, p 284 – 286.

⁴ نذكر من بينها :

- R. B. Serjeant, "Haram and Hawtah : the sacred enclave in Arabia", in *Mélanges Taha Hussein*, Le caire 1962, p. 50...

ولم نعرِّض لمفهوم حوطة لعلاقته باليمن في الفترة الحديثة.

-Nagel, "Some considerations concerning the pre-islamic and the islamic foundations of the authority of caliphate", in *studies on the first century of islamic society*, 1982, p. 180...

-C. Décobert, *Le mendiant et le combattant*, p. 172 –173 .

أرض سلام مهية لاستقبال القبائل للحج والأسواق¹ ويشير هذا التعريف إلى اقتران الوظيفة الدينية بالإقتصادية، فالحج يستلزم مقاما دينيا يُزار، تمثل بخصوص مكة في البيت، المعروف في الثقافة العربية بالكعبة وهي البيت المربع، سُمي كعبة لإرتفاعه وترتبعه وكل بيت مربع فهو عند العرب كعبة² وورد ذكر الكعبة في القرآن مرة واحدة وتعرفها بالبيت الحرام جعل الله الكعبة البيت الحرام قيما للناس³ وما نلاحظه من خلال هذه الآية وغيرها⁴ هو تبني الله ملكية البيت مما يضيف عليه صفة الحرام، وملكية الله للبيت مفهوم إسلامي جديد لم يكن يعرفه العرب وحجتنا الآية التي نصّها فليعبدوا ربّ هذا البيت⁵ والتي يبدو من خلالها أنهم كانوا يقدّسون البيت لحدّ ذاته وإيوائه الحجر الأسود⁶ لسبب بعيد نسبي لكن رموزه ظلت حيّة من خلاله ومنجّدة عن معناها الأصليّ البعيد وهو الاعتقاد القديم والراسخ بأنّ الإله يسكن حجارة بيت إيل وهذا تعرّضنا إليه سابقا عند دراستنا لمفهوم البيت في الباب الثاني من هذا العمل، كما يمكن أن يفسّر هذا أسباب تقديس العرب للحجارة واعتبارها عنصر تطهير لما هو رجس أو

¹ هشام جعيط، الكوفة...، ص 206 - 207.

² راجع ابن منظور، لسان العرب، ج 12، ص 107 - 108. والكعبة معروفة عند النبطيين ويسمونها "ربعطة"، راجع :

Dussaud, *la Pénétration des Arabes en Syrie avant l'islam*, p 42.

ورود ذكر بيوت أخرى في كتاب الأصنام من هذا القبيل ككعبة بنجران كان بنو الحارث بن كعب يعظمونها وبيت لبني ربيعة كانوا يطوفون به اسمه "الكعبات" أو "ذو الكعبات..." راجع: هشام بن الكلبي، كتاب الأصنام، ص 111، وص 44 - 45.

³ سورة المائدة، الآية 97.

⁴ مثل : الآية عدد 125 من سورة البقرة : "وإذ جعلنا البيت مثابة للناس وأمانا." والقيام معناه الوقوف والثبات.. راجع : ابن منظور، لسان العرب، ج 11، ص 355.

⁵ سورة قريش، الآية 3. وهي مكية تعطينا فكرة على حالة المكيين العقائدية في تلك الفترة حيث يتضح أنّ ما يعيهم عليهم القرآن هو أنهم لا يعبدون الله كمفهوم مجرد، رغم رسوخ الفكرة في وعيهم الجماعي، وهي على حدّ قول هشام جعيط فكرة قديمة يبدو أنّها تركزت في الأصل في الجهة الشماليّة من جزيرة العرب مهد أولى الحضارات العربيّة القوافلية كالحبانية والنمّودية، أصيلة جنوب الجزيرة، بشهادة الإسلام الذي يذكر ثمود وصالح المبشّر بالله في المُلّا: سورة الشعراء، الآيات 142 و143 و144.

وانتصب هذا المفهوم كذاكرة قديمة للعرب ظلّ في حالة سُباتٍ إلى أن أحيته الدعوة المصنّية في مرحلتها البيثريّة عندما توفّرت ظروف ذلك، ولم يكن الأمر ممثلا في مكة حيث لم يرد مصطلح الله في السور المكية لعدم رواجه بهذه الصيغة والمعنى. وعرضته كلمة الربّ التي سبق وأن تعرّضنا لها وكنات مرتبطة بمقام، وبما أن الكعبة كانت مثلما بدون رب، جعل له الإسلام ربّا هو الله ودعاهم لعبادته.

⁶ وتمت الإشارة إلى وجود حجر مماثل في روما يعود تاريخه إلى القرن الثاني قبل الميلاد تقريبا، في شكل تمثال مخصص للإلهة سيبال التي يعود أصلها إلى آسيا الصغرى وتعرف عند الرومان بالإله الجدة، راجع :

Encyclopaedia Britannica, vol 6, p 916.

ويبدو أنّ سيبال تنطق "كوبال" فهل يمكن ربط علاقة بينها وبين الإله العربي "هبل" ؟ لا نستطيع الإجابة حاليا عن هذا السؤال في غياب أدلة إحصائية وثقافية، لكنّ هذا من شأنه أن يبعث عن التفكير، خاصة وأنّ الحضارة العربيّة تعرّضت بحكم المعاملات التجارية إلى عديد التأثيرات الخارجيّة.

نجس وهو تقديس مرتبط بالإعتقاد السامي القديم بأن الحجارة مسكن الإله وهذه فكرة محورية في الثقافة الدينية السامية، تعرّضنا إليها في مناسبات عدّة من هذا البحث. ونقرأ في العديد من أسفار التوراة كسفر الخروج، أن يهوي yahve أمر موسى بأن يرفع له مذبحاً بحجارة صلبة غير مصقولة لأن ذلك يفقدها قدسيّتها¹.

كما أنّ عادة إراقة دم الضحية على الحجارة تدخل في نفس هذا المعنى وقال القتيبي في تعريفه للتصّب أنه صنم أو حجر وكانت الجاهليّة تصبّه، تذيب عنده فيحمر بالدم² وبالتالي لا نعتقد أنّ العرب القديم كانوا يعبدون الحجارة لحدّ ذاتها³، لكن باعتبارها كانت في الأصل سُكنى الإله فئسي الأصل وبقي الرّمز وإنّ هذه القدسيّة القديمة التي اكتسبتها الحجارة في تاريخ الحضارة السامية والتي ظلت عالقة في اللاوعي الجماعي تفسّر وحدها سبب استعمال هذه المادة المقدّسة لثحت تماثيل الآلهة وخاصّة كعنصر تطهير لما هو رجس، وهذا جلّي في إحدى طقوس الحجّ الأكبر المعروفة برمي الجمار وهي حجرات صغيرة، وفي التيمّم بالحجارة⁴، وفي أمور أخرى دينويّة تعرّضنا إليها تتمثل في عقوبة الرّجم التي أقرّها الإسلام والتي تستمدّ جذورها من هذا المعنى القديم⁵.

ويصعد القرآن في الزّمان بطريقة رائعة لربط البيت الذي يستمدّ قيمته من الحجارة، بالتاريخ السامي القديم وبشخصيّة إبراهيم، الجدّ المشترك للديانات السماويّة الثلاثة وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل⁶، ممّا زاده أكثر قداسة في الضمير العربي والإسلامي.

وزاد الإسلام بذلك تثبيتها لحرمة البيت التي كان عليها في العهد الجاهلي والتي تستمدّ جذورها من عهد سحيق كما ذكرنا. وإلى جانب الحجر الأسود يستمدّ البيت حرمة من الرّكن اليماني وإن كان بدرجة ثانية.

ويشتمل إشعاع الحجر المقدّس كلّ ما يحيط به البيت القائم عليه والفضاء

¹ L'exode, 20, 26

² ابن الكلبي، الأصنام، ص 11.

³ من الممكن أنّ ذلك وُجد في فترات ما قبل التاريخ في العصور الحجرية.

⁴ "يا أيّها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنباً إلا عابري سبيل حتى تغسلوا وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم بالغيظ أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمّموا صعيداً طيباً..." سورة النساء، الآية 43. الصّعيد: وجه الأرض؛ ابن منظور، لسان العرب، ج 7، ص 344.

⁵ انظر سورة الفيل، الآية 4. وراجع قصّة شعيب التي تعرّضنا إليها في الباب الثاني من هذا البحث.

⁶ سورة البقرة، الآية 127.

المحيط به¹ حيث يقع الطواف ويسمى المسجد²، كما ترتفع في الفضاء المكّي المحرّم صخرتي الصفا والمروة، حيث كانت تذبح الأضاحي في الفترة الجاهليّة كما بيّنا ذلك آنفاً، ويقع السعي بينهما³ ويكتمل بئر زمزم أبرز عناصر المجموعة المقدّسة المكوّنة للفضاء المكّي المقدّس.

ولا بدّ عند هذا المستوى من البحث من التعرّيج من جديد على الدّور التاريخي والهامّ الذي لعبته قبيلة قريش من خلال شخصيّة قصي⁴ في تنظيم المجال الحضري المكّي قرابة قرن قبل ميلاد الرّسول باستغلال ذكيّ للعامل الدّينيّ، ويبدو أنّ مكة كانت قبل ذلك مجرد تجمع سكنيّ في شكل مخيمّات ضربها البدو حول الكعبة المقدّسة منذ زمن بعيد، قرب بئر زمزم للتزوّد بالماء، فكان قصيّ على حدّ تعبير الأزرقّي أول رجل من بني كنانة أصاب ملكاً وأطاع له به قومه⁵ ويظهر حسب الروايات أنّه وضع خطأ حول الكعبة وأمر بالبناء دونه وحرص على وضع طرقات بين البيوت يودّي جميعها إلى ساحة الحرم وهو الفضاء المقدّس الذي كان يهيمن على المشهد الحضري وأمر بأن لا ترتفع المباني على الكعبة لتظلّ مشرفة عليه⁶ ممّا يؤكد أهميّة المقام الدّينيّ الذي اكتسبته مكة والذي كان أصل ازدهارها وإشعاعها في المجالات الأخرى⁷.

هذا المقام الدّينيّ أضفى على كامل الفضاء التابع له طابع التقديس، حيث جُعِلت مكة مكاناً آمناً محاطاً بممنوعات عديدة⁸ تُكرّس هذه الفكرة المتجذّرة في واقعها البيئي بدون أن تكون عفويّة، ذلك أنّ حرمة المكان تجعل كلّ من يدخله في أمن ومأمن

¹ لا بدّ من التذكير بفكرة العدوى التي أشار أميل دور كهايم إلى تسربها من كلّ الأشياء المقدّسة وذلك في جميع الدّيانات القديمة، لإحتوائها على قوّة داخلية لغظة تجعلها تشعّ على كلّ ما يحيط بها :

E. Durkheim, *Les Formes élémentaires de la vie religieuse*, p 457 – 467.

² يبدو أنّ الكلمة مأخوذة من "مسجد" باللغة العبريّة ومعناه مكان العبادة في الهواء الطلق وترادفه كلمة "بيع"، هذا تعريفه بفضل ما تركه اليهود الذين استقروا خلال فترة طويلة في مصر العليا، من وثائق قديمة. وإنّ هذا يتماشى إلى حدّ ما مع التفسير العربيّ لكلمة مسجد إذ نقرأ في لسان العرب: "المسجد الذي يسجد فيه وهو كلّ موضع يتعبّد فيه..." يصدح حديث النبي: "جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً: ابن منظور، لسان العرب، ج 6، ص 175.

³ راجع: M. Gaudet - Demombynes, *Mahomet*, p 480 : ابن منظور، لسان العرب، ج 6، ص 274.

⁴ سبق وأن ذكرنا أنّ هشام جعيط اعتبر قصيّ شخصيّة تتراوح بين الأسطورة والتاريخ: الكوفة، ص 206. ويمكن الرجوع أيضاً بخصوص هذه الشخصيّة إلى الأزرقّي، أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، ص 103 - 115.

⁵ المصدر نفسه، ص 107.

⁶ راجع سمير الشوقي عبد العزيز: "مكة المكرّمة: دراسة في جغرافيّة المدن"، في بحوث المؤتمر الجغرافي الإسلاميّ الأوّل، المجلد 7، ص 335.

⁷ يمكن الرجوع إلى حياة قطاط، مقاربة في أنثروبولوجيا تاريخيّة للعرب في القرن السادس ميلاديّ، شهادة الدراسات المعمّقة، جامعة تونس 1996، ص 42 - 46.

⁸ "يا أيّها الذين آمنوا لا تتلوا الصّيد وأنتم حرم..." سورة المائدة، الآية 95.

من كل الأخطار ومن دخله كان آمناً¹.

ولقد كان لموقع مكة على الخط التجاري القديم الرابط بين اليمن والشام دوراً كبيراً في ازدهار الحركة الاقتصادية القائمة أساساً على التجارة، فأُمتست في القرن الخامس ميلادي مركزاً تجارياً مشعاً استقطب كل القبائل ونمت حوله أشهر أسواق العرب كعكاظ بأعلى نجد وذو المجاز ومجبة².

وساهمت مكانة مكة الدينية والأمن الذي توفره للزائرين في تنامي دورها ونفوذها الأدبي لعلاقتها بالحرم³، وفي ارتفاعها إلى رتبة مركز مالي هام⁴. وزاد سكان مكة في نهاية العصر الجاهلي في إثبات حرمة الحرم بابتداع أو إحياء نظام الحمس، الذي يمكن اعتباره أيضاً من بين مؤسسات التحريم التي كانت تشمل نوعاً معيناً من الأشخاص في تلك الفترة وكان بارتباط متين بالحرم كفضاء مقدس.

5 الحمس

يعتبر التفسير اللغوي القديم لكلمة حمس أحسن تعبير عن نوعية النظام الذي يمثله وهو متفرع عن جذع ح م س ومعناه اشتد والحماسة المنع والتحمس التشدد والأحمس المتشدد على نفسه في الدين وتحمس تحرم⁵. ويستجيب نظام الحمس إلى نفس منطق الفصل بين الأشياء المرتبط بفكرة التحريم، ونعتبره من التدابير الذكية التي اتخذتها قريش لتزويد في حرمة الحرم المكي بالنسبة للزائرين والتماهي معه إلى أقصى درجة وذلك بإحاطة نفسها مثله تماماً بموانع

¹ سورة آل عمران، آية 97.

ويتجلى من خلال المصادر العربية الأخرى مدى تجذر هذه الفكرة في الثقافة الدينية العربية، حيث يروى أن قريشا أقامت بمكة لا يبغى بعضها على بعض، فكان أول من بغى من قريش المقابس (أبناء قيس بن عدي بن سهم) وهم الغياطلة، تباعوا بينهم فيبت الله فأرة على ذبالة (فتيلة) فيها نار فحترتها إلى خيام لهم فاحترقوا. كما قالت امرأة لابنها وكان ذا شرارة وبغى وظلم :

أبني لا تظلم بمكة لا الصغير ولا الكبير...

أبني من يظلم بمكة يلق أطراف الثرور

الله أثن طيرها والوحش يعتل في ثبير...

راجع البلاذري، *انساب الأشراف*، ج 10، ص 269 - 270.

² راجع قائمة الأسواق المشهورة في الجاهلية في كتاب ابن حبيب، *المحبر*، ص 263 - 268.

³ وهو نفوذ هام أمام غياب نظام القوة المركزية واستتعال عادة الثار.

⁴ راجع : W. Montgomery, *Mahomet*, p 21 - 22.

⁵ راجع بخصوص هذا النظام : ابن حبيب، *المحبر*، ص 179 - 180.

⁶ ابن منظور، *لسان العرب*، ج 3، ص 323 - 324.

دقيقة ومعيرة، ثرية بالرموز التي يصعب فكها.

وسوف نكتفي في هذا العرض بإبراز أهم خصوصيات هذا النظام، الذي يمكن أن تكون قریش ابتدعته¹ أو أحبته بعملية الجمع بين عناصر دينية قديمة حفظتها الذاكرة وعوامل حديثة مرتبطة بالإقامة في الحرم.

ويمكن إدراج نظام الحرس في إطار ما عبّر عليه أميل دور كهانيم بالطقوس السلبيّة التي يسيطر عليها المنع وإنّ إستعراض البعض من خصوصيات هذا النظام يكفي لدعم هذا الرأي، فقرأ في لسان العرب أنّ الحرس قریش² لأنهم كانوا يتشدّدون في دينهم وقيل كانوا لا يستظلون أيّام منى ولا يسليّون السمن ولا يلقطون الجلة وكانوا لا يخرجون أيّام الموسم إلى عرفات³ ونلاحظ في هذا التعريف سيطرة السلبي على الإيجابي من خلال أداة النهي لا، وكان ما فرضوه على أنفسهم من ممنوعات يهّم غذاءهم⁴ وسلوكهم وطريقتهم في التديّن في المواسم الهامة كالحجّ، حيث نراهم يتركون الوقوف على عرفة والإفاضة منها، وهم يقرّون على حدّ قول ابن اسحاق، بأنّها من المشاعر والحجّ ودين إبراهيم ويرون لسان العرب أن يفيضوا منها، إلا أنّهم قالوا : نحن أهل الحرم، فليس ينبغي لنا أن نخرج من الحرم، ولا نعظم غيرها، كما نعظمها نحن الحرس، والحرس أهل الحرم⁵ ويتضح من خلال هذا القول أنّهم يستمدّون شرعية ما فرضوه على أنفسهم من موانع وتشدّدهم في ذلك، بانتمائهم إلى الفضاء المقدّس الذي ربطوا هويّتهم به واستقوا منه تحرّمهم⁶ ولم تقتصر قریش على فرض كلّ تلك الموانع على نفسها فحسب أثناء موسم الحجّ، بل فرضت على الزائرین⁷ جملة من القواعد الزمّتهم التقيّد بها، نذكر من بينها الامتناع عن أكل طعام جاؤوا به معهم من الحلّ إلى

¹ ابن هشام، السيرة النبوية، ج 1، ص 184.

² أدخلت قریش معها في الحرس خزاعة وكلّ من نزل مكة من قبائل العرب... راجع ابن حبيب، المحرّ، ص 178-179.

³ ابن منظور، لسان العرب، ج 3، ص 324.

⁴ بخصوص التحريمات الغذائية وأكل أنواع من الطعام والامتناع عن البعض الآخر في بعض المواسم القبلية، فإنها من العادات القديمة التي نجدها أيضا عند الشعوب "البدائية" التي درستها دور كهانيم بأستراليا، ونجدها أيضا في التينيات الكبرى. وهي معروفة خاصة في الديانة اليهودية، راجع :

E. Durkheim, *Les Formes élémentaires de la vie religieuse*, p 443.

⁵ ابن هشام، السيرة النبوية، القسم الأوّل، ص 184.

⁶ راجع : C. Décobert, *Le mendiant et le combattant*, p 187.

⁷ وهم الحلّة من العرب ذكر من بينهم ابن حبيب : تميم كلها غير يربوع (من الحرس) ومالان وضبة وحميم وطابضة والفورث بن مرّ وقيس عيلان بأسرها ما خلا ثقبنا (من الحرس)... راجع قائمة في هؤلاء في كتاب المحرّ، ص 179.

ويشير ابن حبيب إلى وجود قبائل الطلس وهم سائل أهل اليمن وأهل حضرموت وعك وعجيب وإياد بن نزار ووضعهم ابن حبيب بين الحلّة والحرس : راجع ص 179 وص 181 من نفس المصدر.

الحرم وعدم الطواف بالبيت إلا في ثياب الحمس¹، فإن لم يجدوا منها شيئا طافوا عراة²، أما إذا طافوا بثيابهم التي جاؤوا بها من الحل فعليهم إلقاؤها عند فراغهم من الطواف فلا ينتفع بها أحد ولا تُمس أو تُقرب وهي اللقى³، ويمكن أن ينطبق عليها صفة الرّجس لما علق بها من ذنوب ونجاسة أثناء عمليّات الطواف الهادفة في الأصل إلى التطهر، وهذا معروف في أقدم الحضارات البشريّة⁴، ولم يذكر ابن اسحاق كلّ جوانب نظام الحمس، التي لمّح إلى بعضها القرآن وليس البرّ بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البرّ من إتيّ وأتوا البيوت من أبوابها⁵، ذلك أنّ الحمس كانوا يقيمون لأهل الحلّ الذين يأتون حجّاجا أو عمّارا بيوتا في الحرم ويفرضون عليهم أن يدخلوها من الخلف لماذا ؟

لو تأملنا في جملة الموانع التي كان يفرضها أهل الحرم على الزائرين من أهل الحلّ، كمنعهم من أكل طعام جاؤوا به من الحلّ، أو الطواف في ثيابهم وإجبارهم على اقتناء ثياب أهل الحمس للقيام بذلك، يتبيّن لنا أنها موانع هادفة ومعيرة لوضعية دقيقة تتجلى خاصّة من خلال مسألة الدخول إلى البيوت من خلفها التي تعبّر على إرادة ذكيّة وقويّة لأهل الحمس في إقحام أهل الحلّ في الحرم لكن بصفة وقتيّة، ليصبحوا من أهله ويتمصّوا حرمة ظاهرية، وهذا يدلّ عليه أمر الدخول إلى البيوت من خلفها ولا من

1 يقول ابن حبيب أنه كان لكل رجل من الحلة جزء من الحمس يأخذ ثوبه ليطوف بها. وأنّ الرسول كان حرمي عياض بن حمار المجاشعي : راجع : نفس المصدر، ص 181.

2 تقول العرب : "لا تطوف في الثياب التي قرفنا فيها الذنوب" : راجع الأزركي، أخبار مكة ...، ص 125.

3 راجع ابن هشام، السيرة النبويّة، القسم الأول، ص 186 - 187.

لوحظ تبني نفس السلوك الذكبي تقريبا عند بعض الشعوب التي تمّ نعتها بالبدائيّة والتي نالت اهتمام المختصين في علم الأنثروبولوجيا وعلم الاجتماع وغيره، حيث أشار دور كهايم أنه كان يُفرض في بعض الجماعات على كلّ من يشارك في أداء بعض الطقوس الدينية التجرد تماما من ثيابه. وإذا ارتدى الشخص في مثل هذه المناسبات بعض الأشرطة أو الأحزمة فيجب عليه بعد أداء الواجب الديني التجرد منها ودفنها أو حرقها. وإذا قام الشخص بتزويق جلده ببعض الألوان فعليه إزالتها تماما قبل العودة إلى حياة الحلّ العاديّة: راجع :

E. Durkhem, *Les Formes élémentaires de la vie religieuse*, p 437.

4 عند الرومان واليونانيين وغيرهم وخاصة عند الشعوب السامية القديمة. وتشهد الآثار التي خلفتها أولى الحضارات العربيّة التي ظهرت على الساحة التاريخيّة في الشمال على رواج هذه العادة في ثقافتهم الذكبيّة :

R. Dussaud, *La pénétration des Arabes en Syrie avant l'Islam*, p 117.

والتي ظلت قائمة إلى الفترة القريبة من الإسلام. وتقول مصادرنا أنه كانت للعرب حجارة منصوبة يطوفون بها ويُعترزون عندها بسنونها الأتصاب، ويسمّون الطواف بها الدّوار ونذكر ممّا جاء من شعر بخصوص هذه العادة ما قاله عامر بن الطفيل، وكان أتى غزّي بن أعصر يوما فوجدهم يطوفون بنصب لهم فبهر بجمال فتياتهم وهنّ يطفن به :

إلا يا ليت أخوالي غنيا
عليهم كلما أمسوا دوار

هشام الكلبي، كتاب الأضنام، ص 42.

ويبقى السؤال مطروحا : إلى ما كان يرمز إليه الطواف ؟ فهل كان عمليّة تطهر أم تعويطا للشهيم المقتس الذي يطوفون حوله ؟ أم رمزا لإلتحام المجموعة وتماسكها حول ما يصنع لحمتها ؟

5 سورة البقرة، الآية 189.

أبوابها كاصحابها الحقيقيين ويرمز ذلك إلى تملك وهمي غير حقيقي للمكان يرتبط بفترة معينة وهي الحج لأسباب هادفة ومعروفة.

ويبرز من خلال الموانع التي فرضوها على أنفسهم أيضا والتي أضفت عليهم حرمة خاصة مرتبطة بالبيت والحرم المكي، شعورهم بالترقع على أهل الحلّ بنحرهمهم على أنفسهم السكّن في بيوت الشعر التي ترمز إلى البداوة، والإقامة في بيوت الأدم المعبرة عن وضعيتهم كحُضُر¹.

أقد استغلت قريش بذكاء الدّين وما يخوّله لها من إمتيازات لترسيخ هيمنتها على بقية القبائل العربيّة² وحّى تكون هذه الهيمنة منيعة أصفقتها بالموروث الدّيني الهامّ، المتجدر في الذاكرة الجماعية وأحاطت نفسها بنظام دقيق من الممنوعات التي لم تكن غريبة تماما عن العرب، بل تمّ استنباطها من محيطهم الثقافي ومن دين العرب.

طقوس الإحرام والتحرّم في الثقافة الدّينية العربيّة

لم يكن التحرّم غريبا عند البدو وسبق أن تعرّضنا إلى أمثلة تخصّ هذه العادة القديمة في الباب الثاني من هذا البحث، ممّا يبيّن أنّ التحرّم لم يكن مرتبطا فحسب بأداء بعض المناسك الدّينية كالتضحية والحجّ، بل كان ضروريا عند القيام بأيّ عرف يقّده المجتمع العربي وخاصة الثّار الذي يشكل عنصرا هاما في دين العرب.

ويستدعي التحرّم أو الإحرام التقيد بسلوك معين يستند إلى قواعد دقيقة ترمز إلى الوضعية الخاصة التي يصبح عليها المتحرّم ويمكن أن تختلف شروط التحرّم لأداء واجب الثّار عن شروط الإحرام للدّخول في الفضاءات المحرّمة لأداء مناسك العمرة أو الحجّ أو للتضحية، لكنّه اختلاف لا يتعدّى الشكل لأنّ المعنى واحد وهو الالتزام بجملة من الموانع وأتباع سلوك معين طيلة فترة التحرّم أو الإحرام³. ومن بين شروط الإحرام التي تشترك فيها العديد من الثقافات الدّينية عنصر التّطهر الطقسي الذي اتّخذ

¹ راجع: T. Fahd, *La Divination Arabe*, p 127 - 128

² وهي هيمنة مشحونة بطابع اقتصادي- تجاري معروف تثبتت به قريش عند تصديها للإسلام وهذا واضح من خلال موقفها من الآية التي نزلت بعد حجة الوداع التي نصّها "إنّما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا، وإن خفت عيلة" سورة التوبة، الآية 28، (سبق وأن تعرّضنا إلى هذه الآية عند ذكرنا للفتوحات) فقال الناس: "لنتقطعنّ عنا الأسواق، فلتهلكنّ التجارة، وليذهبنّ ما كنا نصيب فيها من المرافق"، فردّ عليهم القرآن: "وإن خفت عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله" نفس السّورة، نفس الآية: راجع ابن هشام، *السيرة النبوية*، القسم الثاني، ص 543.

³ تشير مثلا إلى بعض شروط الإحرام لأداء مناسك الحجّ التي حافظ الإسلام على أغلبها كالإنهاء عن الرّفث وما وراءه من أمر النساء وعن التّطيب بالطيب وعن لبس الثوب المخيط وعن صيد الصّيّد... راجع ابن منظور، *لسان العرب*، ج 3، ص 139.

شكلا خاصًا عند الشعوب السامية القديمة التي استوطنت بالمنطقة بسبب ندرة الماء، وسبق أن أشرنا إلى أهميته عند العرب القدامى كعنصر رئيسي من عناصر التنظيف والزينة¹ وهي أهمية راسخة في الموروث الثقافي الديني لإرتباطها بسنة إبراهيم².

وزاد الإسلام في إثبات أهمية التطهر واعتبره شرطًا ضروريًا لأداء جميع الفرائض الدينية كالصلاة³ والصوم⁴ والحج⁵ وحتى لقراءة القرآن⁶. ويعتبر الماء أيضا عنصرا رئيسيًا في التطهر من الرّجس والنجاسة أو الجنابة الناجمة عن الحيض أو الجماع⁷. ويدخل التحرم والإحرام في إطار الطقوس السلبية المتمثلة في المنع والامتناع، ذلك أنّ أداء الواجبات الهامة في دين العرب ثارا كانت أو تعبدًا، يتطلب عزوفًا تامًا عن الدنيا ولذاتها، وينجرّ عن ذلك حرمان⁸ الذات طيلة المدة التي يستغرقها أداء ذلك الواجب.

وتبدو الطقوس السلبية المبنية على فكرة الحرمان وسيلة للدخول في الطقوس الإيجابية باعتبارها الهدف الرئيسي للأولى وتعمق أميل دور كهائم في دراسة هذه الفكرة للوصول إلى نتيجة دعمتها البحوث التاريخية والدراسات الميدانية، تتمثل في أنّ

¹ راجع ص 88 من هذا البحث.

² راجع ابن حبيب، *المختبر*، ص 329.

³ لا نعرف الكثير عن الصلاة في الفترة الجاهلية باستثناء ما لمتح إليه القرآن عند قوله: "وما كان سلاتهم عند البيت إلا مكاء وتصدية"، *سورة الأنفال*، الآية 35.

ويتطلب موضوع الصلاة بحثًا وتحصيلاً لأهميته، ويبدو حسب قود فروي ديميزيز أنّ الرسول أخذ الصلاة عن المسيحيين. وكانت تقام في بداية الدعوة الإسلامية مرتين في اليوم واحدة عند شروق الشمس والثانية عند غروبها، وقد يكون ذلك استرداداً لطقس ديني قديم لم ينسأه العرب في تلك الفترة له علاقة بعبادة الشمس (وهذا ذكرناه بخصوص الحج أيضًا) راجع :

M. Gaudéfoy - Demombynes, *Les Institutions musulmanes*, p 66.

وحدد الإسلام مواقيت الصلاة بصفة نهائية وجعلها خمس مرات في اليوم. راجع ابن منظور، *لسان العرب*، ج 7، ص 397 - 398.

⁴ الصوم في اللغة هو الإمساك عن الشيء والترك له وكان العرب القدامى يعرفونه بهذا المعنى وورد ذكره في الشعر الجاهلي: راجع ابن منظور، *لسان العرب*، ص 445 - 446.

والصوم أيضا من طقوس الحرمان التي يتعبد الشخص في أدائها. وهي طقوس قديمة موجودة في العديد من الحضارات البدائية راجع: E. Durkheim, *Les Formes élémentaires de la vie religieuse*, p 446.

⁶ ابن سعد، *الطبقات الكبرى*، ج 4، ص 161: انظر اغتسال عمر لإحرامه ولدخوله مكة ولوقوفه بعرفة.

⁸ لما علم عمر بن الخطاب بإسلام أخته فاطمة وختله سعيد بن زيد غضب وذهب إليهما فضرب أخته فشقها، ثم ندم وطلب منها أن تعطيهِ الصحيفة لينظر إلى ما جاء به "محمد"، فقالت: "لا أفعل حتى تغتسل فإنه كتاب لا يسسه إلا طاهر"، فاعتسل عمر: البلاذري، *أنساب الأشراف*، ج 10، ص 288. ولا بد أنّ عرا كان يعرف هذا العنصر الهام في الثقافة الدينية العربية ولا لما اغتسل.

⁷ راجع ابن سعد، *الطبقات الكبرى*، ج 8، ص 282 و293 وج 5، ص 120. ويبدو أنّ الرموس كان يغتسل من كلّ جماع ولا يباشر زوجة من زوجته إلا بعد الاغتسال من جماع الزوجة السابقة: راجع نفس المصدر، ج 8، ص 173.

⁸ نؤكد على جالب ثراء اللغة العربية فحرمان من حرم وإحرام وتحريم...

الطوقس الدينية سلبية كانت أو إيجابية تؤدي كلها في جميع الحضارات إلى الترفيع من الشحنة الدينية عند الأشخاص¹.

ولم تكن مؤسسة التحريم تشمل الفضاءات الدينية وما تحتوي عليه من جهاز ديني أصنام ومذبح، والأشخاص فحسب، بل كانت تشمل أيضا الحيوان الذي لا تقوتنا فرصة التأكيد مجددا على الدور المحوري الذي لعبه في حياة العرب القدامى وبنائهم الفكري والثقافي.

الحيوانات المحرمة عند العرب القدامى

تذكر المصادر العربية القديمة أصنافا من الحيوانات المحرمة ووضعت لها أسماء دقيقة ومعبرة يذكرها القرآن وهي السائبة والبحيرة والوصيلة والحامي ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حامي².

* السائبة³

يقول ابن اسحاق السائبة الناقة إذا تابعت بين عشر إناث ليس بينهما ذكر، سئبت فلم يركب ظهرها، ولم يجرّ وبرها، ولم يشرب لبنها إلا ضيف⁴. ولا تُمنع السائبة عن ماء أو كلبٍ ويُزرع من ظهرها فقارة أو عظما، فتعرف بذلك⁵ ولا نعتقد أنّ ذلك كان عزوفا عنها بل تكريما لها.

ونقرأ في لسان العرب أنّ السائبة الناقة التي كانت تُسئب في الجاهلية لنذر ونحوه وكان الرجل إذا نذر لقدم من سفر، أو برء من مرض أو غير ذلك، قال : ناقتي سائبة، فلا تُمنع من ماء ولا مرعى ولا تُحلب ولا تُركب⁶.

¹ راجع : E. Durkheim, *Les Formes élémentaires de la vie religieuse*, p 442

² سورة المائدة، الآية 103.

³ مقترحة عن جذع "س ي ب" : السئب ; العطاء. والعرف والناقلة... ويقال ساب الماء وانساب إذا جرى... وسئب الشيء : تركه. وسئب الذابة أو الناقة أو الشيء تركه يسئب حيث شاء... راجع : ابن منظور، *لسان العرب*، ج 6، ص 450.

⁴ ابن هشام، *السيرة النبوية*، القسم الأول، ص 82.

⁵ ابن منظور، *لسان العرب*، ج 6، ص 450.

⁶ نفس المصدر، نفس الصفحة : ونذكر بما أشرنا إليه آنفا بخصوص الرجل إذا اعتق عبدا وقال : هو سائبة، ولا يكون ولاؤه لمعتقه، ويضع ماله حيث شاء. وأصله من تسئب الدواب وإرسالها تذهب وتجيء حيث شاءت. راجع نفس المصدر، نفس الصفحة.

• البعيرة

البعيرة بنت السانبة التي تلدها بعد أن تُسَيَّب فيُخلى سبيلها مع أمها، فلا يُركب ظهرها ولا يُجزَّ وبرها ولا يُشرب لبنها إلا ضيف مثل ما فعل بأمها¹ وكانت تُشَقُّ أذنها طولا فتُعرف بذلك² ويذكر ابن منظور أن لحمها يُحرّم على النساء ويحل للرجال، فإذا ماتت حُلّت للنساء³ ولهذا التحريم رموزه التي يصعب فكها والتي يُمكن إدراجها في إطار النظرة الازدواجية للعنصر الأنثوي في الفترة القديمة، واعتباره عنصرا مُحَبَّذاً ومُخيفاً في نفس الوقت ولنا عودة لهذه الفكرة لاحقاً.

• الوصيلة

اختلفت التفسيرات الواردة في المصادر حول مفهوم الوصيلة ويقول ابن اسحاق: الوصيلة الشاة إذا اتامت جاءت بإثنين في بطن واحد عشر إناث متتابعات في خمسة أبطن، ليس بينهما ذكر، جعلت وصيلة قالوا: قد وصلت⁴، فكان ما ولدت بعد ذلك للذكور منهم دون إناثهم إلا أن يموت منها شيء، فيشتركوا في أكله، ذكوره وإناثهم⁵ يُروى حسب ابن هشام أن ما ولدت بعد ذلك لذكور بينهم دون بناتهم⁶ ويخالف ابن هشام أبيه عندما يقول الوصيلة التي تلدها إثنين في كل بطن، فيجعل صاحبهما لآلئته الإناث منها، ولنفسه الذكور، فتلدها أمها ومعها ذكر في بطن، فيقولون وصلت أخاها، فيسبب معها، فلا يُنتفع به⁷ ويبرز الاختلاف بين التفسيرات بصفة جلية في لسان العرب في عدة جزئيات كعدد الأبطن وما هو محرّم على النساء تناوله حليبا أو لحما⁸، وإن ما يُلفت انتباهنا في كل ذلك هو ذلك التمييز الجلي بين العنصر الذكوري والعنصر الأنثوي، والتفكير في عمق ما كان يرمز إليه من خصوصيات ثقافية متجذرة في

¹ ابن هشام، السيرة النبوية، ج 1، ص 82.

² البحر في كلام العرب الثقف... ومنه قيل للثاقة التي كانوا يشقون في أذنها شقا بعيرة... وقيل البعيرة من الإبل التي بحرت أذنها أي شقت طولا... وقيل: البعيرة الشاة إذا ولدت خمسة أبطن فكان آخرها ذكرا بحروا أذنها أي شقوها وتركزت فلا يسمها أحد: ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 324 - 325.

³ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁴ وصل من الوصل: ضد الهجران... والوصل خلاف الفصل... والتواصل: ضد التصارم... راجع نفس المصدر، ج 15، ص 316 - 319.

⁵ ابن هشام، السيرة النبوية، القسم الأول، ص 82.

⁶ نفس المصدر، نفس الصفحة.

⁷ المصدر نفسه، ص 83.

⁸ راجع ابن منظور، لسان العرب، ج 15، ص 319.

اللاوعي الجماعي، تجرّدت من معناها الأصلي وظلت في شكل رموز مبهمّة يعسر فكّها وعقلنتها، إلا أنّ ذلك لا ينفي أنّه كان لها منطقتها الخاصّة.

• الحامي¹

قال ابن اسحاق الحامي : الفحل إذا نتج له عشر إناث متتابعات ليس بينهنّ ذكر، حمى ظهره فلم يُركب، ولم يُجز وبره وخلي في إبله يضرب فيها، لا يُنتقع منه بغير ذلك².

ولا نلاحظ تمييزا في ما يخصّ جنس ما ينتجه الفحل ذكرا أم أنثى في التفسير الوارد في الطبري³ وكذلك في لسان العرب، فيقول ابن منظور الحامي الفحل من الإبل يضرب الضراب المعدودة قيل عشرة أبطن، فإذا بلغ ذلك قالوا : هذا حام أي حمى ظهره فيترك فلا يُنتقع منه بشيء ولا يُمنع من ماء ولا مرعى⁴ وقيل أيضا الحامي من الإبل الذي طال مكثه عندهم وقيل إذا لقيح ولدّه فقد حمى ظهره ولا يُجزّ له وبر ولا يُمنع من مرعى⁵.

ويُضح من خلال ذلك أنّ إحاطة الحامي بالمنع هو من باب الإكرام له والشكر لما ساهم به في الإنتاج الرعوي، أمّا بالنسبة للحيوانات الأخرى فيتجلّى لنا من خلال ما ذكره ابن إسحاق أنّ فصلها عن الحلّ وتحريمها بإحاطتها بكلّ الموانع المذكورة وتسيبها يمكن أن يكون سببه إكثارها من إدخال العنصر الأنثوي في الوجود وهو عنصر نافع من الناحية الاقتصادية باعتبار الأنثى بطنًا منتجًا، لكنه مُخيف في نفس الوقت يجلب القلق لذلك يقع التقرب به للآلهة ويمكن أن تكون هذه الجذور الدنيئة البعيدة والعميقة من وراء فكرة التمييز بين العنصر الذكوري والأنثوي، ليس في ما يخصّ الحيوان فحسب بل في ما يخصّ الإنسان أيضا، وإنّ هذا الرأى في حاجة لمزيد من الدّعم أمام غياب الحجج الكافية، خاصّة وأنّ الإسلام حرّم مثل هذه الممارسات⁶، ممّا

¹ من حمى الشيء حميا... : منعه ودفع عنه... ويقال شيء حمى أي سحطور لا يقرب : نفس المصدر، ج 3، ص 348 - 349.

² ابن هشام، السيرة النبويّة، ج 1، ص 83.

³ الطبري، تاريخ الطبري، ج 3، ص 303.

⁴ ابن منظور، لسان العرب، ج 3، ص 350.

⁵ نفس المصدر، ص 350 - 351.

⁶ نهى الإسلام ويُقد هذا السلوك وعدّه من باب الكفر والافتراء على الله بالكذب : المائدة، الآية 103، كما نقد التمييز الذي وضعه القدامى بين الذكر والأنثى : "وقالوا ما في بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا ومحرمّ على أزواجنا وإن يكن سبّعة فهم فيه شركاء سيجزيهم وصفهم إته حكيم عليهم". سورة الأنعام، الآية 139، ويظنّ الغموض حائما حول القصد القديم من هذا التصنيف.

يفتر صمت المصادر العربية والإسلامية.

ويبرز من خلال ما سبق أهمية الاقتصاد الرعوي في الوسط الذي ظهر به الإسلام واستغلال العرب القدامى بذكاء لعامل الدين للمصلحة الاقتصادية وإن كان ذلك بصفة لاوعية لأن ما يظهر من خلال كل التحريمات المذكورة هو العامل الذي البارز بقوة ووضوح.

وإلى جانب هذه التحريمات الدقيقة التي شملت الأصناف الحيوانية المذكورة تخضع الحيوانات المخصصة للهدى والتضحية لتحريمات تشبه تلك التي يخضع لها الإنسان عند إحرامه فكانت تُفصل عن الحلّ عن طريق رموز خاصة ومعبرة عن وضعها الذي أصبحت عليه، يفهمها الناس في ما بينهم ولم يكن ذلك الفصل عفويًا وإن غلب عليه الشكل الديني.

• تحريم الهدي

تعرف الضحية التي يتم نحرها أثناء موسم الحجّ أو في مناسبات أخرى باسم الهدي¹. وتفرّع الكلمة عن جذع هـ د ي ومعناه قاد ووجه² وبهنا هذا المعنى بالذات لربطه بمفهوم قيادة الهدي أو سياقته³، التي كانت تستجيب إلى أعراف وتقاليد دقيقة وثرية من حيث الرموز الدالة عليها وأهمها ما عُرف بتقليد الضحية أو اشعارها⁴ والهادف أساسا إلى فصلها عن عالم الحلّ وما يليه من طقوس تحريمها، وإضفاء طابع القدسية عليها قبل نحرها.

ويتمثل تقليد الهدي في تعليق نعل⁵ أو قطعة جلد في رقبة الذابة التي تُساق للنحر ويمكن أن يكون التقليد أيضا عن طريق قلادة من نبات من شجرة السامورا خاصة وهي شجرة مقدسة على ما يبدو وتعرف أيضا بالطلح⁶، أو بقلادة مصنوعة من

¹ انظر الفصل السابق.

² راجع ابن منظور، لسان العرب، ج 15، ص 58 - 60.

³ ذكر ابن اسحاق أن الرسول ساق معه الهدي لما خرج في اخر السنة السادسة بعد الهجرة معتمرا ليعلم الناس أنه يريد زيارة البيت : راجع ابن هشام، المعيرة النبوية، القسم الثاني، ص 308 - 309.

⁴ الإشعار : الإعلام والشعار : العلامة... راجع ابن منظور، لسان العرب، ج 7، ص 135.

⁵ وهي عادة سامية قديمة يمكن ربطها بعملية الطواف. أو بما ورد في القرآن بخصوص موسى الذي أمره الله بزرع نعليه في الوادي المقدس : سورة طه، الآية 12. وما يشير إليه ذلك من معنى ضرورة التجرد من ثياب الحلّ بصفة عامة لباسا أو نعالا، عند الإتصال بالعالم. راجع أيضا : M. Gauderoy - Demombynes, Mahomet, p 501.

⁶ السامرة من شجر الطلح الذي ورد ذكره في القرآن : "وطلح منضود" سورة الواقعة، الآية 29.

ويبدو أنه شجر الموز : راجع ابن منظور، لسان العرب، ج 8، ص 180، والتمر ضرب من الشجر صغار الورق قصار الشوك وله برمة صفراء يأكلها الناس، وأحدثه سمرة وبها نَمَى بعض الرجال مثل سمرة بن جندب وهو

الصّوف الملون مع تفضيل واضح للون الأحمر¹ أما بخصوص الإشعار الذي يُكوّن مع التقليد طقساً دينياً موحدًا، فيتمثل أيضا في وضع علامة على الذابة كأن يشقّ جلدها أو تطعن في أسنمتها في أحد الجانبين بمبضع أو نحوه حتى يظهر الدّم فيلطيخ به جلد الحيوان أو صوفها إذا كانت شاة، فيعرف أنها هدي² وتعرف هذه العمليّة أيضا بالوسم³، ممّا يرجّح أهميّة الجذور الدنيويّة لهذه العبارة المتفرّعة عن الجذع و س م، والتي تُستعمل في مجالات عديدة ومتنوّعة كما هو مذكور في المعاجم العربيّة القديمة⁴.

ولا تفوتنا الإشارة إلى طريقة أخرى تكميليّة كان يستعملها العرب القدامى لإشعار الهدي وتحريره، تتمثل في إلقاء كساء عليه وتعرف العمليّة بالتجليل⁵. ويبدو حسب دراسة قديمة، نقود فروى دمعيّس⁶ أنّ العرب كانوا يكسون بالجلال الكعبة عندما يقع نحر الضّحايا أمامها⁷.

يُضفي التقليد أو الإشعار والوسم وغيره، على الحيوان طابع التحريم ويحميه بذلك من كلّ عمليّات النهب التي يمكن أن يتعرّض لها وهو يُساق ليذبح، إذ يُصبح بذلك منفصلا عن عالم الحلّ ويحرّم نهبه واستغلاله لأسباب دنيويّة.

راوي، وابن سنّة وهو من الثعراء العرب... كما تُسمّي العرب طلحة؛ راجع نفس المصدر، ج 6، ص 360 وج 8، ص 181.

فهل يمكن ربط هذه الأسماء وما يُشاكلها بأصول طوطميّة قديمة مُسيّت ؟

راجع نفس المرجع، ص 501 - 502. ويذكر أنّ الأشخاص كانوا عند مغادرتهم مكة يتقلدون بقشرة شجرة حتى يكونوا في مأمن من غارات البدو.

¹ يبدو أنّ عائشة كانت تصنع هذا النوع من القلائد رغم حثّ القرآن على أن تكون القلائد من المنلوج المباشر للأرض: سورة المائدة، الآية 2.

ولا بدّ أن تشير من جديد إلى أهميّة اللون الأحمر كلون رمزي لكلّ ما هو خصوصي في الثقافة العربيّة القديمة وسبق أن تعرّضنا لذلك عند دراستنا لمؤسّسة البغاء في الجاهليّة في القسم الأوّل من هذا العمل، فهل يمكن الاستناد إلى ذلك للتفكير في إمكانية وجود أصل دنيويّ مشترك لمؤسّستي التضحية والبيغاء ؟

² ابن منظور، *لسان العرب*، ج 7، ص 135. وراجع: J. Chelhod, *Le sacrifice chez les Arabes*, p 62.

³ الوسم هو أثر الكيّ... وفي الحديث: أنه كان يسم إبل الصدقة أي يعلّم عليها بالكّي... والميسم الكوة أو التيء الذي يوسم به الثواب... راجع: ابن منظور، *لسان العرب*، ج 15، ص 302.

⁴ راجع ابن منظور، *لسان العرب*، ج 15، ص 301 - 305.

⁵ تجليل الذابة هو إلباسها الجلّ لأصان به وهي لغة تميميّة معروفة. وفي الحديث أنّ الرسول جلّل فرسا له مبق بردا عندنا... راجع: ابن منظور، *لسان العرب*، القسم الثّاني، ص 336 وهو من باب التعظيم باعتبار الجذع جلّ ومعناه عظم والجليل من صفات الله: راجع نفس المصدر، ص 334.

⁶ أنظر:

M. Gaudefroy-Demombynes, "Le voile de la Kaaba", in *Studia Islamica*, II, 1954, p5- 22.

⁷ وهي عادة دنيويّة قديمة كانت رائجة في الشرق السامي القديم عند اليهود والنصارى: راجع نفس المرجع، ص 6. وتجدها عند العرب القدامى بعلاقة مع الذين أيضا، فكانت تُغطى قيّة السبّد لإضفاء طابع القداسة عليها، كما يضع الكاهن العربي كساءا على رأسه أثناء تكبّته... وتشير أيضا إلى خاصيّة مشتركة عند كلّ الساميين القدامى تتمثل في غطاء الرأس عند النساء في المواسم الدنيويّة وهذا موجود عند التمرّيين وأثبتته التنانيش: راجع: R. Dussaud, *La*

Pénétration des Arabes en Syrie, p 117

ويبدو أنّ الغطاء كان يشكل بالخصوص فاصلا بين الحلّ والحرم.

ويتبين من خلال الروايات الواردة في مصادرنا مدى تقديس المجتمع العربي القديم لصفة التحريم الملصقة بالهدى إلى حد استعمال هذا الأخير كمثل للتشبيه، فيقال : فلان هديّ بني فلان وهديّهم أي جارهم يحزم عليهم منه ما يحرم من الهدى¹. شكل التحريم مفهوما عميقا وهامًا في الثقافة العربية ورغم مظهره الذي البارز الذي لا مجال للشكّ فيه فإنه يُخفي في طياته أهدافا اقتصادية واجتماعية تبدو ضمنية وهي تُعبر عن تعامل ذكيّ ولامع للإنسان العربي في تلك الفترة والبيئة الخصوصية مع مختلف مكوناتها الطبيعية والبشرية، مما يُفسر الطابع الشمولي لهذه المؤسسة التي كانت تشمل الفضاء الجغرافي والزماني الأشهر الحرم والإنسان والحيوان لإخضاع كلّ هذه العناصر لمستوجبات المصلحة المشتركة التي يفرضها التعايش الجماعي في غياب مؤسسة الدولة ودواليبها.

¹ ابن منظور، لسان العرب، ج 15، ص 63.

خاتمة الباب الثالث

جمع دين العرب كلّ القيم والعادات والمعتقدات التي وُحِّدَت عرب شمال شبه الجزيرة العربيّة في الفترة السّابقة للإسلام، وهو توحيد يتنافى تماما مع ما عُرفوا به من تشكّلت تراكيبيهم الاجتماعيّة.

وتجلى هذا التوحيد في شكل منظومة ثقافيّة ذهنيّة تعكسها جملة من الرّموز التي كان يتخاطب بها العرب القدامى ويفهمونها فيما بينهم رغم تفرّقهم الجغرافي وتنظيمهم القبليّ.

كيف حصل ذلك ؟

ما من شكّ في أهميّة الدّور الذي لعبته القاعدة الطبيعيّة التي كانت الأساس الذي انبنت عليه الثقافة العربيّة الغابرة وفرضت على سكان شبه الجزيرة العربيّة نمط عيش البداوة كخيار أوحّد في بيئة صحراويّة نفرها العربيّ في الأوّل ثمّ تعود عليها وتأقلم معها وتبناها بكلّ عناصرها التي تكوّنها شمسها المحرقة ومياهها النادرة ورمالها الرّخوة والحيوان الذي شكّل العنصر الأهمّ في حياة العربيّ، فكان رفيقه الوحيد وثروته التي تتنقل معه في دروب الصّحراء بحثا عن الماء والمرعى، فكنّ له كلّ الحبّ والإعجاب وطبيعيّ أن يكون له تأثير كبير في نحت تراكيبه الذهنيّة وتحديد ملامح ثقافته على مرّ السنين.

وترك الحضور الطويل للحيوان في حياة العرب القدامى أثارا عميقة في ثقافتهم، صمدت في وجه الزّمان والمكان في شكل رواسب ورموز ثابتة لم تزلّ حتّى بعد تبنيّ العرب حياة الاستقرار في صدر الإسلام ويتماشى هذا مع ما أشرنا إليه آنفا بخصوص جدليّة العلاقة القائمة بين البداوة والاستقرار في الثقافة العربيّة القديمة والتي كان دين العرب مرآة عاكسة لها ولا يُمكن تفسير هذا إلاّ بالبطنىّ الشّديد الذي تتحوّل على نسقه الذهنيّات، ومهما تحوّلت فهناك رواسب تظلّ عالقة تشير إلى الأصل البدويّ العميق للثقافة العربيّة، فمؤسّسة الحجّ مؤسّسة بدويّة في الأصل، كانت تُسيطر عليها عند ظهور الإسلام قبيلة تميم التي يشكّلها البدو الأقحاح، نبأها حُضُرُ شبه الجزيرة العربيّة وأقرّها الإسلام.

وكذلك التّضحية التي شكّلت بدورها ركنا أساسيا من أركان دين العرب، جاءت صدى لماضي إنسانيّ بعيد ومشترك وتُظيف إلى هذا التّحريم كمفهوم عميق وشامل أيضا، نجده في كلّ الأديان القديمة بدائيّة وكبرى، اتخذ طابعا خاصا في الثقافة

العربيّة واستغله العرب القدامى بذكاء كبير لخلق توازن بيني وإنسانيّ في وسط لم يكن يعرف نظام الحكم المركزي ودوايب الدولة.

وتواصلت هذه المؤسسات حتّى بعد زوال دواعي وجودها وتغيّر نمط حياة العرب ونظام عيشتهم. كان دين العرب موروثًا جماعيًا وعلامة انتماء إلى ثقافة ما لها خصوصيّاتها وساهم هذا الدّين في أوامر توثيق وشائج القربى بين عناصر المجموعات العربيّة قبيل الإسلام.

يبقى أن نتساءل عن دور العوامل الأخرى والتأثيرات الخارجيّة التي ساهمت إلى جانب القاعدة الطّبيعيّة المفرزة للثقافة العربيّة على مرّ السنين في تهيئة عرب القرن السادس ميلادي للتجرّد عن جاهليّتهم وتبني الإسلام.

الذاتمة

يُفضي هذا البحث إلى مجموعة من النتائج والاستنتاجات التي قد تُشكل محاور أبحاث مستقبلية.

ففي ما يتعلق بنتائج طريقة النَّقْصِي الأنتروبولوجي للمادة التاريخية، تبقى رغم كلِّ الإضافات التي يُمكن أن تقدّمها للباحث محدودة لصعوبة تطويعها لتلك الفترة الزمنية الغابرة، لا سيما وأنّ المصادر لا تسمح بمتابعة وتدقيق تطوّر الظواهر التي تناولناها بالدرس على الصعيد الزمني والإحصائي ورغم كلِّ ما يُقال حول الأسس المشتركة للجماعات البشرية، بسبب ثبات الجانب الغريزي في الإنسان وأهميته في تكوينه، فهناك مُعطى هامًا يتمثل في عامل التباعد الزمني والجغرافي بل وحتى التاريخي، ذلك أنّ جُلَّ المجموعات البشرية التي شملتها الدراسات الأنتروبولوجية خلال القرنين التاسع عشر والعشرين كانت تعيش في معازل، في حين لم تُشكل الجزيرة العربية معزلاً كئيمًا بالنسبة للمؤثرات الأجنبية وإنّ تمتّ على تيرة بطيئة ويُستنتج هذا من خلال العثور على تشابه مُثير بين جوانب عديدة من ثقافة العرب القدامى وثقافات الشعوب المجاورة وهذه نقطة في غاية الأهمية تُثبت أنّ الجزيرة العربية كانت مُلتقى كلِّ الحضارات القديمة الهندية واليونانية والرومانية والفارسية والمصرية القديمة.

فرغم كونه طرفيًا، لم يكن المجال العربيّ هامشيًا، وإن كان نسق تسرّب التأثيرات الذي ساهم فيه تدجين الجمل بدرجة هامة، مُتفاوتا في سرعته بين مختلف أجزائه الأمر الذي يُفسّر البطء الذي وصلت به إلى المنطقة العربية الوسطى المُنعزلة نسبيًا عن الأطراف الشماليّة والجنوبيّة المُتاخمة للحضارات الكبرى والمفتحة على البحار في حين كانت المجالات المخابر التي انطلقت منها النظريات الأنتروبولوجية نائية حقا من الناحيتين التاريخيّة والجغرافيّة وهي مجتمعات خاضعة بصفة مباشرة لضغوط العوامل الطبيعيّة، بينما كان خضوع العنصر العربيّ لها نسبيًا وخلافا لها كانت القاعدة الاقتصادية العربية أكثر تنوعًا فالذين لُعتوا بالبدائيين يعيشون على القطف والصيد بينما كان العرب القدامى يعيشون على الانتجاع الرعوي الذي سبقته مرحلة تدجين الحيوانات وهي هامة، كما عرفوا الزراعة الواحية والتجارة القوافلية التي كانت من وراء نشأة أولى الحضارات العربية كالتبطينيّة والتدمرية والحبيانية في الأطراف الشماليّة والحضارات اليمينية في الجنوب، وهي حضارات الدولة والكتابة والمؤسسات بالمقياس الروماني واليوناني والتي أسهمت فيها المؤثرات الأجنبية بنسبة هامة، لكن العرب حتّى وإن ارتقوا بحضارتهم إلى ذلك المستوى، فإنهم حافظوا على عناصر

قديمة من ثقافتهم الذنيبة خاصة، جاءت صدى لأصلهم العربي الذي تماثل، إلى حد كبير، مع البداوة باعتبارها الأساس.

ولا يهيم البحث في أسباب اندثار هذه الذول في سياق هذا العمل بالذات إلا أنه يمكن أن يكون موضوع دراسة هامة ومفيدة ومن المؤكد أن البعض من هذه الأسباب يتمثل في أهمية مساهمة العنصر الأجنبي في تكوين هذه الحضارات، حيث بدت من خلال ما خلفته من آثار فخمة دخيلة وبعيدة عن أصلها البدوي.

ولا تتنافى البداوة مع الحضارة لكنها كانت حضارة من نوع خاص كما بينا ذلك ولا يمكن البئة مقارنتها أو وضعها في نفس المستوى الذي كانت عليه تلك المجتمعات المخابر التي شملتها الأبحاث الأنثروبولوجية مؤخرًا، ويجب أخذ ذلك بعين الاعتبار في كل الدراسات التي تتوخى هذا المنحى والتي تستدعي عدم الاقتصار على علم واحد مساعد لفهم التاريخ، بل تظافر كل العلوم التي تناولت الإنسان بالدرس بدون استثناء وتظل نتائج هذه الأبحاث خاضعة دائما للتسيبة في انتظار اكتشافات علمية جديدة قد تدعّمها أو تُفندها.

ولكن كيف بدت الجزيرة العربية في القرن السادس ومطلع القرن السابع ميلادي ؟ لقد كان المجتمع العربي مجتمعا متطورًا ومُتهيأ لقبول الدعوة الإسلامية الجديدة وهو تطور يبرز على المستويين المؤسساتي والعقائدي اللذين يعكسان نضجا عقليًا وتفئحًا فكريًا فعلى مستوى مؤسسة الزواج تُشير إلى جانب التقنين والتراجع التدريجي لأصناف عدة من الزواج الجاهلي مهّد الطريق للإسلام لتحريمها، إلى تهمين للزغية والممارسة الجنسية والمتعة في مختلف أبعادها وهي أمور جاءت في غاية من الذقة والجرأة قياسا بما هو عليه الحال اليوم كل هذا يؤكد حسًا مرفها وتثمينا للضرورات الطبيعية ويصور مجتمعا مُبيحا ومُتسامحا وإنسانيًا إلى أبعد الحدود.

كما أبرزت دراسة أطراف الزواج واستراتيجياته ودوره في خلق اللحمة والقرابة بين مختلف العناصر التي كان يتشكل منها المجتمع العربي سعيًا ملحًا إلى التكافل والتضامن، تلك القيم التي تعكسها سياسة الأحلاف التي تخترق المؤسسة القبليّة وهي من مؤشرات الاستعداد لتبني فكرة الذولة والنظام المركزي، أي إلى مرحلة تتخطى الإطار القبلي الضيق إلى أفق أرحب وأكثر انسجامًا مع الطرقيّة التاريخية والاقتصاديّة الجديدة التي تعيشها المجموعات العربية وقد تعكس هذه السياسة إرادة تجاوز مرحلة العنف والعدوانية وتوقا إلى السلم، سبق الإسلام بكثير، عبّرت عنه بعض المؤسسات الجاهلية الذية وكذلك بعض القيم الحربية منها البقيّة والذنيبة الأشهر الحرم التي تُخفي في طياتها كذلك أبعادا اقتصاديّة وتطلعا إلى الأمن على الأنفس والمال

اقتحم الإسلام إذا مجتمعا مُتهينًا لقبول الدعوة وفكرة الدولة واكتفى تقريبا بتطويع مؤسساته بصفة تدريجية لم تكن هادئة تماما، بل تخلّلتها فترات عنف توجّتها حروب الردة التي مثلت أسلمة داخلية ونهائية وما استيعاب العرب لمبادئ الإسلام خلال فترة وجيزة إلا مؤشرا عن إستناد الدولة الناشئة إلى قيم قريبة من المجتمع العربي ومنبثقة عنه، فمكّنها ذلك من التحول من حالة دفاع إلى وضعية هجوم وشكلت القبيلة بفضل قدراتها التنظيمية الفائقة ومرورتها، أداة رفيعة من أدوات الدولة الجديدة في توسعها، إلا أنها حملت في طياتها بذور انشقاق وتصدع برزت كلما ابتعدت الدولة عن هذه الهياكل وتعقدت دواليبها وتجاوزت مبادئ دين العرب التي استندت إليها عند نشأتها، أما على المستوى العقائدي، فقد جاء دين العرب تعبيرا عن تلاقح البيئة الصحراوية والمؤثرات الخارجية وصدى لرواسب ماضي سحيق، فكانت هذه الفترة تنويجا لتطور نوعي لا عددي، للطقوس والممارسات الوثنية التي وحدت جزءا كبيرا من المجموعات العربية، تلك الطقوس والممارسات التي لم تنف وجود إله واحد ظلّ كامنا في اللاوعي الجماعي إلى أن أيقظه الإسلام وفحّم مفهومه وأعطاه شخصية متماسكة ومتعددة الصفات والتعوت التي إستقاها العرب في محيطهم.

هل شكلت الجزيرة العربية، عند مجيء الإسلام، وحدة ثقافية حقيقية أم

ظاهرة ؟

تعرّس الإجابة عن هذا السؤال لكن قد تبدو هذه الوحدة حقيقية إذا ما اعتمدنا التطور المسجل على مستوى الهياكل الاجتماعية والتجانس الثقافي اللذين ميّزا الفترة وتلازما مع تنامي حركة التبادل التجاري آنذاك وقد تبدو ظاهرة بسبب نوعية المصادر التي ركزت على قريش وصممت عن أنساق وسير عربية موازية لها قد لا تقلّ عنها أهمية، فالطباع البيثريّة تبدو لنا من خلال المصادر مغايرة نوعا ما لمثيلاتها القرشية وهو ما يدفعنا إلى التساؤل عما إذا أصيب عرب القرون الإسلامية الأولى بفقدان الذاكرة حتى أجّلوا جانبا كبيرا من ذاكرتهم الجماعية، ذاكرة رقعة جغرافية شاسعة ليتبنوا ذاكرة قريش؟ وهل يمكن أن نرى في ذلك دليلا أو مؤشرا عن تماثل المؤسسات الاجتماعية والدينية العربية قبل الإسلام ؟ أم أنه يمكن تأويل تركيز الإخباريين المتأخر على قريش بحرصهم على التماهي معها وتملك تاريخها وتاريخ أمجادها لحسابهم، على أساس أنها تمثل في مخيالهم الجماعي الجانب الإيجابي والخلاق في تاريخهم، قريش النبوة والدين الجديد والدولة العالمية Etat

? universel

قائمة المصادر والمراجع

- المصادر

- * ابن أنس (مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر)، ت 1179، كتاب الموطأ، طبعة دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، 1951.
- * ابن بكار (أبو عبد الله الزبير بن بكار القرشي)، ت 870/256، جمهرة نسب قریش وأخبارها، شرح وتحقيق محمود محمد شاکر، القاهرة، 1381 هـ.
- * ابن حبيب (أبو جعفر محمد)، ت 959/245، المحبر، رواية أبي سعيد الحسن بن الحسين السكري، بيروت، دار الأفاق الجديدة، (د.ت).
- * ابن حبيب (أبو جعفر محمد)، ت 859/245، المنمق في أخبار قریش، تصحيح وتعليق خورشيد أحمد فارق، بيروت، عالم الكتب، 1985.
- * ابن حزم (أبو محمد علي بن أحمد الأندلسي)، ت 1064/456، جمهرة أنساب العرب، تحقيق عبد السلام محمد هارون، (الطبعة الخامسة)، القاهرة، دار المعارف، 1962.
- * ابن خلدون (أبو عبد الرحمن)، ت 1406/808، مقدمة ابن خلدون (3 أجزاء)، تحقيق د. علي عبد الواحد وافي، الطبعة الثالثة، القاهرة، نهضة مصر، 1985.
- * ابن سعد (محمد سعد بن منيع المصري) : ت 844/230، الطبقات الكبرى، (8 أجزاء) بيروت، دار صادر، 1957 - 1960.
- * ابن عبد ربه (أبو عمر أحمد بن محمد)، ت 940/328، العقد الفرید (7 أجزاء)، تقديم خليل شرف الدين، بيروت، دار مكتبة الهلال، 1990.
- * ابن الفقيه (أبو بكر أحمد بن محمد الهذلي) ت 903/290، مختصر كتاب البلدان، تحقيق م. ج. دي خوي، ليدن، طبعة بريل، 1967.
- * ابن قتيبة (أبو محمد عبد الله بن مسلم)، ت 276 هـ، عيون الأخبار، (4 أجزاء)، بيروت، دار الجيل، 1990.
- * ابن قيم الجوزية، (برهان الدين إبراهيم بن محمد بن أبي بكر الحنبلي)، ت 1365/767، أخبار النساء، بيروت، 1973.
- * القرآن الكريم
- * الكتاب المقدس، دار الكتاب المقدس في الشرق الأوسط، بيروت، 1994.
- * ابن كثير (أبو الفداء إسماعيل الدمشقي)، ت 1372/774، تفسير القرآن العظيم، (4 أجزاء)، الطبعة الثانية، بيروت، دار الجيل، 1990.
- * ابن الكلبي (أبو المنذر هشام بن محمد)، ت 819/204، أنساب الخيل في الجاهلية والإسلام وأخبارها، تحقيق أحمد زكي، القاهرة، 1965.
- * ابن الكلبي (أبو المنذر هشام بن محمد)، ت 819/204، جمهرة النسب، تحقيق ناجي حسن، بيروت، عالم الكتب، 1986.

- * ابن الكلبي (أبو المنذر هشام بن محمد)، ت 819/204، كتاب الأصنام، تحقيق أحمد زكي، القاهرة، الدار القومية للطباعة والنشر، 1965.
- * ابن منظور (محمد بن مكرم بن علي الأنصاري)، ت 1311/711، لسان العرب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (الطبعة الثالثة)، 1999.
- * ابن هشام (أبو محمد عبد الملك بن هشام المعافري)، ت 833/218، السيرة النبوية، (4 أجزاء)، تحقيق وشرح مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ شلبي، بيروت، 1987.
- * الأزرقى (أبو الوليد محمد بن عبد الله)، أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، تحقيق رشدي الصالح ملحس، مدريد، نشر دار الأندلس، مطابع ماتييو كرومو، 1385 هـ.
- * الأصفهاني (أبو الفرج علي بن الحسين)، ت 967/356، كتاب الأغاني، بيروت، طبعة دار إحياء التراث العربي، 1997.
- * البخاري، (أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم)، ت 870/256، الصحيح، بيروت، طبعة دار الفكر، (د.ب.ت).
- * البكري (أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز)، ت 1094/487، المسالك والممالك (جزآن)، تحقيق : أدريان فان ليوفن وأندري فيري، تونس، بيت الحكمة/ الدار العربية للكتاب، 1992.
- * البكري (أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز)، ت 1094/487، معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع (4 أجزاء)، تحقيق مصطفى السقا، القاهرة، 1945.
- * البلاذري (الإمام أحمد بن يحيى بن جابر)، ت 892/279 م، أنساب الأشراف، (الجزآن 9 و10)، تحقيق وتقديم الأستاذ سهيل زكار والدكتور رياض الزركلي، بيروت، 1996.
- * التجاني (أبو عبد الله محمد بن أحمد)، ت 1543/950، تحفة العروس ومنتعة النفوس، تحقيق جلال العطية، لندن، 1992.
- * النيفاشي (شهاب الدين أحمد)، ت 1253/651، نزهة الألباب فيما لا يوجد في كتاب، تحقيق جمال جمعة، لندن، 1992.
- * الجاحظ (أبو عثمان عمرو بن بحر)، ت 868/255، البخلاء، القاهرة، دار المعارف، 1982.
- * الجاحظ (أبو عثمان عمرو بن بحر)، ت 868/255، البيان والتبيين (4 أجزاء)، تحقيق عبد السلام محمد هارون، القاهرة، 1975.
- * الجاحظ (أبو عثمان عمرو بن بحر)، ت 868/255، رسائل الجاحظ (4 أجزاء) تحقيق عبد السلام محمد هارون، بيروت، دار الجيل، 1991.
- * الذهبي (شمس الدين)، ت 1348/748، كتاب الكباير، بيروت، 2002.
- * الزبيدي (محبّ الدين أبي الفيض السيّد محمد مرّضى الحسيني)، ت 1790/1205، تاج العروس من جواهر القاموس (10 أجزاء)، بيروت، منشورات دار مكتبة الحياة، (د.ب.ت).

* الزبيري (أبو عبد الله المصعب بن عبد الله بن المصعب)، ت 850/236، كتاب نسب قریش، تحقيق إ. ليفي بروفنسال، القاهرة، دار المعارف، 1982.

* السيوطي (جلال الدين عبد الرحمن)، ت 911، كتاب الإيضاح في علم النكاح، تونس، (د. ت.).

* الطبري (أبو جعفر محمد بن جرير)، ت 922/310، تاريخ الطبري، تاريخ الأمم والملوك، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، بيروت، روائع التراث العربي، الطبعة الثانية، 1967.

* القلقشندي (أبو العباس أحمد بن علي)، نهاية الألياب في معرفة أنساب العرب، تحقيق إبراهيم الأبياري، القاهرة، الشركة العربية للطباعة والنشر، 1959.

* المسعودي (أبو الحسن علي بن الحسين)، ت بعد 956/345، مروج الذهب ومعادن الجوهر، (4 أجزاء)، تحقيق يوسف أسعد داغل، بيروت، دار الأندلس، 1978.

* مسلم، (أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري)، ت 875/261، الصحيح، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية بمصر، 1955.

* النويري (شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب)، ت 1332/733، نهاية الأرب في معرفة فنون الأدب، ج 15، نسخة مصورة عن طبعة دار الكتب مع استنساخات وفهارس جامعة.

* الهمداني (أبو محمد الحسن بن أحمد بن يعقوب)، ت 945/334، صفة جزيرة العرب، لندن، طبعة بريل، 1968.

* ياقوت (شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله)، ت 1226/626، معجم البلدان (5 أجزاء)، بيروت، دار الصادر، (د. ت.).

1 - المراجع باللغة العربية

- * إبراهيم (محمد علي)، *اللون في الشعر العربي قبل الإسلام*، لبنان، 2001.
- * الألوسي (محمد شكري)، *بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب*، شرح وتصحيح وضبط محمود بهجت الأثري، الطبعة الثانية، مصر، 1964.
- * أمين (قاسم)، *المرأة الجديدة*، تونس، 1991.
- * بروكلمان (كارل)، *تاريخ الشعوب الإسلامية*، نقله إلى العربية نبيه أمين فارس ومدير البعلبكي، الطبعة الخامسة، بيروت، 1968.
- * البستاني (المعلم بطرس)، *دائرة المعارف الإسلامية*، لبنان، 1878.
- * بلات (شارل)، "الجاحظ والمرأة"، *حواليات الجامعة التونسية*، العدد 25، سنة 1986
- * بلاشير (رجيس)، *تاريخ الأدب العربي*، ترجمة د. إبراهيم الكيلاني، تونس، الدار التونسية للنشر، 1986.
- * بوحدية (عبد الوهاب)، *الجنسانية في الإسلام*، تونس، 2000.
- * بيغوليقيسكا (زينيا فكتورفنا)، *العرب على حدود بيزنطة وإيران من القرن الرابع إلى القرن السادس ميلادي*، نقله من الروسية صلاح الدين عثمان هاشم، الخرطوم، 1983
- * جاد المولى (محمد أحمد)، *البحاوي (علي محمد)*، إبراهيم (محمد أبو الفضل)، *أيام العرب في الجاهلية*، بيروت، دار الجيل، 1988.
- * جعيط (هشام)، *الكوفة : نشأة المدينة العربية الإسلامية*، (الطبعة الثانية)، بيروت، دار الطليعة، 1993.
- * جعيط (هشام)، *الفتنة : جدلية الدين والسياسة في الإسلام المبكر*، بيروت، (د.ت.).
- * حركات (إبراهيم)، *السياسة والمجتمع في العصر النبوي*، الدار البيضاء، 1990.
- * حسين (طه)، *في الأدب الجاهلي*، القاهرة، دار المعارف، 1989.
- * ديورانت (ول)، *قصة الحضارة*، ترجمة : محمد بدران، طبعة 1959.
- * الراضوي (نائلة السليني)، *تاريخية التفسير القرآني، القسم 1 - قضايا الأسرة واختلاف التفسير - النكاح والطلاق والرضاعة والمواريث*، طبعة المركز الثقافي العربي، بيروت، (د.ت.).
- * روزنطال (فرانز)، *علم التاريخ عند المسلمين*، ترجمة صالح العلي، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1983.
- * السحباتي (عايدة)، *المرأة ببلاد الحجاز في الجاهلية والعهد النبوي*، شهادة الكفاءة في البحث، 1992 - 1993.
- * سالم (عبد العزيز)، *تاريخ العرب في عصر الجاهلية*، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 1971.

- * الزوزني (القاضي الإمام أبو عبد الله الحسين أحمد الحسين)، شرح المعلقات العشر، بيروت، 1983.
- * الشنقيطي (أحمد الأمين)، المعلقات العشر وأخبار شعرائها، حلب، دار الكتاب العربي، 1983.
- * الصباغ (إيلي)، دراسة في منهجية البحث التاريخي، دمشق، مطبعة خالد بن الوليد، 1979.
- * عبد الله (صبيح عبد اللطيف)، عقوبة جريمة الزنا في حضارة وادي الرافدين والشريعة الإسلامية الستمحاء، دراسة تاريخية - قانونية-مقارنة، بغداد، 1999.
- * عبد الباقي (محمد فؤاد)، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، بيروت، دار الجيل، (د.ت).
- * عبد الحميد (سعد زغلول)، في تاريخ العرب قبل الإسلام، بيروت، 1976.
- * العلي (أحمد صالح)، "الوان الملابس العربية في العهود الإسلامية الأولى"، مجلة المجمع العلمي العراقي، م 26، 1975.
- * العلي (صالح أحمد)، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأول هجري، بغداد، 1953.
- * العلي (صالح أحمد)، الدولة في عهد الرسول، بغداد، مطبعة المجتمع العلمي العراقي، 1988.
- * العلي (صالح أحمد)، محاضرات في تاريخ العرب، بغداد، 1968.
- * علي (جواد)، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، (10 أجزاء)، بيروت، 1988.
- * غامري (محمد حسن)، دليل البحث الأنثروبولوجي في المجتمع البدوي، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 1989.
- * الغزالي، هموم المرأة المسلمة، الجزائر، 1986.
- * الفوال (صالح)، البناء الاجتماعي في المجتمعات البدوية، القاهرة، دار الفكر العربي، 1983.
- * الفوال (صالح)، دراسة علم الاجتماع البدوي، القاهرة، مكتبة غريب، القاهرة، (د.ت).
- * محفوظ (اللواء جمال) "فن الحرب عند العرب في الجاهلية والإسلام"، موسوعة الحضارة العربية الإسلامية، المجلد الثالث، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1987.
- * قطاط (حياة)، مقارنة في أنثروبولوجيا تاريخية للعرب في القرن السادس ميلادي، شهادة الدراسات المعمقة في التاريخ الوسيط، جامعة تونس كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بتونس، أبريل 1996.
- * محجوب (محمد عبده)، طرق البحث الأنثروبولوجي: النسق القرابي، الإسكندرية، 1985.
- * محمود (إبراهيم)، الجنس في القرآن، لندن، 1994.

- * محمود (إبراهيم)، *المتعة المحظورة: الشذوذ الجنسي في تاريخ العرب*، بيروت، 2000.
- * مؤنس (حسين)، *أطلس تاريخ الإسلام*، القاهرة، 1987.
- * اليعلاوي (محمد)، "أدب أيام العرب"، في *حوليات الجامعة التونسية*، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، العدد 20، 1981، ص 57 - 135.

- ABDESSALEM (Mohamed), : *Le thème de la mort dans la poésie Arabe, des origines à la fin du IIIème/IXème siècles*, Tunis, Publication de l'Université de Tunis, 1977.
- ALDEEB (Samî. A), ABU-SAHLIEH, *Circoncision masculine circoncision féminine : Débat religieux, médical, social et juridique*, Paris, 2001.
- AÏT SABBAAH (fatna), *La femme dans l'inconscient musulman*, Paris, 1982.
- AVANZINI (Alessandra), « Remarques sur le "matriarcat" en Arabie du Sud », in *Revue du Monde Musulman et de la Méditerranée*, n° 61, 1991, pp. 157-161.
- AVRIL (Marie-Hélène) : « Généalogie de la hutba dans le kitab Al Bayan wa Al-tabyin de Gahiz », in *Bulletin d'Etudes orientales*, Tome XLVI, Année 1994.
- Benkheira (M.H.), *L'Amour de la loi : Essai sur la normativité en Islam*, Paris, 1997.
- Bergé (Marc), *Les Arabes : histoire et civilisation des arabes et du monde musulman des origines à la chute du royaume de Grenade*, Paris, 1983.
- BIANQUIS (Thierry), « La famille en islam arabe », in collectif : *Histoire de la Famille : monde lointain, monde ancien*, Paris, 1986.
- BLACHERE (Régis), *Histoire de la littérature arabe des origines à la fin du XVème siècle de J.-C.*, (3 tomes), Paris, 1996.
- BONTE (P), CONTE (E), HAMES (C.), OULD CHEIKH (A.), *Al Ansab, la quête des origines*, Paris, Editions de la maison des sciences de l'Homme, 1991.
- BONTE (P.), IZARD (M.), *Dictionnaire de l'Ethnologie et de l'Anthropologie*, Paris, P.U.F., 1991.
- BONTE (P), « Manière de dire ou manière de faire : peut-on parler d'un mariage arabe ? » in *Epouser au plus proche, inceste, prohibition et stratégies matrimoniales autour de la Méditerranée*, Paris, EHESS, 1994.
- BOUDON (Raymond), *A quoi sert la notion de structure ?*, Paris, 1968.
- BOUHDIBA (Abdelwahab), *Culture et société*, Faculté des Lettres et Sciences Humaines de Tunis : sixième série : Philosophie-Littérature, Volume XII, Publications de l'Université de Tunis, 1978.
- BOUHDIBA (Abdelwahab), *La Sexualité en Islam*, Paris, 1975.
- BOUSQUET (G.H), *L'Ethique sexuelle de l'Islam*, Paris, 1966.
- BRADBURY (RE), *Essais d'Anthropologie religieuse*, Paris, 1972.

- BRITANNICA *World Language*, Edition of Funk & wagnalls standard Dictionary, U.S.A., 1959.
- BRUNSCHVIG (Robert), « De la Filiation en droit musulman », in *Studia Islamica*, Tome IX, 1957-1958, p. 49-59.
- BRUNSCHVIG (Robert), « Un système peu connu de succession agnatique dans le droit musulman », in *Etudes d'Islamologie*, Paris, Maison-Neuve Larose, 1976, p. 53-64.
- BRUNSCHVIG (R), *Etude d'Islamologie* (2 vol), Paris, 1976.
- CAILLOIX (Roger), *L'Homme et le sacré*, Paris, 1939.
- CASHEL (W), « The bedouinization of Arabia », *The American Anthropologist*, Vol 56, 1954, pp. 36-46.
- CHABBI (Jaqueline), *Le Seigneur des tribus*, Paris, 1997
- CHELHOD (Joseph), *Le Droit dans la société Bédouine*, Paris, 1971.
- CHELHOD (Joseph), « Du nouveau à propos du « Matriarcat arabe », in *Arabica* Tome XXVIII, Fasc. 1, Février 1981, p. 76-106.
- CHELHOD (Joseph), « La face et la personne chez les Arabes », in *Revue d'Histoire des religions*, n° 418, avril-juin 1957, p. 232-24.
- CHELHOD (Joseph), « Le mariage avec la cousine parallèle dans le système Arabe », in *L'Homme*, Vol. V, n° 3-4, 1965, p. 113-173.
- CHELHOD (Joseph), *Le Sacrifice chez les Arabes*, Paris, 1955.
- CHELHOD (Joseph), *Les structures du sacré chez les Arabes*, Paris 1965.
- CHELHOD (Joseph), « La notion ambiguë du sacré chez les Arabes et dans l'Islam », in *Revue de l'Histoire des religions*, n° : 433, janvier-mars 1961.
- CHELHOD (Joseph), « Le système de parenté chez les Arabes », in *Arabica*, XXVI/3, septembre 1979, p. 298-306.
- CONTE (E.), « Alliance et parenté élective en Arabie ancienne ; éléments d'une problématique » in *L'Homme*, avril-juin 1987, p. 119-137.
- CONTE (Edouard), « Choisir ses parents dans la société Arabe, la situation à l'avènement de l'Islam », in *Epouser au plus proche. Inceste, prohibitions et stratégies matrimoniales autour de la méditerranée*, Paris, 1994, p. 165-187.
- COPET-ROUGIER (Elisabeth), « Le mariage « Arabe » une approche théorique », in *Epouser au plus proche. Inceste, prohibitions et stratégies matrimoniales autour de la méditerranée*, Paris, 1994, p. 453-471.

- CUISENIER (J.), *Economie et Parenté : leurs affinités de structure dans le domaine turc et dans le domaine Arabe*, Paris, 1975.
- DAGHFOUS (Radhi), *Le Yaman islamique des origines jusqu'à l'avènement des dynasties autonomes* (2 vols), Tunis, Université Tunis I, 1995.
- DAGORM (R), *Le geste d'Ismaël*, Genève, 1981.
- DECOBERT (Christian), *Le mendiant et le combattant*, Paris, Seuil, 1990.
- DE COPPIER (S.J), *Le Diwan d'Al Hansa' précédé d'une étude sur les femmes poètes de l'ancienne Arabie*, Beyrouth, 1989.
- DETIENNE (M) et Vernant (J.-P), *La cuisine du sacrifice en pays Grec*, Paris, 1979.
- *DICTIONARY OF THE BIBLE*, New York, 1963.
- DJAÏT (Hichem), *La Grande Discorde : religion et politique dans l'Islam des origines*, Paris, Gallimard, 1989.
- DJEBAR (Assia), *Loin de Médine*, Paris, 1991.
- DUBLER (C.E.), « Survivances de l'ancien orient dans l'Islam » In *Studia Islamica*, Vol VII, 1957-58 , p. 47-63.
- DUMONT (L.), *Introduction à deux théories de l'Anthropologie sociale : groupes de filiation et alliance de mariage*, Paris, 1971.
- DUPIRE (Marguerite), *PEULS nomades*, Paris, 1962.
- DURKHEIM (E.), *Les Formes élémentaires de la vie religieuse*, Paris, 1990.
- DUSSAUD (René), *La pénétration des Arabes en Syrie avant l'Islam*, Paris, Librairie orientaliste Paul Genthner, 1955.
- *Encyclopédie de l'Islam*
 - 1ère édition, Leyden, 1913-1943
 - 2ème édition, 9 volumes parus, Leyden, à partir de 1954.
- *Encyclopaedia Britannica*, U.S.A., 1959.
- *Encyclopaedia Universalis*, Paris, 1990.
- EPSTEINE, « Le dromadaire dans l'ancien orient » *Revue d'Histoire des sciences et leurs applications*, vol. VII, 1954, p. 247-268.
- FAHD (Tawfiq), *La Divination Arabe*, Paris, Sindbad, 1987.
- FARES (Bichr), *L'Honneur chez les Arabes avant l'Islam*, Paris, 1932.
- FEKKAR (Yamina), « La femme, son corps et l'Islam » In *Le Maghreb musulman*, 1979, p. 136-146.

- FEVRIER (J), *Essai sur l'Histoire politique et économique de Palmyre*, Paris, 1940.
- FOX (R.), *Anthropologie de la parenté, une analyse de la consanguinité et de l'alliance*, Paris, Gallimard, 1972.
- FREUD (S), *La vie sexuelle*, Paris, 1969.
- GABRIELLI (F.), « Tribu arabe et état musulman dans la poésie de l'époque omayyade » in *Correspondance d'Orient* n° 5, pp. 283-295.
- GAUDEFROY DEMOMBYNES (Maurice), *Les Institutions musulmanes*, Paris, 1921.
- GAUDEFROY DEMOMBYNES (Maurice) *Mahomet*, Paris, 1969.
- GAUDEFROY-DEMOMBYNES (Maurice), *Le Pèlerinage à la Mecque*, Paris, 1923.
- GAUDEFROY DEMOMBYNES (Maurice), « Le voile de la Ka'ba », in *Studia Islamica*, II, 1954
- GLAIRE (J.B.), *La vie des anciens Hébreux*, Paris, 1843.
- GOITEIN (S.D), V, « Le Culte du vendredi musulman : son arrière plan social et économique », in *Annales économiques – sociétés – civilisations*, 13ème année, juillet – septembre, 1958. (Traduit par Simon Schwarzfuchs).
- GRAS (M), ROUILLARD (P), TLIXIDOR (J), *L'univers Phénicien*, Arthaud, Paris, 1989.
- GRUNBAUM (G. VON) « The nature of Arab unity before Islam » *Arabica*, n° : 10, 1963.
- GUIDI (Ignazio), *L'Arabie antéislamique*, Paris, 1921.
- HARTOG (François), *Le miroir d'Hérodote*, Paris, 1991.
- HAMES (C.) : « La filiation généalogique (Nasab) dans la société d'Ibn Khaldoun » in *L'Homme*, 102, avril-juin 1987, p. 99-118.
- HENNINGER (Joseph), « Deux études récentes sur l'Arabie préislamique » in *Anthropos*, 58, Fasc 3-4, 1963, pp. 437-476.
- HENINGER (Joseph), « La société bédouine ancienne », in *Gabrieli (Francesco), L'Antica società bedouina*, Roma, U. inst. di Studi Orientali 1959, p. 29-93.
- HERITIER (F.), *L'Exercice de la Parenté*, Paris, 1981.
- HERITIER (F.), *Les deux sœurs et leur mère*, Paris, 1994.

- HERITIER (F), « Identité de substance et parenté de lait dans le monde Arabe », in *Epouser au plus proche...*, Paris, 1994, p. 149-164.
- HERITIER (F.), Cyrulink (B), NAOUR (A), *De l'inceste*, Paris, 1994.
- HEYMAN (Florence) « L'obligation du mariage dans un degré rapproché : Modèles bibliques et halakhiques » in *Epouser au plus proche...* Paris, 1994.
- JAMOUS (Raymond), *Honneur et Baraka : Les structures sociales traditionnelles dans le Rif*, Paris 1981.
- KALISKY (René), *L'origine et l'essor du monde Arabe*, Belgique 1968.
- KISTER, *Studies in Jahiliyya and early Islam*, Londres, 1980.
- LABURTHE-TOLRA (P), Warnier (J.P), *Ethnologie Anthropologie*, Paris, 1993.
- LAMMENS (Henri), *L'Arabie occidentale avant l'hégire*, Beyrouth, 1928.
- LAMMENS (Henri), *Etude sur le règne du Calife Omayyade Mo'awia 1^{er}*, Beyrouth, 1906.
- LAMMENS (Henri), *Etudes sur le siècle des Omayyades*, Beyrouth, 1930.
- LAURENT S. BARRY, « Les modes de composition de l'alliance », in *L'Homme*, 174 Juil/Sept, 1998.
- LECERF (J.), « L'orientation de la littérature arabe contemporaine et l'action des tendances sociales », in *Correspondance d'Orient*, n° 5, Colloque sur la sociologie musulmane, : Actes 11-14 septembre, 1961, p. 304-315.
- LECERF (J.), « Notes sur la famille dans le monde Arabe et Islamique », in *Arabica*, III, 1956, p. 31-60.
- LECKER (Michael), « Idol worship in pre-islamic Médina (Yathrib) », in, *Le Muséon, Revue d'études orientales*, Tome 106, Fasc 3-4, Belgique, 1993.
- LE FORT (Claude), *Les Formes de l'Histoire*, Paris, 1978.
- LEGOFF (Jacques), *Civilisation de l'occident médiéval*, Paris, 1984.
- LOWIE (Robert), *Traité de sociologie primitive*, Paris, 1969.
- LEVI STRAUSS (Claude), *Anthropologie structurale*, (2 vol.), Paris, Librairie Plon, 1973.
- LEVI STRAUSS (Claude), *Les Structures élémentaires de la parenté*, Paris, 1967.
- MAKARIUS (L. et R.), « Essai sur l'origine de l'exogamie et de la peur de l'inceste », in, *l'Année sociologique* . Paris 1955-1956.
- MANTRAN (Robert), « L'Arabie depuis la mort de Mahomet » in, *Encyclopedia Universalis*, Vol 2, Paris 1970, p. 225-228.

- MANTRAN (Robert), « L'Expansion », in *Encyclopaedia Universalis*, vol 9, 1973, p. 136-147.
- MASSIGNON (Louis), « Le rite islamique du hajj », Actes du VII^e, *Congrès hist. Relig.*, 1951.
- MERNISSI (Fatima), *Le Harem politique*, Paris, 1987.
- METTA (Nicolas et Andrée), *Les pierres précieuses*, Paris, 1960.
- MIQUEL (André), *Du désert d'Arabie aux jardins d'Espagne*, Paris, Sindbad, 1992.
- MIQUEL (André), *La littérature Arabe*, Paris, P.U.F., 1981.
- MIQUEL (André), *La Géographie humaine du monde musulman jusqu'au milieu du 11^e siècle* (4vol), Paris, 2001.
- MOURRE (Michel), *Dictionnaire Encyclopédique d'Histoire*, Paris, 1988.
- NAGEL , « Some considerations concerning the pre-islamic and the islamic foundations of the authority of the caliphate », in *Studies on the First Century of Islamic Society*, Juynboll, 1982.
- PEYRONET Georges, *L'islam et la civilisation islamique : VIIe-XIIIe siècle*, Paris, 1992.
- PRITCHARD (Evans), *The Nuer*, Londres, 1940.
- ROBERTSON SMITH (W). *Kinship and marriage in early Arabia*, Londres, 1903.
- ROBERTSON SMITH (W). *The Religion of the Semites*, Londres, (1^{ere} Edition), 1889.
- RODINSON (Maxime), « Bilan des études mohammadiennes » in *Revue Historique*, Janvier-Mars, 1963, p. 169-220.
- TESTART (Alain), GOVOROFF (Nicolas) et LECRIVAIN (Valérie), « Les prestations matrimoniales » *l'Homme* n° : 161, janvier-mars, 2002, p. 165-196.
- SERJEANT (R.B), « Haram and Hawtah : The sacred enclave in Arabia», in *Mélanges Taha Hussein*, Le Calre, 1962.
- TILLON (Germaine), *Le Harem et les cousins*, Paris 1966.
- WATT (W.M), *Mahomet*, traduction F. Dourveil, S.M. Guillenin, F. Vaudou, France, 1989.

الفهرس

7	تقديم
9	المقدمة
13	الباب الأول :
	الزواج في المجتمع العربي الجاهلي والإسلامي الأول
	الفصل الأول :
17	أهم أنواع النكاح وطقوسه في المجتمع العربي الجاهلي والإسلامي الأول
17	أ - أهم أنواع النكاح في الفترة الجاهلية الأخرى
30	ب - طقوس النكاح
	الفصل الثاني :
57	الزواج وموره في تأطير الحياة الجنسية في المجتمع العربي الجاهلي
57	- النكاح المباح والنكاح الممنوع .
68	- المولات الجنسية للزواج
	الفصل الثالث :
95	أطراف الزواج العربي واستراتيجياته
95	1 - أطراف الزواج
120	2 - إستراتيجيات الزواج العربي في الفترة الجاهلية الأخرى والإسلام المبكر
	الباب الثاني :
161	دراسة التراكييب الإجتماعية في المجتمع العربي الجاهلي والإسلامي المبكر
	الفصل الأول :
165	أبرز أشكال التراكييب الاجتماعية في المجتمع العربي الجاهلي والإسلامي
168	- جدلية الملاقة بين المشيرة والقبيلة

170	- المشيرة
177	- القبيلة
180	- الرَّهط كقسم من أقسام المشيرة
182	- الأسرة والأهل والبيت الفصل الثاني :
189	أسس التراكيب الاجتماعية العربية
189	- النسب ودوره في رسم الهوية الجماعية عند العرب القدامى
210	- القرابة الاختيارية القائمة على المقوم الفصل الثالث :
235	القبيلة العربية ومؤسساتها التأطيرية
236	- مجلس القبيلة
238	- دار الندوة
242	- السيادة في الثقافة العربية القديمة : شروطها ووظائفها الباب الثالث :
263	"دين العرب" الفصل الأول :
266	جدلية الصّراء والهداوة والحيوان في الثقافة العربية القديمة
266	- القاعدة البنينة المفرزة للهداوة
269	- العرب القدامى والحيوان
288	- الجذور المبنية للاقة العرب القدامى بالحيوان الفصل الثاني :
291	مؤسسة التضحية في الثقافة العربية وأهم عناصرها
292	- التضحية بالباكورات
295	- القربان الجماعي
297	- الأضام والميسر والخمر والدم
301	الهدى والكفارة

- 313 مؤسسة التّصريح عند العرب القدامى
- 313 - مفهوم "التّصريح والحرام" في الثقافة العربية
- 317 - الفضاءات المدجورة عند العرب القدامى
- 328 - طقوس الإحرام والتّصرّف في الثقافة العربيّة
- 330 - الحيوانات المحرّمة عند العرب القدامى
- 339 الخاتمة
- 343 قائمة المصادر والمراجع

طبع في الجمهورية التونسية علي مطابع
مطبعة التسفير الفني
طريق المعديرة، صفاقس، الجمهورية التونسية
الهاتف 030 432 74 (216)
البريد الإلكتروني
reliure.dart@tunet.tn

© 2006 جميع حقوق النشر والترجمة محفوظة
لدار أمال للنشر والتوزيع
ص.ب. 213 - 3000 صفاقس، الجمهورية التونسية
البريد الإلكتروني
amal.edition@voila.fr

لقد اعتمدت المؤلفة جل المصادر التي تتحدث عن
الفترة وهي لا تحصى، واعتمدت أيضا دراسات حديثة
قامت بها المدرسة الفرنسية فأخرجت لنا مشهدا مهيكلا
عن ثقافة العرب في الجاهلية، متجاوزة عديد ما قيل من
أفكار مكررة فارغة عن هذه الجاهلية. كلنا في الواقع
هنا مليونون بالأفكار المسبقة.
الكتاب سهل القراءة ذو أسلوب عذب، وقد قامت
المؤلفة بوضع جداول بيانية واضحة وهو بالأخص أول
كتاب وضع في هذا المجال بالعربية فأثرى مكتبتها
و يثري فكر القارئ بقراءته و اكتشافاته.

عنا جمعيت

Bibliotheca Alexandrina



0941799

السعر في تونس : 16.000 دت

السعر في أوروبا : 25 €

I.S.B.N. 978-9973-61-482-7



6192201010644

دار أمل للنشر والتوزيع

ص.ب. 213 صفاقس 3000 الجمهورية التونسية